الأجوبة السُّنِّيَّة

الجزء الخامس

خَادِمُ العِلْمِ الشَّرِيْفِ

أبو عبد الله عين محمد الهدى

نيويورك، الولايات المتحدة

الأجوبة السنية

الجزء الخامس

المؤلف: أبو عبد الله محمد عين الهدى

الطبعة الأولى: نوفمبر 2023م

الناشر التوزيع



نيويورك، أمريكا

+880 1676-673946

Al-Ajwibatussunniyyah by Abu Abdillah Muhammad Ainul Huda. Published by AhlussunnahMedia.

الرسائل الموجودة في هذا الجزء:

1. رؤية الهلال بين العلم والخيال
2. أبو طالب ومسألة الإيمان في الرد على المولوي أحمد رضا خان
3. التَّبَرُّكَاتُ المُحَمَّدِيَّةُ فِيْ السُّنَّةِ الصَّحِيْحَةِ
4. التَّبَرُّكُ بِآثَارِ الصَّالِحِيْنَ وَ أَقْوَالُ أَئِمَّةِ المُسْلِمِيْنَ
5. اَلتَّلَفُّظُ بِالنِّيَّةِ
6. الفَرْقُ بَيْنَ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ فِيْ كَيْفِيَّةِ أدَاءِ الصَّلَاةِ
7. الفتحُ على الإمام في الصلاة
8. مقتل سيدنا علي رضي الله عنه
9. وَبَكَى النَّبِيُّ ﷺ
10. مِنَ التُّرَابِ أوِ النُّوْرِ خُلِقَ نَبِيُّ خَالِقِ النُّوْرِ؟
11. فِلِسْطِيْنَ المُحْتَلَّةُ وَنِهَايَةُ دَوْلَةِ إِسْرَائِيْلَ

المحتويات

- **المقدمة للأجوبة السنية / 21**

رؤية الهلال بين العلم والخيال

- المقدمة / 24
- قال تعالى: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْه﴾ / 32
- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ / 34
- **المذهب الحنفي / 37 - 63**
- طبقات الفقهاء / 37
- رسم المفتي / 38
- **ظاهر الرواية / 40**
- كتاب الأصل لمحمد بن حسن الشيباني ت 189 هـ / 41
- كتاب الحجة على أهل المدينة لمحمد الشيباني ت 189 هـ / 41
- عن أبي يوسف ت 182هـ و محمد ت 189هـ / 42
- وقَالَ أَبُوْ يُوْسُفَ ت182هـ فِي "الْأَمَالِي / 43
- وقَالَ أَبُوْ يُوْسُفَ ت182هـ: القدوري ت428هـ / 43
- الإمام الطحاوي ت 321 هـ / 45
- الجصاص الحنفي ت 370 هـ / 46
- الخبر إذا استفاض: شمس الأئمة الحلواني ت 448 هـ / 46
- المبسوط: شمس الأئمة السرخسي ت483هـ / 47

- لا عبرة في ظاهر الرواية: طاهر البخاري ت 542هـ / 47
- لا عبرة في ظاهر الرواية: قاضيخان ت 592هـ / 48
- وَالْأَخْذُ بِظَاهِرِ الرِّوَايَةِ أَحْوَطُ: ابن الهمام ت 681 هـ / 49
- لا عبرة باختلاف المطالع: ابن مودود الموصلي ت683هـ/ 51
- ولا عبرة باختلاف المطالع: أبو البركات النسفي ت710هـ/ 52
- وَلَا عِبْرَةَ بِاخْتِلَافِ الْمَطَالِعِ، وَقِيلَ يُعْتَبَرُ:الزيلعي ت743هـ/ 52
- لا عبرة في ظاهر الرواية: السمناقي الحنفي ت746هـ / 53
- لا عبرة في ظاهر الرواية شرح الوقاية لأبي المكارم ت747هـ / 53
- لا عبرة في ظاهر الرواية: التاتارخانية ت786هـ / 54
- قضوا يوما في ظاهر الرواية: الخوارزمي البزازي ت827هـ/ 55
- لا عبرة لاتحاد المطالع واختلافها: القهستاني ت953هـ / 55
- إذا ثبت لزم جميع الناس: إبراهيم الحلبي ت956هـ / 56
- وَلَا عِبْرَةَ في ظاهر الرواية: ابن نجيم المصري ت970هـ / 56
- لا عبرة على المذهب: التمرتاشي ت1004هـ / 57
- وَلَا عِبْرَةَ بِاخْتِلَافِ الْمَطَالِعِ : ابن نجيم الحنفي ت1005هـ / 57
- لزم سائر الناس في ظاهر المذهب: الشرنبلالي ت1069هـ / 58
- غير معتبر على ظاهر المذهب: الحصكفي ت1088هـ / 58
- وَلَا عِبْرَةَ فِي ظَاهِرِ الرِّوَايَةِ: الفتاوى الهندية ت1118هـ / 59
- لزم سائر الناس: الطحطاوي الحنفي ت1231هـ / 60

- وَظَاهِرُ الرِّوَايَةِ الثَّانِي وَهُوَ الْمُعْتَمَدُ عِنْدَنَا وَعِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ وَالْحَنَابِلَةِ: ابن عابدين الشامي ت1252هـ / 60
- الصَّحِيحُ مِنْ مَذْهَبِ أَصْحَابِنَا: ابن عابدين ت1252هـ / 61
- محمد أنور شاه الكشميري ت 1353 هـ / 62
- **المذاهب الأخرى / 64 - 96**
- ابن الماجشون المالكي ت213هـ / 64
- ابن عبد البر المالكي ت 463 هـ / 64
- أبو الخطاب الكلوذاني الحنبلي ت510هـ / 66
- ابن هبيرة الحنبلي ت560هـ / 66
- ابن رشد المالكي ت 595 هـ / 67
- لَزِمَ جَمِيعَ البِلادِ الصَّوْمُ: ابن قدامة الحنبلي ت620هـ / 68
- قال القرطبي المالكي ت 656هـ / 70
- أبو الفرج شمس الدين الحنبلي ت 682 هـ / 70
- شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي ت744 / 70
- خليل بن إسحاق الجندي المالكي المصري ت 776هـ / 72
- محمد بن عبد الرحمن الدمشقي العثماني الشافعي ت780 هـ / 72
- أبو عبد الله شمس الدين التتائي المالكي ت 942 هـ / 73
- منصور بن يونس البهوتي الحنبلي ت 1051 هـ / 73
- عبد القادر ابن سالم الشيباني الحنبلي 1135 هـ / 74
- الأمير محمد بن إسماعيل الصنعاني ت 1182 هـ / 74

- أبو البركات أحمد الدردير المالكي ت 1201 هـ / 75
- محمد بن عبد الوهاب التميمي النجدي ت1206هـ / 75
- محمد بن أحمد الدسوقي المالكي ت 1230هـ / 75
- ابن عبده السيوطي الرحيبانى الدمشقي الحنبلي ت1243هـ / 76
- الشوكاني ت 1250 هـ / 77
- السيد صديق حسن خان ت 1307 هـ / 79
- محمد عبد الرحمن المباركفوري ت1353هـ / 80
- الفقه على المذاهب الأربعة: الجزيري ت 1360هـ / 84
- مؤتمر علماء المسلمين بالأزهر الشريف 1386هـ / 85
- عبيد الله الرحماني المباركفوري ت 1414هـ / 85
- فهو الحق الذي لا يصح سواه :الألباني ت 1420هـ / 86
- محمد علي الصابوني ت1442هـ / 88
- **رأي الجمهور هو الراجح**: وَهْبَة بن مصطفى الزُّحَيْلِيّ / 89
- مذهب الأئمة الثلاثة: عبد الله بن محمد بن أحمد الطيار / 93
- الموسوعة الفقهية الكويتية / 94
- مذهب الأئمة الثلاثة: أبو مالك كمال بن السيد سالم / 95
- مجلة مجمع الفقه الإسلامي: منظمة المؤتمر الإسلامي / 96
- **حديث كُرَيْبٍ و أقوال العلماء / 97 - 110**
- قال الطحاوي ت321هـ عن حديث كريب / 97

- قال ابن قدامة الحنبلي ت 620هـ / 100
- قال القرطبي ت 656هـ عن حديث كريب / 101
- قال النووي ت 676 هـ عن حديث كريب / 102
- قال ابن الهمام ت681هـ عن حديث كريب / 103
- قال ابن دقيق العيد ت702هـ عن حديث كريب / 104
- قال الشوكاني ت1250هـ عن حديث كريب / 104
- قال العثماني ت 1369هـ في حديث كريب / 106
- قال العلامة ابن عابدين ت1252هـ رحمه الله / 107
- قال الألباني ت1420هـ عن حديث كريب / 109
- قلتُ / 110
- **مطالعُ الهلالِ بينَ الآراءِ والخيال / 110 - 120**
- حكمُ الحاكم يرفع الخلافَ / 110
- يعتبر إلا إذا ثبت عند الإمام الأعظم / 110
- بلد ذو مطالع / 111
- ومعاوية رضي الله عنه كان أميرا آنذاك / 111
- قيل يعتبر باختلاف المطالع / 112
- فما حد المطلع؟ / 112
- قال الألباني في الصحيحة عن المطالع / 113
- ما هي كيفية تحديد اختلاف المطالع في الأرض؟ / 113

- قول مسلم لكل بلد رؤيتهم / 114
- قول الترمذي لكل أهل بلد رؤيتهم / 114
- قال الحافظ في الفتح / 115
- قول القدوري / 116
- قول الزيلعي / 117
- قال ابن عابدين الشامي / 117
- قول العثماني / 118
- الإشكال بأوقات الصلوات والسحور والإفطار / 118
- الإشكال في الهواتف والإذاعات والقنوات التلفزيونية / 119
- إذا خالف العلمُ الحديثُ الشريعةَ / 120
- **خلاصة البحث / 120**
- الأضحى كالفطر /121

أبو طالب ومسألة الإيمان في الرد على المولوي أحمد رضا خان

المُحْتَوَيَاتِ

- مُقَدِّمَةُ الفَقِيْرِ / 123
- أَهْلُ البَيْتِ عَلى أَنَّه مَاتَ مُسْلِمًا / 128
- رأيُ الشَّيْخِ البِرِيْلَوِيْ / 128
- اسْتَشْهَدَ الشَّيْخُ / 129
- فَمِنْ شَرْحِ العَقِيْدَةِ النَّسَفِيَّةِ ذَكَرَ / 132

- وَمِنْ شَرْحِ العَقِيْدَةِ العَضُدِيَّةِ / 132
- **فسُجِّلَتِ الخِيَانَةُ / 132**
- وإليكم شَرْحُ العَقِيْدَةِ النَّسَفِيَّةِ / 133
- وَفِيْ شَرْحِ العَقَائِدِ العَضُدِيَّةِ بَعْدَ مَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ مُبَاشَرَةً / 141
- الإقْرَارُ بِاللِّسَانِ شَرْطٌ زَائِدٌ لِإجْرَاءِ الْأَحْكَامِ / 143
- فَفِيْ شَرْحِ العَقِيْدَةِ النَّسَفِيَّةِ / 143
- وَفِيْ كِتَابِ العَالِمِ وَالْمُتَعَلِّمِ، رِوَايَةِ أَبِيْ مُقَاتِلٍ عَنْ أَبِيْ حَنِيْفَةَ رَحِمَهُ اللهُ / 143
- وَفِيْ شَرْحِ العَقِيْدَةِ الطَّحَاوِيَّةِ المَنْسُوْبِ إلى ابْنِ أَبِيْ العِزِّ الحَنَفِيِّ / 146
- وَ فِيْ المُسَايَرَةِ ذَكَرَ ابْنُ الهُمَامِ قَوْلَ صَاحِبِ العُمْدَةِ / 146
- وَ هُوَ المَرْوِيُّ عَنِ الْإِمَامِ أَبِيْ حَنِيْفَةَ رَحِمَهُ اللهُ / 147
- قَالَ ابْنُ قُطْلُوْبُغَا / 147
- وَ قَالَ ابْنُ الهُمَامِ فِيْ فَتْحِ القَدِيْرِ / 147
- وَ فِيْ عُمْدَةِ القَارِي شَرْحِ صَحِيْحِ البُخَارِيِّ لِلْعَيْنِيِّ الحَنَفِيِّ/148
- قَالَ السغناقي الحنفي / 149
- أَبُوْ طَالِبٍ قَالَهَا / 149
- قَالَ الشَّيْخُ وَكَانَ فِيْ مَكَّةَ / 153
- ادَّعَى الشَّيْخُ / 155
- وَاسْتَشْهَدَ الشَّيْخُ بِآيَاتٍ قُرْآنِيَّةٍ / 155

- الآيَةُ الأوْلَى / 155
- الآيةُ الثانية / 156
- **أهْوَنُ أهْلِ النَّارِ عَذَابًا / 161**
- تَحْقِيْقُ الإمَامِ البَرْزَنْجِيّ / 166
- الآية الثالثة / 174
- وإليكم ما قاله الفخر الرازي في تفسيره كاملا / 174
- واستدل البريلويُّ بأحاديث لا تُثبِتُ دَعْوَاه / 177
- الحَدِيْثُ الرَّابِعُ / 177
- الحَدِيْثُ الخَامِسُ / 178
- الحَدِيْثُ السَّادِسُ / 179
- الحَدِيْثُ السَّابِعُ / 180
- الحَدِيْثُ الثَّامِنُ / 182
- الحَدِيْثُ التَّاسِعُ / 184
- روايةٌ لم يذكرها البريلويُّ / 185
- الحَدِيْثُ العَاشِرُ / 185
- الحديث الحاديُ عشر / 186
- قِصَّةُ إسْلَامِ أبِيْ قُحَافَةَ / 187
- الحديث الثاني عشر / 188
- الحديث الثالث عشر / 188

- الحديث الرابع عشر / 189
- الحديث الخامس عشر / 191
- ونَطَقَ الرسولُ صلى الله عليه و آله وسلم / 191
- القَوْلُ المَنْسُوْبُ إلى الْإمَامِ أبِيْ حَنِيْفَةَ / 192
- وَالعِبَارَةُ المُحَرَّفَةُ هِيَ / 192
- مَتْنُ الفِقْهِ الأكْبَرِ / 198
- قَوْلٌ آخَرُ / 217

التَّبَرُّكَاتُ المُحَمَّدِيَّةُ فِيْ السُّنَّةِ الصَّحِيْحَةِ

1. وَالْبِدَايَةُ بِمِنْدِيْلٍ أطْلِقَتْ لَه عَشْرَةُ آلَافِ أسِيْرٍ مِنْ الْمُسْلِمِيْنَ/218
2. نَرْجُو بَرَكَتَهُ لِصِبْيَانِنَا / 220
3. مَجَّةً مَجَّهَا فِي وَجْهِي / 221
4. ابْسُطْ رِدَاءَكَ / 221
5. فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبُعُ مِنْ تَحْتِ أَصَابِعِهِ / 222
6. مِنْ فَضْلِ وَضُوئِهِ يَتَمَسَّحُونَ وَيَشْرَبُوْنَ / 222
7. أَخَذَ مِنْ بَلَلِ يَدِ صَاحِبِهِ / 223
8. فَتَوَضَّأَ القَوْمُ كُلُّهُمْ / 223
9. فَأَتَّخِذَهُ مُصَلًّى / 224
10. جَمَلُ البَرَكَةِ / 225
11. كَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ / 226
12. مَا مُتِّعْتُ بِهِ سَمْعِي وَبَصَرِي إِلَّا بِدُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ / 227

13. يَأْخُذُونَ يَدَيْهِ فَيَمْسَحُونَ بِهَا وُجُوهَهُمْ / 227
14. لَوْ كُنَّا مِائَةَ أَلْفٍ لَكَفَانَا / 227
15. فَأَسْلَمَتْ وَأَسْلَمُوا / 228
16. ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ / 229
17. حَيَّ عَلَى الطَّهُورِ الْمُبَارَكِ / 230
18. فَضْلُ مَنْ صَاحَبَ وَصَاحَبَ مَنْ صَاحَبَ / 230
19. فَمَسَحَهَا، فَكَأَنَّهَا لَمْ أَشْتَكِهَا قَطُّ / 231
20. لاَ تُنْزِلُنَّ بُرْمَتَكُمْ، وَلاَ تَخْبِزُنَّ عَجِينَكُمْ / 232
21. فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ، فَبَرَأَ مَكَانَهُ / 234
22. أَفْضِلاَ لِأُمِّكُمَا / 234
23. فَمَا وَقَعْتُ عَنْ فَرَسٍ بَعْدُ / 235
24. إِنْ كَانَ شَاهِدًا أَعْطَاهَا إِيَّاهُ، وَإِنْ كَانَ غَائِبًا خَبَأَ لَهُ / 236
25. فَجَدَدْتُ مِنْهَا مَا قَضَيْتُهُ، وَفَضَلَ مِنْهُ / 236
26. فَحَنَّكَهُ بِتَمْرَةٍ / 237
27. حَيَّ عَلَى أَهْلِ الوُضُوءِ، البَرَكَةُ / 238
28. فَمَا زِلْتُ أَجِدُ بَرْدَهُ عَلَى كَبِدِي / 239
29. شَعَرَةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا / 239
30. أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ / 240
31. مَا سَأَلْتُهَا إِلَّا لِتَكُونَ كَفَنِي / 241
32. الشُّرْب مِنْ قَدَحِ النَّبِيِّ ﷺ / 241
قَالَ الحَافِظُ / 241

قَالَ العَسْقَلَانِي / 242
33. يَتَحَرَّى مُعَرَّسَ رَسُولِ اللَّهِ / 242
34. وَبَقِيَ تَمْرِي كَأَنَّهُ لَمْ يَنْقُصْ مِنْهُ شَيْءٌ / 242
35. أَشْرِكْنَا فَإِنَّه دَعَا لَكَ بِالْبَرَكَةِ / 244
36. فَصَبَّ عَلَيَّ وَضُوءَهُ / 244
37. حَدِيْثُ الخَاتَمِ / 245
38. حَدِيْثُ الشَّعْرِ / 245
39. حَدِيْثُ الثَّوْمِ / 245
40. جُبَّةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ / 246
41. اسْتِلَامُ الرُّكْنَيْنِ تَبَرُّكٌ بِالنَّبِيِّ ﷺ / 246
42. أَبُوْ أَيُّوْبَ وَلَمْ آتِ الحَجَرَ / 246
43. خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ / 247

التَّبَرُّكُ بِآثَارِ الصَّالِحِيْنَ وَ أَقْوَالُ أَئِمَّةِ المُسْلِمِيْنَ / 248

- قَالَ النَّوَوِيُّ / 248
- قَالَ ابْنُ حَجَرٍ / 250
- التَّبَرُّكُ بِعَصَا رَسُوْلِ اللهِ وَأَبُوْحَنِيْفَةَ / 250
- أَوْصَى عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عِنْدَ الْمَوْتِ / 253
- تَبَرَّكَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ / 253
- وَبَوَّبَ الْحَافِظُ ابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيْحِه / 253
- قَالَ الذَّهَبِيُّ: وَقَدْ كَانَ ثَابِتٌ البُنَانِيُّ / 254

- عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما / 254

اَلتَّلَفُّظُ بِالنِّيَّةِ / 256

- وَقَدْ تَلَفَّظَ النَّبِيُّ ﷺ / 256
- وَتَلَفَّظَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ / 256
- وَقَدْ جَاءَ فِيْ الْمَوْسُوْعَةِ الْفِقْهِيَّةِ / 257
- ثُمَّ إِنَّ الْفُقَهَاءَ اخْتَلَفُوا فِي الْحُكْمِ التَّكْلِيفِيِّ لِلتَّلَفُّظِ بِالنِّيَّةِ/258

الفَرْقُ بَيْنَ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ فِيْ كَيْفِيَّةِ أَدَاءِ الصَّلَاةِ /259

- أَمَّا الحَدِيْثُ الَّذِيْ يَخْتَرِعُوْنَ ، وَبِاسْمِ صَحِيْحِ البُخَارِيِّ يَضَعُوْنَ / 259
- كَانَتْ أُمُّ الدَّرْدَاءِ يَتِيمَةً تُصَلِّي فِي صُفُوفِ الرِّجَالِ / 260
- وَأَمَّا الحَدِيْثُ الَّذِيْ بِه يَسْتَدِلُّوْنَ وَبِكَامِلِه لَا يَذْكُرُوْنَ / 261
- التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ / 262
- وَالْمَرْأَةُ تَجْعَلُ يَدَيْهَا حِذَاءَ ثَدْيَيْهَا / 263
- الْمَرْأَةُ تَضْطَمُّ فِي السُّجُودِ / 265
- فَإِنَّ الْمَرْأَةَ لَيْسَتْ فِي ذَلِكَ كَالرَّجُلِ / 267
- تَقُومُ فِي وَسَطِهِنَّ / 268

❖ فَضْلُ لَيْلَةِ الْقَدْرِ /271

❖ تُغَسِّلُ الْمَرْأَةُ زَوْجَهَا / 274

❖ حكم الجهر للمنفرد في الجهرية عند الأحناف / 280
❖ حكم الصلاة مكشوف المرفقين / 284

الْفَتْحُ عَلَى الإِمَامِ فِي الصَّلاَةِ / 286
- كَيْفَ يُفْتَحُ عَلى الإمَامِ / 289
- وَإِنْ فَتَحَ غَيْرُ الْمُصَلِّي فَأَخَذَ بِفَتْحِهِ تَفْسُدُ / 290

❖ **مقتل سيدنا علي رضي الله عنه / 291**
- صُورَةُ الْوَصِيَّةِ الَّتِي تَرَكَهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ / 294
❖ وَافَقَ يَوْمُ الجُمُعَةِ يَوْمَ عِيْدٍ / 296
❖ حَدِيْثٌ عَظِيْمٌ / 300
❖ حُكْمُ العَمَلِ بِالحَدِيْثِ الضَّعِيْفِ / 307

وَبَكَى النَّبِيُّ ﷺ / 315
- بُكَاؤُه لِأُمَّتِه / 315
- اللَّهُمَّ أُمَّتِي أُمَّتِي وَبَكَى / 315
- وَدِدْتُ أَنَّا قَدْ رَأَيْنَا إِخْوَانَنَا / 316
- وَعَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ / 316
- فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ قَاعِدَيْنِ يَبْكِيَانِ / 317
- وَإِنَّا بِفِرَاقِكَ يَا إِبْرَاهِيمُ لَمَحْزُونُونَ / 319

- بُكَاؤُه عِنْدَ المَرِيْضِ / 319
- تَضَحَكُ إِلَيْهِ، وَيَضْحَكُ إِلَيْكَ / 321
- اللَّهُمَّ إِنِّي أَمْسَيْتَ عَنْهُ رَاضِيًا فَارْضَ عَنْهُ / 323
- بُكَاؤه فِي الصَّلَاةِ / 325
- فَلَمْ يَزَلْ يَبْكِي حَتَّى بَلَّ الْأَرْضَ / 326
- بُكَاؤه فِي الصَّلَاةِ لَيْلَةَ البَدْرِ / 327
- بُكَاؤه فِي السُّجُوْدِ / 337
- بُكَاؤُه عِنْدَ سِمَاعِ تِلَاوَةِ القُرْآن / 328
- بُكَاؤُه عِنْدَ قَبْرِ أمّه / 331
- بُكَاؤُه عِنْدَ القَبْرِ / 331
- إِنِّي لَسْتُ أَبْكِي وَلَكِنَّهَا رَحْمَةٌ / 332
- فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ / 332
- ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ / 333
- وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا / 333
- بَكَى مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ / 334

❖ **حكم الصلاة قبل المغرب** / 335

مِنَ التُّرَابِ أوِ النُّوْرِ خُلِقَ نَبِيُّ خَالِقِ النُّوْرِ؟ / 339

- كلمات لا بد منها / 340
- محمد ﷺ مَخْلُوْقٌ / 340

- النُّوْرُ مَخْلُوْقٌ / 341
- الرُّوْحُ مَخْلُوْقٌ وَخُلِقَ مِنْ نُوْرٍ / 341
- وُجُوْدُ الأولادِ في أصْلَابِ الوَالِدِيْن / 344
- أَوَّلُ مَا خَلَقَ اللَّهُ مِنَ الْأَرْوَاحِ رُوحِي / 345
- يُدْفَنُ الإنْسَانُ فِي تُرْبَةٍ خُلِقَ مِنْهَا / 346
- تربة سيدنا محمد ﷺ / 347
- فضلُ تربةِ القبرِ الشريفِ / 350
- أفضليَّةُ الأرضِ على السماء / 358
- أفضليةُ التُّرابِ على النُّور / 359
- البشرُ من طينٍ / 359
- دراسات تؤكد خلق الإنسان من طين / 360
- إعجاز القرآن في بيان مراحل خلق الإنسان / 362
- أطوار خلق الإنسان / 367

فِلِسْطِيْنَ المُحْتَلَّةُ وَنِهَايَةُ دَوْلَةِ إِسْرَائِيْلَ / 382

- فَتْحُ بَيْتِ المَقْدِسِ في خلافة سيدنا عمر رضي الله عنه/ 382
- فتح بيت المقدس وما عهد أمير المؤمنين لأهل إيلياء / 383
- معركة حطين و فتح بيت المقدس في خلافة صلاح الدين/385
- العسكريات العملية التي سبقتها / 386
- أحداث المعركة / 387

- نتيجة معركة حطين / 388
- السلطان العثماني عبد الحميد الثاني وجهود إقامة دولة إسرائيل / 391
- الهِجْرَةُ اليَهُوْدِيَّةِ إلى فِلِسْطِيْنَ مِنْ شَتَّى أنْحَاءِ العَالَمِ / 397
- وعد بلفور / 402
- اَلْحَرْبُ ٱلْعَالَمِيَّةُ ٱلْأُوْلَىٰ / 404
- رسالة الملك عبد العزيز إلى مندوب بريطانيا عن إعطاء فلسطين للمساكين من اليهود أو غيرهم / 409
- هجرة يهود المشردين إلى فلسطين / 410
- إعلان قيام دولة إسرائيل / 411
- عدد شهداء المسلمين 100 ألف / 412
- لماذا فلسطين؟ / 412
- وثيقة إعلان قيام دولة إسرائيل / 412
- من المستفيد؟ / 414
- **حَتَّى يَخْتَبِئَ الْيَهُودِيُّ مِنْ وَرَاءِ الْحَجَرِ وَالشَّجَرِ / 414**
- استشفاف قرآني ونهاية دولة إسرائيل / 415
- يهود ضد دولة إسرائيل / 418
- المؤرخ الإسرائيلي بيني موريس ونهاية إسرائيل / 419
- أفراهام بورغ السياسي الإسرائيلي المخضرم ورئيس الكنيست (البرلمان الإسرائيلي) سابقا ونهاية إسرائيل / 424

- الحاخام (شمعون بن يوحاي) ونهاية إسرائيل / 427
- (ديفد وايز) الناطق الرسمي لحركة ناطوري كارتا / 429
- الحاخام الأكبر السابق للحركة (موشيه هيرش)، / 429
- (آري شبيط) : (إسرائيل تلفظ أنفاسها الأخيرة) / 429
- (جدعون ليفي) الكاتب الصهيوني قال قولته الأخيرة: يبدو أننا نواجه أصعب شعب عرفه التاريخ، ولا حل معهم سوى الاعتراف بحقوقهم وإنهاء الاحتلال / 431
- رئيس الأمن الإسرائيلي: إسرائيل لن تبقى للجيل القادم/ 432
- النهاية كما يراها المفكر المصري عبد الوهاب المسيري/ 433
- نهاية دولة إسرائيل 2022 م 1443 هـ؟ / 436
- نِهَايَةُ دَوْلَةِ إِسْرَائِيْلَ وقرائن قرآنية وأخرى توراتية / 441
- وجاء في العهد القديم / 448
- حديث واحد فيه تفاصيل أحوال المسلمين في آخر الزمان / 449

❖ المصادر الأساسية / 450

❖ مؤلفات المؤلف / 477

المقدمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحَمْدُ لِوَلِيِّه وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ على نَبِيِّه

الأَجْوِبَةُ السُّنِيَّةُ مَا هِيَ إِلَّا مجْمُوْعَةٌ مِّنَ الأبْحَاثِ، الَّتِيْ كُنْتُ أحَضِّرُهَا طِيْلَةَ ثَمَانِ سَنَوَاتٍ، رَدًّا عَلى خِيَانَاتٍ وَ جَهَالَاتٍ، أوْ تَسَاؤُلَاتٍ وَ تَفَاعُلَاتٍ، قَامَ بِهَا فِيْ حِيْنٍ وَ آخَرَ مُخْتَلِفُ الجِهَاتِ، سَلَفِيَّاتٍ كَانَتْ أوْ بِرِيْلَوِيَّاتٍ، دِيْوبَنْدِيَّاتٍ كَانَتْ أوْ قَادْيَانِيَّاتٍ، شِيْعِيَّاتٍ كَانَتْ أوْ لَا دِيْنِيَّاتٍ، مُؤَسَّسَاتٍ كَانَتْ أوْ شَخْصِيَّاتٍ، وَلِلهِ الشُّكْرُ الجَزِيْلُ لِكُلِّ عَطَاءٍ وَجَمِيْلٍ.

حَاوَلْتُ أنْ أكُوْنَ فِيْ البَحْثِ أمِيْنًا وَفِيْ الرَّدِّ جَمِيْلًا، فِيْ الإثْبَاتِ دَقِيْقًا وَفِيْ الإنْكَارِ جَدِيْرًا، لَهُمْ حَقُّ الاخْتِيَارِ، إلَّا أنَّ الخِيَانَةَ لَيْسَتْ بِخِيَارٍ، وَلَنَا حَقُّ الدِّفَاعِ عَنَّا وَعَنِ الْأخْيَارِ، لَهُمْ دَلِيلُهُمْ وَلَنَا دَلِيْلٌ، وَفِيْ كُلِّ خِيَانَةٍ عِلْمِيَّةٍ لَنا رَدٌّ جَمِيْلٌ.

لَا نَسْعى لِلتَّفْرِيْقِ بَيْنَ فَرِيْقٍ وَفَرِيْقٍ، فَتَوْحِيْدُ الصُّفُوْفِ رُؤْيَتُنَا، وَتَقْرِيْبُ البَعِيْدِ هَدَفُنَا، وَالإنْصَافُ مِنَ الجَمِيْعِ أَمَلُنَا، فَالمسْلِمُوْنَ فِيْ غُرْبَةٍ، وَلَا بُدَّ مِنْ تَوَحُّدٍ بَيْنَ أبْنَاءِ الْأُمَّةِ، وَبِتَرْكِ التَّعَنُّتِ وَالتَّعَصُّبِ وَالتَّعَسُّفِ تَنْكَشِفُ الغُمَّةُ.

قَصَمَنَا الحِزْبِيَّةُ وَالتَّنْكِيْلُ، وَشَتَّتَنَا العِنَادُ وَالتَّكْفِيْرُ، فَفُلَانٌ لَا فِيْ العِيْرِ وَلَا فِيْ النَّفِيْرِ، فَلَا يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالبَصِيْرُ، وَلَا يَسْتَوِي المنَفِّرُ وَالبَشِيْرُ.

وَلَا أدَّعِيْ الخُلُوَّ مِنَ الأَخْطَاءِ وَالتَّجَاوُزَاتِ، فَقِلَّةُ الْعِلْمِ وَسُوْءُ الفَهْمِ مِنِّيْ مِنَ الإنْسَانِيَّاتِ، وَلكِنَّهَا مُحَاوَلَةٌ مِسْكِيْنَةٌ لِتَقْدِيْمِ الْعِلْمِ الصَّحِيْحِ وَالْفَهْمِ الصَّحِيْحِ مِنَ المصَادِرِ الأَسَاسِيَّاتِ، فَمَا صَحَّ مِنْهَا وَثَبَتَ وَأَنَارَ وَسَاهَمَ فِيْ التَّأْسِيْسِ، فَمِنَ المَعْبُوْدِ الرَّحِيْمِ وَالرَّبِّ الأَنِيْسِ.

فَمَا كَانَ مِنْهَا مِنْ صَوَابٍ فَمِنَ الرَّحْمنِ، وَمَا كَانَ مِنْهَا مِنْ خَطَأٍ فَمِنِّيْ وَمِنْ وَسَاوِسِ الشَّيْطَانِ. وَمَنْ أطْلَعَنِيْ عَلى خَطَأٍ كَانَ مَشْكُوْرًا، وَمَنْ ذَكَرَنِيْ فِيْ أحَبِّ سُوَيْعَاتِه كَانَ مَذْكُوْرًا. قَالَ الشَّافِعِيُّ عَلَيْهِ رَحْمَةُ رَبِّه " أبَى اللهُ أنْ يَّكُوْنَ كِتَابٌ صَحِيْحٌ غَيْرَ كِتَابِه"[1]

فَالْحَمْدُ للهِ القَائِلِ ﴿ أَلَيْسَ اللهُ بِأَحْكَمِ الحَاكِمِيْنَ ﴾ وَالَّذِيْ لَا يُضِيْعُ أَجْرَ المُحْسِنِيْنَ.

سَائِلِيْنَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ أنْ يَتَقَبَّلَ مِنَّا صَالِحَ الأَعْمَالِ، وَأَنْ يُبَارِكَ فِيْ جُهُوْدِنَا لِإرْشَادِ الأَجْيَالِ، وَأَنْ يُنَوِّرَ نِيَّاتِنَا وَالآمَالَ، فَمِنَّا السَّعْيُ وَمِنْهُ الكَمَالُ، رَاجِيْنَ المَوْلى أنْ يُصْلِحَ الأَهْلَ وَالعِيَالَ، وَأنْ يَحْفَظَ ألْسِنَتَنَا وَالخَيَالَ.

كُنْ مُحَمَّدِيًّا عَالَمِيًّا مُبَشِّرًا

[1] الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (ت ٢٠٤هـ) ، **تفسير الإمام الشافعي** ، ج 2 ص 631 ، الناشر: دار التدمرية - المملكة العربية السعودية الطبعة الأولى: ١٤٢٧ - ٢٠٠٦ م عدد الأجزاء: ٣

وَلاَ تَكُنْ طَائِفِيًّا مُتَعَصِّبًا مُنَفِّرًا

﴿إِنْ أُرِيْدُ إِلَّا الإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ﴾، وَعَلَي رَبِّنَا فِي الشِّدَّةِ وَاللِّيْنِ تَوَكَّلْتُ، وَفِيْ كُلِّ خَيْرٍ وَشَرِّ بِالمعْبُوْدِ اسْتَعَنْتُ، فَاللهُ بِنَا بَصِيْرٌ، وَباللُّطْفِ بِالعِبَادِ جَدِيْرٌ.

خَادِمُ العِلْمِ الشَّرِيْفِ الفَقِيْرُ إلى رَحْمَةِ رَبِّه

أَبُوْ عَبْدِ الله مُحَمَّدُ عَيْنُ الهُدَى

نيويورك ، الولايات المتحدة الأمريكية

نوفمبر 20 / 2023 م

رؤية الهلال بين العلم والخيال

المقدّمَةُ

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيْمِ

الحَمْدُ للهِ بِنِعْمَتِه تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ، وَبِفَضْلِه تَتَنَزَّلُ الخَيْرَاتُ وَالبَرَكَاتُ، وَبِتَوْفِيْقِه تَتَحَقَّقُ المقَاصِدُ وَالغَايَاتُ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلى حَبِيْبِه سَيِّدِ الكَائِنَاتِ، وَآلِه وَصَحْبِه أهْلِ الفَضْلِ وَالعِنَايَاتِ، وَرَضِيَ اللهُ عَنْ أَئِمَّتِنَا وَمَشَايِخِنَا مَصَابِيْحِ العِلْمِ وَالهِدَايَاتِ.

وبعدُ:

قَبْلَ أَكْثَرَ مِنْ عِشْرِيْنَ سَنَةً انْتَهَيْنَا مِنَ الجِدَالِ فِيْ رُؤْيَةِ الهِلَالِ بَيْنَ العُلَمَاءِ الْأَحْنَافِ وَغَيْرِنَا مِنَ العَرَبِ مِنَ المَذَاهِبِ الأُخْرَى فِيْ أَمْرِيْكَا، وَاتَّفَقْنَا فِيْ أَكْثَرَ مِنْ مَجْلِسٍ عَلى أَنَّه لَا عِبْرَةَ بِاخْتِلَافِ المطَالِعِ في المذْهَبِ الحَنَفِيِّ فِيْ ظَاهِرِ الرِّوَايَةِ كَمَا هُوَ مَذْكُوْرٌ في عَامَّةِ كُتُبِنَا، وَهُوَ المعْتَمَدُ عِنْدَ المَالِكِيَّةِ وَالحنَابِلَةِ وَقَوْلٌ لِلشَّافِعِيَّةِ.

وَكُنْتُ أَنَا مِمَّنْ كَانَ يُؤَيِّدُ الاعْتِبَارَ بِاخْتِلَافِ المطَالِعِ فِي البِدَايَةِ، وَشَيْخُنَا العَلَّامَةُ نُوْرُ الحَسَنِ الصِدِّيْقُ (العَلَّامَةُ جَلَالُ الصِّدِّيْقُ) حَفِظَهُ اللهُ كَانَ مَعَ عَدَمِ الاعْتِبَارِ بِاخْتِلَافِ المطَالِعِ، وَبَعْدَ مُدَارَسَةٍ وَافِيَةٍ – وَالحَمْدُ للهِ – انْشَرَحَ صَدْرِيْ لِمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ أَئِمَّتُنَا في المذْهَبِ وَغَيْرُهُمْ مِنْ أَئِمَّتِنَا مِنَ

الحَنَفِيَّةِ وَالمَالِكِيَّةِ وَالحَنَابِلَةِ، وَهُوَ لَا عِبْرَةَ بِاخْتِلَافِ المطَالِعِ فِيْ رُؤْيَةِ الهِلَالِ.
وَلَمْ يَتَوَقَّفِ الخَيَالُ لَدَى بَعْضِ إخْوَانِنَا، فَيُرَدِّدُوْنَ قَوْلَ القُدُوْرِيِّ مَرَّةً وَقَوْلَ الزَّيْلَعِيِّ أخْرَى، وَلَا يَلْتَفِتُوْنَ إلى رَسْمِ المفْتِيِّ وَطَبَقَاتِ الفُقَهَاءِ، فَفِيْهَا مَا يُغْنِيْ مِنَ العُلَمَاءِ البُسَطَاءَ.

وَأخِيْرًا اكْتَشَفُوْا أنَّه لَا عِبْرَةَ بِاخْتِلَافِ المطَالِعِ فِيْ المذْهَبِ الحنَفِيِّ لَيْسَ بِظَاهِرِ الرِّوَايَةِ، لِأنَّه لَا يُوْجَدُ فِي كُتُبِهَا، وَهِيَ كُتُبٌ أَلَّفَهَا الإمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ حَسَن الشَّيْبَانِيُّ فِيْ الفِقْهِ النُّعْمَانِيِّ! وَلَيْسَ كَذلِكَ، وَبِتَقْدِيْرِ صِحَّةِ دَعْوَاهُمْ فَهَلْ يَتَخَيَّلُوْنَ أنَّ الأئِمَّةَ كَذَبُوْا فِي نَقْلِ المذْهَبِ! إنَّا للهِ وَإنَّا إلَيْهِ رَاجِعُوْنَ. وَالجَدِيْرُ بِالذِّكْرِ أنَّ مَذْهَبَنَا مَذْكُوْرٌ فِي عَامَّةِ كُتُبِنَا وَكُتُبِ غَيْرِنَا مِنَ الحَنَابِلَةِ وَالمالِكِيَّةِ وَالشَّافِعِيَّةِ! كُلُّهُمْ كَذَبُوْا!!! نَسْأَلُ اللهَ لَنَا وَلهُمُ الهِدَايَةَ وَالعَافِيَةَ.

أوَّلا:
إنَّ مَسْأَلَةَ عَدَمِ اعْتِبَارِ المطَالِعِ مَوْجُوْدَةٌ فِي كِتَابِ الأصْلِ لِلإمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَنٍ الشَّيْبَانِيِّ وَهُوَ مِنْ كُتُبِ ظَاهِرِ الرِّوَايَةِ بِالاتِّفَاقِ، وَمَوْجُوْدَةٌ فِي كِتَابِ الحُجَّةِ على أهْلِ المدِيْنَةِ لِلْإمَامِ نَفْسِه عَنِ الإمَامِ أبِيْ حَنِيْفَةَ رَحِمَهُ اللهُ. كَمَا هِيَ مَوْجُوْدَةٌ عَنِ الإمَامِ أبِيْ يُوْسُفَ وَالإمَامِ مُحَمَّدٍ رَحِمَهُمَا اللهُ فِيْ كُتُبٍ أُخْرَى، وَتَنَاقَلَهَا الْأَئِمَّةُ فِيْ كِتَابٍ بَعْدَ كِتَابٍ عَبْرَ التَّارِيْخِ، يَسْتَحِيْلُ أنْ يَكْذِبَ هَؤُلَاء الجَمُّ الغَفِيْرُ مِنَ الأئِمَّةِ مِنَ المذَاهِبِ الأرْبَعَةِ كُلِّهَا.

ثَانِيًا:

فَنَقْلُهُمْ لهَا وَحْدَه دَلِيْلٌ عَلى ثُبُوْتِهَا وَإنْ لمْ تُوْجَدْ فِي كُتُبِ ظَاهِرِ الرِّوَايَةِ الَّتِيْ بَيْنَ أيْدِيْنَا، وَالْأَمْرُ لَيْسَ كَذلِكَ.

ثَالِثًا:

وَفِيْ تَقْدِيْرِ صِحَّةِ دَعْوَاهُمْ أنَّ المسْأَلَةَ غَيْرُ مَوْجُوْدَةٍ فِيْ كُتُبِ ظَاهِرِ الرِّوَايَةِ، يُنْظَرُ إلى الطَّبَقَةِ الثَّالِثَةِ مِنْ طَبَقَاتِ فُقَهَاءِ الْأَحْنَافِ، وَهُمُ الْمُجْتَهِدُوْنَ فِي الْمَسَائِلِ الَّتِي لَا نَصَّ فِيهَا عَنْ صَاحِبِ الْمَذْهَبِ كَالْخَصَّافِ وَأَبِي جَعْفَرٍ الطَّحَاوِيِّ وَأَبِي الْحَسَنِ الْكَرْخِيِّ وَشَمْسِ الْأَئِمَّةِ الْحَلْوَانِيِّ وَشَمْسِ الْأَئِمَّةِ السَّرَخْسِيِّ وَفَخْرِ الْإِسْلَامِ الْبَزْدَوِيِّ وَفَخْرِ الدِّينِ قَاضِي خَانْ وَأَمْثَالِهِمْ، فَإِنَّهُمْ لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِنَ الْمُخَالَفَةِ لَا فِي الْأُصُولِ وَلَا فِي الْفُرُوعِ لَكِنَّهُمْ يَسْتَنْبِطُونَ الْأَحْكَامَ فِي الْمَسَائِلِ الَّتِي لَا نَصَّ فِيهَا عَلَى حَسَبِ الْأُصُولِ وَالْقَوَاعِدِ.

قلتُ:

فَشَأْنُهُمْ أنَّهُمْ يَسْتَنْبِطُونَ الْأَحْكَامَ فِي الْمَسَائِلِ الَّتِي لَا نَصَّ فِيهَا عَلَى حَسَبِ الْأُصُولِ وَالْقَوَاعِدِ. ومنهم أَبُوْ جَعْفَر الطَّحَاوِيُّ وَشَمْسُ الْأَئِمَّةِ الْحَلْوَانِيُّ وَشَمْسُ الْأَئِمَّةِ السَّرَخْسِيُّ وَفَخْرُ الدِّينِ قَاضِي خَانْ، ومَسْأَلَةُ عَدَمِ اعْتِبَارِ المطَالِعِ مَرْوِيَّةٌ عَنْ هؤُلَاءِ الأَئِمَّةِ الأَرْبَعَةِ، سَنَذْكُرُهَا فِيْ مَحَلِّهَا، فَفِيْ صِحَّةِ دَعْوَاهُمْ – وَلَيْسَ كَذلِكَ – لَعَلَّ هؤُلاءِ الأَئِمَّةَ اسْتَنْبَطُوْهَا على حَسَبِ

الأُصُوْلِ وَالقَوَاعِدِ الَّتِيْ ضَبَطَهَا أئِمَّتُنَا المجْتَهِدُوْنَ فِيْ الشَّرْعِ وَالمذْهَبِ، فَلِلْمَسْأَلَةِ أصْلٌ لَا يُنْكَرُ.

رَابِعًا:

مَا قَالَه ابْنُ الماجِشُوْنِ المالكي ت213هـ وَمَا نَقَلَه ابْنُ عَبْدِ البَرّ المالكي ت463هـ– سَيَأتِيْ فِي مَحَلِّه - عَنِ الْأَئِمَّةِ الكُوْفِيِّيْنَ (أصْحَابِ الإمَامِ أبِيْ حَنِيْفَةَ) وَاللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ت175هـ وَالشَّافِعِيّ ت204هـ وَأَحْمَدَ ت241هـ، وَمَا تَنَاقَلَهُ الأئِمَّةُ المالِكِيَّةُ وَالحَنَابِلَةُ عَنْ مَذْهَبِهِمْ، وَمَا ذَكَرَهُ النَّوَوِيُّ عَنْ بَعْضِ الشَّافِعِيَّةِ يُوْحِيْ إلى أنَّ لِلْمَسْأَلَةِ أصْلًا لَا يُنْكَرُ.

خَامِسًا:

وَلَعَلَّ القُدُوْرِيَّ أوَّلُ مَنْ قَالَ بِاعْتِبَارِ اخْتِلَافِ المطَالِعِ مِنَ المقَلِّدِيْنَ مِنَ الحَنَفِيَّةِ، وَهُوَ مِنَ الطَّبَقَةِ الخَامِسَةِ، وَلَيْسَ بِمُجْتَهِدٍ، لَا فِيْ الشَّرْعِ وَلَا فِيْ المذْهَبِ.

وَتَبَيَّنَ مِنْ قَوْلِ القُدُوْرِيّ نَفْسِهِ أنَّ مَا قَالَهُ أبُوْ يُوْسُفَ يُفِيْدُ عَدَمَ الاعْتِبَارِ بِاخْتِلَافِ المطَالِعِ، فَقَالَ مِنْ نَفْسِه بَعْدَ مَا أوْرَدَ قَوْلَ أبِيْ يُوْسُفَ: (وَهذَا إذَا كَانَ بَيْنَ البَلْدَتَيْنِ تَفَاوُتٌ لَا تَخْتَلِفُ فِيْهِ مَطْلَعُ الهِلَالِ) عِلْمًا بِأنَّ مَا قَالَه أبُوْ يُوْسُفَ هُوَ نَفْسُه قَالَهُ مُحَمَّدٌ، وَهُوَ مَا رُوِيَ مَعْنَاهُ عَنْ إمَامِ المذْهَبِ أبِيْ حَنِيْفَةَ رَحِمَهُمُ اللهُ، وَالقُدُوْرِيُّ مِنْ أصْحَابِ التَّرْجِيْحِ مِنَ المُقَلِّدِيْنَ مِنَ الحَنَفِيَّةِ، فَلْيَنْتَبِهْ.

وَاعْتِبَارُ اخْتِلَافِ المطَالِعِ خَيَالٌ لَا حَدَّ لَه وَلَا حَقِيْقَةً، لَا عِلْمًا وَلَا قَدْرًا.

سَادِسًا:

إنَّ مِثْلَ هذَا الإنْكَارِ فِيْ مِثْلِ هذِه المسْألَةِ لَيْسَ إلَّا تَلَاعُبٌ بِحُرْمَةِ المذْهَبِ وَجَرْحٌ مُبَاشِرٌ فِيْ الأَمَانَةِ الَّتِيْ أدَّاهَا الأَئِمَّةُ وَفَتْحُ بَابِ الفِتْنَةِ لِمَنْ يَرْغَبُوْنَ فِيْهَا.

سَابِعًا:

وَقَبْلَ الرُّجُوْعِ إلى المذْهَبِ لَوْ رَجَعْنَا إلى القُرْآنِ وَالسُّنَّةِ وَإلى مَا أوْضَحَه لَنَا أعِزَّائُنَا الْأَئِمَّةُ لَاتَّضَحَ لَنَا أنَّ الْأَمْرَ أصْلًا بِلَا تَقْيِيْدٍ، وَأنَّ المذْهَبَ لَيْسَ إلَّا لِلثَّابِتِ تَوْضِيْحٌ وَتَأكِيْدٌ.

ثَامِنًا:

وَالقَائِلُوْنَ بِاعْتِبَارِ اخْتِلَافِ المطَالِعِ يَتَّفِقُوْنَ فِيْ نُقْطَةٍ مَّا مَعَ الجُمْهُوْرِ، وَهِيَ لَجْنَةُ رُؤْيَةِ الهِلَالِ، حُكْمُ الحَاكِمِ وَثُبُوْتُ الرُّؤْيَةِ عِنْدَ الإمَامِ الْأَعْظَمِ. فالبَلَدُ مَهْمَا كَبُرَ لا عِبْرَةَ عِنْدَهُمْ بِاخْتِلَافِ المطَالِعِ، وَالدَّوْلَةُ مَهْمَا تَوَسَّعَتْ لا عِبْرَةَ عِنْدَهُمْ بِاخْتِلَافِ المطَالِعِ، وَإذَا ثَبَتَتِ الرُّؤْيَةُ عِنْدَ الإمَامِ الْأَعْظَمِ فَلا عِبْرَةَ عِنْدَهُمْ أيْضًا بِاخْتِلَافِ المطَالِعِ، فَهُمْ مُتَّفِقُوْنَ تَمَامًا فِيْ نِهَايَةِ المطَافِ، إلا أنَّ شِعَارَهُمْ لَا بُدَّ مِنَ الاعْتِبَارِ بِاخْتِلَافِ المطَالِعِ! **أَلَيْسَ هذَا شَيْءٌ مُضْحِكٌ!!**

تَاسِعًا:

يَبْدَأُ الشَّهْرُ القَمَرِيُّ بِرُؤْيَةِ الهِلَالِ أوْ بِإِكْمَالِ العَدَدِ، فَإذَا رُئِيَ الهِلَالُ فِيْ مَكَانٍ مَّا فَقَدْ رُئِيَ، وَإذَا قُبِلَتِ الشَّهَادَةُ فَقَدْ قُبِلَتْ، وَعَلِمَ مَنْ عَلِمَ بِقَبُولِ الشَّهَادَةِ فَعَلى جَمِيْعِهِمُ الصَّوْمُ وَالْإِفْطَارُ حَسْبَ أوْقَاتِهِمُ الشَّمْسِيَّةِ المحَلِّيَّةِ.

هذَا هُوَ، وَبِمُنْتَهى البَسَاطَةِ!

وَمَا كَانَ مِنْهَا مِنْ صَوَابٍ فَمِنَ الرَّحْمنِ، وَمَا كَانَ مِنْهَا مِنْ خَطَأٍ فَمِنِّيْ وَمِنْ وَسَاوِسِ الشَّيْطَانِ. وَمَنْ أطْلَعَنِيْ عَلى خَطَأٍ كَانَ مَشْكُوْرًا، وَمَنْ ذَكَرَنِيْ فِيْ أحَبِّ سُوَيْعَاتِه كَانَ مَذْكُوْرًا. قَالَ الشَّافِعِيُّ عَلَيْهِ رَحْمَةُ رَبِّه " أبَى اللهُ أنْ يَّكُوْنَ كِتَابٌ صَحِيْحٌ غَيْرَ كِتَابِه"[2]

سَائِلِيْنَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ أنْ يَتَقَبَّلَ مِنَّا صَالِحَ الأَعْمَالِ، وَأَنْ يُبَارِكَ فِيْ جُهُوْدِنَا لِإرْشَادِ الأَجْيَالِ، وَأَنْ يُنَوِّرَ نِيَّاتِنَا وَالآمَالَ، فَمِنَّا السَّعْيُ وَمِنْهُ الكَمَالُ، رَاجِيْنَ المَوْلى أنْ يُصْلِحَ الأَهْلَ وَالعِيَالَ، وَأنْ يَحْفَظَ ألْسِنَتَنَا وَالخَيَالَ

اَللّٰهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ شُكْرًا، وَلَكَ الْمَنُّ فَضْلًا، وَأنْتَ رَبُّنَا حَقًّا، وَنَحْنُ عَبِيْدُكَ رِقًّا، وَأنْتَ لَمْ تَزَلْ لِذلِكَ أهْلًا، يَا مُيَسِّرَ كُلِّ عَسِيْرٍ، وَيَا جَابِرَ كُلِّ كَسِيْرٍ، وَيَا صَاحِبَ كُلِّ فَرِيْدٍ، وَيَا مُغْنِيَ كُلِّ فَقِيْرٍ، وَيَا مُقَوِّيَ كُلِّ ضَعِيْفٍ، وَيَا مَأمَنَ

[2] الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (ت ٢٠٤هـ) ، **تفسير الإمام الشافعي** ، ج 2 ص 631 ، الناشر: دار التدمرية - المملكة العربية السعودية الطبعة الأولى: ١٤٢٧ - ٢٠٠٦ م عدد الأجزاء: ٣

كُلِّ مَخِيْفٍ، يَسِّرْ عَلَيْنَا كُلَّ عَسِيْرٍ، فَتَيْسِيْرُ الْعَسِيْرِ عَلَيْكَ يَسِيْرٌ، اَللّٰهُمَّ يَا مَنْ لَا يَحْتَاجُ إلى الْبَيَانِ وَالتَّفْسِيْرِ، حَاجَاتُنَا كَثِيْرٌ، وَأَنْتَ عَالِمٌ بِهَا وَخَبِيْرٌ.

اَللّٰهُمَّ إنَّا نَسْأَلُكَ زِيَادَةً فِيْ الدِّيْنِ، وَبَرَكَةً فِيْ الْعُمْرِ، وَصِحَّةً فِيْ الْجَسَدِ، وَسَعَةً فِيْ الرِّزْقِ، وَتَوْبَةً قَبْلَ الْمَوْتِ، وَشَهَادَةً عِنْدَ الْمَوْتِ، وَمَغْفِرَةً بَعْدَ الْمَوْتِ، وَعَفْوًا عِنْدَ الْحِسَابِ، وَأَمَانًا مِنَ الْعَذَابِ، وَنَصِيْبًا مِنَ الْجَنَّةِ، وَارْزُقْنَا النَّظَرَ إلى وَجْهِكَ الْكَرِيْمِ، وَصَلّى اللهُ عَلى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَّآلِه وَصَحْبِه وَسَلَّمَ

خَادِمُ العِلْمِ الشَّرِيْفِ الفَقِيْرُ إلى رَحْمَةِ رَبِّه

أَبُوْ عَبْدِ الله مُحَمَّدُ عَيْنُ الهُدَى

نيويورك ، الولايات المتحدة الأمريكية
May 07, 2022
HUDA65@GMAIL.COM

رؤية الهلال بين العلم والخيال

قال تعالى: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْه﴾

قَالَ الجَصَّاصُ الحَنَفِيُّ ت 370 هـ:

بَابُ كَيْفِيَّةِ شُهُودِ الشَّهْرِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ وقال تعالى: ﴿يسْأَلونَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُد قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُد قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ" :**الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ، وَلَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ وَلَا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ** "قَالَ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا كَانَ شَعْبَانُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ نُظِرَ لَهُ، فَإِنْ رُئِيَ فَذَلِكَ، وَإِنْ لَمْ يُرَ وَلَمْ يَحُلْ دُونَ مَنْظَرِهِ سَحَابٌ أَوْ قَتَرَةٌ أَصْبَحَ مُفْطِرًا، وَإِنْ حَالَ دُونَ مَنْظَرِهِ سَحَابٌ أَوْ قَتَرَةٌ أَصْبَحَ صَائِمًا .قَالَ :وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُفْطِرُ مَعَ النَّاسِ وَلَا يَأْخُذُ بِهَذَا الْحِسَابِ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ :قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ" :**صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ** "**مُوَافِقٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَى:** ﴿يَسْأَلونَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾ وَاتَّفَقَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى مَعْنَى الْآيَةِ وَالْخَبَرِ فِي اعْتِبَارِ رُؤْيَةِ الْهِلَالِ فِي إِيجَابِ صَوْمِ رَمَضَانَ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ رُؤْيَةَ الْهِلَالِ هِيَ شهود الشَّهْرِ .وَقَدْ دَلَّ قَوْلُهُ:

﴿يَسْأَلونَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ﴾ عَلَى أَنَّ اللَّيْلَةَ الَّتِي يُرَى فِيهَا الْهِلَالُ مِنْ الشَّهْرِ الْمُسْتَقْبَلِ دُونَ الْمَاضِي[3].

شهِدَ الشَّهْرَ أيْ عَلِمَه:

قال الجصاص الحنفي:

وَأَمَّا قَوْلُهُ : ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ فَفِيهِ عِدَّةُ أَحْكَامٍ; مِنْهَا: إيجَابُ الصِّيَامِ عَلَى مَنْ شَهِدَ الشَّهْرَ دُونَ مَنْ لَمْ يَشْهَدْ، فَلَوْ كَانَ اقْتَصَرَ عَلَى قَوْلِهِ : ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ﴾ إلَى قَوْلِهِ : ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾ لَاقْتَضَى ذَلِكَ لُزُومَ الصَّوْمِ سَائِرَ النَّاسِ الْمُكَلَّفِينَ، فَلَمَّا عَقَّبَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ : ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ بَيَّنَ أَنَّ لُزُومَ صَوْمِ الشَّهْرِ مَقْصُورٌ عَلَى بَعْضِهِمْ دُونَ بَعْضٍ، وَهُوَ مَنْ شَهِدَ الشَّهْرَ دُونَ مَنْ لَمْ يَشْهَدْهُ .وقَوْله تَعَالَى : ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ﴾ يَعْتَوِرُهُ مَعَانٍ، مِنْهَا :مَنْ كَانَ شَاهِدًا يَعْنِي مُقِيمًا غَيْرَ مُسَافِرٍ، كَمَا يُقَالُ لِلشَّاهِدِ وَالْغَائِبِ، الْمُقِيمِ وَالْمُسَافِرِ، فَكَانَ لُزُومُ الصَّوْمِ مَخْصُوصًا بِهِ الْمُقِيمُونَ دُونَ الْمُسَافِرِينَ. ثُمَّ لَوْ اقْتَصَرَ عَلَى هَذَا لَكَانَ الْمَفْهُومُ مِنْهُ الِاقْتِصَارَ بِوُجُوبِ الصَّوْمِ عَلَيْهِمْ دُونَ الْمُسَافِرِينَ; إذْ لَمْ يُذْكَرُوا، فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِمْ مِنْ صَوْمٍ وَلَا قَضَاءٍ، فَلَمَّا قَالَ تَعَالَى : ﴿وَمَنْ كَانَ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ بَيَّنَ حُكْمَ الْمَرِيضِ وَالْمُسَافِرِ فِي إيجَابِ الْقَضَاءِ عَلَيْهِمْ إذَا أَفْطَرُوا، هَذَا إذَا كَانَ التَّأْوِيلُ في قوله: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ

[3] أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (ت ٣٧٠هـ)، **أحكام القرآن**، ج1 ص244-245، المحقق: عبد السلام محمد علي شاهين الناشر: دار الكتب العلمية بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م عدد الأجزاء: ٣

الشَّهْرَ﴾ الْإِقَامَةَ فِي الْحَضَرِ .وَيَحْتَمِلُ قَوْلُهُ : ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ **أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى شَاهِدِ الشَّهْرِ أَيْ عَلِمَهُ**، ويحتمل قوله : ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ﴾ فَمَنْ شَهِدَهُ بِالتَّكْلِيفِ; لِأَنَّ الْمَجْنُونَ، وَمَنْ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ التَّكْلِيفِ فِي حُكْمِ مَنْ لَيْسَ بِمَوْجُودٍ فِي انْتِفَاءِ لُزُومِ الْفَرْضِ عَنْهُ، فَأَطْلَقَ اسْمَ شُهُودِ الشَّهْرِ عَلَيْهِمْ، وَأَرَادَ بِهِ التَّكْلِيفَ[4]

قُلْتُ: فَمَنْ رَأى الهِلَالَ فَقَدْ شَهِدَ الشَّهْرَ، وَمَنْ علِمَ بِرُؤْيَتِه بِطَرِيْقٍ مُوْجِبٍ بِدُوْنِ تَقْيِيْدٍ فَقَدْ شَهِدَ الشَّهْرَ، وَمَنْ شَهِدَ الشَّهْرَ فَعَلَيْه صَوْمُه، ويُسْتَثْنَى مِنْهُمُ المرِيْضُ وَالمسَافِرُ.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ وَ أَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ

روى البخاري عن أبي هُرَيْرَةَ رضى الله عنه يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَوْ قَالَ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ " صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فَإِنْ غُبِّيَ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلاَثِينَ ".[5]

[4] **أحكام القرآن** للجصاص ج1 ص224

[5] **صحيح البخاري**، كتاب الصوم، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: إِذَا رَأَيْتُمُ الْهِلاَلَ فَصُومُوا وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا، حديث 1909

وروى مسلم عن أبي هُرَيْرَةَ، رضى الله عنه يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ فَإِنْ غُمِّيَ عَلَيْكُمُ الشَّهْرُ فَعُدُّوا ثَلاَثِينَ ".[6]

وروى البخاري عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ. رضى الله عنهما. أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ رَمَضَانَ فَقَالَ " لاَ تَصُومُوا حَتَّى تَرَوُا الْهِلاَلَ، وَلاَ تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ ".[7]

وعنه **في الصحيح** أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ " الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً، فَلاَ تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلاَثِينَ ".[8]

وروى البخاري ومسلم عن ابْنِ عُمَرَ. رضى الله عنهما. عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ " إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ، لاَ نَكْتُبُ وَلاَ نَحْسُبُ، الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا ". يَعْنِي مَرَّةً تِسْعَةً وَعِشْرِينَ، وَمَرَّةً ثَلاَثِينَ.[9]

[6] **صحيح مسلم**، كتاب الصيام، بَاب وُجُوبِ صَوْمِ رَمَضَانَ لِرُؤْيَةِ الْهِلَالِ وَالْفِطْرِ لِرُؤْيَةِ الْهِلَالِ وَأَنَّهُ إِذَا غُمَّ فِي أَوَّلِهِ أَوْ آخِرِهِ أُكْمِلَتْ عِدَّةُ الشَّهْرِ ثَلَاثِينَ يَوْمًا، حديث 1081

[7] صحيح البخاري، 1906

[8] صحيح البخاري 1907

[9] **صحيح البخاري**، كتاب الصوم، باب قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ " لاَ نَكْتُبُ وَلاَ نَحْسُبُ، حديث 1913

-**صحيح مسلم**، كتاب الصيام، بَاب وُجُوبِ صَوْمِ رَمَضَانَ لِرُؤْيَةِ الْهِلَالِ وَالْفِطْرِ لِرُؤْيَةِ الْهِلَالِ وَأَنَّهُ إِذَا غُمَّ فِي أَوَّلِهِ أَوْ آخِرِهِ أُكْمِلَتْ عِدَّةُ الشَّهْرِ ثَلَاثِينَ يَوْمًا، حديث 1080

وَعَنِ اِبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى اَلنَّبِيِّ - ﷺ -فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ اَلْهِلَالَ, فَقَالَ: " أَتَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اَللَّهُ? " قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: " أَتَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اَللَّهِ? " قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: " فَأَذِّنْ فِي اَلنَّاسِ يَا بِلَالُ أَنْ يَصُومُوا غَدًا" رَوَاهُ اَلْخَمْسَةُ, وَصَحَّحَهُ اِبْنُ خُزَيْمَةَ, وَابْنُ حِبَّانَ وَرَجَّحَ النَّسَائِيُّ إِرْسَالَهُ[10]

وَرَوَى ابْنُ مَاجَه بِسَنَدٍ صَحِيْحٍ عَنْ أَبِي عُمَيْرِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ حَدَّثَنِي عُمُومَتِي، مِنَ الأَنْصَارِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالُوا: أُغْمِيَ عَلَيْنَا هِلاَلُ شَوَّالٍ. فَأَصْبَحْنَا صِيَامًا. فَجَاءَ رَكْبٌ مِنْ آخِرِ النَّهَارِ فَشَهِدُوا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ. أَنَّهُمْ رَأَوُا الْهِلاَلَ بِالأَمْسِ. فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. أَنْ يُفْطِرُوا وَأَنْ يَخْرُجُوا إِلَى عِيدِهِمْ مِنَ الْغَدِ[11]

قُلْتُ: فَإِذَا رُئِيَ الهِلَالُ رُؤْيةً شَرْعِيَّةً دَاخِلَ البَلَدِ أوْ خَارِجَه، وَقُبِلَتِ الشَّهَادَةُ وعُلِمَ بِرُؤيَتِه بِطَرِيْقٍ مُوْجِبٍ وَاسْتَفَاضَ الخَبَرُ وَجَبَ عَلى المسْلِمِيْنَ الصَوْمُ وَالإفْطَارُ، وَسَيَأتِيْ الكَلَامُ عَلى حَدِيْثِ كُرَيْبٍ وَمَا قَالَه عَنْه الطَّحَاوِيُّ ت 321هـ وَابْنُ الهُمَامِ الحَنَفِيَّانِ ت 681هـ وغيرُهم

-

[10] **بلوغ المرام**، كتاب الصيام، حديث 655

[11] **سنن ابن ماجه**، كتاب الصيام، باب مَا جَاءَ فِي الشَّهَادَةِ عَلَى رُؤْيَةِ الْهِلاَلِ، حديث 1653

المَذْهَبُ الحَنَفِيُّ

طَبَقَاتُ الفُقَهَاءِ مِنْ رَدِّ المحْتَارِ:

الْأُولَى: طَبَقَةُ الْمُجْتَهِدِينَ فِي الشَّرْعِ كَالْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَمَنْ سَلَكَ مَسْلَكَهُمْ فِي تَأْسِيسِ قَوَاعِدِ الْأُصُولِ، وَبِهِ يَمْتَازُونَ عَنْ غَيْرِهِ.

الثَّانِيَةُ: طَبَقَةُ الْمُجْتَهِدِينَ فِي الْمَذْهَبِ كَأَبِي يُوسُفَ وَمُحَمَّدٍ وَسَائِرِ أَصْحَابِ أَبِي حَنِيفَةَ، الْقَادِرِينَ عَلَى اسْتِخْرَاجِ الْأَحْكَامِ مِنْ الْأَدِلَّةِ عَلَى مُقْتَضَى الْقَوَاعِدِ الَّتِي قَرَّرَهَا أُسْتَاذُهُمْ أَبُو حَنِيفَةَ فِي الْأَحْكَامِ وَإِنْ خَالَفُوهُ فِي بَعْضِ أَحْكَامِ الْفُرُوعِ، لَكِنْ يُقَلِّدُونَهُ فِي قَوَاعِدِ الْأُصُولِ، وَبِهِ يَمْتَازُونَ عَنْ الْمُعَارِضِينَ فِي الْمَذْهَبِ كَالشَّافِعِيِّ وَغَيْرِهِ الْمُخَالِفِينَ لَهُ فِي الْأَحْكَامِ غَيْرِ مُقَلِّدِينَ لَهُ فِي الْأُصُولِ.

الثَّالِثَةُ: طَبَقَةُ الْمُجْتَهِدِينَ فِي الْمَسَائِلِ الَّتِي لَا نَصَّ فِيهَا عَنْ صَاحِبِ الْمَذْهَبِ كَالْخَصَّافِ وَأَبِي جَعْفَرٍ الطَّحَاوِيِّ وَأَبِي الْحَسَنِ الْكَرْخِيِّ وَشَمْسِ الْأَئِمَّةِ الْحَلْوَانِيِّ وَشَمْسِ الْأَئِمَّةِ السَّرَخْسِيِّ وَفَخْرِ الْإِسْلَامِ الْبَزْدَوِيِّ وَفَخْرِ الدِّينِ قَاضِي خَانْ وَأَمْثَالِهِمْ، فَإِنَّهُمْ لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِنْ الْمُخَالَفَةِ لَا فِي الْأُصُولِ وَلَا فِي الْفُرُوعِ لَكِنَّهُمْ يَسْتَنْبِطُونَ الْأَحْكَامَ فِي الْمَسَائِلِ الَّتِي لَا نَصَّ فِيهَا عَلَى حَسَبِ الْأُصُولِ وَالْقَوَاعِدِ.

الرَّابِعَةُ: طَبَقَةُ أَصْحَابِ التَّخْرِيجِ مِنَ الْمُقَلِّدِينَ كَالرَّازِيِّ وَأَضْرَابِهِ، فَإِنَّهُمْ لَا يَقْدِرُونَ عَلَى الِاجْتِهَادِ أَصْلًا، لَكِنَّهُمْ لِإِحَاطَتِهِمْ بِالْأُصُولِ وَضَبْطِهِمْ

لِلْمَآخِذِ يَقْدِرُونَ عَلَى تَفْصِيلِ قَوْلٍ مُجْمَلٍ ذِي وَجْهَيْنِ، وَحُكْمٍ مُبْهَمٍ مُحْتَمِلٍ لِأَمْرَيْنِ، مَنْقُولٍ عَنْ صَاحِبِ الْمَذْهَبِ أَوْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِهِ بِرَأْيِهِمْ وَنَظَرِهِمْ فِي الْأُصُولِ وَالْمُقَايَسَةِ عَلَى أَمْثَالِهِ وَنَظَائِرِهِ مِنْ الْفُرُوعِ. وَمَا فِي الْهِدَايَةِ مِنْ قَوْلِهِ كَذَا فِي تَخْرِيجِ الْكَرْخِيِّ وَتَخْرِيجِ الرَّازِيِّ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ.

الْخَامِسَةُ: طَبَقَةُ أَصْحَابِ التَّرْجِيحِ مِنْ الْمُقَلِّدِينَ **كَأَبِي الْحَسَنِ الْقُدُورِيِّ، وَصَاحِبِ الْهِدَايَةِ وَأَمْثَالِهِمْ**، وَشَأْنُهُمْ تَفْضِيلُ بَعْضِ الرِّوَايَاتِ عَلَى بَعْضٍ، كَقَوْلِهِمْ هَذَا أَوْلَى، وَهَذَا أَصَحُّ رِوَايَةً، وَهَذَا أَوْفَقُ لِلنَّاسِ.

وَالسَّادِسَةُ: طَبَقَةُ الْمُقَلِّدِينَ الْقَادِرِينَ عَلَى التَّمْيِيزِ بَيْنَ الْأَقْوَى وَالْقَوِيِّ وَالضَّعِيفِ وَظَاهِرِ الْمَذْهَبِ وَالرِّوَايَةِ النَّادِرَةِ، كَأَصْحَابِ الْمُتُونِ الْمُعْتَبَرَةِ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ، مِثْلُ صَاحِبِ الْكَنْزِ، وَصَاحِبِ الْمُخْتَارِ، وَصَاحِبِ الْوِقَايَةِ، وَصَاحِبِ الْمَجْمَعِ، وَشَأْنُهُمْ أَنْ لَا يَنْقُلُوا الْأَقْوَالَ الْمَرْدُودَةَ وَالرِّوَايَاتِ الضَّعِيفَةَ.

وَالسَّابِعَةُ: طَبَقَةُ الْمُقَلِّدِينَ الَّذِينَ لَا يَقْدِرُونَ عَلَى مَا ذُكِرَ، وَلَا يُفَرِّقُونَ بَيْنَ الْغَثِّ وَالسَّمِينِ اهـ بِنَوْعِ اخْتِصَارٍ.

رسمُ المفتي:

في الخانية: المفْتي في زَمَانِنَا مِنْ أصْحَابِنَا إذَا اسْتُفْتِيَ في مَسْأَلَةٍ وَسُئِلَ عَنْ وَاقِعَةٍ إنْ كَانَتِ المسْأَلَةُ مَرْوِيَّةً عَنْ أصْحَابِنَا فِيْ الرِّوَايَاتِ الظَّاهِرَةِ بِلَا

خِلَافٍ بَيْنَهُمْ فَإِنَّه يَمِيْلُ وَيُفْتِيْ بِقَوْلِهِمْ وَلَا يُخَالِفُهُمْ، وَلَا يُقْبَلُ حُجَّتُه، لِأَنَّهُمْ عَرَفُوْا الأدِلَّةَ وَمَيَّزُوْا بَيْنَ مَا صَحَّ وَثَبَتَ ضِدَّه، فَإِنْ كَانَتِ المسْأَلَةُ مُخْتَلَفًا فِيْهَا بَيْنَ أصْحَابِنَا، فَإِنْ كَانَ مَعَ أبِيْ حَنِيْفَةَ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى أحَدُ صَاحِبَيْه يُؤْخَذُ بِقَوْلِهِمَا لِوُفُوْرِ الشَّرَائِطِ وَاسْتِجْمَاعِ أدِلَّةِ الصَّوَابِ فِيْهِمَا، وَإِنْ خَالَفَ أبَا حَنِيْفَةَ رَحِمَه اللهُ تَعَالى صَاحِبَاه فِيْ ذلِكَ فَإِنْ كَانَ اخْتِلَافُهُمُ اخْتِلَافَ عُصُوْرٍ وَزَمَانٍ كَالقَضَاءِ بِظَاهِرِ العَدَالَةِ يُأخَذُ بِقَوْلِ صَاحِبَيْهِ لِتَغَيُّرِ أحْوَالِ النَّاسِ، وَفِيْ المزَارَعَةِ وَالمعَامَلَةِ وَنَحْوِهِمَا يُخْتَارُ قَوْلُهُمَا لِاجْتِمَاعِ المتَأخِّرِيْنَ عَلى ذلِكَ، وَفِيْمَا سِوَى ذلِكَ قَالَ بَعْضُهُمْ يَتَخَيَّرُ المجْتَهِدُ وَيَعْمَلُ بِمَا أفْضَى إلَيْه رَأيُه، وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنِ المبَارَكِ يَأخُذُ بِقَوْلِ أبِيْ حَنِيْفَةَ رَحِمَه اللهُ، وَتَكَلَّمُوا في المجْتَهِدِ قَالَ بَعْضُهُمْ مَنْ سُئِلَ عَنْ عَشْرِ مَسَائِلَ فَضْلاً فَيُصِيْبُ في الثَّمَانِيَةِ وَيُخْطِىءُ في البَقِيَّةِ فَهُوَ مجْتَهِدٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ لَا بُدَّ لِلِاجْتِهَادِ مِنْ حِفْظِ المبْسُوْطِ وَمَعْرِفَةِ النَّاسِخِ وَالمنْسُوْخِ وَالمحْكَمِ وَالمؤَوَّلِ وَالعِلْمِ بِعَادَاتِ النَّاسِ وَعُرْفِهِمْ، وَإِنْ كَانَتِ المسْأَلَةُ فِيْ غَيْرِ ظَاهِرِ الرِّوَايَةِ فَإِنْ كَانَتْ تُوَافِقُ أصُوْلَ أصْحَابِنَا يَعْمَلُ بِهَا، وَإِنْ لَّمْ يَجِدْ لهَا رِوَايَةً عَنْ أصْحَابِنَا وَاتَّفَقَ فِيْهَا المتَأخِّرُوْنَ عَلى شَيْءٍ يَعْمَلُ بِه، وَإِنِ اخْتَلَفُوْا يَجْتَهِدُ بِقَوْلِ مَنْ هُوَ أفْقَهُ النَّاسِ عِنْدَه وَيُضِيْفُ الجَوَابَ ولا يجَازِفُ خَوْفًا مِنَ الافْتِرَاءِ عَلى اللهِ تَعَالى بِتَحْرِيْمِ الحَلَالِ وَضِدِّه. وَاللهُ المؤَفِّقُ لِلصَّوَابِ[12]

[12] **فتاوى قاضيخان** ج1 ص 9، دار الكتب العلمية

أئِمَّتُنَا :أَبُوْ حَنِيْفَةَ، وَأَبُوْ يُوْسُفَ، وَمُحَمَّدٌ بْنُ الحَسَنِ الشَّيْبَانِيُّ، رَحِمَهُمُ اللهُ، وَهُمْ مِمَّنْ يُعْتَمَدُ عَلى مَذْهَبِهِمْ، وَيُقْتَدَى بِحُسْنِ سِيْرَتِهِمْ، وَهُمُ الَّذِيْنَ أَحْيَوْا سُنَّةَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ عَلى وَجْهِهَا، وَاتِّفَاقُهُمْ هُدًى، وَاخْتِلَافُهُمْ رَحْمَةً، وَلَا يُنْظَرُ إلى قَوْلِ مَنْ خَالَفَهُمْ إلَّا بِالْأُصُوْلِ.

قَالَ الحَصْكَفِيُّ ت1088هـ فِي الدُّرِّ المختار:

رَسْمُ الْمُفْتِي أَنَّ مَا اتَّفَقَ عَلَيْهِ أَصْحَابُنَا فِي الرِّوَايَاتِ الظَّاهِرَةِ يُفْتَى بِهِ قَطْعًا.

ظَاهِرُ الرِّوَايَةِ:

ظَاهِرُ الرِّوَايَةِ هِيَ مَسَائِلُ الفِقْهِ المَذْكُوْرَةُ فِي كُتُبِ الإمَامِ محمد بن الحسن الشيباني (ت 189هـ) السِّتَّةِ، وَهِيَ : المَبْسُوْطُ وَيُسَمَّى الأصْلُ، وَالزِّيَادَاتُ، وَالجَامِعُ الصَّغِيْرُ، وَالجَامِعُ الكَبِيْرُ، وَالسِّيَرُ الصَّغِيْرُ، وَالسِّيَرُ الكَبِيْرُ . وَتُسَمَّى أيْضًا مَسَائِلُ الأصُوْلِ.

قَالَ ابْنُ عَابِدِيْنَ الشَّامِيُّ ت1252هـ:

مَسَائِلُ الْأُصُولِ، وَتُسَمَّى ظَاهِرُ الرِّوَايَةِ أَيْضًا، وَهِيَ مَسَائِلُ مَرْوِيَّةٌ عَنْ أَصْحَابِ الْمَذْهَبِ، وَهُمْ أَبُو حَنِيفَةَ وَأَبُو يُوسُفَ وَمُحَمَّدٌ، وَيَلْحَقُ بِهِمْ زُفَرُ وَالْحَسَنُ بْنُ زِيَادٍ وَغَيْرُهُمَا مِمَّنْ أَخَذَ عَنْ الْإِمَامِ، لَكِنَّ الْغَالِبَ الشَّائِعَ فِي ظَاهِرِ الرِّوَايَةِ أَنْ يَكُونَ قَوْلُ الثَّلَاثَةِ.

وَكُتُبُ ظَاهِرِ الرِّوَايَةِ، كُتُبُ مُحَمَّدٍ السِّتَّةُ الْمَبْسُوطُ وَالزِّيَادَاتُ وَالْجَامِعُ الصَّغِيرُ وَالسِّيَرُ الصَّغِيرُ وَالْجَامِعُ الْكَبِيرُ، وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ بِظَاهِرِ الرِّوَايَةِ؛ لِأَنَّهَا رُوِيَتْ عَنْ مُحَمَّدٍ بِرِوَايَاتِ الثِّقَاتِ، فَهِيَ ثَابِتَةٌ عَنْهُ إمَّا مُتَوَاتِرَةً أَوْ مَشْهُورَةً عَنْهُ[13].

كِتَابُ الأَصْلِ المعْرُوْفُ بِالمبْسُوْطِ

لِلْإِمَامِ محمد بن حسن الشيباني ت 189 هـ

فَإِنْ كَانَ فِيْ السَّمَاءِ عِلَّةٌ مِنْ سَحَابٍ فَأَخْبَرَ أَنَّهُ رَآهُ مِنْ خِلَالِ السَّحَابِ أَوْ جَاءَ مِنْ مَكَانٍ آخَرَ فَأَخْبَرَ بذلك وَهُوَ ثِقَةٌ فَيَنْبَغِي لِلْمُسلمين أَن يَصُومُوا بِشَهَادَتِهِ[14]

كِتَابُ الحجةِ على أهلِ المدينةِ

لِلْإِمَامِ محمد بن حسن الشيباني ت 189 هـ

قَالَ أبو حنيفَة رَضِي الله عَنهُ إذا صَامَ النَّاس يَوْم الْفطر وهم يظنون أنه من شهر رَمَضَان فَجَاءَهُمْ ثَبَتٌ بَأن هِلَال شهر رَمَضَان قد رؤى قبل

[13] ابن عابدين الشامي ، **رد المحتارعلى الدرالمختار**، ج1 ص69، دار الفكر بيروت الطبعة: الثانية، ١٣٨٦ هـ ١٩٦٦ م عدد الأجزاء: ٦

[14] أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني (ت ١٨٩هـ)، **الأصل المعروف بالمبسوط**، ج2 ص310، تحقيق أبو الوفا الأفغاني، الناشر: إدارة القرآن والعلوم الإسلامية كراتشي عدد الأجزاء: ٥

-**الأصل**، ج2 ص249، تحقيق وَدرَاسَة: الدكتور محمَّد بوينوكالن الناشر: دار ابن حزم، بيروت لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ ٢٠١٢ م عدد الأجزاء: ١٢

أن يَصُومُوا بِيَوْم وإن يومهم ذَلِك وَاحِدٌ وَثَلَاثُونَ **فإنهم يفطرون ذَلِك الْيَوْم أية سَاعَة جَاءَهُم الْخَبَر** فإن كَانَ الْخَبَر جَاءَهُم قبل زَوَال الشَّمْس أفطروا وَخرج بهم إمامُهم فَيصَلي بهم الْعِيدَ، وإن جَاءَهُم الْخَبَرُ بعد زَوَالِ الشَّمْسِ أفطَرُوا وَخَرجُوا مِنَ الْغَد.

وَقَالَ أهلُ الْمَدِينَة بقول أبي حنيفَة من الْفطر غير أنهم قَالُوا لَا يصلونَ صَلَاة الْعِيد إن جَاءَهُم ذَلِك بعد الزَّوَال.

وَقَالَ مُحَمَّد بن الْحسن قد جَاءَ فِي هَذَا يُعينهُ أثر عَن رَسُول الله ﷺ روته الثِّقَات أن شُهُودًا أتوا رَسُول الله ﷺ عَشِيَّة فأخبروه أنهم رَأَوْا الْهِلَال بالأمس فَأمر رَسُول الله ﷺ النَّاس أن يفطروا وأن يخرجُوا من الْغَد لعيدهم[15]

بشر عن أبي يوسف ت182هـ و إبراهيم عن محمد ت189هـ

وفي المنتقى (في فروع الحنفية للحاكم الشهيد سنة 334 هـ)

بِشْرٌ عَنْ أَبِيْ يُوْسُفَ وَإِبْرَاهِيْمُ عَنْ مُحَمَّدٍ: إِذَا صَامَ أَهْلُ بَلْدَةٍ ثَلَاثِيْنَ يَوْمًا لِرُؤْيَةٍ، وَصَامَ أَهْلُ بَلْدَةٍ تِسْعَةً وَعِشْرِيْنَ يَوْمًا لِلرُّؤْيَةِ، **فَعَلَيْهِمْ قَضَاءُ يَوْمٍ**[16]

[15] أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني (ت ١٨٩هـ)، **الحجة على أهل المدينة**، ص377، المحقق: مهدي حسن الكيلاني القادري الناشر: عالم الكتب – بيروت الطبعة: الثالثة، ١٤٠٣ عدد الأجزاء: ٤

[16] أبو المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مَازَةَ البخاري الحنفي (ت ٦١٦هـ)، **المحيط البرهاني في الفقه النعماني** فقه الإمام أبي حنيفة

وقَالَ أَبُوْ يُوْسُفَ ت182هـ في "الْأَمَالِي

أبو الليث السمرقندي الحنفي ت373 هـ في عيون المسائل

وَلَوْ أنَّ أهْلَ بَلَدٍ صَامُوْا لِلرُّؤْيَةِ تِسْعَةً وَعِشْرِيْنَ يَوْمًا، وَأهْلُ بَلَدٍ ثَلَاثِيْنَ يَوْمًا لِلرُّؤْيَةِ **فَعَلى مَنْ صَامَ تِسْعَةً وَعِشْرِيْنَ يَوْمًا قَضَاءُ يَوْمٍ**[17].

وقَالَ أَبُوْ يُوْسُفَ ت182هـ

أبو الحسن القدوري ت428هـ في شرح مختصر الكرخي

قَالَ (أَبُوْ يُوْسُفَ):وَإنْ صَامَ أهْلُ بَلَدٍ ثَلَاثِيْنَ يَوْمًا لِلرُّؤْيَةِ، وَصَامَ أهْلُ بَلَدٍ تِسْعَةً وَعِشْرِيْنَ يَوْمًا لِلرُّؤْيَةِ، فَعَلِمَ بِذلِكَ مَنْ صَامَ تِسْعَةً وَعِشْرِيْنَ، **فَعَلَيْهِمْ قَضَاءُ يَوْمٍ**[18]

قُلْتُ: لَعَلَّ هذَا مَا تَبَنَّى عَلَيْهِ الأئِمَّةُ الْأَحْنَافُ فِيْمَا بَعْدُ فِي قَوْلِهِمْ لَا عِبْرَةَ بِاخْتِلَافَ المطَالِعِ فِيْ ظَاهِرِ الرِّوَايَةِ أوْ مَا فِيْ مَعْنَاه، لِأَنَّ المسألةَ مَرْوِيَّةٌ عَنِ الْأَئِمَّةِ الثَّلَاثَةِ وَفِيْ كُتُبِ الإمَامِ مُحَمَّد بْنِ حَسَن الشَّيْبَانِيِّ وَغَيْرِه.

رضي الله عنه، كتاب الصوم الفصل الثاني فيما يتعلق برؤية الهلال، ج2 ص379، المحقق: عبد الكريم سامي الجندي الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م عدد الأجزاء: ٩

[17] أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي (ت ٣٧٣هـ)، **عُيُون الْمَسَائِل**، تحقيق: د. صلاح الدّين الناهي الناشر: مطبعة أسعد، بَغْدَاد عام النشر: ١٣٨٦هـ عدد الصفحات: ٤٨٦

[18] **مخطوط شرح مختصر الكرخي**، ص 145 (عندي المخطوط)

وَيُؤَيِّدُه مَا قَالَه ابْنُ الماجِشُوْنِ مِنْ أصْحَابِ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللهُ إلَّا أنْ يَّثْبُتَ عِنْدَ الإمَامِ الْأَعْظَمِ

قَالَ ابْنُ الْمَاجِشُونِ المالِكِيُّ ت213هـ: لَا يُلْزِمُهُمْ بِالشَّهَادَةِ إِلَّا لِأَهْلِ الْبَلَدِ الَّذِي ثَبَتَتْ فِيهِ الشَّهَادَةُ إِلَّا أَنْ يَثْبُتَ عِنْدَ الْإِمَامِ الْأَعْظَمِ فَيُلْزَمَ النَّاسَ كُلَّهُمْ لِأَنَّ الْبِلَادَ فِي حَقِّهِ كَالْبَلَدِ الْوَاحِدِ إِذْ حُكْمُهُ نَافِذٌ فِي الْجَمِيعِ[19]

ويؤيده أيضا ما قاله ابن عبد البر ت463هـ في الاستذكار – سيأتي في محله – نقلا عن الأئمة الكوفيين (أصحاب الإمام أبي حنيفة) والليث ت175هـ والشافعي ت204هـ وأحمد ت241هـ

وَلَعَلَّ القُدُوْرِيَّ أوَّلُ مَنْ قَالَ بِاعْتِبَارِ اخْتِلَافِ المطَالِعِ مِنَ المقَلِّدِيْنَ مِنَ الحَنَفِيَّةِ، فَبَعْدَ مَا أوْرَدَ قَوْلَ أبِيْ يُوْسُفَ قَالَ القُدُوْرِيُّ:

وذلك لأن الذين صاموا ثلاثين يوما قد رأوا الهلال قبل هؤلاء بليلة، والعمل على من رآى دون من بقي الرؤية. وهذا إذا كان بين البلدتين تفاوت لا تختلف فيه مطلع الهلال، فأما إذا بعد أهل البلدين من الآخر بعدا كثيرا لم يلزم أهل أحد البلدين حكم الآخر، لأن مطالع البلاد تختلف[20].

فَتَبَيَّنَ مِنْ قَوْلِ القُدُوْرِيِّ نَفْسِهِ أنَّ مَا قَالَهُ أبُوْ يُوْسُفَ يُفِيْدُ عَدَمَ الاعْتِبَارِ بِاخْتِلَافِ المطَالِعِ، فَقَالَ مِنْ نَفْسِه (وَهذَا إذَا كَانَ بَيْنَ البَلْدَتَيْنِ

[19] أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، قوله باب قول النبي ﷺ إذا رأيتم الهلال فصوموا، ج4 ص123، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩

[20] **مخطوط شرح مختصر الكرخي**، ص 145 (عندي المخطوط)

تَفَاوُتٌ لَا تَخْتَلِفُ فِيْهِ مَطْلَعُ الهِلَالِ) عِلْمًا بِأَنَّ مَا قَالَه أَبُوْ يُوْسُفَ هُوَ نَفْسُه مَا قَالَهُ مُحَمَّدٌ، وَهُوَ مَا رُوِيَ مَعْنَاهُ عَنْ إِمَامِ المذْهَبِ أَبِيْ حَنِيْفَةَ رَحِمَهُ اللهُ، وَالقُدُوْرِيُّ مِنْ أَصْحَابِ التَّرْجِيْحِ مِنَ المُقَلِّدِيْنَ مِنَ الحَنَفِيَّةِ. وَسَيَأْتِي المزِيْدُ عَلى قَوْلِ القُدُوْرِيِّ فِيْ آخِرِ البَحْثِ.

الطحاوي الحنفي ت 321هـ:

الإِمَامُ الطَّحَاوِيُّ أَثْبَتَ مَذْهَبَ أَئِمَّةِ المذْهَبِ بِرَدِّه عَلى حَدِيْثِ كُرَيْبٍ الْآتِي ذِكْرُه فِيْ آخِرِ البَحْثِ، وَكَذَا ابْنُ الهُمَامِ، فَلْيُرَاجِعْ.

وَالإِمَامُ الطَّحَاوِيُّ مِنَ المجْتَهِدِيْنَ فِيْ المسَائِلِ مِنَ الطَّبَقَةِ الثَّالِثَةِ، لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِنْ الْمُخَالَفَةِ لَا فِي الْأُصُولِ وَلَا فِي الْفُرُوعِ لَكِنَّهُمْ يَسْتَنْبِطُونَ الْأَحْكَامَ فِي الْمَسَائِلِ الَّتِي لَا نَصَّ فِيهَا عَلَى حَسَبِ الْأُصُولِ وَالْقَوَاعِدِ.

قال في مختصر الطحاوي: ويقبل فى الشهادة على رؤية هلال رمضان رجل واحد مسلم وامرأة واحدة مسلمة أيهما شهد بذلك وحده قبلت شهادته عليه عدلا كان الشاهد بذلك أو غير عدل، **بعد أن يكون يشهد أنه رآه خارج المصر أو أنه رآه في المصر** وفي السماء علة تمنع العامة من التساوى فى رؤيته، وإن كان ذلك فى المصر ولا علة بالسماء لم يقبل فى

ذلك إلا الجماعة ولا يقبل فى هلال الفطر فيما يقبل فيه شهادة الواحد فى هلال رمضان إلا رجلان عدلان أورجل وامراتان أحرار عدول[21]

قال الجصاص الحنفي ت 370 هـ:

قَوْلُهُ: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ **أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى شَاهِدِ الشَّهْرِ أَيْ عَلِمَهُ**[22]

شمس الأئمة الحلواني ت 448 هـ

وَذَكَرَ شَمْسُ الْأَئِمَّةِ الحَلْوَانِيُّ: أَنَّ الصَّحِيْحَ مِنْ مَذْهَبِ أَصْحَابِنَا رَحِمَهُمُ اللهُ **أَنَّ الخَبَرَ إِذَا اسْتَفَاضَ**، وَتَحَقَّقَ فِيْمَا بَيْنَ أَهْلِ البَلْدَةِ الْأُخْرَى يُلْزِمُهُمْ حُكْمَ أَهْلِ هذِه البَلْدَةِ الْأُخْرَى.[23]

وَهُوَ كَالطَّحَاوِيِّ مِنَ المجْتَهِدِيْنَ فِيْ المسَائِلِ مِنَ الطَّبَقَةِ الثَّالِثَةِ ، لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِنْ الْمُخَالَفَةِ لَا فِي الْأُصُولِ وَلَا فِي الْفُرُوعِ لَكِنَّهُمْ يَسْتَنْبِطُونَ الْأَحْكَامَ فِي الْمَسَائِلِ الَّتِي لَا نَصَّ فِيهَا عَلَى حَسَبِ الْأُصُولِ وَالْقَوَاعِدِ.

[21] **مختصر الطحاوي** ، كتاب الصيام، ص55-56، تحقيق أبو الوفا الأفغاني، لجنة إحياء المعارف النعمانية، حيدرآباد، الدكن، الهند

[22] **أحكام القرآن** للجصاص ج1 ص244

[23] ابن مَازَةَ البخاري الحنفي (ت ٦١٦هـ)، **المحيط البرهاني في الفقه النعماني** فقه الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه، كتاب الصوم الفصل الثاني فيما يتعلق برؤية الهلال، ج2 ص379

المبسوط: شمس الأئمة السرخسي ت483هـ

إِلَّا أَنْ يَكُونَ أَبْصَرَ الْهِلَالَ وَحْدَهُ وَرَدَّ الْإِمَامُ شَهَادَتَهُ وَإِنَّمَا تُرَدُّ شَهَادَتُهُ إِذَا كَانَتْ السَّمَاءُ مُصْحِيَةً، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْمِصْرِ فَأَمَّا إِذَا كَانَتِ السَّمَاءُ مُغَيِّمَةً أَوْ جَاءَ مِنْ خَارِجِ الْمِصْرِ، أَوْ كَانَ مِنْ مَوْضِعٍ نَشِزٍ فَإِنَّهُ تُقْبَلُ شَهَادَتُهُ عِنْدَنَا[24]

وَهُوَ أَيْضًا كَالطَّحَاوِيِّ وَالحَلْوَانِيِّ مِنَ المجْتَهِدِيْنَ فِيْ المسَائِلِ مِنَ الطَّبَقَةِ الثَّالِثَةِ، لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِنْ الْمُخَالَفَةِ لَا فِي الْأُصُولِ وَلَا فِي الْفُرُوعِ لَكِنَّهُمْ يَسْتَنْبِطُونَ الْأَحْكَامَ فِي الْمَسَائِلِ الَّتِي لَا نَصَّ فِيهَا عَلَى حَسَبِ الْأُصُولِ وَالْقَوَاعِدِ.

وَلَا عِبْرَةَ بِاخْتِلَافِ المطَالِعِ فِيْ ظَاهِرِ الرِّوَايَةِ :

طاهر البخاري ت 542 هـ في خلاصة الفتاوى:

وَلَوْ صَامَ أَهْلُ بَلْدَةٍ ثَلثِيْنَ يَوْمًا لِلرُّؤْيَةِ، وَأَهْلُ بَلْدَةٍ أُخْرَى تِسْعَةً وَعِشْرِيْنَ يَوْمًا لِلرُّؤْيَةِ، فَعَلَيْهِمْ قَضَاءُ يَوْمٍ، وَلَا عِبْرَةَ بِاخْتِلَافِ المطَالِعِ فِيْ ظَاهِرِ الرِّوَايَةِ، وَعَلَيْهِ فَتْوَى الفَقِيْهِ أَبِيْ اللَّيْثِ رَحِمَهُ اللهُ، وَبِه كَانَ يُفْتِيْ شَمْسُ الْأَئِمَّةِ الحَلْوَانِيُّ رَحِمَه اللهُ، قَالَ لَوْ رَأى أَهْلُ المغْرِبِ هِلَالَ رَمَضَانَ يَجِبُ الصَّوْمُ عَلى أَهْلِ المشْرِقِ، وَفِيْ التَّجْرِيْدِ[25] اعْتُبِرَ اخْتِلَافُ المطَالِعِ[26]

[24] شمس الأئمة السرخسي (ت ٤٨٣هـ)، **المبسوط**، الناشر: دار المعرفة – بيروت

[25] **الإمام القدوري** من أصحاب الترجيح من المقلدين وليس له حق في أن يخالف أئمة المذهب

[26] طاهر بن أحمد بن عبد الرشيد البخاري ت 542هـ، **مخطوط خلاصة الفتاوى**، كتاب الصوم، ص 60 ، المكتبة الأزهرية

قُلْتُ: لَعَلَّ طَاهِرًا البُخَارِيَّ أَوَّلُ مَنِ اخْتَرَعَ هذَا الاصْطِلَاحَ (لَا عِبْرَةَ بِاخْتِلَافِ المطَالِعِ) وَقَدْ ذَكَرَ مَا تَبَنَّى عَلَيْهِ، وَهُوَ (وَلَوْ صَامَ أَهْلُ بَلْدَةٍ ثَلَثِيْنَ يَوْمًا لِلرُّؤْيَةِ، وَأَهْلُ بَلْدَةٍ أُخْرَى تِسْعَةً وَعِشْرِيْنَ يَوْمًا لِلرُّؤْيَةِ، فَعَلَيْهِمْ قَضَاءُ يَوْمٍ) وَهُوَ مَا رُوِيَ عَنِ الإِمَامَيْنِ أَبِيْ يُوْسُفَ وَمُحَمَّدٍ حَرْفِيًّا، كَمَا رُوِيَ مَا فِيْ مَعْنَاه عَنِ الإِمَامِ أَبِيْ حَنِيْفَةَ رَحِمَهُمُ اللهُ، فَضْلًا عَمَّا ذُكِرَ فِيْ كِتَابِ الأَصْلِ، وَاسْتَنَدَ إِلى فَتْوَى الفَقِيْه أَبِيْ اللَّيْثِ وَشَمْسِ الْأَئِمَّةِ الحَلْوَانِيّ، فَهُوَ أَيْ طَاهِرُ البُخَارِيُّ بَرِيْءُ الذِّمَّةِ، اخْتَرَعَ عَلى أَصْلٍ ثَابِتٍ. وَاتَّفَقَ مَعَهُ القَاضِيْخَان مِنَ المجْتَهِدِيْنَ فِيْ المسَائِلِ وَاللهُ أَعْلَمُ.

ولا عبرة لاختلاف المطالع في ظاهر الرواية

الإمام فخر الدين أبو المحاسن المعروف بقاضيخان ت 592 هـ،

ولو صام أهل بلدة ثلثين يوما للرؤية، وأهل بلدة أخرى تسعة وعشرين يوما للرؤية، فعليهم قضاء يوم، ولا عبرة لاختلاف المطالع في ظاهر الرواية، وكذا ذكر شمس الأئمة الحلواني رحمه الله[27]

وهو كالطحاوي والحلواني والسرخسي من المجتهدين في المسائل من الطبقة الثالثة، لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِنْ الْمُخَالَفَةِ لَا فِي الْأُصُولِ وَلَا فِي

[27] الإمام فخر الدين أبو المحاسن بن منصور المعروف بقاضيخان الأوزجندي الفرغاني ت 592 هـ، **فتاوى قاضيخان في مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان**، كتاب الصوم، الفصل الأول في رؤية الهلال، ج1 ص 176، دار الكتب العلمية 2009م

الْفُرُوعِ لَكِنَّهُمْ يَسْتَنْبِطُونَ الْأَحْكَامَ فِي الْمَسَائِلِ الَّتِي لَا نَصَّ فِيهَا عَلَى حَسَبِ الْأُصُولِ وَالْقَوَاعِدِ.

وَالْأَخْذُ بِظَاهِرِ الرِّوَايَةِ أَحْوَطُ:

قاله ابن الهمام الحنفي ت 681 هـ في فتح القدير:

وَإِذَا ثَبَتَ فِي مِصْرَ لَزِمَ سَائِرَ النَّاسِ فَيَلْزَمُ أَهْلَ الْمَشْرِقِ بِرُؤْيَةِ أَهْلِ الْمَغْرِبِ فِي ظَاهِرِ الْمَذْهَبِ وَقِيلَ: يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْمَطَالِعِ لِأَنَّ السَّبَبَ الشَّهْرُ، وَانْعِقَادُهُ فِي حَقِّ قَوْمٍ لِلرُّؤْيَةِ لَا يَسْتَلْزِمُ انْعِقَادَهُ فِي حَقِّ آخَرِينَ مَعَ اخْتِلَافِ الْمَطَالِعِ، وَصَارَ كَمَا لَوْ زَالَتْ أَوْ غَرَبَتْ الشَّمْسُ عَلَى قَوْمٍ دُونَ آخَرِينَ وَجَبَ عَلَى الْأَوَّلِينَ الظُّهْرُ وَالْمَغْرِبُ دُونَ أُولَئِكَ، وَجْهُ الْأَوَّلِ عُمُومُ الْخِطَابِ فِي قَوْلِهِ "صُومُوا" مُعَلَّقًا بِمُطْلَقِ الرُّؤْيَةِ فِي قَوْلِهِ لِرُؤْيَتِهِ، وَبِرُؤْيَةِ قَوْمٍ يَصْدُقُ اسْمُ الرُّؤْيَةِ فَيَثْبُتُ مَا تَعَلَّقَ بِهِ مِنْ عُمُومِ الْحُكْمِ، فَيَعُمُّ الْوُجُوبَ بِخِلَافِ الزَّوَالِ وَالْغُرُوبِ، فَإِنَّهُ لَمْ يَثْبُتْ تَعَلُّقُ عُمُومِ الْوُجُوبِ بِمُطْلَقِ مُسَمَّاهُ فِي خِطَابٍ مِنْ الشَّارِعِ وَاَللَّهُ أَعْلَمُ.

ثُمَّ إنَّمَا يَلْزَمُ مُتَأَخِّرِي الرُّؤْيَةِ إذَا ثَبَتَ عِنْدَهُمْ رُؤْيَةُ أُولَئِكَ بِطَرِيقٍ مُوجِبٍ، حَتَّى لَوْ شَهِدَ جَمَاعَةٌ أَنَّ أَهْلَ بَلَدِ كَذَا رَأَوْا هِلَالَ رَمَضَانَ قَبْلَكُمْ بِيَوْمٍ فَصَامُوا وَهَذَا الْيَوْمُ ثَلَاثُونَ بِحِسَابِهِمْ، وَلَمْ يَرَ هَؤُلَاءِ الْهِلَالَ لَا يُبَاحُ لَهُمْ فِطْرُ غَدٍ، وَلَا تُتْرَكُ التَّرَاوِيحُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ، لِأَنَّ هَذِهِ الْجَمَاعَةَ لَمْ يَشْهَدُوا بِالرُّؤْيَةِ، وَلَا عَلَى شَهَادَةِ غَيْرِهِمْ، وَإِنَّمَا حَكَوْا رُؤْيَةَ غَيْرِهِمْ، وَلَوْ شَهِدُوا أَنَّ

قَاضِيَ بَلَدِ كَذَا شَهِدَ عِنْدَهُ اثْنَانِ بِرُؤْيَةِ الْهِلَالِ فِي لَيْلَةِ كَذَا، وَقَضَى بِشَهَادَتِهِمَا جَازَ لِهَذَا الْقَاضِي أَنْ يَحْكُمَ بِشَهَادَتِهَا لِأَنَّ قَضَاءَ الْقَاضِي حُجَّةٌ وَقَدْ شَهِدُوا بِهِ، وَمُخْتَارُ صَاحِبِ التَّجْرِيدِ وَغَيْرِهِ مِنْ الْمَشَايِخِ اعْتِبَارُ اخْتِلَافِ الْمَطَالِعِ، وَعُورِضَ لَهُمْ بِحَدِيثِ كُرَيْبٌ أَنَّ أُمَّ الْفَضْلِ بَعَثَتْهُ إلَى مُعَاوِيَةَ بِالشَّامِ قَالَ :فَقَدِمْت الشَّامَ فَقَضَيْت حَاجَتَهَا، وَاسْتَهَلَّ عَلَيَّ رَمَضَانُ وَأَنَا بِالشَّامِ فَرَأَيْت الْهِلَالَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، ثُمَّ قَدِمْت الْمَدِينَةَ فِي آخِرِ الشَّهْرِ فَسَأَلَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ثُمَّ ذَكَرَ الْهِلَالَ، فَقَالَ :مَتَى رَأَيْتُمُوهُ؟ فَقُلْت :رَأَيْنَاهُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ :أَنْتَ رَأَيْتَهُ؟ فَقُلْت :نَعَمْ وَرَآهُ النَّاسُ وَصَامُوا وَصَامَ مُعَاوِيَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- ، فَقَالَ :لَكِنَّا رَأَيْنَاهُ لَيْلَةَ السَّبْتِ فَلَا نَزَالُ نَصُومُ حَتَّى نُكْمِلَ ثَلَاثِينَ أَوْ نَرَاهُ فَقُلْت: أَوَ لَا تَكْتَفِي بِرُؤْيَةِ مُعَاوِيَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَصَوْمِهِ، فَقَالَ :لَا هَكَذَا أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -، شَكَّ أَحَدُ رُوَاتِهِ فِي تَكْتَفِي بِالنُّونِ أَوْ بِالتَّاءِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ هَذَا أَوْلَى لِأَنَّهُ نَصٌّ وَذَلِكَ مُحْتَمَلٌ لِكَوْنِ الْمُرَادِ أَمْرَ كُلِّ أَهْلِ مَطْلَعٍ بِالصَّوْمِ لِرُؤْيَتِهِمْ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُد وَالنَّسَائِيُّ وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَدْ يُقَالُ :إنَّ لِلْإِشَارَةِ فِي قَوْلِهِ هَكَذَا إلَى نَحْوِ مَا جَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَسُولِ أُمِّ الْفَضْلِ، وَحِينَئِذٍ لَا دَلِيلَ فِيهِ لِأَنَّ مِثْلَ مَا وَقَعَ مِنْ كَلَامِهِ لَوْ وَقَعَ لَنَا لَمْ نَحْكُمْ بِهِ، لِأَنَّهُ لَمْ يَشْهَدْ عَلَى شَهَادَةِ غَيْرِهِ وَلَا عَلَى حُكْمِ الْحَاكِمِ.

فَإِنْ قِيلَ :إِخْبَارُهُ عَنْ صَوْمِ مُعَاوِيَةَ يَتَضَمَّنُهُ لِأَنَّهُ الْإِمَامُ يُجَابُ بِأَنَّهُ لَمْ يَأْتِ بِلَفْظَةِ الشَّهَادَةِ، وَلَوْ سُلِّمَ فَهُوَ وَاحِدٌ لَا يَثْبُتُ بِشَهَادَةِ وُجُوبِ الْقَضَاءِ عَلَى الْقَاضِي، وَاَللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ. **وَالْأَخْذُ بِظَاهِرِ الرِّوَايَةِ أَحْوَطُ**[28].

ابن مودود الموصلي صاحب الاختيارت 683 هـ

قَالَ: فَإِذَا ثَبَتَ فِي بَلَدٍ لَزِمَ جَمِيعَ النَّاسِ، وَلَا اعْتِبَارَ بِاخْتِلَافِ الْمَطَالِعِ هَكَذَا ذَكَرَهُ قَاضِيخَانُ .قَالَ :وَهُوَ ظَاهِرُ الرِّوَايَةِ، وَنَقَلَهُ عَنْ شَمْسِ الْأَئِمَّةِ السَّرْخَسِيِّ،

وَقِيلَ :يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْمَطَالِعِ .وَذَكَرَ فِي الْفَتَاوَى الْحُسَامِيَّةِ :إِذَا صَامَ أَهْلُ مِصْرٍ ثَلَاثِينَ يَوْمًا بِرُؤْيَةٍ، وَأَهْلُ مِصْرٍ آخَرَ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ يَوْمًا بِرُؤْيَةٍ فَعَلَيْهِمْ قَضَاءُ يَوْمٍ، إِنْ كَانَ بَيْنَ الْمِصْرَيْنِ قُرْبٌ بِحَيْثُ تَتَّحِدُ الْمَطَالِعُ، وَإِنْ كَانَتْ بَعِيدَةً بِحَيْثُ تَخْتَلِفُ لَا يَلْزَمُ أَحَدَ الْمِصْرَيْنِ حُكْمُ الْآخَرِ.

وَذَكَرَ فِي الْمُنْتَقَى عَنْ أَبِي يُوسُفَ :يَجِبُ عَلَيْهِمْ قَضَاءُ يَوْمٍ مِنْ غَيْرِ تَفْصِيلٍ[29].

[28] الإمام كمال الدين المعروف بابن الهمام الحنفي ت٨٦١ هـ **فتح القدير على الهداية**، كتاب الصوم، فصل في رؤية الهلال، ج2 ص313-314، دار الفكر، لبنان الطبعة: الأولى، ١٣٨٩ هـ

[29] عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي البلدحي، مجد الدين أبو الفضل الحنفي (ت ٦٨٣هـ) ، **الاختيارلتعليل المختار** ، ج1 ص129-130، الناشر: مطبعة الحلبي

أبو البركات النسفي ت 710 هـ صاحب كنز الدقائق

ولا عبرة باختلاف المطالع[30]

فخر الدين الزيلعي الحنفي ت743 هـ

تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق

قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ وَلَا عِبْرَةَ بِاخْتِلَافِ الْمَطَالِعِ، وَقِيلَ يُعْتَبَرُ وَمَعْنَاهُ أَنَّهُ إذَا رَأَى الْهِلَالَ أَهْلُ بَلَدٍ وَلَمْ يَرَهُ أَهْلُ بَلْدَةٍ أُخْرَى يَجِبُ أَنْ يَصُومُوا بِرُؤْيَةِ أُولَئِكَ كَيْفَمَا كَانَ عَلَى قَوْلِ مَنْ قَالَ لَا عِبْرَةَ بِاخْتِلَافِ الْمَطَالِعِ وَعَلَى قَوْلِ مَنْ اعْتَبَرَهُ يَنْظُرُ فَإِنْ كَانَ بَيْنَهُمَا تَقَارُبٌ بِحَيْثُ لَا تَخْتَلِفُ الْمَطَالِعُ يَجِبُ وَإِنْ كَانَ بِحَيْثُ تَخْتَلِفُ لَا يَجِبُ،

وَأَكْثَرُ الْمَشَايِخِ عَلَى أَنَّهُ لَا يُعْتَبَرُ حَتَّى إذَا صَامَ أَهْلُ بَلْدَةٍ ثَلَاثِينَ يَوْمًا وَأَهْلُ بَلْدَةٍ أُخْرَى تِسْعَةً وَعِشْرِينَ يَوْمًا يَجِبُ عَلَيْهِمْ قَضَاءُ يَوْمٍ وَالْأَشْبَهُ أَنْ يُعْتَبَرَ لِأَنَّ كُلَّ قَوْمٍ مُخَاطَبُونَ بِمَا عِنْدَهُمْ[31] وَانْفِصَالُ الْهِلَالِ عَنْ شُعَاعِ الشَّمْسِ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْأَقْطَارِ كَمَا أَنَّ دُخُولَ الْوَقْتِ وَخُرُوجَهُ يَخْتَلِفُ

- القاهرة (وصورتها دار الكتب العلمية - بيروت، وغيرها) تاريخ النشر: ١٣٥٦ هـ - ١٩٣٧ م عدد الأجزاء: ٥

[30] أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (ت ٧١٠هـ)، **كنز الدقائق**، ص 220، الناشر: دار البشائر الإسلامية، دار السراج الطبعة: الأولى، ٢٠١١م عدد الصفحات: ٧٠٨

[31] هذا رأيه الشخصي و لايؤثر في المنقول عن أئمة المذهب، وقد ذكره في بداية قوله، وينظر إلى طبقات الفقهاء وﷺ عند الحنفية

بِاخْتِلَافِ الْأَقْطَارِ حَتَّى إِذَا زَالَتْ الشَّمْسُ فِي الْمَشْرِقِ لَا يَلْزَمُ مِنْهُ أَنْ تَزُولَ فِي الْمَغْرِبِ[32]

الحسين بن محمد بن الحسين السمنقاني الحنفي ت 746 هـ

خزانة المفتين

وإذا ثبت في بلدٍ لزم جميع الناس فلو رأى أهلُ المغرب هلالَ رمضان يجب الصّوم على أهل المشرق، ولا عبرة لاختلاف المطالع في ظاهر الرواية[33]

لا عبرة: شرح الوقاية لأبي المكارم ت747هـ

فى الكافى وفتاوى قاضيخان هو ظاهرالرواية اذ لاعبرة لاختلاف المطالع فى الخلاصة عليه فتوى الفقيه أبى الليث والامام الحلواني حتى قال لورأى أهل المغرب هلال رمضان يجب الصوم على أهل المشرق[34]

[32] عثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي (ت ٧٤٣ هـ)، **تبيين الحقائق** شرح كنز الدقائق وحاشية الشِّلْبِيِّ، ج1 ص321، المطبعة الكبرى الأميرية القاهرة الطبعة: الأولى، ١٣١٣ هـ

[33] الحسين بن محمد بن الحسين السمنقاني الحنفي (ت ٧٤٦ هـ) **خزانة المفتين** ، ص974-975، أطروحة: دكتوراة - جامعة الملك خالد، السعودية دراسة وتحقيق: د. فهد بن عبد الله بن عبد الله القحطاني العام الجامعي: ١٤٤١ هـ - ١٢٢٠ عدد الصفحات: ١٢٢٥

[34] عندي المخطوط

الفتاوى التاتارخانية

الإمام فريد الدين عالم بن العلاء الإندربتي الدهلوي الهندي ت 786هـ

4580: أهل بلدة رأوا الهلال هل يلزمه ذلك في حق أهل بلدة أخرى؟ اختلف المشايخ فيه، بعضهم قالوا: لا يلزم ذلك فإنما المعتبر في حق كل بلدة رؤيتهم، وفي المنتقى بشر عن أبي يوسف وإبراهيم عن محمد: إذا صام أهل بلدة ثلاثين يوماً لرؤية، وصام أهل بلدة تسعة وعشرين يوماً للرؤية، فعليهم قضاء يوم

4581: **وفى الخانية:** لاعبرة لاختلاف المطالع فى ظاهر الرواية، وفى الفتاوى الخلاصة: وعليه فتوى الفقيه أبى الليث، وبه كان يفتى الشيخ شمس الأئمة الحلوانى، وكان يقول: لو رأى أهل المغرب هلال رمضان يجب الصوم على أهل المشرق، **وفى الظهرية:** وعن ابن عباس أنه يعتبر فى حق كل بلدة رؤية أهلها[35].

[35] الإمام فريد الدين عالم بن العلاء الإندربتي الدهلوي الهندي ت 786هـ، **الفتاوى التاتارخانية**، كتاب الصوم، ج3 ص365، ترتيب ترقيم تعليق: شبير أحمد القاسمي، مكتبة زكريا بديوبند، الهند

الفتاوى البزازية

محمد بن محمد بن شهاب بن يوسف الكردري البريقيني الخوارزمي الشهير بالبزازي ت827هـ

صام أهل مصر ثلاثين بالرؤية ومصر آخر تسع وعشرين بالرؤية قضوا يوماً في ظاهر الرواية، وبه أفتى الفقيه أبو الليث والإمام الحلواني وقال برؤية أهل المغرب يلزم الصوم على أهل المشرق، وفي المغني قال الإمام الحلواني والصحيح من مذهب أصحابنا رحمهم الله أن الخبر إذا استفاض في بلدة أخرى وتحقق يلزمهم حكم تلك البلدة[36]

جامع الرموز شرح مختصر الوقاية المسمى بالنقاية

شمس الدين محمد الخراساني القهستاني 953هـ

الصحيح من مذهب أصحابنا أنه يلزم إذا استفاض الخبر فى البلدة الاخرى وأنه لا عبرة لاتحاد المطالع و اختلافها وهذا ظاهر الرواية، وقيل يعتبر كما في المضمرات، وحده على ما في الجواهر مسيرة شهر فصاعدا، اعتبارا بقصة سليمان عليه السلام، فإنه قد انتقل كل غدو ورواح من إقليم إلى إقليم، وبين كل منهما مسيرة شهر.[37]

[36] محمد بن محمد بن شهاب بن يوسف الكردري البريقيني الخوارزمي الشهير بالبزازي ت 827هـ، **الفتاوى البزازية** بهامش الفتاوى الهندية، ج4 ص95، دار صادر، بيروت.

[37] شمس الدين محمد الخراساني القهستاني ت 953هـ، **جامع الرموز شرح مختصر الوقاية المسمى بالنقاية**، كتاب الصوم، ج197، كلكتة 1858م

إبراهيم الحلبي الحنفي ت956هـ

مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر

وَيجب على النَّاس التمَاس الْهلَال فِي التَّاسِع وَالْعِشْرين من شعْبَان وَمن رَمَضَان وَإِذا ثَبت فِي مَوضِع لزم جَمِيع النَّاس وَقيل يخْتَلف باخْتلَاف الْمطَالع[38].

ابن نجيم المصري ت970 هـ صاحب البحر الرائق

قَوْلُهُ: وَلَا عِبْرَةَ بِاخْتِلَافِ الْمَطَالِعِ، فَإِذَا رَآهُ أَهْلُ بَلْدَةٍ، وَلَمْ يَرَهُ أَهْلُ بَلْدَةٍ أُخْرَى وَجَبَ عَلَيْهِمْ أَنْ يَصُومُوا بِرُؤْيَةِ أُولَئِكَ إذَا ثَبَتَ عِنْدَهُمْ بِطَرِيقٍ مُوجِبٍ، وَيَلْزَمُ أَهْلَ الْمَشْرِقِ بِرُؤْيَةِ أَهْلِ الْمَغْرِبِ، وَقِيلَ :يُعْتَبَرُ فَلَا يَلْزَمُهُمْ بِرُؤْيَةِ غَيْرِهِمْ إذَا اخْتَلَفَ الْمَطْلِعُ، وَهُوَ الْأَشْبَهُ كَذَا فِي التَّبْيِينِ، وَالْأَوَّلُ ظَاهِرُ الرِّوَايَةِ، وَهُوَ الْأَحْوَطُ كَذَا فِي فَتْحِ الْقَدِيرِ، وَهُوَ ظَاهِرُ الْمَذْهَبِ، وَعَلَيْهِ الْفَتْوَى كَذَا فِي الْخُلَاصَةِ أَطْلَقَهُ فَشَمِلَ مَا إذَا كَانَ بَيْنَهُمَا تَفَاوُتٌ بِحَيْثُ يَخْتَلِفُ الْمَطْلِعُ أَوَّلًا وَقَيَّدْنَا بِالثُّبُوتِ الْمَذْكُورِ[39]

[38] إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الحَلَبي الحنفي (ت ٩٥٦هـ) ، **مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر** ، كتاب الصوم، ص 352، الناشر: دار الكتب العلمية - لبنان/ بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م عدد الصفحات: ٥٤٩

[39] زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (ت ٩٧٠هـ)، **البحر الرائق شرح كنز الدقائق**، ج2 ص290، كتاب الصوم، بما يثبت شهر رمضان، الناشر: دار الكتاب الإسلامي الطبعة: الثانية - بدون تاريخ عدد الأجزاء:٨

شمس الدين التمرتاشي الغزي الحنفي ت 1004هـ

تنوير الأبصار وجامع البحار

واختلاف المطالع غير معتبر على المذهب فيلزم أهل المشرق برؤية أهل المغرب[40].

ابن نجيم الحنفي ت1005 هـ صاحب النهر الفائق

ولا عبرة باختلاف المطالع جمع مطلع بكسر اللام موضع الطلوع فيلزم أهل المشرق برؤية أهل المغرب في ظاهر المذهب وعليه الفتوى كذا في الخلاصة.

وقيل :يعتبر فلا يلزمهم قال الشارح: وهو الأشبه لكن قال في الفتح : الأخذ بظاهر الرواية أحوط وعلى الأول فإنما يلزمهم إذا ثبت عندهم رؤية أولئك بطريق موجب[41]

[40] شمس الدين التمرتاشي الغزي الحنفي ت 1004هـ، **تنوير الأبصار وجامع البحار**، كتاب الصوم

[41] سراج الدين عمر بن إبراهيم بن نجيم الحنفي (ت ١٠٠٥هـ)، **النهر الفائق شرح كنز الدقائق**، ج2 ص14، الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م عدد الأجزاء: ٣

حسن بن عمار الشرنبلالي المصري الحنفي (ت 1069هـ)

نور الإيضاح ونجاة الأرواح في الفقه الحنفي

واذا ثبت في مطلع قطر :لزم سائر الناس في ظاهر المذهب وعليه الفتوى[42].

وقال الشرنبلالي في مراقي الفلاح:

وإذا ثبت الهلال في بلدة و مطلع قطر لزم سائر الناس في ظاهر المذهب وعليه الفتوى وهو قول أكثر المشايخ فيلزم قضاء يوم على أهل بلدة صاموا تسعة وعشرين يوما لعموم الخطاب" :صوموا لرؤيته "وقيل يختلف ثبوته باختلاف المطالع واختاره صاحب التجريد وغيره كما إذا زالت الشمس عند قوم وغربت عند غيرهم فالظهر على الأولين لا المغرب لعدم انعقاد السبب في حقهم[43].

الحصكفي الحنفي ت 1088هـ

الدر المختار شرح تنوير الأبصار وجامع البحار

واختلاف المطالع ورؤيته نهارا قبل الزوال وبعده غير معتبر على ظاهر المذهب وعليه أكثر المشايخ، وعليه الفتوى. بحر عن

[42] حسن بن عمار بن علي الشرنبلالي المصري الحنفي (ت ١٠٦٩هـ)، **نور الإيضاح ونجاة الأرواح في الفقه الحنفي**، ص130، الناشر: المكتبة العصرية الطبعة: ١٢٤٦ هـ- ٢٠٠٥ م عدد الصفحات: ١٤٨

[43] حسن بن عمار بن علي الشرنبلالي المصري الحنفي (ت ١٠٦٩هـ)، **مراقي الفلاح شرح متن نور الإيضاح**، ص243-244 الناشر: المكتبة العصرية الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ- ٢٠٠٥ م عدد الصفحات: ٢٨٥

الخلاصة فيلزم أهل المشرق برؤية أهل المغرب إذا ثبت عندهم رؤية أولئك بطريق موجب كما مر، **وقال الزيلعي** :الاشبه أنه يعتبر، لكن **قال الكمال** :الأخذ بظاهر الرواية أحوط[44].

الفتاوى الهندية

بأمر السلطان محمد أورنك زيب عالمكيرت 1118هـ

وَلَا عِبْرَةَ لِاخْتِلَافِ الْمَطَالِعِ فِي ظَاهِرِ الرِّوَايَةِ كَذَا فِي فَتَاوَى قَاضِي خَانْ. وَعَلَيْهِ فَتْوَى الْفَقِيهِ أَبِي اللَّيْثِ وَبِهِ كَانَ يُفْتِي شَمْسُ الْأَئِمَّةِ الْحَلْوَانِيُّ قَالَ لَوْ رَأَى أَهْلُ مَغْرِبٍ هِلَالَ رَمَضَانَ يَجِبُ الصَّوْمُ عَلَى أَهْلِ مَشْرِقٍ كَذَا فِي الْخُلَاصَةِ ثُمَّ إنَّمَا يَلْزَمُ الصَّوْمُ عَلَى مُتَأَخِّرِي الرُّؤْيَةِ إذَا ثَبَتَ عِنْدَهُمْ رُؤْيَةُ أُولَئِكَ بِطَرِيقٍ مُوجِبٍ[45]

[44] محمد بن علي بن محمد الحِصْني المعروف بعلاء الدين الحصكفي الحنفي (ت ١٠٨٨هـ)، **الدر المختار شرح تنوير الأبصار وجامع البحار**، ص145، المحقق: عبد المنعم خليل إبراهيم الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٢م عدد الصفحات: ٧٧٢

[45] جماعة من العلماء، بأمر السلطان محمد أورنك زيب عالمكير ت 1118هـ، **الفتاوى العالمكيرية المعروفة بالفتاوى الهندية**، كتاب الصوم وفيه سبعة أبواب الباب الثاني في رؤية الهلال، ج1 ص198-199، الطبعة: الثانية، ١٣١٠ هـ الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق مصر عدد الأجزاء: ٦

أحمد بن محمد بن إسماعيل الطحطاوي الحنفي ت 1231 هـ

حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح شرح نورالإيضاح

وإذا ثبت الهلال في مطلع قطر الخ قوله" :لزم سائر الناس "في سائر أقطار الدنيا إذا ثبتت عندهم الرؤية بطريق موجب كان يتحمل اثنان الشهادة أو يشهدا على حكم القاضي أو يستفيض الخبر بخلاف ما إذا أخبر أن أهل بلدة كذا رواه لأنه حكاية اهـ قوله" :صوموا لرؤيته "بدل من الخطاب فإنه علق الصوم بمطلق الرؤية وهي حاصلة برؤية قوم فيثبت عموم الحكم احتياطا قوله" :واختاره صاحب التجريد "وهو الأشبه وإن كان الأول أصح [46]

ابن عابدين الشامي ت 1252 هـ

رد المحتارعلى الدرالمختار

وَإِنَّمَا الْخِلَافُ فِي اعْتِبَارِ اخْتِلَافِ الْمَطَالِعِ بِمَعْنَى أَنَّهُ هَلْ يَجِبُ عَلَى كُلِّ قَوْمٍ اعْتِبَارُ مَطْلِعِهِمْ، وَلَا يَلْزَمُ أَحَدٌ الْعَمَلَ بِمَطْلِعِ غَيْرِهِ أَمْ لَا يُعْتَبَرُ اخْتِلَافُهَا بَلْ يَجِبُ الْعَمَلُ بِالْأَسْبَقِ رُؤْيَةً حَتَّى لَوْ رُئِيَ فِي الْمَشْرِقِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، وَفِي الْمَغْرِبِ لَيْلَةَ السَّبْتِ وَجَبَ عَلَى أَهْلِ الْمَغْرِبِ الْعَمَلُ بِمَا رَآهُ أَهْلُ الْمَشْرِقِ،

[46] أحمد بن محمد بن إسماعيل الطحطاوي الحنفي - توفي ١٢٣١ هـ ، **حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح شرح نورالإيضاح** ، ص656، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت – لبنان الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م عدد الصفحات: ٧٥١

فَقِيلَ بِالْأَوَّلِ وَاعْتَمَدَهُ الزَّيْلَعِيُّ وَصَاحِبُ الْفَيْضِ، وَهُوَ الصَّحِيحُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ؛ لِأَنَّ كُلَّ قَوْمٍ مُخَاطَبُونَ بِمَا عِنْدَهُمْ كَمَا فِي أَوْقَاتِ الصَّلَاةِ، وَأَيَّدَهُ فِي الدُّرَرِ بِمَا مَرَّ مِنْ عَدَمِ وُجُوبِ الْعِشَاءِ وَالْوِتْرِ عَلَى فَاقِدِ وَقْتِهِمَا وَظَاهِرُ الرِّوَايَةِ الثَّانِي **وَهُوَ الْمُعْتَمَدُ عِنْدَنَا وَعِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ وَالْحَنَابِلَةِ** لِتَعَلُّقِ الْخِطَابِ عَمَلًا بِمُطْلَقِ الرُّؤْيَةِ فِي حَدِيثِ صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ بِخِلَافِ أَوْقَاتِ الصَّلَوَاتِ[47]

الصَّحِيحُ مِنْ مَذْهَبِ أَصْحَابِنَا

ابن عابدين في منحة الخالق شرح البحر الرائق

قَوْلُهُ: وَقَيَّدْنَا بِالثُّبُوتِ الْمَذْكُورِ إلَخْ قَالَ فِي الشرنبلالية، وَفِي الْمُغْنِي قَالَ الْإِمَامُ الْحَلْوَانِيُّ الصَّحِيحُ مِنْ مَذْهَبِ أَصْحَابِنَا أَنَّ الْخَبَرَ إذَا اسْتَفَاضَ فِي بَلْدَةٍ أُخْرَى، وَتَحَقَّقَ يَلْزَمُهُمْ حُكْمُ تِلْكَ الْبَلْدَةِ اهـ

وَعَزَاهُ فِي الدُّرِّ الْمُخْتَارِ إلَى الْمُجْتَبَى وَغَيْرِهِ وَمِثْلُهُ فِي الذَّخِيرَةِ بِمَا نَصُّهُ قَالَ شَمْسُ الْأَئِمَّةِ الْحَلْوَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ الصَّحِيحُ مِنْ مَذْهَبِ أَصْحَابِنَا رَحِمَهُمْ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّ الْخَبَرَ إذَا اسْتَفَاضَ وَتَحَقَّقَ فِيمَا بَيْنَ أَهْلِ الْبَلْدَةِ الْأُخْرَى يَلْزَمُهُمْ حُكْمُ هَذِهِ الْبَلْدَةِ اهـ[48]

[47] ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (ت ١٢٥٢ هـ) ، **رد المحتار على الدر المختار** ، ج2 ص 393، دار الفكر - بيروت الطبعة: الثانية، ١٣٨٦ هـ = ١٩٦٦ م عدد الأجزاء: ٦

[48] **منحة الخالق على حاشية البحر الرائق**

محمد أنورشاه الكشميري الهندي (ت 1353هـ)،
العرف الشذي شرح سنن الترمذي

واعلم أن الهلال يثبت بالشهادة بالرؤية أو الشهادة على الشهادة أو الشهادة على القضاء أو الإفاضة أي التواتر، وفي متوننا أن هلال رمضان يثبت بشهادة رجل يوم الغيم، وأما يوم الصحو فلا بد من جماعة يقع بهم علم اليقين، وأما هلال الفطر يوم الغيم فيكفي فيه شهادة رجلين وفي الصحو يجب جماعة، وقال الشارحون :إذا أتى رجل من مكان عال أو من الصحراء من خارج البلدة فيقبل قوله واحداً يوم الصحو أيضاً كما في الدر المختار ص١٥٢ ، وصححه المرغيناني والطحاوي وقال البعض :إن هذا ظاهر الرواية، وأقول :إن هذا إذا كان الرجل الجائي جاء من حوالي هذه البلدة ولو كان من غير هذه البلدة فتحول المسألة إلى عبرة اختلاف المطالع وعدمها، ولا بد من هذا القيد وإن لم يذكره أحد، ثم في هلال الفطر يجب من الشاهد لفظ أشهد أو ما في معناه من سائر الألسنة، لا كما زعمه بعض الجهلة حيث قال يجب لفظ أشهد العربي بعينه، ثم إذا رأى أهل بلدة الهلال وانتقلت الرؤية إلى بلدة أخرى بما لها من الشروط كما مر وثبت لهم الهلال بثبوت شرعي ففي عامة كتبنا أن أهالي هذه البلدة الثانية يجب عليهم اتباع أهل البلدة الأولى ولو كان بين البلدتين مسافة شرق وغرب، ويسمى هذا الاتباع بأنه لا عبرة لاختلاف المطالع وأما في فطر كل يوم والصلوات الخمسة فيعتبر اختلاف المطالع، وقال الزيلعي شارح الكنز :إن عدم

عبرة اختلاف المطالع إنما هو في البلاد المتقاربة لا البلاد النائية، وقال كذلك في تجريد القدوري، وقال به الجرجاني،

أقول :لا بد من تسليم قول الزيلعي وإلا فيلزم وقوع العيد يوم السابع والعشرين أو الثامن والعشرين أو يوم الحادي والثلاثين أو الثاني والثلاثين فإن هلال بلاد قسطنطنية ربما يتقدم على هلالنا بيومين، فإذا صمنا على هلالنا ثم بلغنا رؤية هلال بلاد قسطنطنية يلزم تقديم العيد، أو يلزم تأخير العيد إذا صام رجل من بلاد قسطنطنية ثم جاءنا قبل العيد ومسألة هذا الرجل لم أجدها في كتبنا، وظني أنه يمشي على رؤية من يتعيد ذلك الرجل فيهم[49]

قلتُ: هذا قد يحدث إذا اتبع الرجل الرؤية المحلية ثم سافر إلى دولة أخرى في رمضان، ولن يحدث إذا اتبع الرجل الرؤية الموحدة أي مسألة "لا عبرة باختلاف المطالع" إلا في حالات نادرة ولم تكن بسبب رؤية الهلال بل بسبب التفاوت في الأوقات بين البلدين. وهذه حقيقة علمية لا ينكرها منكرٌ.

[49] محمد أنور شاه بن معظم شاه الكشميري الهندي (ت ١٣٥٣هـ)، **العرف الشذي شرح سنن الترمذي**، كتاب الصوم باب ما جاء أن الصوم لرؤية الهلال والإفطار له، ج2 ص145، الناشر: دار التراث العربي -بيروت، لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م

المذاهب الأخرى

قَالَ ابن الْمَاجِشُونِ المالكي ت213هـ

لَا يُلْزِمُهُمْ بِالشَّهَادَةِ إِلَّا لِأَهْلِ الْبَلَدِ الَّذِي ثَبَتَتْ فِيهِ الشَّهَادَةُ إِلَّا أَنْ يَثْبُتَ عِنْدَ الْإِمَامِ الْأَعْظَمِ فَيُلْزَمَ النَّاسَ كُلَّهُمْ لِأَنَّ الْبِلَادَ فِي حَقِّهِ كَالْبَلَدِ الْوَاحِدِ إِذْ حُكْمُهُ نَافِذٌ فِي الْجَمِيعِ[50]

ابن عبد البر المالكي ت 463هـ:

وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي حُكْمِ هِلَالِ رَمَضَانَ أَوْ شَوَّالٍ يَرَاهُ أَهْلُ بَلَدٍ دُونَ غَيْرِهِمْ

فَكَانَ مَالِكٌ فِيمَا رَوَاهُ عنه بن الْقَاسِمِ وَالْمِصْرِيُّونَ **إِذَا ثَبَتَ عِنْدَ النَّاسِ أَنَّ أَهْلَ بَلَدٍ رَأَوْهُ فَعَلَيْهِمُ الْقَضَاءُ لِذَلِكَ الْيَوْمِ الذي أفطروه** وصيامه غَيْرِهِمْ بِرُؤْيَةٍ صَحِيحَةٍ

وَهُوَ قَوْلُ اللَّيْثِ وَالشَّافِعِيِّ وَالْكُوفِيِّينَ وَأَحْمَدَ

وَرَوَى الْمَدَنِيُّونَ عَنْ مَالِكٍ وَهُوَ قول المغيرة وبن دينار وبن الْمَاجِشُونِ إِنَّ الرُّؤْيَةَ لَا تَلْزَمُ غَيْرَ أَهْلِ الْبَلَدِ الَّذِي وَقَعَتْ فِيهِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ الإمام يحمل الناس على ذلك.

أما الاختلاف الْأَعْمَالِ وَالسَّلَاطِينِ فَلَا إِلَّا فِي الْبَلَدِ الَّذِي رَأَى فِيهِ الْهِلَالَ وَفِي عَمَلِهِ هَذَا بِمَعْنَى قولهم

[50] أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، قوله باب قول النبي ﷺ إذا رأيتم الهلال فصوموا، ج4 ص123، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩

وروي عن ابن عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ لِكُلِّ قَوْمٍ رُؤْيَتُهُمْ

وَبِهِ قَالَ عِكْرِمَةُ وَالْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَسَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وإليه ذهب بن المبارك وإسحاق بن رَاهْوَيْهِ وَطَائِفَةٌ

قَالَ أَبُو عُمَرَ حُجَّةُ مَنْ قَالَ بِهَذَا الْقَوْلِ مَا أَخْبَرَنَا بِهِ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ الْأَشْعَثِ قَالَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَرْمَلَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ أَنَّ أُمَّ الْفَضْلِ بِنْتَ الْحَارِثِ بَعَثَتْهُ إِلَى مُعَاوِيَةَ بِالشَّامِ قَالَ فَقَدِمْتُ الشَّامَ فَقَضَيْتُ حَاجَتَهَا فَاسْتَهَلَّ رَمَضَانُ وَأَنَا بِالشَّامِ فَرَأَيْنَا الْهِلَالَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ ثُمَّ قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فِي آخر الشهر فسألني بن عَبَّاسٍ ثُمَّ ذَكَرَ الْهِلَالَ فَقَالَ مَتَى رَأَيْتُمُ الْهِلَالَ قُلْتُ رَأَيْتُهُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ قَالَ أَنْتَ رَأَيْتَهُ قُلْتُ نَعَمْ وَرَآهُ النَّاسُ وَصَامُوا وَصَامَ مُعَاوِيَةُ قَالَ لَكِنَّا رَأَيْنَاهُ لَيْلَةَ السَّبْتِ فَلَا نَزَالُ نَصُومُهُ حَتَّى نُكْمِلَ الثَّلَاثِينَ أَوْ نَرَاهُ فَقُلْتُ أَفَلَا تَكْتَفِي بِرُؤْيَةِ مُعَاوِيَةَ وَصِيَامِهِ قَالَ لَا هَكَذَا أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسَدٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَمْزَةُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ حدثنا أحمد بن شعيب النَّسَوِيُّ قَالَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حَجَرٍ قَالَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَرْمَلَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ أَنَّ أُمَّ الْفَضْلِ بَعَثَتْهُ إِلَى مُعَاوِيَةَ بِالشَّامِ قَالَ فَقَدِمْتُ الشَّامَ فَقَضَيْتُ حَاجَتَهَا فَاسْتَهَلَّ عَلَيَّ هِلَالُ رَمَضَانَ وَذَكَرَ رَمَضَانَ الْحَدِيثُ سَوَاءٌ كَمَا تَقَدَّمَ لِأَبِي بَكْرٍ

قَالَ أَبُو عُمَرَ قَدْ أَجْمَعُوا أَنَّهُ لَا تُرَاعَى الرُّؤْيَةُ فِيمَا أُخِّرَ مِنَ الْبُلْدَانِ كَالْأَنْدَلُسِ مِنْ خُرَاسَانَ، وَكَذَلِكَ كُلُّ بَلَدٍ لَهُ رُؤْيَتُهُ إِلَّا مَا كَانَ كَالْمِصْرِ الْكَبِيرِ وَمَا تَقَارَبَتْ أَقْطَارُهُ مِنْ بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ[51]

أبو الخطاب الكلوذاني الحنبلي ت510هـ

الهداية على مذهب الإمام أبي عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني

وإِذَا رَأَى الهِلاَلَ أَهْلُ بَلَدٍ لَزِمَ جَمِيْعَ البِلاَدِ الصَّوْمُ[52].

ابن هبيرة الحنبلي ت 560هـ

اختلاف الأئمة العلماء

وَاتَّفَقُوا على أَنه إِذا رؤى الْهِلَال فِي بَلَده رِوَايَة فَاشِية فَإِنَّهُ يجب الصَّوْم على سَائِر أهل الدُّنْيَا. إِلَّا مَا رَوَاهُ أَبُو حَامِد الإسفرائي من أَنه لَا يلْزم بَاقِي

[51]أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، **الاستذكار**، كتاب الصيام - باب ما جاء في رؤية الهلال للصوم والفطر في رمضان، ج3 ص282، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٢١ – ٢٠٠٠ عدد الأجزاء: ٩

[52]محفوظ بن أحمد بن الحسن، أبو الخطاب الكلوذاني الحنبلي ت510هـ، **الهداية على مذهب الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني**، ص154، الناشر: مؤسسة غراس للنشر والتوزيع الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ/ ٢٠٠٤ م عدد الأجزاء: ١

الْبِلَاد الصَّوْم، وغلطه القَاضِي أَبُو الطّيب الطَّبَرِيّ وَقَالَ :هَذَا غلط مِنْهُ بل إِذا رأى أهل بلد هِلَال رَمَضَان لزم النَّاس كلهم الصّيام فِي سَائِر الْبِلَاد. وَاتَّفَقُوا على أَنه لَا اعْتِبَار بِمَعْرِفَة الْحساب والمنازل فِي دُخُول وَقت الصَّوْم على من عرف ذَلِك وَلَا على من لم يعرفهُ[53]

ابن رشد المالكي ت 595 هـ

بداية المجتهد ونهاية المقتصد

وَإِذَا قُلْنَا :إِنَّ الرُّؤْيَةَ تَثْبُتُ بِالْخَبَرِ فِي حَقِّ مَنْ لَمْ يَرَهُ، فَهَلْ يَتَعَدَّى ذَلِكَ مِنْ بَلَدٍ إِلَى بَلَدٍ؟ - أَعْنِي :هَلْ يَجِبُ عَلَى أَهْلِ بَلَدٍ مَا إِذَا لَمْ يَرَوْهُ أَنْ يَأْخُذُوا فِي ذَلِكَ بِرُؤْيَةِ بَلَدٍ آخَرَ أَمْ لِكُلِّ بَلَدٍ رُؤْيَةٌ؟

فِيهِ خِلَافٌ، فَأَمَّا مَالِكٌ فَإِنَّ ابْنَ الْقَاسِمِ وَالْمِصْرِيِّينَ رَوَوْا عَنْهُ أَنَّهُ إِذَا ثَبَتَ عِنْدَ أَهْلِ بَلَدٍ أَنَّ أَهْلَ بَلَدٍ آخَرَ رَأَوُا الْهِلَالَ أَنَّ عَلَيْهِمْ قَضَاءَ ذَلِكَ الْيَوْمِ الَّذِي أَفْطَرُوهُ وَصَامَهُ غَيْرُهُمْ، وَبِهِ قَالَ الشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ.

وَرَوَى الْمَدَنِيُّونَ عَنْ مَالِكٍ أَنَّ الرُّؤْيَةَ لَا تَلْزَمُ بِالْخَبَرِ عِنْدَ غَيْرِ أَهْلِ الْبَلَدِ الَّذِي وَقَعَتْ فِيهِ الرُّؤْيَةُ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْإِمَامُ يَحْمِلُ النَّاسَ عَلَى ذَلِكَ، وَبِهِ

[53] يحيى بن (هُبَيْرَة بن) محمد بن هبيرة الذهلي الشيبانيّ، أبو المظفر، عون الدين (ت ٥٦٠ هـ)، **اختلاف الأئمة العلماء**، ج1 ص232-233، الناشر: دار الكتب العلمية - لبنان / بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م عدد الأجزاء: ٢

قَالَ ابْنُ الْمَاجِشُونِ وَالْمُغِيرَةُ مِنْ أَصْحَابِ مَالِكٍ، وَأَجْمَعُوا أَنَّهُ لَا يُرَاعَى ذَلِكَ فِي الْبُلْدَانِ النَّائِيَةِ كَالْأَنْدَلُسِ وَالْحِجَازِ[54].

موفق الدين ابن قدامة الحنبلي ت 620هـ

وإذا رَأَى الهِلالَ أَهْلُ بَلَدٍ، لَزِمَ جَمِيعَ البِلادِ الصَّوْمُ. وهذا قَوْلُ اللَّيْثِ، وبعضِ أصْحابِ الشَّافِعِيِّ .وقال بَعْضُهم :إنْ كان بينَ البَلَدَيْنِ مَسَافَةٌ قَرِيبَةٌ، لا تَخْتَلِفُ المَطَالِعُ لِأَجْلِها كبَغْدَادَ والبَصْرَةِ، لَزِمَ أهْلَهما الصَّوْمُ بِرُؤْيَةِ الهِلَالِ في أحدِهما، وإن كان بينهما بُعْدٌ، كالعِرَاقِ والحِجَازِ والشَّامِ، فلِكُلِّ أهْلِ بَلَدٍ رُؤْيَتُهم. وَرُوِيَ عن عِكْرِمَةَ، أنَّه قال :لِكُلِّ أهْلِ بَلَدٍ رُؤْيَتُهم. وهو مذهبُ القاسِمِ، وسالِمٍ، وإسحاقَ؛ لما رَوَى كُرَيْبٌ، قال :قَدِمْتُ الشَّامَ، واسْتَهَلَّ عَلَيَّ هِلالُ رمضانَ، وأنا بالشَّامِ، فرَأيْنَا الهِلالَ لَيْلَةَ الجُمُعَةِ، ثم قَدِمْتُ المَدِينَةَ في آخِرِ الشَّهْرِ، فسَألَنِي ابنُ عَبَّاسٍ، ثم ذَكَرَ الهِلالَ، فقال :متى رَأيْتُم الهِلَالَ؟ قلتُ :رَأَيْنَاهُ لَيْلَةَ الجُمُعَةِ .فقال : أنتَ رَأيْتَهُ لَيْلَةَ الجُمُعَةِ؟ قُلْتُ :نعم، ورَآهُ النّاسُ، وصَامُوا، وصامَ مُعَاوِيَةُ .فقال :لكنْ رَأيْنَاهُ لَيْلَةَ السَّبْتِ، فلا نَزَالُ نَصُومُ حتى نُكْمِلَ ثَلَاثِينَ أو نَرَاهُ .فقلتُ :ألا تَكْتَفِي بِرُؤْيَةِ مُعاوِيَةَ وصِيامِهِ؟ فقال :لا، هكذا أمَرَنَا رسولُ اللهِ ﷺ .رَوَاه مُسلمٌ قال التِّرْمِذِيُّ: هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

[54] أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (ت ٥٩٥هـ) ، **بداية المجتهد ونهاية المقتصد** ، ج2 ص50، الناشر: دار الحديث – القاهرة الطبعة:

ولَنا قولُ اللهِ تعالى ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ **وقولُ النَّبِيِّ** ﷺ لِلْأَعْرَابِيِّ لَمَّا قال له :آللهُ أمَرَكَ أن تَصُومَ هذا الشَّهْرَ من السَّنَةِ؟ قال" :نَعَمْ وقَوْلُه للآخَرِ لَمَّا قال له :ماذا فَرَضَ اللهُ عَلَيَّ من الصَّوْمِ؟ قال" :شَهْرَ رَمَضَانَ " وأجْمَعَ المُسْلِمُونَ على وُجُوبِ صَوْمِ شَهْرِ رمضانَ، وقد ثَبَتَ أنَّ هذا اليَوْمَ من شَهْرِ رمضانَ، بشهَادَةِ الثِّقَاتِ، فوَجَبَ صَوْمُه على جَمِيعِ المُسْلِمِينَ، ولأنَّ شَهْرَ رمضانَ ما بين الهِلَالَيْنِ، وقد ثَبَتَ أنَّ هذا اليَوْمَ منه في سائِرِ الأحْكامِ، من حُلُولِ الدَّيْنِ، ووُقُوعِ الطَّلَاقِ والعَتَاقِ، ووُجُوبِ النُّذُورِ، وغيرِ ذلك من الأحْكامِ، فيَجِبُ صِيامُه بالنَّصِّ والإجْماعِ، ولأنَّ البَيِّنَةَ العَادِلَةَ شَهِدَتْ برُؤْيَةِ الهِلالِ، فيَجِبُ الصَّوْمُ، كما لو تَقَارَبَتِ البُلْدَانُ. فأمَّا حَدِيثُ كُرَيْبٍ فإنَّما دَلَّ على أنَّهم لا يُفْطِرُونَ بقولِ كُرَيْبٍ وَحْدَه، ونحنُ نقولُ به[55]

[55] موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الدمشقي الصالحي الحنبلي (٥٤١ - ٦٢٠ هـ) ، **المغني** ، ج4 ص329، الناشر: دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية الطبعة: الثالثة، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م عدد الأجزاء: ١٥

قال القرطبي المالكي ت656هـ

قَالَ الْقُرْطُبِيُّ قَدْ قَالَ شُيُوخُنَا إِذَا كَانَتْ رُؤْيَةُ الْهِلَالِ ظَاهِرَةً قَاطِعَةً بِمَوْضِعٍ ثُمَّ نُقِلَ إِلَى غَيْرِهِمْ بِشَهَادَةِ اثْنَيْنِ لَزِمَهُم الصَّوْم.[56]

أبو الفرج شمس الدين الحنبلي ت 682 هـ

الشرح الكبير على متن المقنع

وإذا رأى الهلال أهل بلد لزم الناس كلهم الصوم هذا قول الليث وبعض أصحاب الشافعي[57]

شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي ت744

تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق

مسألة (٣٥٧) :إذا رأى الهلال أهل بلدٍ لزم جميع البلاد الصَّوم.

وقال الشَّافعيُّ :لا يلزم إلا ما قاربه.

دليلنا: قوله عليه السَّلام " :فإن شهد ذوا عدلٍ فصوموا." وقد سبق بإسناده.

[56] أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، قوله باب قول النبي ﷺ إذا رأيتم الهلال فصوموا، ج4 ص123، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩

[57] عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الحنبلي، أبو الفرج، شمس الدين (ت ٦٨٢ هـ)، **الشرح الكبير على متن المقنع**، ج3 ص7، دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع

احتجُّوا:

١٧٢٩ - بما روى الإمام أحمد :حدَّثنا سليمان بن داود الهاشميُّ أنا إسماعيل بن جعفر ثنا محمَّد بن أبي حرملة قال: أخبرني كُريب أنَّ أمَّ الفضل بنت الحارث بعثته إلى معاوية بالشَّام، قال :قدمت الشَّام فقضيت حاجتها، فاستُهِل عليَّ هلال رمضان وأنا بالشَّام، فتراءينا الهلال ليلة الجمعة، ثمَّ قدمت المدينة في آخر الشَّهر، فسألني ابن عبَّاس، ثمَّ ذكر الهلال فقال :متى رأيتم الهلال؟ فقلت :رأيناه ليلة الجمعة .فقال :أنت رأيته ليلة الجمعة؟ فقلت :رآه النَّاس، وصاموا، وصام معاوية .قال :لكن رأيناه ليلة السَّبت، فلا نزال نصوم حتَّى نكمل ثلاثن يومًا أو نراه .فقلت :ألا تكتفي برؤية معاوية وصِيامه؟ قال :لا، هكذا أمرنا رسول الله ﷺ

قال الِّترمذيُّ :هذا حديثٌ صحيحٌ

هذا الحديث رواه مسلمٌ في "صحيحه وهو ظاهرٌ في الاستدلال، ولم يذكر المؤلِّف الجواب عنه.

وقد أجاب عنه أصحابنا بأن قالوا :إنَّما يدلُّ على أنهم لا يفطرون بقول كريبٍ وحده، ونحن نقول به، وإنَّما محلُّ الخلاف : وجوب قضاء اليوم الأوَّل وليس هو في الحديث [58]

[58] شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي (ت ٧٤٤ هـ)، **تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق**، ج3 ص217-218، دار النشر: أضواء السلف – الرياض الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م عدد الأجزاء: ٥

خليل بن إسحاق الجندي المالكي المصري ت 776هـ
مختصر العلامة خليل

يثبت رمضان بكمال شعبان أو برؤية عدلين ولو بصحو بمصر فَإِنْ لَمْ يُرَ بَعْدَ ثَلَاثِينَ صَحْوًا كُذِّبَا أو مستفيضة **وعم إن نقل بهما عنهما** [59]

محمد بن عبد الرحمن الدمشقي العثماني الشافعي ت 780 هـ
رحمة الأمة في اختلاف الأئمة

واتفقوا على أنه إذا رئي الهلالُ في بلد رؤية فاشية، فإنه يجب الصوم على سائر أهل الدنيا، إلا أن أصحاب الشافعي صححوا أنه يلزم حكمه أهل البلد القريب دون البعيد، والبعيد يعتبر على ما صححه إمام الحرمين والغزالي والرافعي بمسافة القصر، وعلى ما رجحه النووي باختلاف المطالع كالحجاز والعراق، واتفقوا أنه لا اعتبار بمعرفة الحساب والمنازل إلا في وجه عن ابن سريج من عظماء الشافعية بالنسبة إلى العارف بالحساب. [60]

[59] خليل بن إسحاق الجندي المالكي المصري (ت ٧٧٦هـ)، **مختصر العلامة خليل**، ص61، الناشر: دار الحديث/القاهرة الطبعة: الأولى، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م عدد الصفحات: ٢٦٤

[60] محمد بن عبد الرحمن الدمشقي العثماني الشافعي ت 780 هـ، **رحمة الأمة في اختلاف الأئمة**، ص 91، دار الكتب العلمية، لبنان، الطبعة الأولى 1987م

أبو عبد الله شمس الدين التتائي المالكي ت 942 هـ

جواهر الدرر في حل ألفاظ المختصر

وعم الحكم بثبوت الصوم كل منقول له من سائر البلاد :قريبًا أو بعيدًا، ولا يراعى في ذلك اتفاق المطالع ولا عدمه، ولا مسافة القصر، إن نقل ثبوته بهما، أي :العدلين أو الاستفاضة عنهما، أي :عن العدلين والاستفاضة[61].

منصور بن يونس البهوتي الحنبلي ت 1051 هـ

الروض المربع بشرح زاد المستقنع مختصر المقنع

(وَإِذَا رَآهُ أَهْلُ بَلَدٍ)، أي :متى ثَبَتَتْ رُؤْيَتُه ببلدٍ؛ (لَزِمَ النَّاسَ كُلَّهُمُ الصَّوْمُ)؛ لقولِه عليه السلام : صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ) وهو خطابٌ للأُمةِ كافةً[62]

[61] أبو عبد الله شمس الدين محمد بن إبراهيم بن خليل التتائي المالكي (٠٠٠ - ٩٤٢ هـ)، **جواهر الدرر في حل ألفاظ المختصر**، ج3 ص145، الناشر: دار ابن حزم، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م عدد الأجزاء: ٨

[62] منصور بن يونس البهوتي (ت: ١٠٥١ هـ)، **الروض المربع بشرح زاد المستقنع مختصر المقنع**، ج2 ص9، الناشر: دار ركائز للنشر والتوزيع – الكويت الطبعة: الأولى، ١٤٣٨ هـ عدد الأجزاء: ٣

عبد القادر ابن سالم الشيباني الحنبلي 1135 هـ

نَيْلُ المَآرِب بشَرح دَلِيل الطَّالِب

(يجب صومُ) شهرِ (رمضانَ برؤيةِ هلالِه.) ويستحبُّ لمن رأى الهلالَ أن يقولَ ما رُوي عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما، وعنَّا بهما ، قال :كان رسول الله ﷺ إذا رأى الهلالَ قال" :اللهُ أكبر اللهمَّ أهِلَّه علينَا بالأَمْنِ والإيمان، والسلامةِ والإسلام، والتوفيقِ لما تحبّ وترضى. ربّي وربُّك الله "رواه الأثرم والدارمي. انتهى على جميع الناسِ). وحكم من لم يره حُكم من رآه، ولو اختلفت المطالع[63].

الأمير محمد بن إسماعيل الصنعاني ت 1182هـ: سبل السلام

فَمَعْنَى إذَا رَأَيْتُمُوهُ أَيْ إذَا وُجِدَتْ فِيمَا بَيْنَكُمْ الرُّؤْيَةُ، فَيَدُلُّ هَذَا عَلَى أَنَّ رُؤْيَةَ بَلَدٍ رُؤْيَةٌ لِجَمِيعِ أَهْلِ الْبِلَادِ فَيَلْزَمُ الْحُكْمُ .وَقِيلَ :لَا يُعْتَبَرُ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ " :إذَا رَأَيْتُمُوهُ " خِطَابٌ لِأُنَاسٍ مَخْصُوصِينَ بِهِ.

وَفِي الْمَسْأَلَةِ أَقْوَالٌ لَيْسَ عَلَى أَحَدِهَا دَلِيلٌ نَاهِضٌ وَالْأَقْرَبُ لُزُومُ أَهْلِ بَلَدِ الرُّؤْيَةِ وَمَا يَتَّصِلُ بِهَا مِنْ الْجِهَاتِ الَّتِي عَلَى سَمْتِهَا [64]

[63] عبد القادر بن عمر بن عبد القادر ابن عمر بن أبي تغلب بن سالم التغلبي الشَّيْبَاني (ت ١١٣٥هـ) ، **نَيْلُ المَآرِب بشَرح دَلِيل الطَّالِب**، ج1 ص269، الناشر: مكتبة الفلاح، الكويت الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م عدد الأجزاء: ٢

[64] محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، (ت ١١٨٢هـ)، **سبل السلام**، ج1 ص 559، الناشر: دار الحديث الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ عدد الأجزاء: ٢

أبو البركات أحمد الدردير المالكي ت 1201 هـ

وعم الصوم سائر البلاد قريبًا أو بعيدًا، ولا يراعى في ذلك مسافة قصر ولا اتفاق المطالع ولا عدمها، فيجب الصوم على كل منقول إليه إن نُقل ثبوته بهما. أي بالعدلين أو المستفيضة عنهما؛ أي عن العدلين والمستفيضة[65].

محمد بن عبد الوهاب التميمي النجدي ت 1206هـ
مختصر الإنصاف والشرح الكبير

فإذا رآه أهل بلد لزم الناس كلهم الصوم[66].

محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي المتوفى: 1230هـ
حاشية الدسوقي على الشرح الكبير

(قَوْلُهُ وَعَمَّ الصَّوْمُ) أَيْ وَعَمَّ وُجُوبُهُ سَائِرَ الْبِلَادِ الْقَرِيبَةِ وَالْبَعِيدَةِ إنْ نُقِلَ بِهِمَا عَنْهُمَا وَأَوْلَى إنْ نُقِلَ بِهِمَا عَنْ الْحُكْمِ بِرُؤْيَةِ الْعَدْلَيْنِ أَوْ الْجَمَاعَةِ الْمُسْتَفِيضَةِ خِلَافًا لِعَبْدِ الْمَلِكِ الْقَائِلِ إذَا نُقِلَ بِهِمَا عَلَى الْحُكْمِ فَإِنَّهُ

[65] أحمد بن أحمد المختار الجكني الشنقيطي ت 1434هـ، **مواهب الجليل من أدلة خليل**، ج2 ص9، الناشر: إدارة إحياء التراث الإسلامي، قطر الطبعة: الأولى، (١٤٠٣ - ١٤٠٧ هـ) عدد الأجزاء: ٤

[66] محمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي النجدي (ت ١٢٠٦هـ)، **مختصر الإنصاف والشرح الكبير**، ص254، الناشر: مطابع الرياض – الرياض الطبعة: الأولى عدد الصفحات: ٧٨٣

يَقْصُرُ عَلَى مَنْ فِي وِلَايَتِهِ وَقَالَ أَبُو عُمَرَ بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ إنَّ النَّقْلَ سَوَاءٌ كَانَ عَنْ حُكْمٍ أَوْ عَنْ رُؤْيَةِ الْعَدْلَيْنِ أَوْ الْجَمَاعَةِ الْمُسْتَفِيضَةِ إنَّمَا يَعُمُّ الْبِلَادَ الْقَرِيبَةَ لَا الْبَعِيدَةَ جِدًّا وَارْتَضَاهُ ابْنُ عَرَفَةَ أُنْظُرْ ح وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ مُرَادُ الشَّارِحِ بِالْبَعِيدِ الْبَعِيدَ لَا جِدًّا فَيَكُونُ مَاشِيًا عَلَى ذَلِكَ الْقَوْلِ

وَلَا يَكْفِي نَقْلُ وَاحِدٍ عَنْ وَاحِدٍ فَالْمُصَنِّفُ ظَاهِرٌ فِي أَنَّ النَّقْلَ عَنْ رُؤْيَةِ الْعَدْلَيْنِ بِشَرْطِهِ يَعُمُّ كُلَّ مَنْ بَلَغَهُ ذَلِكَ، وَهُوَ مُقْتَضَى الْقَوَاعِدِ وَظَاهِرُ ابْنِ عَبْدِ السَّلَامِ وَكَيْفَ يَصِحُّ لِمَنْ بَلَغَهُ مِنْ أَرْبَعَةِ عُدُولٍ أَوْ مِنْ عَدْلَيْنِ نَقْلًا عَنْ كُلٍّ مِنْ الْعَدْلَيْنِ أَنَّهُمَا قَدْ رَأَيَا الْهِلَالَ عَدَمُ لُزُومِ الصَّوْمِ فَالْقَوْلُ بَعْدَ الْعُمُومِ وَالْحَالَةُ هَذِهِ وَإِنَّمَا يُخَصُّ مَنْ رَأَى وَمَنْ سَمِعَ مِنْهُ دُونَ مَنْ سَمِعَ مِنْ السَّامِعِ وَإِنَّمَا مَحَلُّ الْعُمُومِ إذَا حَكَمَ حَاكِمٌ أَوْ ثَبَتَ عِنْدَهُ مِمَّا لَا وَجْهَ لَهُ، وَأَمَّا النَّقْلُ عَنْ الْحُكْمِ بِثُبُوتِ الْهِلَالِ بِرُؤْيَةِ الْعَدْلَيْنِ فَإِنَّهُ يَعُمُّ وَلَوْ نَقَلَ الثُّبُوتَ عِنْدَ الْحَاكِمِ وَاحِدٌ عَلَى الرَّاجِحِ[67]

ابن عبده السيوطي الرحيبانى الدمشقي الحنبلي (ت 1243هـ)

مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى

(وَإِذَا ثَبَتَتْ رُؤْيَتُهُ) ، أَيْ :هِلَالِ رَمَضَانَ (بِبَلَدٍ، لَزِمَ الصَّوْمُ جَمِيعَ النَّاسِ) فِي جَمِيعِ الْبِلَادِ، وَيَكُونُ حُكْمُ مَنْ لَمْ يَرَهُ كَمَنْ رَآهُ - نَصَّ عَلَيْهِ

[67] محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (المتوفى: 1230هـ) ، **حاشية الدسوقي على الشرح الكبير** ، ج1 ص510-511، الناشر: دار الفكر

-لِحَدِيثِ : صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ وَهُوَ خِطَابٌ لِلْأُمَّةِ كَافَّةً، لِأَنَّ شَهْرَ رَمَضَانَ مَا بَيْنَ الْهِلَالَيْنِ، وَقَدْ ثَبَتَ أَنَّ هَذَا الْيَوْمَ مِنْهُ فِي سَائِرِ الْأَحْكَامِ[68]

محمد بن علي الشوكاني ت 1250 هـ

نيل الأوطار

لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْا الْهِلَالَ، وَلَا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ

وَهَذَا لَا يَخْتَصُّ بِأَهْلِ نَاحِيَةٍ عَلَى جِهَةِ الِانْفِرَادِ بَلْ هُوَ خِطَابٌ لِكُلِّ مَنْ يَصْلُحُ لَهُ مِنْ الْمُسْلِمِينَ فَالِاسْتِدْلَالُ بِهِ عَلَى لُزُومِ رُؤْيَةِ أَهْلِ بَلَدٍ لِغَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْبِلَادِ أَظْهَرُ مِنْ الِاسْتِدْلَالِ بِهِ عَلَى عَدَمِ اللُّزُومِ لِأَنَّهُ إذَا رَآهُ أَهْلُ بَلَدٍ فَقَدْ رَآهُ الْمُسْلِمُونَ فَيَلْزَمُ غَيْرَهُمْ مَا لَزِمَهُمْ وَلَوْ سَلِمَ تَوَجُّهُ الْإِشَارَةِ فِي كَلَامِ ابْنِ عَبَّاسٍ إلَى عَدَمِ لُزُومِ رُؤْيَةِ أَهْلِ بَلَدٍ لِأَهْلِ بَلَدٍ آخَرَ لَكَانَ عَدَمُ اللُّزُومِ مُقَيَّدًا بِدَلِيلِ الْعَقْلِ وَهُوَ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ الْقُطْرَيْنِ مِنْ الْبُعْدِ مَا يَجُوزُ مَعَهُ اخْتِلَافُ الْمَطَالِعِ، وَعَدَمُ عَمَلِ ابْنِ عَبَّاسٍ بِرُؤْيَةِ أَهْلِ الشَّامِ مَعَ عَدَمِ الْبُعْدِ الَّذِي يُمْكِنُ مَعَهُ الِاخْتِلَافُ فِي عَمَلٍ بِالِاجْتِهَادِ وَلَيْسَ بِحُجَّةٍ وَلَوْ سَلِمَ عَدَمُ لُزُومِ التَّقْيِيدِ بِالْعَقْلِ فَلَا يَشُكُّ عَالِمٌ أَنَّ الْأَدِلَّةَ قَاضِيَةٌ بِأَنَّ أَهْلَ الْأَقْطَارِ يَعْمَلُ بَعْضُهُمْ بِخَبَرِ بَعْضٍ وَشَهَادَتُهُ فِي جَمِيعِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ وَالرُّؤْيَةِ مِنْ جُمْلَتِهَا وَسَوَاءٌ كَانَ بَيْنَ الْقُطْرَيْنِ مِنْ الْبُعْدِ مَا يَجُوزُ مَعَهُ اخْتِلَافُ

[68] مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي شهرة، الرحيبانى مولدا ثم الدمشقي الحنبلي (ت ١٢٤٣هـ) **مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى**، ج2 ص172، الناشر: المكتب الإسلامي الطبعة: الثانية، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م عدد الأجزاء:٦

الْمَطَالِعِ أَمْ لَا فَلَا يُقْبَلُ التَّخْصِيصُ إلَّا بِدَلِيلٍ وَلَوْ سَلِمَ صَلَاحِيَةُ حَدِيثِ كُرَيْبٌ.

هَذَا لِلتَّخْصِيصِ فَيَنْبَغِي أَنْ يَقْتَصِرَ فِيهِ عَلَى مَحَلِّ النَّصِّ إنْ كَانَ النَّصُّ مَعْلُومًا أَوْ عَلَى الْمَفْهُومِ مِنْهُ إنْ لَمْ يَكُنْ مَعْلُومًا لِوُرُودِهِ عَلَى خِلَافِ الْقِيَاسِ وَلَمْ يَأْتِ ابْنُ عَبَّاسٍ بِلَفْظِ النَّبِيِّ - ﷺ - وَلَا بِمَعْنَى لَفْظِهِ حَتَّى نَنْظُرَ فِي عُمُومِهِ وَخُصُوصِهِ إنَّمَا جَاءَنَا بِصِيغَةٍ مُجْمَلَةٍ أَشَارَ بِهَا إلَى قِصَّةٍ هِيَ عَدَمُ عَمَلِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ بِرُؤْيَةِ أَهْلِ الشَّامِ عَلَى تَسْلِيمِ أَنَّ ذَلِكَ الْمُرَادُ وَلَمْ نَفْهَمْ مِنْهُ زِيَادَةً عَلَى ذَلِكَ حَتَّى نَجْعَلَهُ مُخَصِّصًا لِذَلِكَ الْعُمُومِ فَيَنْبَغِي الِاقْتِصَارُ عَلَى الْمَفْهُومِ مِنْ ذَلِكَ الْوَارِدِ عَلَى خِلَافِ الْقِيَاسِ وَعَدَمُ الْإِلْحَاقِ بِهِ فَلَا يَجِبُ عَلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ الْعَمَلُ بِرُؤْيَةِ أَهْلِ الشَّامِ دُونَ غَيْرِهِمْ وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ فِي حِكْمَةٍ لَا نَعْقِلُهَا وَلَوْ نُسَلِّمُ صِحَّةَ الْإِلْحَاقِ، وَتَخْصِيصُ الْعُمُومِ بِهِ فَغَايَتُهُ أَنْ يَكُونَ فِي الْمَحِلَّاتِ الَّتِي بَيْنَهَا مِنْ الْبُعْدِ مَا بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَالشَّامِ أَوْ أَكْثَرُ، وَأَمَّا فِي أَقَلَّ مِنْ ذَلِكَ فَلَا وَهَذَا ظَاهِرٌ فَيَنْبَغِي أَنْ يُنْظَرَ مَا دَلِيلُ مَنْ ذَهَبَ إلَى اعْتِبَارِ الْبَرِيدِ أَوْ النَّاحِيَةِ أَوْ الْبَلَدِ فِي الْمَنْعِ مِنْ الْعَمَلِ بِالرُّؤْيَةِ وَالَّذِي يَنْبَغِي اعْتِمَادُهُ هُوَ مَا ذَهَبَ إلَيْهِ الْمَالِكِيَّةُ وَجَمَاعَةٌ مِنْ الزَّيْدِيَّةِ.

وَاخْتَارَهُ الْمَهْدِيُّ مِنْهُمْ وَحَكَاهُ الْقُرْطُبِيُّ عَنْ شُيُوخِهِ أَنَّهُ **إذَا رَآهُ أَهْلُ بَلَدٍ لَزِمَ أَهْلَ الْبِلَادِ كُلِّهَا** وَلَا يُلْتَفَتُ إلَى مَا قَالَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ مِنْ أَنَّ هَذَا الْقَوْلَ خِلَافُ الْإِجْمَاعِ قَالَ لِأَنَّهُمْ قَدْ أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّهُ لَا تُرَاعَى الرُّؤْيَةُ فِيمَا بَعُدَ

مِنْ الْبُلْدَانِ كَخُرَاسَانَ وَالْأَنْدَلُسِ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْإِجْمَاعَ لَا يَتِمُّ وَالْمُخَالِفُ مِثْلُ هَؤُلَاءِ الْجَمَاعَةِ[69].

السيد صديق حسن خان ت 1307 هـ

"وإذا رآه أهل بلد لزم سائر البلاد الموافقة "وجهه الأحاديث المصرحة بالصيام لرؤيته والإفطار لرؤيته وهي خطاب لجميع الأمة فمن رآه منهم في أي مكان كان ذلك رؤية لجميعهم ,وأما استدلال من استدل بحديث كريب عند مسلم وغيره :أنه استهل عليه رمضان وهو بالشام فرأى الهلال ليلة الجمعة فقدم المدينة فأخبر بذلك ابن عباس فقال: لكنا رأيناه ليلة السبت فلا نزال نصوم حتى نكمل ثلاثين أو نراه ,ثم قال :هكذا أمرنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وله ألفاظ فغير صحيح لأنه لم يصرح ابن عباس بأن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أمرهم بأن لا يعملوا برؤية غيرهم من أهل الأقطار بل أراد ابن عباس أنه أمرهم بإكمال الثلاثين أو يروه ظنا منه أن المراد بالرؤية رؤية أهل المحل وهذا خطأ في الاستدلال أوقع الناس في الخبط والخلط حتى تفرقوا في ذلك على ثمانية مذاهب, وقد أوضح الماتن المقام في الرسالة التي سماها إطلاع أرباب الكمال على ما في رسالة الجلال في الهلال من

[69] محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠هـ)، **نيل الأوطار**، كتاب الصيام ، باب الهلال إذا رآه أهل بلدة هل يلزم بقية البلاد الصوم، ج4 ص231، تحقيق: عصام الدين الصبابطي الناشر: دار الحديث، مصر الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م عدد الأجزاء: ٨

الاختلال .قال في المسوى :لا خلاف في أن رؤية بعض أهل البلد موجبة على الباقين واختلفوا في لزوم رؤية أهل بلد أهل بلد آخر والأقوى عند الشافعي يلزم حكم البلد القريب دون البعيد **وعند أبي حنيفة يلزم مطلقا** [70]

محمد عبد الرحمن المباركفوري ت 1353 هـ

تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي

(فَقُلْتُ أَلَّا تَكْتَفِي بِرُؤْيَةِ مُعَاوِيَةَ وَصِيَامِهِ قَالَ لَا إلخ) هَذَا بِظَاهِرِهِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ لِكُلِّ أَهْلِ بَلَدٍ رُؤْيَتَهُمْ وَلَا تَكْفِي رُؤْيَةُ أَهْلِ بَلَدٍ لِأَهْلِ بَلَدٍ آخَرَ

قَالَ النَّوَوِيُّ فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ وَالصَّحِيحُ عِنْدَ أَصْحَابِنَا أَنَّ الرُّؤْيَةَ لَا تَعُمُّ النَّاسَ بَلْ تَخْتَصُّ بِمَنْ قَرُبَ عَلَى مَسَافَةٍ لَا تُقْصَرُ فِيهَا الصَّلَاةُ وَقِيلَ إِنِ اتَّفَقَ الْمَطْلَعُ لَزِمَهُمْ وَإِنِ اتَّفَقَ الْإِقْلِيمُ وَإِلَّا فَلَا

وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا تَعُمُّ الرُّؤْيَةُ فِي مَوْضِعٍ جَمِيعَ أَهْلِ الْأَرْضِ فَعَلَى هَذَا تَقُولُ إِنَّمَا لَمْ يَعْمَلِ بن عَبَّاسٍ بِخَبَرِ كُرَيْبٍ لِأَنَّهُ شَهَادَةٌ فَلَا تَثْبُتُ بِوَاحِدٍ لَكِنَّ ظَاهِرَ حَدِيثِهِ أَنَّهُ لَمْ يَرُدَّهُ لِهَذَا وَإِنَّمَا رَدَّهُ لِأَنَّ الرُّؤْيَةَ لَا يَثْبُتُ حُكْمُهَا فِي حَقِّ الْبَعِيدِ انْتَهَى. قَوْلُهُ (حَدِيثُ بن عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ) وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ

[70] أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القِنَّوجي (ت ١٣٠٧هـ) ، **الروضة الندية شرح الدرر البهية** ، ج1 ص224-225، الناشر: دار المعرفة، عدد الأجزاء: ٢

قَوْلُهُ (وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أهل العلم أن لِكُلِّ أَهْلِ بَلَدٍ رُؤْيَتَهُمْ) ظَاهِرُ كَلَامِ التِّرْمِذِيِّ هَذَا أَنَّهُ لَيْسَ فِي هَذَا اخْتِلَافٌ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْأَمْرُ لَيْسَ كَذَلِكَ

قَالَ الْحَافِظُ فِي الْفَتْحِ قَدِ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي ذَلِكَ عَلَى مَذَاهِبَ أَحَدُهَا لِأَهْلِ كُلِّ بَلَدٍ رُؤْيَتُهُمْ وفي صحيح مسلم من حديث بن عباس ما يشهد له وحكاه بن الْمُنْذِرِ عَنْ عِكْرِمَةَ وَالْقَاسِمِ وَسَالِمٍ وَإِسْحَاقَ وَحَكَاهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَلَمْ يَحْكِ سِوَاهُ وَحَكَى الْمَاوَرْدِيُّ وَجْهًا لِلشَّافِعِيَّةِ

ثَانِيهَا مُقَابِلُهُ إِذَا رُؤِيَ بِبَلْدَةٍ لَزِمَ أَهْلَ الْبِلَادِ كُلِّهَا وَهُوَ المشهور عند المالكية لكن حكى بن عَبْدِ الْبَرِّ الْإِجْمَاعَ عَلَى خِلَافِهِ وَقَالَ أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّهُ لَا تُرَاعَى الرُّؤْيَةُ فِيمَا بَعُدَ مِنَ الْبِلَادِ كَخُرَاسَانَ وَالْأَنْدَلُسِ

قَالَ الْقُرْطُبِيُّ قَدْ قَالَ شُيُوخُنَا إِذَا كَانَتْ رُؤْيَةُ الْهِلَالِ ظَاهِرَةً قَاطِعَةً بِمَوْضِعٍ ثُمَّ نُقِلَ إِلَى غَيْرِهِمْ بِشَهَادَةِ اثنين لزمهم الصوم

وقال بن الْمَاجِشُونِ لَا يَلْزَمُهُمْ بِالشَّهَادَةِ إِلَّا لِأَهْلِ الْبَلَدِ الَّذِي ثَبَتَتْ فِيهِ الشَّهَادَةُ إِلَّا أَنْ يَثْبُتَ عِنْدَ الْإِمَامِ الْأَعْظَمِ فَيَلْزَمُ النَّاسَ كُلَّهُمْ لِأَنَّ الْبِلَادَ فِي حَقِّهِ كَالْبَلَدِ الْوَاحِدِ إِذْ حُكْمُهُ نَافِذٌ فِي الْجَمِيعِ

وَقَالَ بَعْضُ الشَّافِعِيَّةِ إِنْ تَقَارَبَتِ الْبِلَادُ كَانَ الْحُكْمُ وَاحِدًا وَإِنْ تَبَاعَدَتْ فَوَجْهَانِ لَا يَجِبُ عِنْدَ الْأَكْثَرِ وَاخْتَارَ أَبُو الطَّيِّبِ وَطَائِفَةٌ الْوُجُوبَ وَحَكَاهُ الْبَغَوِيُّ عَنِ الشَّافِعِيِّ وَفِي ضَبْطِهِ الْبُعْدَ أَوْجُهٌ أَحَدُهَا اخْتِلَافُ الْمَطَالِعِ قَطَعَ بِهِ الْعِرَاقِيُّونَ وَالصَّيْدَلَانِيُّ وَصَحَّحَهُ النَّوَوِيُّ فِي الرَّوْضَةِ وَشَرْحِ الْمُهَذَّبِ ثَانِيهَا مَسَافَةُ الْقَصْرِ قَطَعَ بِهِ الْإِمَامُ الْبَغَوِيُّ وَصَحَّحَهُ الرَّافِعِيُّ فِي الصَّغِيرِ وَالنَّوَوِيُّ فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ ثَالِثُهَا اخْتِلَافُ الْأَقَالِيمِ رَابِعُهَا حَكَاهُ

السَّرَخْسِيُّ فَقَالَ يَلْزَمُ كُلَّ بَلَدٍ لَا يُتَصَوَّرُ خَفَاؤُهُ عَنْهُمْ بِلَا عارض دون غيرهم خامسها قول بن مَاجِشُونَ الْمُتَقَدِّمُ. انْتَهَى كَلَامُ الْحَافِظِ

قُلْتُ حَدِيثُ بن عباس الذي يشهد القول الأول أخرجه الجماعة إلا البخاري وبن مَاجَهْ عَنْ كُرَيْبٍ أَنَّ أُمَّ الْفَضْلِ بَعَثَتْهُ إِلَى مُعَاوِيَةَ بِالشَّامِ فَقَالَ فَقَدِمْتُ الشَّامَ فَقَضَيْتُ حَاجَتَهَا وَاسْتُهِلَّ عَلَيَّ رَمَضَانُ وَأَنَا بِالشَّامِ فَرَأَيْتُ الْهِلَالَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ ثُمَّ قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فِي آخِرِ الشَّهْرِ فَسَأَلَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ ثُمَّ ذَكَرَ الْهِلَالَ، فَقَالَ مَتَى رَأَيْتُمُ الْهِلَالَ فَقُلْتُ رَأَيْنَاهُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ أَنْتَ رَأَيْتَهُ فَقُلْتُ نَعَمْ وَرَآهُ النَّاسُ وَصَامُوا وَصَامَ مُعَاوِيَةُ فَقَالَ لَكِنَّا رَأَيْنَاهُ لَيْلَةَ السَّبْتِ فَلَا نَزَالُ نَصُومُ حَتَّى نُكْمِلَ الثَّلَاثِينَ أَوْ نَرَاهُ فَقُلْتُ أَلَا تَكْتَفِي بِرُؤْيَةِ مُعَاوِيَةَ وَصِيَامِهِ فَقَالَ لَا هَكَذَا أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ الشَّوْكَانِيُّ فِي النَّيْلِ بَعْدَ ذِكْرِ الْأَقْوَالِ الَّتِي ذَكَرَهَا الْحَافِظُ مَا لَفْظُهُ وَحُجَّةُ أَهْلِ هَذِهِ الْأَقْوَالِ حَدِيثُ كُرَيْبٍ هَذَا وَوَجْهُ الاحتجاج به أن بن عَبَّاسٍ لَمْ يَعْمَلْ بِرُؤْيَةِ أَهْلِ الشَّامِ وَقَالَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ هَكَذَا أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ قَدْ حَفِظَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ لَا يَلْزَمُ أَهْلَ بَلَدٍ الْعَمَلُ بِرُؤْيَةِ أَهْلِ بَلَدٍ آخَرَ

وَاعْلَمْ أَنَّ الْحُجَّةَ إِنَّمَا هِيَ فِي الْمَرْفُوعِ مِنْ رواية بن عَبَّاسٍ لَا فِي اجْتِهَادِهِ الَّذِي فَهِمَ عَنْهُ النَّاسُ وَالْمُشَارُ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ هَكَذَا أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ قَوْلُهُ فَلَا نَزَالُ نَصُومُ حَتَّى نُكْمِلَ ثَلَاثِينَ وَالْأَمْرُ الْكَائِنُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هُوَ مَا أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانِ وَغَيْرُهُمَا بِلَفْظِ لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوُا الْهِلَالَ وَلَا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ وَهَذَا لَا يَخْتَصُّ بِأَهْلِ نَاحِيَةٍ عَلَى جِهَةِ الِانْفِرَادِ **بَلْ هُوَ خِطَابٌ لِكُلِّ مَنْ يَصْلُحُ لَهُ مِنَ**

الْمُسْلِمِينَ فَالِاسْتِدْلَالُ بِهِ عَلَى لُزُومِ رُؤْيَةِ أَهْلِ بَلَدٍ لِغَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْبِلَادِ أَظْهَرُ مِنْ الِاسْتِدْلَالِ بِهِ عَلَى عَدَمِ اللُّزُومِ لِأَنَّهُ إذَا رَآهُ أَهْلُ بَلَدٍ فَقَدْ رَآهُ الْمُسْلِمُونَ فَيَلْزَمُ غَيْرَهُمْ مَا لَزِمَهُمْ

وَلَوْ سلم توجه الاشارة في كلام بن عَبَّاسٍ إلَى عَدَمِ لُزُومِ رُؤْيَةِ أَهْلِ بَلَدٍ لِأَهْلِ بَلَدٍ آخَرَ لَكَانَ عَدَمُ اللُّزُومِ مُقَيَّدًا بِدَلِيلِ الْعَقْلِ وَهُوَ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ الْقُطْرَيْنِ مِنَ الْبُعْدِ مَا يَجُوزُ مَعَهُ اخْتِلَافُ الْمَطَالِعِ

وعدم عمل ابن عَبَّاسٍ بِرُؤْيَةِ أَهْلِ الشَّامِ مَعَ عَدَمِ الْبُعْدِ الَّذِي يُمْكِنُ مَعَهُ الِاخْتِلَافُ عَمَلٌ بِالِاجْتِهَادِ وَلَيْسَ بِحُجَّةٍ وَلَوْ سُلِّمَ عَدَمُ لُزُومِ التَّقْيِيدِ بِالْعَقْلِ فَلَا يُشَكُّ أَنَّ الْأَدِلَّةَ قَاضِيَةٌ بِأَنَّ أَهْلَ الْأَقْطَارِ يَعْمَلُ بَعْضُهُمْ بِخَبَرِ بَعْضٍ وَشَهَادَتُهُ فِي جَمِيعِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ وَالرُّؤْيَةُ مِنْ جُمْلَتِهَا وَسَوَاءٌ كَانَ بَيْنَ الْقُطْرَيْنِ مِنَ الْبُعْدِ مَا يَجُوزُ مَعَهُ اخْتِلَافُ الْمَطَالِعِ أَمْ لَا فَلَا يُقْبَلُ التَّخْصِيصُ إلَّا بِدَلِيلٍ

وَلَوْ سُلِّمَ صَلَاحِيَةُ حَدِيثِ كُرَيْبٍ هَذَا لِلتَّخْصِيصِ فَيَنْبَغِي أَنْ يُقْتَصَرَ فِيهِ عَلَى مَحَلِّ النَّصِّ إنْ كَانَ النَّصُّ مَعْلُومًا أَوْ عَلَى الْمَفْهُومِ مِنْهُ إنْ لَمْ يَكُنْ معلوما لو رووه على خلاف القياس ولم يأت بن عَبَّاسٍ بِلَفْظِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَا بِمَعْنَى لَفْظِهِ حَتَّى نَنْظُرَ فِي عُمُومِهِ وَخُصُوصِهِ إنَّمَا جَاءَ بِصِيغَةٍ مُجْمَلَةٍ أَشَارَ بِهَا إلَى قِصَّةٍ هِيَ عَدَمُ عَمَلِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ بِرُؤْيَةِ أَهْلِ الشَّامِ عَلَى تَسْلِيمِ أَنَّ ذَلِكَ الْمُرَادَ وَلَمْ نَفْهَمْ مِنْهُ زِيَادَةً عَلَى ذَلِكَ حَتَّى نَجْعَلَهُ مُخَصِّصًا لِذَلِكَ الْعُمُومِ فَيَنْبَغِي الِاقْتِصَارُ عَلَى الْمَفْهُومِ مِنْ ذَلِكَ الْوَارِدِ عَلَى خِلَافِ الْقِيَاسِ وَعَدَمُ الْإِلْحَاقِ بِهِ فَلَا يَجِبُ عَلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ الْعَمَلُ بِرُؤْيَةِ أَهْلِ الشَّامِ دُونَ غَيْرِهِمْ وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ فِي ذَلِكَ حِكْمَةٌ لا تعقلها

وَلَوْ تَسَلَّمَ صِحَّةُ الْإِلْحَاقِ وَتَخْصِيصُ الْعُمُومِ بِهِ فَغَايَتُهُ أَنْ يَكُونَ فِي الْمَحِلَّاتِ الَّتِي بَيْنَهَا مِنَ الْبُعْدِ مَا بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَالشَّامِ أَوْ أَكْثَرُ وَأَمَّا فِي أَقَلَّ مِنْ ذَلِكَ فَلَا وَهَذَا ظَاهِرٌ فَيَنْبَغِي أَنْ يُنْظَرَ مَا دَلِيلُ مَنْ ذَهَبَ إِلَى اعْتِبَارِ الْبَرِيدِ أَوِ النَّاحِيَةِ أَوِ الْبَلَدِ فِي الْمَنْعِ مِنَ الْعَمَلِ بِالرُّؤْيَةِ

وَالَّذِي يَنْبَغِي اعْتِمَادُهُ هُوَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْمَالِكِيَّةُ وَحَكَاهُ الْقُرْطُبِيُّ عَنْ شُيُوخِهِ أَنَّهُ **إِذَا رَآهُ أَهْلُ بَلَدٍ لَزِمَ أَهْلَ الْبِلَادِ كُلِّهَا** ولا يلتفت إلى ما قاله ابن عَبْدِ الْبَرِّ مِنْ أَنَّ هَذَا الْقَوْلَ خِلَافُ الْإِجْمَاعِ قَالَ لِأَنَّهُمْ قَدْ أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّهُ لَا تُرَاعَى الرُّؤْيَةُ فِيمَا بَعُدَ مِنَ الْبُلْدَانِ كَخُرَاسَانَ وَالْأَنْدَلُسِ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْإِجْمَاعَ لَا يَتِمُّ وَالْمُخَالِفُ مِثْلُ هَؤُلَاءِ الْجَمَاعَةِ، انْتَهَى كَلَامُ الشَّوْكَانِيِّ فَتَفَكَّرْ وَتَأَمَّلْ[71]

الفقه على المذاهب الأربعة

عبد الرحمن بن محمد عوض الجزيري (ت 1360هـ)

إذا ثبت رؤية الهلال بقطر من الأقطار وجب الصوم على سائل الأقطار، لا فرق بين القريب من جهة الثبوت والبعيد إذا بلغهم من طريق موجب

[71] أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفورى (ت ١٣٥٣هـ) ، **تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي** ، ج3 ص307-309، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت عدد الأجزاء: ١٠

للصوم. ولا عبرة باختلاف مطلع الهلال مطلقاً، عند ثلاثة من الأئمة؛ وخالف الشافعية[72]

فتاوى دار الإفتاء المصرية

مؤتمر علماء المسلمين بالأزهر الشريف 1386هـ

يرى جمهور الفقهاء أنه لا عبرة باختلاف المطالع، فاذا ثبتت رؤية الهلال فى أى بلد اسلامى ثبتت فى حق جميع المسلمين، على اختلاف اقطارهم، متى بلغهم ثبوته بطريق صحيح. ويرى بعض الفقهاء اعتبار اختلاف المطالع فيلتزم أهل كل بلد بمطلعه.

الرأى الراجح المفتى به، والذى استقر عليه مؤتمر علماء المسلمين المنعقد بمجمع البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف (١٣٨٦ هجرية - ١٩٦٦ م) أنه لا عبرة باختلاف المطالع لقوة دليله ولأنه يتفق مع ما قصده الشارع الحكيم من وحدة المسلمين[73].

عبيد الله الرحماني المباركفوري ت 1414هـ

مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح

الإجماع الذي حكاه ابن عبد البر غير مسلم كيف، وقد ذهبت الحنابلة وأكثر الحنفية والمالكية وبعض الشافعية إلى إلزام جميع البلاد الصوم

[72] عبد الرحمن بن محمد عوض الجزيري (ت ١٣٦٠هـ)، **الفقه على المذاهب الأربعة**، ثبوت شهر رمضان إذا ثبت الهلال بقطر من الأقطار، ج1 ص500، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان الطبعة: الثانية، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م عدد الأجزاء: ٥

[73] دار الإفتاء المصرية، **فتاوى دار الإفتاء المصرية**، ج1 ص107،

والإفطار برؤية أهل البلد وإلى عدم اعتبار القرب والبعد بينها في ذلك، وإلى عدم اعتبار اختلاف المطالع فيلزم أهل المشرق الصوم والإفطار برؤية أهل المغرب إذا ثبت عندهم رؤية أولئك بطريق موجب[74].

الألباني ت 1420 هـ في تمام المنة:

ومن اختلاف المطالع

تحت هذا العنوان ذكر المؤلف ثلاثة مذاهب:

الأول: مذهب الجمهور أنه لا عبرة باختلاف المطالع لعموم قوله ﷺ: "صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته." متفق عليه وهو مخرج في "إرواء الغليل "٩٠٢ من طرق عن أبي هريرة وغيره.

الثاني: أن لكل بلد رؤيتهم ولا يلزمهم رؤية غيرهم ... واحتج لهم بحديث ابن عباس عند مسلم وغيره.

الثالث: لزوم أهل بلد الرؤية وما يتصل بها من الجهات التي على سمتها.

واختار المؤلف هذا المذهب الأخير معلقا عليه بقوله:

"هذا هو المشاهد ويتفق مع الواقع."

قلت :وهذا كلام عجيب غريب لأنه إن صح أنه مشاهد موافق للواقع فليس فيه أنه موافق للشرع أولا ولأن الجهات - كالمطالع - أمور نسبية ليس لها حدود مادية يمكن للناس أن يتبينوها ويقفوا عندها ثانيا.

[74] عبيد الله الرحماني المباركفوري ت 1414هـ، **مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح**، ج6 ص426، إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء الجامعة السلفية بنارس الهند الطبعة: الثالثة ١٩٨٤ م

وأنا - والله - لا أدري ما الذي حمل المؤلف على اختيار هذا الرأي الشاذ وأن يعرض عن **الأخذ بعموم الحديث الصحيح وبخاصة أنه مذهب الجمهور كما ذكره هو نفسه وقد اختاره كثير من العلماء المحققين مثل شيخ الإسلام ابن تيمية** في الفتاوى المجلد ٢٥ والشوكاني في "نيل الأوطار "وصديق حسن خان في "الروضة الندية "١ / ٢٢٤ - ٢٢٥ وغيره **فهو الحق الذي لا يصح سواه** ولا يعارضه حديث ابن عباس لأمور ذكرها الشوكاني رحمه الله ولعل الأقوى أن يقال :إن حديث ابن عباس ورد فيمن صام على رؤية بلده ثم بلغه في أثناء رمضان أنهم رأوا الهلال في بلد آخر قبله بيوم ففي هذه الحالة يستمر في الصيام مع أهل بلده حتى يكملوا ثلاثين أو يروا هلالهم. وبذلك يزول الإشكال ويبقى حديث أبي هريرة وغيره على عمومه يشمل كل من بلغه رؤية الهلال من أي بلد أو إقليم من غير تحديد مسافة أصلا كما قال ابن تيمية في "الفتاوى "٢٥ /١٥٧ وهذا أمر متيسر اليوم للغاية كما هـ معلوم ولكنه يتطلب شيئا من اهتمام الدول الإسلامية حتى تجعله حقيقة واقعية إن شاء الله تبارك وتعالى.

وإلى أن تجتمع الدول الإسلامية على ذلك فإني أرى على شعب كل دولة أن يصوم مع دولته ولا ينقسم على نفسه فيصوم بعضهم معها وبعضهم مع غيرها ممن تقدمت في صيامها أو تأخرت لما في ذلك من توسيع دائرة

الخلاف في الشعب الواحد كما وقع في بعض الدول العربية منذ بضع سنين. والله المستعان[75].

محمد علي الصابوني ت1442هـ

ذهب الحنيفة والمالكية والحنابلة :إلى أنه **لا عبرة باختلاف المطالع**، فإذا رأى الهلال أهل بلد وجب الصوم على بقية البلاد لقوله ﷺ: صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته . وهو خطاب عام لجميع الأمة، فمن رآه منهم في أي مكان كان ذلك رؤية لهم جميعاً.

وذهب الشافعية إلى أنه يعتبر لأهل كل بلد رؤيتهم، ولا تكفي رؤية البلد الآخر[76]

[75] أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، **تمام المنة في التعليق على فقه السنة**، ص397، الناشر: دار الراية الطبعة: الخامسة عدد الصفحات: ٤٢٨

[76] محمد علي الصابوني ت1442هـ، ج1 ص211، **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، الناشر: مكتبة الغزالي - دمشق، مؤسسة مناهل العرفان – بيروت الطبعة: الثالثة، ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م عدد الأجزاء: ٢

وَهْبَة بن مصطفى الزُّحَيْلِيّ،
أستاذ ورئيس قسم الفقه الإسلاميّ وأصوله بجامعة دمشق كلّيَّة الشَّريعة،
الفِقْهُ الإسلاميُّ وأدلَّتُهُ

ففي رأي الجمهور :يوحد الصوم بين المسلمين، ولا عبرة باختلاف المطالع. وفي رأي الشافعية يختلف بدء الصوم والعيد بحسب اختلاف مطالع القمر بين مسافات بعيدة .ولا عبرة في الأصح بما قاله بعض الشافعية :من ملاحظة الفرق بين البلد القريب والبعيد بحسب مسافة القصر (٨٩ كم).

هذا مع العلم بأن اختلاف المطالع نفسه لانزاع فيه، فهو أمر واقع بين البلاد البعيدة كاختلاف مطالع الشمس، ولا خلاف في أن للإمام الأمر بالصوم بما ثبت لديه؛ لأن حكم الحاكم يرفع الخلاف،

وأجمعوا أنه لا يراعى ذلك في البلدان النائية جداً كالأندلس والحجاز، وأندونيسيا والمغرب العربي

وأذكر أولاً عبارات الفقهاء في هذا الموضوع المهم.

قال الحنفية : اختلاف المطالع، ورؤية الهلال نهاراً قبل الزوال وبعده غير معتبر، على ظاهر المذهب، وعليه أكثر المشايخ، وعليه الفتوى، فيلزم أهل المشرق برؤية أهل المغرب، إذا ثبت عندهم رؤية أولئك، بطريق موجب، كأن يتحمل اثنان الشهادة، أو يشهدا على حكم القاضي، أو يستفيض الخبر، بخلاف ما إذا أخبر أهل بلدة كذا رأوه؛ لأنه حكاية.

وقال المالكية : إذا رئي الهلال، عمَّ الصوم سائر البلاد، قريباً أو بعيداً، ولا يراعى في ذلك مسافة قصر، ولا اتفاق المطالع، ولا عدمها، فيجب الصوم على كل منقول إليه، إن نقل ثبوته بشهادة عدلين أو بجماعة مستفيضة، أي منتشرة.

وقال الحنابلة إذا ثبتت رؤية الهلال بمكان، قريباً كان أو بعيداً، لزم الناس كلهم الصوم، وحكم من لم يره حكم من رآه.

وأما الشافعية إذا رئي الهلال ببلد لزم حكمه البلد القريب لا البعيد، بحسب اختلاف المطالع في الأصح، واختلاف المطالع لا يكون في أقل من أربعة وعشرين فرسخاً

وإذا لم نوجب على البلد الآخر وهو البعيد، فسافر إليه من بلد الرؤية من صام به، فالأصح أنه يوافقهم وجوباً في الصوم آخراً، وإن كان قد أتم ثلاثين؛ لأنه بالانتقال إلى بلدهم، صار واحداً منهم، فيلزمه حكمهم، وروي أن ابن عباس أمر كُرَيْباً بذلك كما سيأتي.

ومن سافر من البلد الآخر الذي لم ير فيه الهلال إلى بلد الرؤية، عيَّد معهم وجوباً، لأنه صار واحداً منهم، سواء أصام ثمانية وعشرين يوماً، أم تسعة وعشرين بأن كان رمضان تاماً عندهم، وقضى يوماً إن صام ثمانية وعشرين؛ لأن الشهر لا يكون كذلك.

ومن أصبح معيِّداً، فسارت سفينته أو طائرته إلى بلدة بعيدة أهلها صيام، فالأصح أن يمسك بقية اليوم وجوباً؛ لأنه صار واحداً منهم.

الأدلة:

أدلة الشافعية :استدلوا على اعتبار اختلاف المطالع بالسنة والقياس والمعقول:

١ -السنة :استدلوا بحديثين: أولهما حديث كُرَيب، وثانيهما حديث ابن عمر:

أ - حديث كريب :أن أم الفضل بعثته إلى معاوية بالشام، فقال :فقدمتُ الشام، فقضيت حاجتها، واستُهلَّ علي رمضان، وأنا بالشام، فرأيت الهلال ليلة الجمعة، ثم قدمتُ المدينةفي آخر الشهر، فسألني عبد الله بن عباس، ثم ذكر الهلال، فقال :متى رأيتم الهلال؟ فقلت :رأيناه ليلة الجمعة، فقال :أنت رأيتَه؟ فقلت :نعم، ورآه الناس وصاموا، وصام معاوية، فقال :لكنا رأيناه ليلة السبت، فلا نزال نصوم حتى نُكْمِل ثلاثين أو نراه، فقلت :ألا نكتفي برؤية معاوية وصيامه؟ فقال :لا، هكذا أمَرَنا رسول الله ﷺ

فدل على أن ابن عباس لم يأخذ برؤية أهل الشام، وأنه لا يلزم أهل بلد العمل برؤية أهل بلد آخر.

ب. حديث ابن عمر :أن رسول الله ﷺ قال : إنما الشهر تسع وعشرون، فلا تصوموا حتى تروه، ولا تفطروا حتى تروه، فإن غُمّ عليكم فاقدُروا له. وهو يدل على أن وجوب الصوم منوط بالرؤية، لكن ليس المراد رؤية كل واحد، بل رؤية البعض.

القياس :قاسوا اختلاف مطالع القمر على اختلاف مطالع الشمس المنوط به اختلاف مواقيت الصلاة.

المعقول :أناط الشرع إيجاب الصوم بولادة شهر رمضان، وبدء الشهر يختلف باختلاف البلاد وتباعدها، مما يقتضي اختلاف حكم بدء الصوم تبعاً لاختلاف البلدان.

أدلة الجمهور :استدلوا بالسنة والقياس.

أما السنة :فهو حديث أبي هريرة وغيره : صوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته، فإن غم عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين. فهو يدل على أن إيجاب الصوم على كل المسلمين معلق بمطلق الرؤية، والمطلق يجري على إطلاقه، فتكفي رؤية الجماعة أو الفرد المقبول الشهادة.

وأما القياس :فإنهم قاسوا البلدان البعيدة على المدن القريبة من بلد الرؤية، إذ لا فرق، والتفرقة تحكُّم، لا تعتمد على دليل.

هذا ... وقد ذكر ابن حجر في الفتح ستة أقوال في الموضوع، وقال الصنعاني :والأقرب لزوم أهل بلد الرؤية وما يتصل بها من الجهات التي على سَمْتها أي على خط من خطوط الطول: وهي ما بين الشمال إلى الجنوب إذ بذلك تتحد المطالع، وتختلف المطالع بعدم التساوي في طول البلدين أو باختلاف درجات خطوط العرض.

وقال الشوكاني :إن الحجة إنما هي في المرفوع من رواية ابن عباس، لا في اجتهاده الذي فهم عنه الناس، والمشار إليه بقوله : هكذا أمرنا رسول الله ﷺ وقوله : فلا نزال نصوم حتى نكمل الثلاثين.

والأمر الوارد في حديث ابن عمر، لا يختص بأهل ناحية على جهة الانفراد، بل هو خطاب لكل من يصلح له من المسلمين، فالاستدلال به على لزوم رؤية أهل بلد لغيرهم من أهل البلاد، أظهر من الاستدلال به على عدم اللزوم؛ لأنه إذا رآه أهل بلد، فقد رآه المسلمون، فيلزم غيرهم ما لزمهم.

والذي ينبغي اعتماده هو ماذهب إليه المالكية وجماعة من الزيدية واختاره المهدي منهم، وحكاه القرطبي عن شيوخه :أنه إذا رآه أهل بلد، لزم أهل البلاد كلها

وهذا الرأي (رأي الجمهور) هو الراجح لدي توحيداً للعبادة بين المسلمين، ومنعاً من الاختلاف غير المقبول في عصرنا، ولأن إيجاب الصوم معلق بالرؤية، دون تفرقة بين الأقطار[77].

الأستاذ الدكتور/ عبد الله بن محمد بن أحمد الطيار،

وَبَلُ الغَمَامَةِ في شَرْحِ عُمْدَةِ الفِقْهِ لابْنِ قُدَامَة،

وقد اختلف الفقهاء في هذه المسألة :فالمعتمد عند الحنفية، وهو ظاهر الرواية عندهم، وهو مذهب المالكية، والحنابلة أنه إذا رأى الهلال أهل بلد لزم الناس كلهم الصوم، حتى لو رئي في المشرق ليلة الجمعة،

[77] أ. د. وَهْبَة بن مصطفى الزُّحَيْلِيّ، أستاذ ورئيس قسم الفقه الإسلاميّ وأصوله بجامعة دمشق - كلّيَّة الشَّريعة، **الفِقْهُ الإسلاميُّ وأدلَّتُهُ**، الناشر: دار الفكر - سوريَّة – دمشق الطبعة: الرَّابعة ، عدد الأجزاء 10

وفي المغرب ليلة الخميس وجب على أهل المغرب العمل بما رآه أهل المشرق، فبثبوت الرؤية يعم الصوم سائر البلاد القريبة والبعيدة، ولا يراعى في ذلك مسافة قصر، ولا اتفاق المطالع ولا عدمها.

واحتج هؤلاء بأن الأدلة التي جاءت بالأمر بالصوم أدلة عامة يستوي فيها القريب والبعيد.

القول الثاني :وهو ما ذهب إليه الشافعية أنه إذا رأي هلال رمضان في بلد ولم ير في غيره نظر؛ فإذا تقارب البلدان فحكمهما حكم بلد واحد، ويلزم أهل البلد الآخر الصوم بلا خلاف عندهم، وإن تباعدا فوجهان؛ أصحهما لا يجب الصوم على أهل البلد الأخرى، والثاني يجب.

قال النووي رحمه الله : والصحيح الأول، يعني لا يجب الصوم.[78]

الموسوعة الفقهية الكويتية

وَالْمُعْتَمَدُ الرَّاجِحُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ أَنَّهُ لاَ اعْتِبَارَ بِاخْتِلاَفِ الْمَطَالِعِ فَإِذَا ثَبَتَ الْهِلاَل فِي مِصْرٍ لَزِمَ سَائِرَ النَّاسِ فَيُلْزَمُ أَهْل الْمَشْرِقِ بِرُؤْيَةِ أَهْل الْمَغْرِبِ فِي ظَاهِرِ الْمَذْهَبِ

[78] الأستاذ الدكتور/ عبد الله بن محمد بن أحمد الطيار، **وَبَلُ الغَمَامَةِ فِي شَرْحِ عُمْدَةِ الفِقْهِ لابْنِ قُدَامَة**، ج2 ص140، الناشر: دار الوطن للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، (١٤٢٩ هـ - ١٤٣٢ هـ) عدد الأجزاء: ٨

وَقَال الْمَالِكِيَّةُ بِوُجُوبِ الصَّوْمِ عَلَى جَمِيعِ أَقْطَارِ الْمُسْلِمِينَ إِذَا رُئِيَ الْهِلاَل فِي أَحَدِهَا. وَقَيَّدَ بَعْضُهُمْ هَذَا التَّعْمِيمَ فَاسْتَثْنَى الْبِلاَدَ الْبَعِيدَةَ كَثِيرًا كَالأَنْدَلُسِ وَخُرَاسَانَ

وَعَمِل الشَّافِعِيَّةُ بِاخْتِلاَفِ الْمَطَالِعِ فَقَالُوا " :إِنَّ لِكُل بَلَدٍ رُؤْيَتَهُمْ وَإِنَّ رُؤْيَةَ الْهِلاَل بِبَلَدٍ لاَ يَثْبُتُ بِهَا حُكْمُهُ لِمَا بَعُدَ عَنْهُمْ ." كَمَا صَرَّحَ بِذَلِكَ النَّوَوِيُّ.

وَاسْتَدَلُّوا مَعَ مَنْ وَافَقَهُمْ بِأَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ لَمْ يَعْمَل بِرُؤْيَةِ أَهْل الشَّامِ لِحَدِيثِ كُرَيْبٍوَقَدْ عَلَّل النَّوَوِيُّ هَذِهِ الْفَتْوَى مِنَ ابْنِ عَبَّاسٍ بِأَنَّ الرُّؤْيَةَ لاَ يَثْبُتُ حُكْمُهَا فِي حَقِّ الْبَعِيدِ. **وَقَال الْحَنَابِلَةُ** بِعَدَمِ اعْتِبَارِ اخْتِلاَفِ الْمَطَالِعِ، وَأَلْزَمُوا جَمِيعَ الْبِلاَدِ بِالصَّوْمِ إِذَا رُئِيَ الْهِلاَل فِي بَلَدٍ.

وَاسْتَدَل الْقَائِلُونَ بِعَدَمِ اعْتِبَارِ اخْتِلاَفِ الْمَطَالِعِ بِحَدِيثِ رَسُول اللَّهِ ﷺ صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فَقَدْ أَوْجَبَ هَذَا الْحَدِيثُ الصَّوْمَ بِمُطْلَقِ الرُّؤْيَةِ لِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ دُونَ تَقْيِيدِهَا بِمَكَانٍ، وَاعْتَبَرُوا مَا وَرَدَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ مِنَ اجْتِهَادِهِ، وَلَيْسَ نَقْلاً عَنِ الرَّسُول ﷺ. [79]

أبو مالك كمال بن السيد سالم

صحيح فقه السنة وأدلته وتوضيح مذاهب الأئمة

إذا رُؤى الهلال في بلد، فهل يلزم سائر البلاد؟

[79] وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت ، **الموسوعة الفقهية الكويتية** ، ج22 ص35، عدد الأجزاء: ٤٥ جزءا الطبعة: (من ١٤٠٤ - ١٤٢٧ هـ)

في هذه المسألة ثلاثة أقوال لأهل العلم:

الأول :إذا رأى الهلال أهل بلد لزم جميع البلاد الصوم دون اعتبار اختلاف المطالع: وهذا هو المعتمد عند الحنفية، ومذهب المالكية، وبعض الشافعية، والمشهور عند الحنابلة.

قالوا :لأن الخطاب في قوله ﷺ : (إذا رأيتموه فصوموا) لكل المسلمين. ولأن ذلك أقرب إلى اتحاد المسلمين وتوحيد كلمتهم، ولسهولة الاتصال بين طرفي المعمورة في هذه الأزمان عن طريق الأقمار الصناعية[80].

منظمة المؤتمر الاسلامي بجدة، مجلة مجمع الفقه الإسلامي

ذهب الحنفية والمالكية والحنابلة إلى أنه لا عبرة باختلاف المطالع، فإذا رأى الهلال أهل بلد، وجب الصوم على بقية البلاد، ولقوله ﷺ : صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته وهو خطاب عام لجميع الأمة، فمن رآه منهم في أي مكان كان ذلك رؤية لهم جميعًا. وذهب الشافعية إلى أنه يعتبر لأهل كل بلد رؤيتهم، ولا تكفى رؤية البلد الآخر[81]

[80] أبو مالك كمال بن السيد سالم ، **صحيح فقه السنة وأدلته وتوضيح مذاهب الأئمة** ، ج2 ص95-96، الناشر: المكتبة التوفيقية، القاهرة – مصر عام النشر: ٢٠٠٣ م عدد الأجزاء: ٤

[81] منظمة المؤتمر الاسلامي بجدة، **مجلة مجمع الفقه الإسلامي** ج2 ص661-662،

حَدِيْثُ كُرَيْبٍ وَ أقْوَالُ العُلَمَاءِ

روى مسلم عَنْ كُرَيْبٍ، أَنَّ أُمَّ الْفَضْلِ بِنْتَ الْحَارِثِ، بَعَثَتْهُ إِلَى مُعَاوِيَةَ بِالشَّامِ قَالَ فَقَدِمْتُ الشَّامَ فَقَضَيْتُ حَاجَتَهَا وَاسْتُهِلَّ عَلَيَّ رَمَضَانُ وَأَنَا بِالشَّامِ فَرَأَيْتُ الْهِلاَلَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ ثُمَّ قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فِي آخِرِ الشَّهْرِ فَسَأَلَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رضى الله عنهما ثُمَّ ذَكَرَ الْهِلاَلَ فَقَالَ مَتَى رَأَيْتُمُ الْهِلاَلَ فَقُلْتُ رَأَيْنَاهُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ. فَقَالَ أَنْتَ رَأَيْتَهُ فَقُلْتُ نَعَمْ وَرَآهُ النَّاسُ وَصَامُوا وَصَامَ مُعَاوِيَةُ . فَقَالَ لَكِنَّا رَأَيْنَاهُ لَيْلَةَ السَّبْتِ فَلاَ نَزَالُ نَصُومُ حَتَّى نُكْمِلَ ثَلاَثِينَ أَوْ نَرَاهُ . فَقُلْتُ أَوَلاَ تَكْتَفِي بِرُؤْيَةِ مُعَاوِيَةَ وَصِيَامِهِ فَقَالَ لاَ هَكَذَا أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَشَكَّ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى فِي نَكْتَفِي أَوْ تَكْتَفِي .[82]

قال الطحاوي ت 321هـ عن حديث كريب:

بَابُ بَيَانِ مُشْكِلِ مَا رُوِيَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِمَّا رَوَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي رُؤْيَةِ هِلَالِ رَمَضَانَ

٤٨٠ - حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْأَزْرَقُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَرْمَلَةَ، قَالَ :أَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ، أَنَّ أُمَّ الْفَضْلِ بِنْتَ الْحَارِثِ، بَعَثَتْهُ إِلَى مُعَاوِيَةَ بِالشَّامِ فَقَالَ :قَدِمْتُ إِلَى الشَّامِ فَقَضَيْتُ حَاجَتَهَا وَاسْتَهَلَّ عَلَيَّ شَهْرُ رَمَضَانَ وَأَنَا بِالشَّامِ فَرَأَيْنَا الْهِلَالَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ , ثُمَّ قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فِي آخِرِ الشَّهْرِ فَسَأَلَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ

[82] **صحيح مسلم**، كتاب الصيام، باب بَيَانِ أَنَّ لِكُلِّ بَلَدٍ رُؤْيَتَهُمْ وَأَنَّهُمْ إِذَا رَأَوُا الْهِلَالَ بِبَلَدٍ لَا يَثْبُتُ حُكْمُهُ لِمَا بَعُدَ عَنْهُمْ، حديث 1087

عَنْ أَشْيَاءَ ثُمَّ ذَكَرَ الْهِلَالَ قَالَ " :مَتَى رَأَيْتَ الْهِلَالَ؟ " قُلْتُ: رَأَيْتُهُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ قَالَ " :أَنْتَ رَأَيْتَهُ " قُلْتُ: نَعَمْ وَرَآهُ النَّاسُ فَصَامُوا وَصَامَ مُعَاوِيَةُ قَالَ " :لَكِنَّا رَأَيْنَاهُ لَيْلَةَ السَّبْتِ فَلَا نَزَالُ نَصُومُ حَتَّى نُكْمِلَ ثَلَاثِينَ أَوْ نَرَاهُ "فَقُلْتُ: أَلَا تَكْتَفِي بِرُؤْيَةِ مُعَاوِيَةَ وَصِيَامِهِ قَالَ " :لَا هَكَذَا أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ"

٤٨١ - وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ .غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ :فَقُلْتُ: أَوَلَا تَكْتَفِي بِرُؤْيَةِ مُعَاوِيَةَ وَأَصْحَابِهِ مَكَانَ وَصِيَامِهِ؟

فَفِي هَذَا الْحَدِيثِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ لَمْ يَكْتَفِ بِرُؤْيَةِ أَهْلِ بَلَدٍ غَيْرِ بَلَدِهِ الَّذِي كَانَ بِهِ وَإِخْبَارِهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَهُمْ بِذَلِكَ فَسَأَلَ سَائِلٌ فَقَالَ :**أَيُضَادُّ هَذَا مَا رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ سِوَاهُ فِي هَذَا الْمَعْنَى** وَذَكَرَ مَا

٤٨٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَسْرُوقِيُّ، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ يَعْنِي الْجُعْفِيَّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ :جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ أَبْصَرْتُ الْهِلَالَ فَقَالَ " : أَتَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ , وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ؟ " قَالَ: نَعَمْ، قَالَ " : يَا بِلَالُ أَذِّنْ فِي النَّاسِ فَلْيَصُومُوا غَدًا"

٤٨٣ - وَمَا قَدْ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يُونُسَ، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ يَعْنِي الْحَمَّالَ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ " :شَهِدَ أَعْرَابِيٌّ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى رُؤْيَةِ الْهِلَالِ فَأَمَرَ بِلَالًا أَنْ يُنَادِيَ فِي النَّاسِ لِيَصُومُوا غَدًا

٤٨٤ - وَمَا قَدْ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رِزْمَةَ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى وَهُوَ السِّينَانِيُّ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ :جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: رَأَيْتُ الْهِلَالَ فَقَالَ " :أَتَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ , وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ؟ " قَالَ: نَعَمْ، قَالَ فَنَادَى النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ "صُومُوا

٤٨٥ - وَحَدَّثَنَا ابْنُ مَرْزُوقٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّ أَعْرَابِيًّا، شَهِدَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ رَأَى الْهِلَالَ فَقَالَ " :أَتَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ , وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ " قَالَ: نَعَمْ فَأَجَازَ شَهَادَتَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ ابْنَ عَبَّاسٍ

فَكَانَ جَوَابَنَا فِي ذَلِكَ أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْ هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ غَيْرُ مُضَادٍّ لِلْآخَرِ, وَأَنَّ حَدِيثَ عِكْرِمَةَ هُوَ عَلَى اسْتِعْمَالِ شَهَادَةِ الْوَاحِدِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى رُؤْيَةِ هِلَالِ رَمَضَانَ، وَحَدِيثُ كُرَيْبٍ فِيهِ إِخْبَارُهُ ابْنَ عَبَّاسٍ بِرُؤْيَةِ هِلَالِ شَهْرِ رَمَضَانَ فِي وَقْتٍ **قَدْ فَاتَ اسْتِعْمَالُ الصِّيَامِ بِتِلْكَ الرُّؤْيَةِ** وَلَيْسَ فِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ لَوْ كَانَ ذَلِكَ اتَّصَلَ بِهِ فِي حَالِ قُدْرَتِهِ عَلَى اسْتِعْمَالِ ذَلِكَ الْخَبَرِ فِي الصَّوْمِ يَسْتَعْمِلُهُ , وَلَمَّا فَاتَهُ ذَلِكَ رَجَعَ إِلَى انْتِظَارِ مَا يَكُونُ فِي آخِرِ الشَّهْرِ مِنَ الْهِلَالِ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَوَّلِهِ مَتَى كَانَ فَكَانَ جَائِزًا أَنْ يَمْضِيَ ثَلَاثُونَ يَوْمًا عَلَى مَا قَدْ كَانَ مِنَ الرُّؤْيَةِ الَّتِي حَكَاهَا لَهُ كُرَيْبٌ فَيَعْلَمُ بِذَلِكَ بُطْلَانَ مَا حَكَاهُ لَهُ كُرَيْبٌ فَيَصُومُ ثَلَاثِينَ يَوْمًا عَلَى رُؤْيَتِهِ هُوَ , وَكَانَ جَائِزًا أَنْ يَرَاهُ بَعْدَ مُضِيِّ تِسْعَةٍ وَعِشْرِينَ يَوْمًا عَلَى مَا حَدَّثَ بِهِ كُرَيْبٌ فَيَقْضِي يَوْمًا لِاسْتِعْمَالِهِ مَا فِي حَدِيثِ عِكْرِمَةَ

وَهَذَا الْمَعْنَى الَّذِي صَحَّحْنَا عَلَيْهِ هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ يُوَافِقُ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ أَبُو حَنِيفَةَ وَأَصْحَابُهُ مِنْ قَبُولِ شَهَادَةِ الْوَاحِدِ عَلَى هِلَالِ شَهْرِ رَمَضَانَ وَلَا يَقْبَلُونَ فِي هِلَالِ الْفِطْرِ إِلَّا مَا يَقْبَلُونَهُ فِي سَائِرِ الْحُقُوقِ مِنَ الْبَيِّنَاتِ الَّتِي يَقْبَلُونَهَا فِيهَا وَيَقُولُونَ :إِنْ صَامَ النَّاسُ بِشَهَادَةِ وَاحِدٍ عَلَى رُؤْيَةِ هِلَالِ رَمَضَانَ فَمَضَتْ ثَلَاثُونَ يَوْمًا وَلَمْ يَرَوَا الْهِلَالَ أَنَّهُمْ يَصُومُونَ يَوْمًا آخَرَ , وَأَنَّ ذَلِكَ بِخِلَافِ الْحُكْمِ فِي ذَلِكَ لَوْ شَهِدَتْ بَيِّنَةٌ مَقْبُولَةٌ عِنْدَ الْإِمَامِ يَجُوزُ لَهُ الْحُكْمُ بِهَا فِي غَيْرِ ذَلِكَ عَلَى رُؤْيَةِ الْهِلَالِ, فَأَمَرَهُمْ بِالصَّوْمِ فَصَامُوا ثَلَاثِينَ يَوْمًا وَلَمْ يَرَوَا الْهِلَالَ أَنَّهُ يَأْمُرُهُمْ بِالْإِفْطَارِ وَالْخُرُوجِ مِنَ الصِّيَامِ وَيَجْعَلُونَ الصِّيَامَ بِشَهَادَةِ الْوَاحِدِ صِيَامَ احْتِيَاطٍ وَيَجْعَلُونَ الصِّيَامَ بِالْبَيِّنَةِ الْمَقْبُولَةِ الْمَحْكُومِ بِهَا فِي غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَشْيَاءِ صِيَامًا بِحُجَّةٍ وَيَكُونُ حُكْمُ النَّاسِ كَأَنَّهُمْ رَأَوْهُ جَمِيعًا , فَبَانَ بِمَا ذَكَرْنَا أَنْ لَا تَضَادَّ فِي شَيْءٍ مِمَّا وَصَفْنَاهُ فِي هَذَا الْبَابِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ[83]

قال ابن قدامة الحنبلي ت 620هـ

ولَنا قولُ اللهِ تعالى ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ **وقولُ النَّبِيِّ** ﷺ لِلْأَعْرَابِيِّ لَمَّا قال له :آللهُ أَمَرَكَ أن تَصُومَ هذا الشَّهْرَ من

[83] أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (ت ٣٢١هـ)، **شرح مشكل الآثار**، ج1 ص422، تحقيق: شعيب الأرنؤوط الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ، ١٤٩٤ م عدد الأجزاء: ١٦

السَّنَةِ؟ قال" :نَعَمْ وقَوْلُه للآخَرِ لَمَّا قال له :ماذا فَرَضَ اللهُ عَلَيَّ من الصَّوْمِ؟ قال" :شَهْرَ رَمَضَانَ " وأجْمَعَ المُسْلِمُونَ على وُجُوبِ صَوْمِ شَهْرِ رمضانَ، وقد ثَبَتَ أنَّ هذا اليَوْمَ من شَهْرِ رمضانَ، بشهَادَةِ الثِّقَاتِ، فوَجَبَ صَوْمُه على جَمِيعِ المُسْلِمِينَ، ولأنَّ شَهْرَ رمضانَ ما بين الهِلَالَيْنِ، وقد ثَبَتَ أنَّ هذا اليَوْمَ منه في سائِرِ الأحْكامِ، من حُلُولِ الدَّيْنِ، ووُقُوعِ الطَّلَاقِ والعَتَاقِ، ووُجُوبِ النُّذُورِ، وغيرِ ذلك من الأحْكامِ، فيَجِبُ صِيامُه بالنَّصِّ والإجْماعِ، ولأنَّ البَيِّنَةَ العَادِلَةَ شَهِدَتْ برُؤْيَةِ الهِلالِ، فيَجِبُ الصَّوْمُ، كما لو تَقَارَبَتِ البُلْدَانُ. فأمَّا حَدِيثُ كُرَيْبٍ فإنَّما دَلَّ على أنَّهم لا يُفْطِرُونَ بقولِ كُرَيْبٍ وَحْدَه، ونحنُ نقولُ به[84]

قال القرطبي ت 656هـ في المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم

وقول ابن عباس : فلا نزال نصوم حتى نكمل ثلاثين أو نراه، ثم قال في آخره : هكذا أمرنا رسول الله - ﷺ ؛ كلمة تصريح برفع ذلك للنبي - ﷺ - ، وبأمره به. فهو حجة على أن البلاد إذا تباعدت كتباعد الشام من الحجاز أو ما قارب ذلك، فالواجب على أهل كل بلد أن تعمل على رؤيته دون رؤية غيره، وإن ثبت ذلك عند الإمام الأعظم، ما لم يحمل الناس على ذلك فلا تجوز مخالفته؛ إذ المسألة اجتهادية مختلف فيها، ولا يبقى

[84] موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الدمشقي الصالحي الحنبلي (٥٤١ - ٦٢٠ هـ) ، **المغني** ، ج4 ص329، الناشر: دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية الطبعة: الثالثة، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م عدد الأجزاء: ١٥

مع حكم الإمام اجتهاد، ولا تحل مخالفته. ألا ترى أن معاوية أمير المؤمنين قد صام بالرؤية وصام الناس بها بالشام، ثم لم يلتفت ابن عباس إلى ذلك، بل بقي على حكم رؤيته هو. ووجه هذا يعرف من علم الهيئة والتعديل، وذلك أنه يتبيَّن فيها :أن ارتفاعات الأقاليم مختلفة، فتختلف مطالع الأهلة ومغاربها، فيطلع الهلال، ويغرب على قوم قبل طلوعه وغروبه على آخرين .وعلى هذا :فلا يظهر تأثير هذا إلا فيما بَعُدَ جدًّا، لا فيما قرب، والله [85]

قال النووي الشافعي ت 676 هـ في شرح مسلم:

بَابُ بَيَانِ أَنَّ لِكُلِّ بَلَدٍ رُؤْيَتَهُمْ

(وَأَنَّهُمْ إِذَا رَأَوُا الْهِلَالَ بِبَلَدٍ لَا يَثْبُتُ حُكْمُهُ لِمَا بَعُدَ عَنْهُمْ) فِيهِ حَدِيثُ كُرَيْبٍ عَنِ بن عَبَّاسٍ وَهُوَ ظَاهِرُ الدَّلَالَةِ لِلتَّرْجَمَةِ وَالصَّحِيحُ عِنْدَ أَصْحَابِنَا أَنَّ الرُّؤْيَةَ لَا تَعُمُّ النَّاسَ بَلْ تَخْتَصُّ بِمَنْ قَرُبَ عَلَى مَسَافَةٍ لَا تُقْصَرُ فِيهَا الصَّلَاةُ وَقِيلَ إِنِ اتَّفَقَ الْمَطْلَعُ لَزِمَهُمْ وَقِيلَ إِنِ اتَّفَقَ الْإِقْلِيمُ وَإِلَّا فَلَا **وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا تَعُمُّ الرُّؤْيَةُ فِي مَوْضِعٍ جَمِيعَ أَهْلِ الْأَرْضِ فَعَلَى هَذَا نَقُولُ إِنَّمَا لَمْ يعمل ابن عَبَّاسٍ بِخَبَرِ كُرَيْبٍ لِأَنَّهُ شَهَادَةٌ فَلَا تَثْبُتُ بِوَاحِدٍ**

[85] أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (٥٧٨ - ٦٥٦ هـ)، **المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم**، الناشر: (دار ابن كثير، دمشق - بيروت)، (دار الكلم الطيب، دمشق - بيروت) الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م عدد الأجزاء: ٧

لَكِنَّ ظَاهِرَ حَدِيثِهِ أَنَّهُ لَمْ يَرُدَّهُ لِهَذَا وَإِنَّمَا رَدَّهُ لِأَنَّ الرُّؤْيَةَ لَمْ يَثْبُتْ حُكْمُهَا فِي حَقِّ الْبَعِيدِ[86]

1. **مَسَافَة لَا تُقْصَرُ فِيهَا الصَّلَاةُ**، قلتُ: أي ثلاثة فراسخ أي 48 ميلا
2. **وَقِيلَ إِنِ اتَّفَقَ الْمَطْلَعُ**، قلتُ: فما حد المطلعِ في الأرض
3. **وَقِيلَ إِنِ اتَّفَقَ الْإِقْلِيمُ**، قلتُ: 48 ميلا والمطلع والبلد ليست بشيء واحد كما ترى

قال ابن الهمام ت 681هـ عن حديث كريب:

إنَّ لِلْإِشَارَةِ فِي قَوْلِهِ هَكَذَا إلَى نَحْوِ مَا جَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَسُولِ أُمِّ الْفَضْلِ، وَحِينَئِذٍ لَا دَلِيلَ فِيهِ لِأَنَّ مِثْلَ مَا وَقَعَ مِنْ كَلَامِهِ لَوْ وَقَعَ لَنَا لَمْ نَحْكُمْ بِهِ، لِأَنَّهُ لَمْ يَشْهَدْ عَلَى شَهَادَةِ غَيْرِهِ وَلَا عَلَى حُكْمِ الْحَاكِمِ.

فَإِنْ قِيلَ :إخْبَارُهُ عَنْ صَوْمِ مُعَاوِيَةَ يَتَضَمَّنُهُ لِأَنَّهُ الْإِمَامُ يُجَابُ بِأَنَّهُ لَمْ يَأْتِ بِلَفْظَةِ الشَّهَادَةِ، وَلَوْ سُلِّمَ فَهُوَ وَاحِدٌ لَا يَثْبُتُ بِشَهَادَةِ وُجُوبِ الْقَضَاءِ عَلَى الْقَاضِي، وَاَللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ. **وَالْأَخْذُ بِظَاهِرِ الرِّوَايَةِ أَحْوَطُ**[87]

[86]أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، ج7 ص197، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت الطبعة: الثانية، ١٣٩٢ عدد الأجزاء: ١٨

[87] الإمام كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي ثم السكندري، المعروف بابن الهمام الحنفي (المتوفى سنة ٨٦١ هـ) ، **فتح القدير على الهداية** ، كتاب

قال ابن دقيق العيد ت702هـ

وَقَدْ وَقَعَتْ الْمَسْأَلَةُ فِي زَمَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَقَالَ لَا نَزَالُ نَصُومُ حَتَّى نُكْمِلَ ثَلَاثِينَ، أَوْ نَرَاهُ وَقَالَ هَكَذَا أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَيُمْكِنُ أَنَّهُ أَرَادَ بِذَلِكَ هَذَا الْحَدِيثَ الْعَامَّ [88] لَا حَدِيثًا خَاصًّا بِهَذِهِ الْمَسْأَلَةِ. وَهُوَ الْأَقْرَبُ عِنْدِي. وَاَللَّهُ أَعْلَمُ[89].

قَالَ الشوكاني ت1250هـ في نيلِ الأوطار:

وَاعْلَمْ أَنَّ الْحُجَّةَ إنَّمَا هِيَ فِي الْمَرْفُوعِ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ عَبَّاسٍ لَا فِي اجْتِهَادِهِ الَّذِي فَهِمَ عَنْهُ النَّاسُ وَالْمُشَارُ إلَيْهِ بِقَوْلِهِ " :هَكَذَا أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ "هُوَ قَوْلُهُ: فَلَا نَزَالُ نَصُومُ حَتَّى نُكْمِلَ ثَلَاثِينَ، وَالْأَمْرُ الْكَائِنُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هُوَ مَا أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانِ وَغَيْرُهُمَا بِلَفْظِ:

لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْا الْهِلَالَ، وَلَا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ

وَهَذَا لَا يَخْتَصُّ بِأَهْلِ نَاحِيَةٍ عَلَى جِهَةِ الِانْفِرَادِ بَلْ هُوَ خِطَابٌ لِكُلِّ مَنْ يَصْلُحُ لَهُ مِنْ الْمُسْلِمِينَ فَالِاسْتِدْلَالُ بِهِ عَلَى لُزُومِ رُؤْيَةِ أَهْلِ بَلَدٍ لِغَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْبِلَادِ أَظْهَرُ مِنْ الِاسْتِدْلَالِ بِهِ عَلَى عَدَمِ اللُّزُومِ لِأَنَّهُ إذَا رَآهُ أَهْلُ بَلَدٍ

الصوم ، فصل في رؤية الهلال، ج2 ص313-314، دار الفكر، لبنان الطبعة: الأولى، ١٣٨٩ هـ = ١٩٧٠ م عدد الأجزاء: ١٠

[88] أي حديث صوموا لرؤيته أو لا تصوموا حتى تروا الهلال

[89] **ابن دقيق العيد** ت702هـ، إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام، ج2 ص9، الناشر: مطبعة السنة المحمدية الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ عدد الأجزاء: ٢

فَقَدْ رَآهُ الْمُسْلِمُونَ فَيَلْزَمُ غَيْرَهُمْ مَا لَزِمَهُمْ وَلَوْ سَلِمَ تَوَجُّهُ الْإِشَارَةِ فِي كَلَامِ ابْنِ عَبَّاسٍ إلَى عَدَمِ لُزُومِ رُؤْيَةِ أَهْلِ بَلَدٍ لِأَهْلِ بَلَدٍ آخَرَ لَكَانَ عَدَمُ اللُّزُومِ مُقَيَّدًا بِدَلِيلِ الْعَقْلِ وَهُوَ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ الْقُطْرَيْنِ مِنْ الْبُعْدِ مَا يَجُوزُ مَعَهُ اخْتِلَافُ الْمَطَالِعِ، وَعَدَمُ عَمَلِ ابْنِ عَبَّاسٍ بِرُؤْيَةِ أَهْلِ الشَّامِ مَعَ عَدَمِ الْبُعْدِ الَّذِي يُمْكِنُ مَعَهُ الِاخْتِلَافُ فِي عَمَلٍ بِالِاجْتِهَادِ وَلَيْسَ بِحُجَّةٍ وَلَوْ سَلِمَ عَدَمُ لُزُومِ التَّقْيِيدِ بِالْعَقْلِ فَلَا يَشُكُّ عَالِمٌ أَنَّ الْأَدِلَّةَ قَاضِيَةٌ بِأَنَّ أَهْلَ الْأَقْطَارِ يَعْمَلُ بَعْضُهُمْ بِخَبَرِ بَعْضٍ وَشَهَادَتُهُ فِي جَمِيعِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ وَالرُّؤْيَةِ مِنْ جُمْلَتِهَا وَسَوَاءٌ كَانَ بَيْنَ الْقُطْرَيْنِ مِنْ الْبُعْدِ مَا يَجُوزُ مَعَهُ اخْتِلَافُ الْمَطَالِعِ أَمْ لَا فَلَا يُقْبَلُ التَّخْصِيصُ إلَّا بِدَلِيلٍ وَلَوْ سَلِمَ صَلَاحِيَةُ حَدِيثِ كُرَيْبٌ.

هَذَا لِلتَّخْصِيصِ فَيَنْبَغِي أَنْ يَقْتَصِرَ فِيهِ عَلَى مَحَلِّ النَّصِّ إنْ كَانَ النَّصُّ مَعْلُومًا أَوْ عَلَى الْمَفْهُومِ مِنْهُ إنْ لَمْ يَكُنْ مَعْلُومًا لِوُرُودِهِ عَلَى خِلَافِ الْقِيَاسِ وَلَمْ يَأْتِ ابْنُ عَبَّاسٍ بِلَفْظِ النَّبِيِّ - ﷺ - وَلَا بِمَعْنَى لَفْظِهِ حَتَّى نَنْظُرَ فِي عُمُومِهِ وَخُصُوصِهِ إنَّمَا جَاءَنَا بِصِيغَةٍ مُجْمَلَةٍ أَشَارَ بِهَا إلَى قِصَّةٍ هِيَ عَدَمُ عَمَلِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ بِرُؤْيَةِ أَهْلِ الشَّامِ عَلَى تَسْلِيمِ أَنَّ ذَلِكَ الْمُرَادُ وَلَمْ نَفْهَمْ مِنْهُ زِيَادَةً عَلَى ذَلِكَ حَتَّى نَجْعَلَهُ مُخَصِّصًا لِذَلِكَ الْعُمُومِ فَيَنْبَغِي الِاقْتِصَارُ عَلَى الْمَفْهُومِ مِنْ ذَلِكَ الْوَارِدِ عَلَى خِلَافِ الْقِيَاسِ وَعَدَمُ الْإِلْحَاقِ بِهِ فَلَا يَجِبُ عَلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ الْعَمَلُ بِرُؤْيَةِ أَهْلِ الشَّامِ دُونَ غَيْرِهِمْ وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ فِي حِكْمَةٍ لَا نَعْقِلُهَا وَلَوْ نُسَلِّمُ صِحَّةَ الْإِلْحَاقِ، وَتَخْصِيصُ

الْعُمُومِ بِهِ فَغَايَتُهُ أَنْ يَكُونَ فِي الْمَحِلَّاتِ الَّتِي بَيْنَهَا مِنْ الْبُعْدِ مَا بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَالشَّامِ أَوْ أَكْثَرُ، وَأَمَّا فِي أَقَلَّ مِنْ ذَلِكَ فَلَا وَهَذَا ظَاهِرٌ [90]

قال العثماني ت1369هـ في فتح الملهم بشرح صحيح مسلم

قال الحافظ وَقَدِ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي ذَلِكَ عَلَى مَذَاهِبَ أَحَدُهَا لِأَهْلِ كُلِّ بَلَدٍ رُؤْيَتُهُمْ وَفِي صَحِيح مُسلم من حَدِيث بن عَبَّاس مَا يشْهد لَهُ وَحَكَاهُ بن الْمُنْذِرِ عَنْ عِكْرِمَةَ وَالْقَاسِمِ وَسَالِمٍ وَإِسْحَاقَ وَحَكَاهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَلَمْ يَحْكِ سِوَاهُ وَحَكَاهُ الْمَاوَرْدِيُّ وَجْهًا لِلشَّافِعِيَّةِ ثَانِيهَا مُقَابِلُهُ إِذَا رُؤِيَ بِبَلْدَةٍ لَزِمَ أَهْلَ الْبِلَادِ كُلِّهَا وَهُوَ الْمَشْهُور عِنْد الْمَالِكِيَّة لَكِن حكى ابنُ عَبْدِ الْبَرِّ الْإِجْمَاعَ عَلَى خِلَافِهِ وَقَالَ أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّهُ لَا تُرَاعَى الرُّؤْيَةُ فِيمَا بَعُدَ مِنَ الْبِلَادِ كَخُرَاسَانَ وَالْأَنْدَلُسِ **قَالَ الْقُرْطُبِيُّ** قَدْ قَالَ شُيُوخُنَا إِذَا كَانَتْ رُؤْيَةُ الْهِلَالِ ظَاهِرَةً قَاطِعَةً بِمَوْضِعٍ ثُمَّ نُقِلَ إِلَى غَيْرِهِمْ بِشَهَادَةِ اثْنَيْنِ لَزِمَهُم الصَّوْم وَقَالَ ابْنُ الْمَاجِشُونِ لَا يُلْزِمُهُمْ بِالشَّهَادَةِ إِلَّا لِأَهْلِ الْبَلَدِ الَّذِي ثَبَتَتْ فِيهِ الشَّهَادَةُ **إِلَّا أَنْ يَثْبُتَ عِنْدَ الْإِمَامِ الْأَعْظَمِ** فَيُلْزَمَ النَّاسَ كُلَّهُمْ لِأَنَّ الْبِلَادَ فِي حَقِّهِ كَالْبَلَدِ الْوَاحِدِ إِذْ حُكْمُهُ نَافِذٌ فِي الْجَمِيعِ وَقَالَ بَعْضَ الشَّافِعِيَّةِ إِنْ تَقَارَبَتِ الْبِلَادُ كَانَ الْحُكْمُ وَاحِدًا وَإِنْ تَبَاعَدَتْ

[90] محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠هـ) ، **نيل الأوطار** ، كتاب الصيام، باب الهلال إذا رآه أهل بلدة هل يلزم بقية البلاد الصوم، ج4 ص230-231، الناشر: دار الحديث، مصر الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م عدد الأجزاء: ٨

فَوَجْهَانِ لَا يَجِبُ عِنْدَ الْأَكْثَرِ وَاخْتَارَ أَبُو الطَّيِّبِ وَطَائِفَةٌ الْوُجُوبَ وَحَكَاهُ الْبَغَوِيُّ عَنِ الشَّافِعِيِّ وَفِي ضَبْطِ الْبُعْدِ أَوْجُهٌ.

وفي الدر المختار: واختلافُ المطالع غيرُ معتبرٍ على ظاهرِ المذهب وعليه أكثرُ المشايخ، وَعليه الفتوى. فيلزم أهل المشرق برؤية أهل المغرب إذا ثبت عندهم رؤية أولئك بطريق موجب.

وقال الزيلعي: الأشبه أن يعتبر، وهو مختار صاحب التجريد وغيره من المشايخ. لكن **قال الشيخ ابن الهمام:** الأخذ بظاهر الرواية أحوط.

قال في رد المحتار: وَهُوَ الْمُعْتَمَدُ عِنْدَنَا وَعِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ وَالْحَنَابِلَةِ.

وإليه ذهب **الليث بن سعد** إمام مصر كما في المغني.

قال الشوكاني: وَلَا يُلْتَفَتُ إلَى مَا قَالَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ مِنْ أَنَّ هَذَا الْقَوْلَ خِلَافُ الْإِجْمَاعِ قَالَ لِأَنَّهُمْ قَدْ أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّهُ لَا تُرَاعَى الرُّؤْيَةُ فِيمَا بَعُدَ مِنْ الْبُلْدَانِ كَخُرَاسَانَ وَالْأَنْدَلُسِ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْإِجْمَاعَ لَا يَتِمُّ وَالْمُخَالِفُ مِثْلُ هَؤُلَاءِ الْجَمَاعَةِ.

قُلْتُ (العثماني): ونقل ابن رشد أيضا الإجماع في بداية المجتهد وهو مقلد لابن عبد البر في نقل المذاهب، والذي يظهر عندي من سياق الفتح وكذا من سياق ابن رشد أنهما لم يريدا بالإجماع إجماع الأمة بل اتفاق أصحاب مالك رحمه الله على اعتبار اختلاف المطالع في البلاد النائية، والله سبحانه وتعالى أعلم.

قال العلامة ابن عابدين رحمه الله:

اعْلَمْ أَنَّ نَفْسَ اخْتِلَافِ الْمَطَالِعِ لَا نِزَاعَ فِيهِ بِمَعْنَى أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ بَيْنَ الْبَلْدَتَيْنِ بُعْدٌ بِحَيْثُ يَطْلُعُ الْهِلَالُ لَهُ لَيْلَةَ كَذَا فِي إحْدَى الْبَلْدَتَيْنِ دُونَ

الْأُخْرَى وَكَذَا مَطَالِعُ الشَّمْسِ؛ لِأَنَّ انْفِصَالَ الْهِلَالِ عَنْ شُعَاعِ الشَّمْسِ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْأَقْطَارِ حَتَّى إذَا زَالَتْ الشَّمْسُ فِي الْمَشْرِقِ لَا يَلْزَمُ أَنْ تَزُولَ فِي الْمَغْرِبِ، وَكَذَا طُلُوعُ الْفَجْرِ وَغُرُوبُ الشَّمْسِ بَلْ كُلَّمَا تَحَرَّكَتْ الشَّمْسُ دَرَجَةً فَتِلْكَ طُلُوعُ فَجْرٍ لِقَوْمٍ وَطُلُوعُ شَمْسٍ لِآخَرِينَ وَغُرُوبٌ لِبَعْضٍ وَنِصْفُ لَيْلٍ لِغَيْرِهِمْ كَمَا فِي الزَّيْلَعِيِّ

وَإِنَّمَا الْخِلَافُ فِي اعْتِبَارِ اخْتِلَافِ الْمَطَالِعِ بِمَعْنَى أَنَّهُ هَلْ يَجِبُ عَلَى كُلِّ قَوْمٍ اعْتِبَارُ مَطْلِعِهِمْ، وَلَا يَلْزَمُ أَحَدٌ الْعَمَلَ بِمَطْلِعِ غَيْرِهِ أَمْ لَا يُعْتَبَرُ اخْتِلَافُهَا بَلْ يَجِبُ الْعَمَلُ بِالْأَسْبَقِ رُؤْيَةً (حَتَّى لَوْ رُئِيَ فِي الْمَشْرِقِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، وَفِي الْمَغْرِبِ لَيْلَةَ السَّبْتِ وَجَبَ عَلَى أَهْلِ الْمَغْرِبِ الْعَمَلُ بِمَا رَآهُ أَهْلُ الْمَشْرِقِ،) فَقِيلَ بِالْأَوَّلِ (وَاعْتَمَدَهُ الزَّيْلَعِيُّ وَصَاحِبُ الْفَيْضِ، وَهُوَ الصَّحِيحُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ؛) لِأَنَّ كُلَّ قَوْمٍ مُخَاطَبُونَ بِمَا عِنْدَهُمْ كَمَا فِي أَوْقَاتِ الصَّلَاةِ، وَأَيَّدَهُ فِي الدُّرَرِ بِمَا مَرَّ مِنْ عَدَمِ وُجُوبِ الْعِشَاءِ وَالْوِتْرِ عَلَى فَاقِدِ وَقْتِهِمَا، وقيل بالثاني وهو ظَاهِرُ الرِّوَايَةِ (وَهُوَ الْمُعْتَمَدُ عِنْدَنَا وَعِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ وَالْحَنَابِلَةِ) لِتَعَلُّقِ الْخِطَابِ عَمَلًا بِمُطْلَقِ الرُّؤْيَةِ فِي حَدِيثِ صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ بِخِلَافِ أَوْقَاتِ الصَّلَوَاتِ.

فاختلاف المطالع وإن كان أمرا واقعيا إلا أن الشارع لم يعتبره كما لم يعتبر محاسبات المنجمين، لقوله عليه الصلاة و السلام: إنا أمة أمية، لا نكتب ولا نحسب، ولم يعتبر جهة القبلة الواقعية عند التحري فأدار حكم الصوم والفطر على الرؤية والشهادة بها كما مر من حديث النسائي، وإن شهد شاهدان فصوموا وأفطروا أو إكمال العدة ودفع ما يختلج في الصدور من الوساوس الناشئة من عدم اعتبار اختلاف

المطالع بقوله: الصوم يوم تصومون والفطر يوم تفطرون والأضحى يوم تضحون.

نعم ينبغي أن يعتبر اختلافها إن لزم منه التفاوت بين البلدتين بأكثر من يوم واحد، لأن النصوص مصرحة بكون الشهر تسعة وعشرين أو ثلاثين، فلا تقبل الشهادة ولا يعمل بها فيما دون أقل العدد ولا في أزيد من أكثره، والله سبحانه وتعالى أعلم.

وحجة من يعتبر اختلاف المطالع في الصوم والفطر حديث كريب هذا أي حديث الباب.[91]

قال الألباني:

ولا يعارضه حديث ابن عباس لأمور ذكرها الشوكاني رحمه الله ولعل الأقوى أن يقال :إن حديث ابن عباس ورد فيمن صام على رؤية بلده ثم بلغه في أثناء رمضان أنهم رأوا الهلال في بلد آخر قبله بيوم ففي هذه الحالة يستمر في الصيام مع أهل بلده حتى يكملوا ثلاثين أو يروا هلالهم. وبذلك يزول الإشكال ويبقى حديث أبي هريرة وغيره على عمومه يشمل كل من بلغه رؤية الهلال من أي بلد أو إقليم من غير تحديد مسافة أصلا[92]

[91] شبير أحمد العثماني ت 1369 هـ، **فتح الملهم بشرح صحيح مسلم**، ج3 ص112-113، المكتبة الرشيدية، كراتشي، باكستان

[92] الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، **تمام المنة في التعليق على فقه السنة**، ص397، الناشر: دار الراية الطبعة: الخامسة عدد الصفحات: ٤٢٨

قلتُ: حديث كريب فلا يعمل به أحد، خصوصا من يستدل به على اعتبار اختلاف المطالع. فكانت المدينة والشام دولة واحدة، وكثير من الدول اليومَ أكبر من المسافة بين المدينة والشام، وفيما أجيب عنه الكفايةُ.

سيدنا ابن عباس رضي الله عنهما لم يعمل بما أتى به كريب ليس إلا لفوات الوقت للعمل به كما قال الطحاوي وإلا كان معاوية رضي الله عنه أميرا للمؤمنين آنذاك، وحكمه نافذ في المدينة مهما اختلفت المطالع، فتأمل.

مطالعُ الهلالِ بينَ الآراءِ والخيال

حُكمُ الحاكمِ يَرْفَعُ الخلافَ:

ويتفق القائلون باعتبار اختلاف المطالع على هذا الأصل " حكم الحاكم يرفع الخلاف"، فأين الاعتبار باختلاف المطالع!!! ومن هو هذا الحاكم؟ جمعية الهلال في بعض الدول؟ كما يزعمه البعض من بنغلاديش! فالإمام المتبوع حول العالم شرقا وغربا لم لا ينفذ حكمه في العالم مثل أحكام أخرى؟

يُعتبر إلا إذا ثبتَ عند الإمام الأعظم

ويتفقون مع الجمهور على عدم اعتبار اختلاف المطالع إذا ثبت عند الإمام الأعظم. فَيُلْزَمَ النَّاسَ كُلَّهُمْ لِأَنَّ الْبِلَادَ فِي حَقِّهِ كَالْبَلَدِ الْوَاحِدِ إِذْ

حُكْمُهُ نَافِذٌ فِي الْجَمِيعِ، فاعترفوا بأن دليلهم مرجوح في هذه الحالة فلا عبرة باختلاف المطالع، ونحن نقول هو مرجوح في جميع الأحوال.

بلدٌ ذُو مطالعٍ

بلدٌ ذو مطالع ورُئِيَ الهلالُ في مطلع ولم يُرَ في أخرى، فوجب الصوم في مطلع رئي فيه الهلال، أما المطالع الأخرى؟ **يقولون:** بحكم الحاكم أو لجنة رؤية الهلال، فهل يعتبر اختلاف المطالع في هذا البلد؟ **يقولون:** لا، **نقول:** هذا هو. **فلا بد أن يقولوا:** كل بلد ذي مطالع لا عبرة فيه باختلاف المطالع.

ومعاوية رضي الله عنه كان أميرا للمؤمنين

سيدنا ابن عباس رضي الله عنهما لم يعمل بما أتى به كريب ليس إلا لفوات الوقت للعمل به كما قال الطحاوي وإلا كان معاوية رضي الله عنه أميرا للمؤمنين آنذاك، وحكمه نافذ في المدينة مهما اختلفت المطالع، فتأمل.

ولو فرضنا أنه ابن عباس لم يعمل به لاختلاف المطالع فلا يثبت أبدا أن مطلع المدينة يطول وينتهي بالشام، قد لا يقبل مِنْ أقلّ مَسَافَةٍ مِنَ الشام.

وربما لم يقبل شهادته. ولو ثبت شيء فلا يعمل به أحدٌ في هذه الدنيا، وفي المرفوع الواضح الثابت ما فيه الكفاية.

قيل: يعتبر باختلاف المطالع

دليل الأئمة بمن قال وبما قال، فدليلهم قال الله، وقال رسول الله ﷺ، وقال أئمة المذهب.

فما حد المطلع؟

ليس هناك قول معين موحد في حد المطلع، بل هناك أقوال وخيالات مختلفة، يخالف بعضها بعضا، ولم يستندوا إلى دليل، منهم من يذكر حديث كريب ثم يبدأ يتخيل، وليس فيه أن عدم العمل به كان سببه اختلاف المطالع، فمنهم من صرح بأن للمدينة والشام مطلعا واحدا، وهذا التصريح أيضا لا دليل عليه، ومنهم من قال بين المطلَعين مسافةُ قصر، ولا يعمل به أحد في الدنيا هذه الأيام، ومنهم من قال إن لكل دولة رؤيتهم بحديث كريب، قلنا: ألم تكن المدينة والشام دولةً واحدةً؟ ولبعض الدول أكثر من مطلع!، فالقول لكل أهل مطلع رؤيتهم لا يعني أبدا لكل أهل دولة رؤيتهم، فالمطلع شيء معين والدولة تكبر وتصغر، ومنهم من قال إذا قضى الإمام الأعظم أي خليفة المسلمين فلا خلاف، فأين المطلع؟

فمرة لكل بلد!

ومرة لكل مطلع!

ومرة لكل دولة!

ومرة لكل إقليم!

ومرة لكل لجنة رؤية الهلال!

ومرة لكل أهل مسافة قصر وهي 48 ميلا!
ومرة للمسافة بين المدينة والشام!
ومرة لمسافة شهر! وهي 480 ميلا!
ومرة لكل ألف ميل!
ومرة لكل من يشترك في ليلة!
ومرة يعتبر اختلافها إن لزم منه التفاوت بين البلدتين بأكثر من يوم واحد
ومرة حكم الحاكم يرفع الخلاف!
ومرة يعتبر إلا إذا ثبت عند الإمام الأعظم!

قال الشيخ الألباني في الصحيحة:

وإذا كان الراجح عند العلماء أن حديث "صوموا لرؤيته" إنما هو على عمومه، وأنه لا يصح تقييده باختلاف المطالع، لأن هذه المطالع غير محدودة ولا معينة، لا شرعا ولا قدرا، فالتقييد بمثله لا يصح.[93]

ما كيفية تحديد اختلاف المطالع في الأرض؟

لا أحد له جواب قاطع على هذا السؤال من القرآن والسنة أو أقوال أئمة المذهب، ومن المعلوم أن المطلَعَ في السماء ورؤية الهلال تحدث من

[93]أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، **سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها**، ج6 ص253، تحت حديث 2624 ، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض الطبعة: الأولى، (لمكتبة المعارف) عدد الأجزاء: ٦

الأرض، فكيف يُحَدَّدُ اختلافُ المطالع؟ وأين ينتهي مطلعٌ ما في أرض الواقع؟ أليس هذا حسابا دقيقا؟ وقد قال النبي ﷺ:

وعن ابْنِ عُمَرَ رضى الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ " إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ، لاَ نَكْتُبُ وَلاَ نَحْسُبُ الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا ". يَعْنِي مَرَّةً تِسْعَةً وَعِشْرِينَ، وَمَرَّةً ثَلاَثِينَ.[94]

قول مسلم: لِكُلِّ بَلَدٍ رُؤْيَتَهُمْ وَأَنَّهُمْ إِذَا رَأَوْا الْهِلَالَ بِبَلَدٍ لَا يَثْبُتُ حُكْمُهُ لِمَا بَعُدَ عَنْهُمْ

قلتُ: قوله هذا يخالف ما يقال: لكل أهل مطلعٍ رؤيتهم، لأن البلد ليس له حد معين، يصغر ويكبر، أما المطْلَعُ فيجب أن يكون له حد دقيق، وإن لم يأتِ به أحدٌ. وما تعريف البعد والقرب بالقرآن والسنة؟

قول الترمذي: لكل أهل بلد رؤيتهم

قلتُ: قوله هذا يخالف ما يقال: لكل أهل مطلعٍ رؤيتهم، لأن البلد ليس له حد معين، يصغر ويكبر، أما المطْلَعُ فيجب أن يكون له حد دقيق، وإن لم يأتِ به أحدٌ.

[94] **صحيح البخاري**، كتاب الصوم، باب قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ " لاَ نَكْتُبُ وَلاَ نَحْسُبُ، حديث 1913

-**صحيح مسلم**، كتاب الصيام، بَاب وُجُوبِ صَوْمِ رَمَضَانَ لِرُؤْيَةِ الْهِلَالِ وَالْفِطْرِ لِرُؤْيَةِ الْهِلَالِ وَأَنَّهُ إِذَا غُمَّ فِي أَوَّلِهِ أَوْ آخِرِهِ أُكْمِلَتْ عِدَّةُ الشَّهْرِ ثَلَاثِينَ يَوْمًا، حديث 1080

قال الحافظ ابن حجرت 852 هـ في الفتح:

وَقَدِ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي ذَلِكَ عَلَى مَذَاهِبَ أَحَدُهَا لِأَهْلِ كُلِّ بَلَدٍ رُؤْيَتُهُمْ وَفِي صَحِيح مُسلم من حَدِيث بن عَبَّاس مَا يشْهد لَهُ وَحَكَاهُ بن الْمُنْذِرِ عَنْ عِكْرِمَةَ وَالْقَاسِمِ وَسَالِمٍ وَإِسْحَاقَ وَحَكَاهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَلَمْ يَحْكِ سِوَاهُ وَحَكَاهُ الْمَاوَرْدِيُّ وَجْهًا لِلشَّافِعِيَّةِ ثَانِيهَا مُقَابِلُهُ إِذَا رُؤِيَ بِبَلْدَةٍ لَزِمَ أَهْلَ الْبِلَادِ كُلِّهَا وَهُوَ الْمَشْهُور عِنْد الْمَالِكِيَّة.

لَكِن حكى ابن عَبْدِ الْبَرِّ الْإِجْمَاعَ عَلَى خِلَافِهِ وَقَالَ أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّهُ لَا تُرَاعَى الرُّؤْيَةُ فِيمَا بَعُدَ مِنَ الْبِلَادِ كَخُرَاسَانَ وَالْأَنْدَلُسِ **قَالَ الْقُرْطُبِيُّ** قَدْ قَالَ شُيُوخُنَا إِذَا كَانَتْ رُؤْيَةُ الْهِلَالِ ظَاهِرَةً قَاطِعَةً بِمَوْضِعٍ ثُمَّ نُقِلَ إِلَى غَيْرِهِمْ بِشَهَادَةِ اثْنَيْنِ لَزِمَهُم الصَّوْم.

وَقَالَ ابن الْمَاجِشُونِ لَا يُلْزِمُهُمْ بِالشَّهَادَةِ إِلَّا لِأَهْلِ الْبَلَدِ الَّذِي ثَبَتَتْ فِيهِ الشَّهَادَةُ إِلَّا أَنْ يَثْبُتَ عِنْدَ الْإِمَامِ الْأَعْظَمِ فَيُلْزَمَ النَّاسَ كُلَّهُمْ لِأَنَّ الْبِلَادَ فِي حَقِّهِ كَالْبَلَدِ الْوَاحِدِ إِذْ حُكْمُهُ نَافِذٌ فِي الْجَمِيعِ وَقَالَ بَعْضَ الشَّافِعِيَّةِ إِنْ تَقَارَبَتِ الْبِلَادُ كَانَ الْحُكْمُ وَاحِدًا وَإِنْ تَبَاعَدَتْ فَوَجْهَانِ لَا يَجِبُ عِنْدَ الْأَكْثَرِ وَاخْتَارَ أَبُو الطَّيِّبِ وَطَائِفَةٌ الْوُجُوبَ وَحَكَاهُ الْبَغَوِيُّ عَنِ الشَّافِعِيِّ وَفِي ضَبْطِ الْبُعْدِ أَوْجُهٌ أَحَدُهَا اخْتِلَافُ الْمَطَالِعِ قَطَعَ بِهِ الْعِرَاقِيُّونَ وَالصَّيْدَلَانِيُّ وَصَحَّحَهُ النَّوَوِيُّ فِي الرَّوْضَة وَشرح الْمُهَذَّبِ ثَانِيهَا مَسَافَةُ الْقَصْرِ قَطَعَ بِهِ الْإِمَامُ وَالْبَغَوِيُّ وَصَحَّحَهُ الرَّافِعِيُّ فِي الصَّغِيرِ وَالنَّوَوِيُّ فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ ثَالِثُهَا اخْتِلَافُ الْأَقَالِيمِ رَابِعُهَا حَكَاهُ السَّرَخْسِيُّ فَقَالَ يَلْزَمُ كُلَّ

بَلَدٍ لَا يُتَصَوَّرُ خفاؤه عَنْهُم بِلَا عَارض دون غَيرهم خَامِسهَا قَول بن الْمَاجِشُونِ الْمُتَقَدِّمُ[95]

قول القدوري:

قال (أبو يوسف): وإن صام أهل بلد ثلاثين يوما للرؤية، وصام أهل بلد تسعة وعشرين يوما للرؤية، فعلم بذلك من صام تسعة وعشرين، فعليهم قضاء يوم.

(قال القدوري): وذلك لأن الذين صاموا ثلاثين يوما قد رأوا الهلال قبل هؤلاء بليلة، والعمل على من رآى دون من بقي الرؤية. وهذا إذا كان بين البلدتين تفاوت لا تختلف فيه مطلع الهلال، فأما إذا بعد أهل البلدين من الآخر بعدا كثيرا لم يلزم أهل أحد البلدين حكم الآخر، لأن مطالع البلاد تختلف[96].

قلتُ:

1. **قوله** (وهذا إذا كان بين البلدتين تفاوت لا تختلف فيه مطلع الهلال) أي على خط من خطوط الطول: وهي ما بين الشمال إلى الجنوب إذ بذلك تتحد المطالع، وتختلف المطالع بعدم التساوي في طول البلدين أو باختلاف درجات خطوط العرض.

[95] أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي ت852هـ ، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، قوله باب قول النبي ﷺ إذا رأيتم الهلال فصوموا، ج4 ص123، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩م

[96] **مخطوط شرح مختصر الكرخي**، ص 145 (عندي المخطوط)

2. ولبعض البلاد أكثر من مطلع، ويكفينا رسم المفتي وطبقات الفقهاء، فالإمام القدوري ليس من المجتهدين في الشرع كأبي حنيفة وأمثاله وليس من المجتهدين في المذهب أيضا كمحمد وأبي يوسف، بل هو من الطبقة الخامسة من أصحاب الترجيح من المقلدين، ومثله صاحب الهداية، وَشَأْنُهُمْ تَفْضِيلُ بَعْضِ الرِّوَايَاتِ عَلَى بَعْضٍ، كَقَوْلِهِمْ هَذَا أَوْلَى، وَهَذَا أَصَحُّ رِوَايَةً، وَهَذَا أَوْفَقُ لِلنَّاسِ.

قول الزيلعي

قال: والأشبه أن يعتبر

قلتُ: هذا رأيه الشخصي ولا يؤثر فيما ذهب إليه أئمة المذهب، ويكفينا رسم المفتي وطبقات الفقهاء. وقد نقلَ المذهب في بداية كلامه.

قال ابنُ عابدين الشامي في رد المحتار:

وَقَدْرُ الْبُعْدِ الَّذِي تَخْتَلِفُ فِيهِ الْمَطَالِعُ مَسِيرَةُ شَهْرٍ فَأَكْثَرُ عَلَى مَا فِي الْقُهُسْتَانِيِّ عَنْ الْجَوَاهِرِ اعْتِبَارًا بِقِصَّةِ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَإِنَّهُ قَدْ انْتَقَلَ كُلَّ غُدُوٍّ وَرَوَاحٍ مِنْ إقْلِيمٍ إلَى إقْلِيمٍ وَبَيْنَهُمَا شَهْرٌ. اهـ

وَلَا يَخْفَى مَا فِي هَذَا الِاسْتِدْلَالِ وَفِي شَرْحِ الْمِنْهَاجِ لِلرَّمْلِيِّ وَقَدْ نَبَّهَ التَّاجُ التَّبْرِيزِيُّ عَلَى أَنَّ اخْتِلَافَ الْمَطَالِعِ لَا يُمْكِنُ فِي أَقَلَّ مِنْ أَرْبَعَةٍ وَعِشْرِينَ فَرْسَخًا وَأَفْتَى بِهِ الْوَالِدُ وَالْأَوْجَهُ أَنَّهَا تَحْدِيدِيَّةٌ كَمَا أَفْتَى بِهِ أَيْضًا اهـ فَلْيُحْفَظْ

قلتُ: قال ابن عابدين: وَظَاهِرُ الرِّوَايَةِ الثَّانِي **وَهُوَ الْمُعْتَمَدُ عِنْدَنَا وَعِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ وَالْحَنَابِلَةِ لِتَعَلُّقِ الْخِطَابِ عَمَلًا بِمُطْلَقِ الرُّؤْيَةِ فِي حَدِيثِ صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ بِخِلَافِ أَوْقَاتِ الصَّلَوَاتِ**[97]

قول العلامة العثماني في فتح الملهم

نعم ينبغي أن يعتبر اختلافها إن لزم منه التفاوت بين البلدتين بأكثر من يوم واحد، لأن النصوص مصرحة بكون الشهر تسعة وعشرين أو ثلاثين، فلا تقبل الشهادة ولا يعمل بها فيما دون أقل العدد ولا في أزيد من أكثره، والله سبحانه وتعالى أعلم.[98]

قلتُ: أجبنا في الكلام على حديث كريب.

الإشكال بأوقات الصلوات والسحوروالإفطار

أوقات الصلوات والسحور والإفطار تتعلق بالشمس، وبداية الشهر القمري تتعلق بالهلال، وهذا إن كان إشكالا فثابت في كل مطلع الهلال، فأهل بنغلاديش كلهم مثلا لا يفطرون في آن واحد، فهناك تفات في طلوع الشمس وغروبها، فالإشكال أصلا لا أساس له.

[97] ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (ت ١٢٥٢ هـ) ، **رد المحتارعلى الدرالمختار** ، ج2 ص 393، دار الفكر - بيروت الطبعة: الثانية، ١٣٨٦ هـ = ١٩٦٦ م عدد الأجزاء: ٦

[98] شبير أحمد العثماني ت 1369 هـ، **فتح الملهم بشرح صحيح مسلم**، ج3 ص112-113، المكتبة الرشيدية، كراتشي، باكستان

الإشكال في الهواتف والإذاعات والقنوات التلفزيزنية

يتساءل البعض هل يجوز الاستخبار بالهواتف والإذاعات والقناوات التلفزيونية في رؤية الهلال الشرعية؟

قلتُ: المتسائل يرد على نفسه بتوثيقه لها في أموره اليومية.

حكاية: عام 1999 أو 2000م في شهر شعبان شيخٌ في نيويورك أفتى بعدم توثيق الهواتف لاستخبار رؤية الهلال، ووُزِّعَتْ منشوراتُه في مسجدي المسمى مدينة مسجد، ويسمى المركز الإسلامي الأمريكي، وحدث أن كلمتُ الشيخَ قبل ليلة النصف في هاتف رئيس المركز الإسلامي الأمريكي محمد عبد المالك آنذاك، فسألتُه عن رؤية هلال شعبان، فقال: نعم رئي الهلالُ في ولاية كاليفورنيا، ومن نيويورك إلى كاليفورنيا ست ساعات بالطيارة المباشرة، فسألتُه: كيف علمتَ بذلك؟ فأجابني ببساطةٍ تامة: عبر الهاتف من صديقي فلان! فقلتُ: وأنت أفتيت بعدم توثيق الهواتف. فكأنه اختنق وانتهت المكالمة.

حكاية: سألني أحد أعرفه وأنا أجيب على أسئلة المصلين في المركز الإسلامي الأمريكي في نيويورك، كيف نستخبر الهلال بالهواتف مع وجود احتمال أن يكون إبليس هو الذي يكلمني من الطرف الآخر؟

فأجبته ببساطة: لا أقول إنه مستحيل، ولكن لماذا هذا السؤال في استخبار الهلال بالذات؟ أنا أعرف أنك تتحدث كل ليلةٍ مع أهلك في بنغلاديش بالهاتف، هل تخيلتَ يا أخي في يوم من الأيام أن الذي في الطرف الآخر إبليس؟ فضحك الناس وانتهى الأمر.

يستفيض الخبر هذه الأيام عبر الإذاعات والقنوات، ويثقها الناس في مثل هذه الأخبار، والجدير بالذكر أن وراء هذه الإذاعات والقنوات شخصيات إسلامية وإدارات ووزارات وحكومات، فتوثق.
أما الهواتف فتستخدم في هذه الأمور بين المعروف والمعروف، الأشخاص معروفون والأرقام معلومة. فتوثق.

إذَا خَالَفَ العِلمُ الحَدِيْثُ الشريعةَ

إذا خالف العلمُ الحديثُ الشريعةَ فالشريعة تعلو، وإن أخطأنا في الاتباع - لا سمح الله – نثابُ عليه بالاتباع، ونحن مأمورون باتباع الشريعة لا العلم الحديث.

خلاصةُ البحث:

أثبت العلم الشرعي، علمُ القرآن والسنة، أنه لا عبرة باختلاف المطالع في رؤية الهلال، ولا يجب على كل واحد أن يرى الهلال، فإذا رآه واحدٌ أو اثنان أو جمع فقد رآه المسلمون. فيصومون ويفطرون وِفقَ أوقاتهم الشمسية المحلية، وحدودُ البلاد والدولِ ليستْ حدودا شرعية حتى لا يُنَفَّذَ حكمٌ شرعي خارج حدود معين.
والذين يعتبرون اختلاف المطالع ليس لهم دليل واحد في تحديد المطلع وفي كيفية تحديد اختلاف المطالع في واقع الأرض، وهم في نهاية المطاف يتفقون ويقولون لا عبرة باختلاف المطالع إذا حكم الحاكمُ أو ثبتَتْ رؤيةُ

الهلالِ عند الإمام الأعظم أو اتفقت لجنة رؤية الهلال، ونحن نقول: لقد قضى الإمامُ الأعظم وغيره من الأئمة بأنه لا عبرة باختلاف المطالع في رؤية الهلال بالقرآن والسنة، فقضاؤهم يُنَفَّذُ إذا رئِيَ الهلالُ رؤية شرعية واستفاض الخبر وعُلم بها بطريق موجبٍ وَجَبَ الصوم والإفطار على كل من وصل إليه من المسلمين مهما بعد البلد أو قرب. والله أعلم.

الأضحى كالفطر

قال النسفي ت710هـ: والأضحى كالفطر ولا عبرة باختلاف المطالع[99].

قال التمرتشي ت1004هـ: والأضحى كالفطر

قال الحصكفي ت1088هـ:

(وَ) هِلَالُ (الْأَضْحَى) وَبَقِيَّةُ الْأَشْهُرِ التِّسْعَةِ (كَالْفِطْرِ) عَلَى الْمَذْهَبِ، وَرُؤْيَتُهُ بِالنَّهَارِ لِلَّيْلَةِ الْآتِيَةِ مُطْلَقًا عَلَى الْمَذْهَبِ ذَكَرَهُ الْحَدَّادِيُّ، (وَاخْتِلَافُ الْمَطَالِعِ) وَرُؤْيَتُهُ نَهَارًا قَبْلَ الزَّوَالِ وَبَعْدَهُ (غَيْرُ مُعْتَبَرٍ عَلَى) ظَاهِرِ (الْمَذْهَبِ) وَعَلَيْهِ أَكْثَرُ الْمَشَايِخِ وَعَلَيْهِ الْفَتْوَى بَحْرٌ عَنْ الْخُلَاصَةِ

قال ابن عابدين ت1252هـ:

(قَوْلُهُ: وَالْأَضْحَى كَالْفِطْرِ) أَيْ ذُو الْحَجَّةِ كَشَوَّالٍ فَلَا يَثْبُتُ بِالْغَيْمِ إلَّا بِرَجُلَيْنِ أَوْ رَجُلٍ وَامْرَأَتَيْنِ وَفِي الصَّحْوِ لَا بُدَّ مِنْ زِيَادَةِ الْعَدَدِ(قَوْلُهُ:

[99] كنز الدقائق ص220

وَبَقِيَّةُ الْأَشْهُرِ التِّسْعَةِ) فَلَا يُقْبَلُ فِيهَا إلَّا شَهَادَةُ رَجُلَيْنِ أَوْ رَجُلٍ وَامْرَأَتَيْنِ عُدُولٍ أَحْرَارٍ غَيْرِ مَحْدُودَيْنِ كَمَا فِي سَائِرِ الْأَحْكَامِ[100]

قال الشرنبلالي ت1069هـ: وهلال الأضحى كالفطر[101].

قال الطحطاوي ت1231هـ : وهلال الأضحى في الحكم كالفطر[102]

[100] رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار ج2 ص391

[101] نور الإيضاح ونجاة الأرواح في الفقه الحنفي ص 130

[102] حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح، ص655

أبو طالب ومسألة الإيمان
في الرد على المولوي أحمد رضا خان

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾

مُقَدِّمَةُ الفَقِيْرِ

الحَمْدُ للهِ بِنِعْمَتِه تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ، وَبِفَضْلِه تَتَنَزَّلُ الخَيْرَاتُ وَالبَرَكَاتُ، وَبِتَوْفِيْقِه تَتَحَقَّقُ المَقَاصِدُ وَالغَايَاتُ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلى حَبِيْبِه سَيِّدِ الكَائِنَاتِ، وَآلِه وَصَحْبِه أهْلِ الفَضْلِ وَالعِنَايَاتِ، وَرَضِيَ اللهُ عَنْ أَئِمَّتِنَا وَمَشَايِخِنَا مَصَابِيْحِ العِلْمِ وَالهِدَايَاتِ.

وَبَعْدُ

فَإِنَّ مَسْأَلَةَ إِيْمَانِ أَبِيْ طَالِبٍ مَسْأَلَةٌ اخْتَلَفَ فِيْهَا أَئِمَّةُ الهُدى وَالبُرْهَانِ، وَالجُمْهُوْرُ عَلى أَنَّه لَمْ يَمُتْ عَلى إِيْمَانٍ، وَجَمَاعَةٌ تُخَالِفُهُمْ، مِنْهُمْ أهلُ البَيْتِ وَفِيْهِمُ البَرْزَنْجِيُّ وَالدَّحْلَانُ، وَكِلَا الفَرِيْقَيْنِ أَئِمَّتُنَا فِيْ السُّنَّةِ وَالقُرْآنِ.

وَمَسْأَلَةُ إِيمَانِ أَبِيْ طَالِبٍ لَيْسَتْ مَسْأَلَةً عَقَائِدِيَّةً، حَتى يُكَفَّرَ هذَا أَوْ ذَاكَ، بَل هِيَ مَسْأَلَةٌ تَارِيْخِيَّةٌ، وَلِلْبَحْث فِيْهَا مَجَالٌ، وَلِصَاحِبِ كُلِّ حَقٍّ فِيْهِ مَقَالٌ.

أَمَّا الخِيَانَةُ العِلْمِيَّةُ فَلَمْ يُرَحَّبْ بِهَا فِي يَوْمٍ مِّنَ الأَيَّامِ، وَلَمْ يَتَعَوَّدْ عَلَيْهَا إِلَّا مَنِ انْحَرَفَ عَنِ الحَقِّ الَّذِيْ جَاءَ بِه خَيْرُ الأَنَامِ، فَاتَّفَقُوْا وَاخْتَلَفُوْا عَلى عِلْمٍ وَبَصِيْرَةٍ، وَاسْتَنَدُوْا إلى دَلِيْلٍ أوِ اعْتَمَدُوْا على تَرْجِيْحٍ أوْ تَفْصِيْلٍ فِي كُلِّ صَغِيْرَةٍ وَ كَبِيْرَةٍ.

وَالخِيَانَةُ العِلْمِيَّةُ إِذَا صَدَرَتْ مِنْ شَيْخٍ مُطَاعٍ، فَالدِّيْنُ فِي مِثْلِ هذَا المَجَالِ يُشْتَرى وَيُبَاعُ، وَالجَهْلُ فِي المُجْتَمَعَاتِ يَنْتَشِرُ وَيُشَاعُ، وَإِذَا اخْتَارَ العُلَمَاءُ الرَّبَّانِيُّوْنَ السُّكُوْتَ فَالمُصِيْبَةُ تَكْبُرُ وَبِسُرْعَةٍ فَائِقَةٍ تُذَاعُ، فَقَالَ الحَبِيْبُ صلى الله عليه وآله وسلم: " أَلا فكلُّكُمْ راعٍ وكلكُمْ مسؤولٌ عَن رعيتِه " مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ

وَهذِه الرِّسَالَةُ لَيْسَتْ إِلَّا لإِثْبَاتِ أُمُوْرٍ أَرْبَعَةٍ:

الأَمْرُ الأَوَّلُ:

إِثْبَاتُ الخِيَانَةِ العِلْمِيَّةِ الَّتِيْ قَامَ بِهَا المَوْلَوِيُّ أَحْمَدُ رِضَا خَان.

الأَمْرُ الثَّانِيْ:

مَسْأَلَةُ إِيْمَانِ أَبِيْ طَالِبٍ مَسْأَلَةٌ اخْتُلِفَ فِيْهَا، وَالجُمْهُوْرُ عَلى نَفْيِهِ، وَلِلْمُثْبِتِيْنَ مَقَالٌ يُنْظَرُ إِلَيْهِ، وَلَيْسَتْ مَسْأَلَةً عَقَدِيَّةً حَتَّى يُكَفَّرَ هذَا أَوْ ذَاكَ.

الأَمْرُ الثَّالِثُ:

العَذَابُ فِيْ النَّارِ اثْنَانِ، عَذَابُ الكُفْرِ وَعَذَابُ العِصْيَانِ، فَالحُكْمُ عَلى كُلِّ مَنْ يُعَذَّبُ فِيْ النَّارِ أَنَّهُ مَاتَ عَلى الكُفْرِ أَوْ مُخَلَّدٌ فِيْ النَّارِ أَمْرٌ خَطِيْرٌ، وَلَمْ يَقُلْ بِه خَبِيْرٌ.

الأمْرُ الرَّابِعُ:

أَبُوْ طَالِبٍ أَهْوَنُ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا وَلَيْسَ مِنْ أَصْحَابِ الجَحِيْمِ، وَأَنَّ الكُفَّارَ لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ العَذَابُ وَلَاهُمْ يُنْصَرُوْنَ، وَلَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِيْنَ.

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ادْرَءُوا الْحُدُودَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ مَا اسْتَطَعْتُمْ فَإِنْ كَانَ لَهُ مَخْرَجٌ فَخَلُّوا سَبِيلَهُ فَإِنَّ الإِمَامَ أَنْ يُخْطِئَ فِي الْعَفْوِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يُخْطِئَ فِي الْعُقُوبَةِ " .[103]

وَفِي الموسوعة الفقهية :

اتَّفَقَ الْفُقَهَاءُ عَلَى أَنَّهُ تُدْرَأُ الْحُدُودُ بِالشُّبُهَاتِ، وَالأَْصْلُ فِي ذَلِكَ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ .رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا .قَالَتْ قَال رَسُول اللَّهِ ﷺ: ادْرَءُوا الْحُدُودَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ مَا اسْتَطَعْتُمْ، فَإِنْ كَانَ لَهُ مَخْرَجٌ فَخَلُّوا سَبِيلَهُ، فَإِنَّ الإِْمَامَ أَنْ يُخْطِئَ فِي الْعَفْوِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يُخْطِئَ فِي الْعُقُوبَةِ .

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: ادْفَعُوا الْحُدُودَ مَا وَجَدْتُمْ لَهَا مَدْفَعًا .

[103] **سنن الترمذي**، كتاب الحدود عن رسول الله ﷺ، باب مَا جَاءَ فِي دَرْءِ الْحُدُودِ، حديث 1424

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ قَال: تَعَافُوا الْحُدُودَ فِيمَا بَيْنَكُمْ فَمَا بَلَغَنِي مِنْ حَدٍّ فَقَدْ وَجَبَ.

وَهَذِهِ الْقَاعِدَةُ تُوجِبُ أَوَّلاً اعْتِمَادَ الْيَقِينِ. مَا أَمْكَنَ. فِي نِسْبَةِ الْجَرِيمَةِ إِلَى الْمُتَّهَمِ، وَثَانِيًا: أَنَّ الشَّكَّ مَهْمَا كَانَتْ نِسْبَتُهُ وَمَهْمَا كَانَ مَحَلُّهُ وَمَهْمَا كَانَ طَرِيقُهُ يَنْتَفِعُ بِهِ الْمُتَّهَمُ فَيَدْرَأُ عَنْهُ الْحَدَّ، يَقُول الشَّاطِبِيُّ: فَإِنَّ الدَّلِيلَ يَقُومُ هُنَاكَ مُفِيدًا لِلظَّنِّ فِي إِقَامَةِ الْحَدِّ، وَمَعَ ذَلِكَ فَإِذَا عَارَضَتْهُ شُبْهَةٌ وَإِنْ ضَعُفَتْ غَلَبَ حُكْمُهَا وَدَخَل صَاحِبُهَا فِي مَرْتَبَةِ الْعَفْوِ، وَثَالِثًا: الْخَطَأُ فِي الْعَفْوِ أَفْضَلُ شَرْعًا مِنَ الْخَطَأِ فِي الْعُقُوبَةِ حَيْثُ إِنَّ تَبْرِئَةَ الْمُجْرِمِ فِعْلاً أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ مِنْ مُعَاقَبَةِ الْبَرِيءِ، وَهَذَا الْمَبْدَأُ نَجِدُ تَطْبِيقَاتِهِ مَبْثُوثَةً فِي أَقْضِيَةِ الصَّحَابَةِ. رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ. وَأَقْضِيَةِ التَّابِعِينَ وَفَتَاوَى الْمُجْتَهِدِينَ[104].

وَهذِهِ الرِّسَالَةُ فَمَا كَانَ مِنْهَا مِنْ صَوَابٍ فَمِنَ الرَّحْمنِ، وَمَا كَانَ مِنْهَا مِنْ خَطَأٍ فَمِنِّيْ وَمِنْ وَسَاوِسِ الشَّيْطَانِ. وَمَنْ أَطْلَعَنِيْ عَلى خَطَأٍ كَانَ مَشْكُوْرًا،

[104] وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت، **الموسوعة الفقهية الكويتية**، ج 26 ص 204 باب الشك ينتفع به المتهم ، عدد الأجزاء: ٤٥ جزءا الطبعة: (من ١٤٠٤ - ١٤٢٧ هـ)

وَمَنْ ذَكَرَنِيْ فِيْ أَحَبِّ سُوَيْعَاتِه كَانَ مَذْكُوْرًا. قَالَ الشَّافِعِيُّ عَلَيْهِ رَحْمَةُ رَبِّه " أَبَى اللهُ أَنْ يَّكُوْنَ كِتَابٌ صَحِيْحٌ غَيْرَ كِتَابِه"[105]

سَائِلِيْنَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَتَقَبَّلَ مِنَّا صَالِحَ الأَعْمَالِ، وَأَنْ يُبَارِكَ فِيْ جُهُوْدِنَا لِإِرْشَادِ الأَجْيَالِ، وَأَنْ يُنَوِّرَ نِيَّاتِنَا وَالآمَالَ، فَمِنَّا السَّعْيُ وَمِنْهُ الكَمَالُ، رَاجِيْنَ المَوْلَى أَنْ يُصْلِحَ الأَهْلَ وَالعِيَالَ، وَأَنْ يَحْفَظَ أَلْسِنَتَنَا وَالخَيَالَ

كُنْ مُحَمَّدِيًّا عَالَمِيًّا مُبَشِّرًا

وَلاَ تَكُنْ طَائِفِيًّا مُتَعَصِّبًا مُنَفِّرًا

اَللّٰهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ شُكْرًا، وَلَكَ الْمَنُّ فَضْلًا، وَأَنْتَ رَبُّنَا حَقًّا، وَنَحْنُ عَبِيْدُكَ رِقًّا، وَأَنْتَ لَمْ تَزَلْ لِذلِكَ أَهْلًا، يَا مُيَسِّرَ كُلِّ عَسِيْرٍ، وَيَا جَابِرَ كُلِّ كَسِيْرٍ، وَيَا صَاحِبَ كُلِّ فَرِيْدٍ، وَيَا مُغْنِيَ كُلِّ فَقِيْرٍ، وَيَا مُقَوِّيَ كُلِّ ضَعِيْفٍ، وَيَا مَأْمَنَ كُلِّ مَخِيْفٍ، يَسِّرْ عَلَيْنَا كُلَّ عَسِيْرٍ، فَتَيْسِيْرُ الْعَسِيْرِ عَلَيْكَ يَسِيْرٌ، اَللّٰهُمَّ يَا مَنْ لَا يَحْتَاجُ إِلَى الْبَيَانِ وَالتَّفْسِيْرِ، حَاجَاتُنَا كَثِيْرٌ، وَأَنْتَ عَالِمٌ بِهَا وَخَبِيْرٌ.

خَادِمُ العِلْمِ الشَّرِيْفِ

أَبُوْ عَبْدِ اللهِ مُحَمَّد عَيْنُ الهُدَى

نيويورك ، الولايات المتحدة الأمريكية ، 22 إبريل 2022م

[105] الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (ت ٢٠٤هـ) ، **تفسير الإمام الشافعي** ، ج 2 ص 631 ، الناشر: دار التدمرية - المملكة العربية السعودية الطبعة الأولى: ١٤٢٧ - ٢٠٠٦ م عدد الأجزاء: ٣

أَهْلُ البَيْتِ عَلى أنَّه مَاتَ مُسْلِمًا:

يَقُوْلُ ابْنُ الأثِيْرِ:

ولم يُسْلِم مِنْ أعْمَامِ النَّبيّ ﷺ إلَّا حَمْزَةُ، وَالْعَبَّاسُ، وَأدْرَكَ أبُوْ طَالِبٍ وَأبُوْ لَهَبٍ الْإسْلَامَ وَلَمْ يُسْلِمَا، وَأهْلُ البَيْتِ يَزْعُمُوْنَ أنَّ أبَا طَالِبٍ مَاتَ مُسْلِمًا. [106]

وَللسَّيِّدِ البَرْزِنْجِيّ - السَّيِّدُ مُحَمَّدُ ابْنُ رَسُوْلٍ البَرْزَنْجِيُّ الحُسَيْنِيُّ المَدَنِيُّ[107] – كِتَابٌ جَمِيْلٌ فِي المَوْضُوْعِ بِاسْمِ سَدَاد الدِّيْنِ وَسِدَاد الدَّيْنِ فِيْ إثْبَاتِ النَّجَاتِ والدَّرَجَاتِ للوَالِدَيْنِ[108]، أوْضَحَ فِيْهِ المَسْأَلَةَ فَأحْسَنَ وَأجَادَ، وَللسَّيِّدِ زَيْنِي الدَّحْلَانِ كِتَابٌ بِاسْمِ " أَسْنى المَطَالِبِ فِيْ نَجَاةِ أبِيْ طَالِبٍ، فأتْقَنَ وَأفَادَ.

رأيُ الشَّيْخِ البِرِيْلَوِيّ

أبُوْ طَالِبٍ مَاتَ عَلى كُفْرٍ مُخَلَّدٌ فِيْ النَّارِ، لِأنَّه لَمْ يَنْطِقْ بِالشَّهَادَتَيْنِ.

[106] مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى : 606هـ) **جامع الأصول في أحاديث الرسول** ، ج 12 ص 109 فصل في أعمامه وعماته صلى الله عليه وآله وسلم

[107] الوفاة 1103 هـ

[108] صدر من دار الكتب العلمية ، عام 2006

اسْتَشْهَدَ الشَّيْخُ:

جَعَلَ الشَّيْخُ النُّطْقَ بِالشَّهَادَتَيْنِ رُكْنًا أَصْلِيًّا لِثُبُوْتِ الْإِيْمَانِ، فَاسْتَشْهَدَ مِنْ شَرْحِ العَقِيْدَةِ النَّسَفِيَّةِ وَمِنْ شَرْحِ العَقِيْدَةِ العَضُدِيَّةِ بِمَا ظَنَّ أَنَّه يُؤَيِّدُ مَا يَرَى وَتَرَكَ مَا يُبْطِلُ دَعْوَاهُ، وَثَبَتَتِ الْخِيَانَةُ.

وَهذَا كِتابُ الشَّيْخِ "فَتَاوَى رِضْوِيَّة" بِاللُّغَةِ الأُرْدِيَّةِ، ج29 شَبَكَةُ أعْلى حَضْرَتْ:

۶۵۹

بھی کرتی ہے اور یہاں کسی طرح کا شُبہہ و احتمال نہ تھا۔ قال جل وعلا (اللہ جل وعلا نے فرمایا)،

یعرفونہ کما یعرفون ابناء ھم[1]۔ وُہ اس نبی کو ایسا پہچانتے ہیں جیسے آدمی اپنے بیٹوں کو پہچانتا ہے۔ (ت)

وقال عز من قائل،

فلما جاء ھم ما عرفوا کفروا بہ فلعنۃ اللہ علی الکفرین[2]۔ تو جب تشریف لایا ان کے پاس وہ جانا پہچانا اسکے منکر ہو بیٹھے تو اللہ کی لعنت منکروں پر۔ (ت)

وقال جل ذکرہ،

یجدونہ مکتوبا عندھم فی التورٰۃ والانجیل[3]۔ لکھا ہُوا پائیں گے اپنے پاس توریت اور انجیل میں۔ (ت)

بعض کورچشم بدباطن وبابیۂ عصر کہ اس میں کلام کرتے اور کہتے ہیں اگر اہل کتاب کے یہاں حضور کا ذکرِ رسالت ہوتا تو ایمان کیوں نہ لاتے، نصوص قاطعہ سے انکار اور خدا و رسول کی تکذیب اور یہود و نصاری کی حمایت و تصدیق کرنے والے ہیں اعوذ باللہ من وسواس الشیطان (میں شیطان کے وسوسوں سے پناہ مانگتا ہُوں۔ ت) شرح عقائد نسفی میں ہے،

لیست حقیقۃ التصدیق ان تقع فی القلب نسبۃ الصدق الی الخبر والخبر من غیر اذعان وقبول بل ھو اذعان وقبول لذٰلک بحیث یقع علیہ اسم التسلیم علی ما صرح بہ الامام الغزالی[4]۔ حقیقتِ تصدیق یہ نہیں کہ دل میں خبر یا مخبر کی سچائی کی نسبت واقع ہوجائے بغیر اذعان وقبول کے بلکہ وُہ تو اذعان اور اس طرح قبول کرنا ہے کہ اس پر اسمِ تسلیم واقع ہو۔ جیسا کہ امام غزالی علیہ الرحمہ نے اس کی تصریح فرمائی ہے۔ (ت)

اسی میں ہے،

[1] القرآن الکریم ۲/ ۱۴۶
[2] القرآن الکریم ۲/ ۸۹
[3] " ۷/ ۱۵۷
[4] شرح عقائد النسفی والایمان فی اللغۃ التصدیق دار الاشاعۃ العربیۃ قندھار افغانستان ص ۸۹

hazratnetwork.org

بعض القدریة ذھب الی ان الایمان ھو المعرفۃ واطبق علماؤنا علی فسادہ لان اھل الکتاب کانوا یعرفون نبوۃ محمد صلی اللہ تعالٰی علیہ وسلم کما کانوا یعرفون ابناءھم مع القطع بکفرھم لعدم التصدیق ولان من الکفار من کان یعرف الحق یقینا وانما کان ینکر عنادا واستکبارا قال اللہ تعالٰی وجحدوا بھا واستیقنتھا انفسھم[1]

بعض قدریہ اس طرف گئے ہیں کہ ایمان فقط معرفت کو کہتے ہیں، اور ہمارے علماء کا اس قول کے فساد پر اجماع ہے، کیونکہ اہلِ کتاب محمد مصطفٰے صلے اللہ تعالٰی علیہ وسلم کی نبوت کو ایسے پہچانتے تھے جیسے اپنے بیٹوں کو پہچانتے تھے، اس معرفت کے باوجود ان کا کفر قطعی ہے کیونکہ وہاں تصدیق نہیں پائی گئی۔ اور اس لئے بھی کہ بعض کافر یقینی طور پر حق کو پہچانتے تھے اور محض عناد و تکبر کی وجہ سے انکار کرتے تھے، اللہ تعالٰی نے فرمایا: حالانکہ ان کے منکر ہوئے اور ان کے دلوں میں اُن کا یقین تھا۔" (ت)

محقق دوانی شرح عقائد عضدی میں فرماتے ہیں:

التلفظ بکلمتی الشھادتین مع القدرۃ علیہ شرط فمن اخل بہ فھو کافر مخلد فی النار ولا تنفعہ المعرفۃ القلبیۃ من غیر اذعان وقبول فان من الکفار من کان یعرف الحق یقینا وکان انکارہ عنادا واستکبارا کما قال اللہ تعالٰی وجحدوا بھا واستیقنتھا انفسھم ظلما و علوا[2]

شہادت (توحید و رسالت کی شہادت) کے دو کلموں کے ساتھ تلفظ کرنا جبکہ اس پر قادر ہو ایمان کی شرط ہے، تو جس نے اس میں کوتاہی کی تو وہ کافر ہے اور دائمی طور پر جہنم میں رہنے والا ہے، اور اذعان و قبول کے بغیر معرفتِ قلبی اس کو نفع نہیں دے گی، کیونکہ بعض کافر ایسے ہیں جو یقینی طور پر حق کو پہچانتے تھے۔ ان کا انکار عناد و تکبر کی وجہ سے تھا۔ جیسا کہ اللہ تعالٰی نے فرمایا: "اور ان کے منکر ہوئے حالانکہ اُن کے دلوں میں ان کا یقین تھا ظلم اور تکبر کی وجہ سے۔" (ت)

[1] شرح عقائد النسفی والایمان لایزید ولاینقص دارالاشاعت العربیۃ قندھار افغانستان ص ۹۳،۹۲

[2] الدوانی علی العقائد العضدیۃ والکفر عدم الایمان مطبع مجتبائی دہلی ص ۱۰۱

فَمِنْ شَرْحِ العَقِيْدَةِ النَّسَفِيَّةِ ذَكَرَ:

" لَيْسَتْ حَقِيْقَةُ التَّصْدِيْقِ أنْ تَقَعَ فِيْ الْقَلْبِ نِسْبَةُ التَّصْدِيْقِ إلى الخَبَرِ أوِ المُخْبِرِ، مِنْ غَيْرِ إذْعَانٍ وَقَبُوْلٍ، بَلْ هُوَ إذْعَانٌ وَقَبُوْلٌ لِذلِكَ بِحَيْثُ يَقَعُ عَلَيْهِ اسْمُ التَّسْلِيْمِ عَلى مَا صَرَّحَ بِه الْإمَامُ الغَزَّالِيُّ"

وَمِنْ شَرْحِ العَقِيْدَةِ العَضُدِيَّةِ:

" وَالتَّلَفُّظُ بِكَلِمَتَيِ الشَّهَادَتَيْنِ مَعَ القُدْرَةِ عَلَيْه شَرْطٌ، فَمَنْ أخَلَّ بِه فَهُوَ كَافِرٌ مُخَلَّدٌ فِيْ النَّارِ، وَلَا تَنْفَعُه المَعْرِفَةُ القَلْبِيَّةُ مِنْ غَيْرِ إذْعَانٍ وَقَبُوْلٍ، فَإنَّ مِنَ الكُفَّارِ مَنْ كَانَ يَعْرِفُ الحَقَّ يَقِيْنًا، وَكَانَ إنْكَارُه عِنَادًا وَاسْتِكْبَارًا، كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالى: وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا "[109]

فسُجِّلَتِ الخِيَانَةُ:

فسُجِّلَتِ الخِيَانَةُ العِلْمِيَّةُ مِنَ الشَّيْخِ أحْمَدَ رِضَا خَان، فَلِلْكَلَامِ بَقِيَّةٌ فِيْ الكِتَابَيْنِ كِلَيْهِمَا وَنَعُوْذُ بِالرَّحْمنِ، فَفِيْ شَرْحِ العَقِيْدَةِ النَّسَفِيَّةِ بَعْدَ سُطُوْرٍ فِيْ نَفْسِ البَابِ مَطْلَبِ الْإيْمَانِ مِمَّا ذَكَرَه الشَّيْخُ فِيْ رِسَالَتِه:

[109] أحْمَدُ رِضَا خَان، **فتاوى رضوية**، ج 29 ص 659 / 660 رسالة شرح المطالب في مبحث أبي طالب

"وَإذَا عَرَفْتَ حَقِيْقَةَ مَعْنَى التَّصْدِيْقِ فَاعْلَمْ أنَّ الْإيْمَانَ فِيْ الشَّرْعِ هُوَ التَصْدِيْقُ بِمَا جَاءَ بِه النَّبِيُّ ﷺ مِنْ عِنْدِ اللهِ تَعَالى وَالْإقْرَارُبِه أيْ بِاللِّسَانِ، إلَّا أنَّ التَّصْدِيْقَ رُكْنٌ لَايَحْتَمِلُ السُّقُوْطَ أصْلًا وَالْإقْرَارُ قَدْ يَحْتَمِلُه كَمَا فِيْ حَالَةِ الْإكْرَاهِ" [110] انتهى

وَإلَيْكُمْ شَرْحُ العَقَائِدِ النَّسَفِيَّةِ المَطْبُوْعُ مِنْ مَجْلِسِ المَدِيْنَةِ العِلْمِيَّةِ

[110] **شرح العقيدة النسفية** ، مطلب الإيمان ص 95

(والإيمان) في اللغة التصديق[1]، أي: إذعان حكم المخبر وقبوله وجعله صادقاً، إفعال من الأمن، كان حقيقة «آمن به»: «آمنه التكذيب والمخالفة». يعدّى باللام كما في قوله تعالى حكاية عن إخوة يوسف عليه السلام: ﴿وَمَا أَنتَ[2] بِمُؤْمِنٍ لَّنَا﴾[يوسف: ١٧] أي: بمصدّق، وبالباء كما في قوله عليه السلام: «الإيمان أن تؤمن بالله» الحديث أي: تصدّق، وليست[3] حقيقة التصديق أن تقع في القلب نسبة الصدق[4] إلى الخبر أو المخبر من غير إذعان[5] وقبول، بل هو إذعان وقبول لذلك بحيث يقع عليه

(١) **قوله: [في اللغة التصديق]** ولا حاجة إلى ما قال في "النظم": من أنّ المراد باللغة ما يؤاءز عرف الشرع، وإلاّ فهو في اللغة إعطاء الأمن؛ لأنّ خطاب الإيمان كان لقوم كانوا أهل اللغة وما كانوا يعرفون مصطلحات الشرع، فلو لم يكن في اللغة بمعنى التصديق لَمَا كان خطاب في حقّهم مفيداً. ١٢

(٢) **قوله: [وما أنت... إلخ]** قال العلاّمة الخيالي: الأولى أن يمثّل بقوله تعالى: ﴿أَنُؤْمِنُ لَكَ وَاتَّبَعَكَ الْأَرْذَلُونَ﴾[الشعراء: ١١١] لاحتمال أن يكون اللام في «لنا» لتقوية العمل لا للتعدية، هذا ولا يخفى على المتأمّل أنّ مجرّد الاحتمال سيّما في تفسير الآيات لا ينافي الاستشهاد .١٢

(٣) **قوله: [ليست... إلخ]** يريد أنّ مجرّد معرفة صدق الخبر أو المخبر لا تكون تصديقاً وإيماناً، وإلاّ لكان أهل الكتاب كلّهم مؤمنين؛ لأنهم كانوا يعرفون النبيّ صلّى الله تعالى عليه وسلّم كما كانوا يعرفون أبناءهم. ١٢

(٤) **قوله: [نسبة الصدق... إلخ]** يعني: ليس حقيقة التصديق اللغويّ أن يحصل في القلب كون الصدق منسوبا إلى الخبر أو المخبر ويعقل ثبوت الصدق له في نفس الأمر، فإنّه من قبيل المعرفة المقابلة للنكارة والجهالة دون التصديق المقابل للتكذيب والإنكار، قاله السيالكوتي. ١٢

(٥) **قوله: [من غير إذعان... إلخ]** المراد به حصول العلم والتيقّن بصدق الخبر خالياً عن الإذعان والتسليم لعارض العناد والاستكبار وغيرهما ممّا يمنع تمكّن كيفيّة الاستسلام و القبول كعلم السوفسطائيّ بوجود العالم، فإنّه حاصل له، لكنّه لا يذعن ولا يسلّم وجوده، كذا في الحواشي. ١٢

اسم التسليم على ما صرّح به الإمام الغزالي، وبالجملة هو المعنى الذي يعبّر عنه بالفارسية «بگرويدن»، هو معنى التصديق المقابل للتصوّر، حيث يقال في أوائل[1] علم الميزان: العلم إمّا تصوّر وإمّا تصديق، صرّح بذلك[2] رئيسهم ابن سينا، فلو حصل هذا المعنى لبعض الكفّار كان إطلاق اسم الكافر[3] عليه من جهة أنّ عليه شيئاً من أمارات التكذيب والإنكار، كما فرضنا أنّ أحداً صدّق بجميع ما جاء به النبيّ عليه السلام وسلّمه وأقرّ به وعمل، ومع ذلك شدّ الزنّار بالاختيار[4]، أو سجد للصنم بالاختيار،

(١) **قوله: [يقال في أوائل... إلخ]** فيه أنّ التصديق المنطقيّ يعمّ اليقين والظنّ، بخلاف التصديق اللغويّ؛ لأنه يشترط فيه الإذعان وهو الذي يعبّر عنه «بگرويدن»، وقد نصّ عليه الشارح في "شرح المقاصد" حيث قال: إنما المقصود التصديق بالأمور المخصوصة بالمعنى اللغويّ، وهو ما يعبّر عنه «بگرويدن و راست دانستن» وينافيه التوقّف والتردّد. ١٢

(٢) **قوله: [صرّح بذلك... إلخ]** قال الشارح في رسالته في تحقيق الإيمان: إنّ ابن سينا أورد في " الشفاء" في مقابلة هذا التصديق التكذيب، وقال في كتابه المسمّى بـ«دانش نامه» «علائي دانستن دو گونه است، يكي فهم كردن ودريافتن وآنرا بتازي تصوّر خوانند، ودوم گرويدن وآنرا بتازي تصديق خوانند». ١٢ قاله السيالكوتي.

(٣) **قوله: [إطلاق اسم الكافر... إلخ]** قال القاضي عياض رحمه الله تعالى في "الشفا": نكفّر بكلّ فعل أجمع المسلمون أنه لا يصدر إلاّ من كافر وإن كان صاحبه مصرّحا بالإسلام مع فعله ذلك الفعل، كالسجود للصنم وللشمس والقمر والصليب والنار والسعي إلى الكنائس والبيع مع أهلها بزيّهم من شدّ الزنانير وفحص الرؤس، فقد أجمع المسلمون أنّ هذا لا يوجد إلاّ من كافر، وأنّ هذه الأفعال علامة على الكفر وإن صرّح فاعلها بالإسلام. ١٢

(٤) **قوله: [بالاختيار]** أي: بلا جبر وإكراه. ١٢

نجعله[١] كافراً لِمَا أنّ النبيّ عليه السلام جعل ذلك علامة التكذيب والإنكار، وتحقيق هذا المقام على ما ذكرت يسهّل لك الطريق إلى حلّ كثير من الإشكالات[٢] الموردة في مسألة الإيمان، وإذا عرفت حقيقة معنى التصديق فاعلم أنّ الإيمان في الشرع: (هو التصديق بما جاء به من عند الله تعالى) أي: تصديق النبيّ عليه السلام بالقلب في جميع ما علم بالضرورة[٣] مجيئه به من عند الله تعالى إجمالاً[٤]، وأنه كاف في الخروج عن عهدة الإيمان، ولا تنحطّ درجته[٥] عن الإيمان التفصيليّ، فالمشرك المصدّق بوجود

(١) **قوله: [نجعله]** قال في "الخيالي": إشارة إلى أنّ الكفر في مثل هذه الصورة في الظاهر، وفي حقّ إجراء الأحكام لا فيما بينه وبين الله تعالى، وذكر في "شرح المقاصد": أنّ التصديق المقارن لأمارة التكذيب غير معتدّ به وهو التصديق الذي لا يقارن شيئاً من الأمارات. ١٢

(٢) **قوله: [من الإشكالات]** منها أنّ المصدّق بلا إذعان يلزم أن يكون مؤمناً، ومنها أنه يلزم أن يكون بعض الكفرة مؤمناً لإيقانه بالنبوّة قلباً وإن لم يسلم، ومنها أنه يلزم أن يكون المسلم باقياً بعد شدّ الزّنار وسجود الصنم لبقاء التصديق، كذا في "النظم". ١٢

(٣) **قوله: [علم بالضرورة]** قال الملاّ عليّ القاري في "شرح الفقه الأكبر": المراد من المعلوم ضرورة كونه من الدين بحيث يعلمه العامّة من غير افتقار إلى النظر والاستدلال، كوحدة الصانع ووجوب الصلاة وحرمة الخمر ونحوها، وإنّما قيّد بها؛ لأنّ منكر الاجتهاديّات لا يكفّر إجماعاً. ١٢

(٤) **قوله: [إجمالاً]** هذا عند الشارح قدّس سرّه، وأمّا غيره فقالوا: هذا فيما لوحظ إجمالاً كالإيمان بالملائكة والكتب والرسل، ولكن يشترط التفصيل فيما لوحظ تفصيلاً، قال المحقّق الدوانيّ في "شرح العقائد العضدية" ما نصّه: تفصيلاً وإجمالاً فيما علم إجمالاً، هذا مذهب الشيخ أبي الحسن الأشعريّ وأتباعه، كذا في "شرح المواقف" و"شرح الفقه الأكبر" و"نظم الفرائد" وغيرها. ١٢

(٥) **قوله: [لاتنحطّ درجته]** الحاصل أنّ عدم انحطاط الإجمالي عن التفصيل إنما هو في الاتّصاف بأصل

الصانع وصفاته لا يكون مؤمناً إلاّ بحسب اللغة دون الشرع لإخلاله بالتوحيد، وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلاَّ وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾[يوسف: ١٠٦]. (والإقراربه) أي: باللسان إلاّ أنّ التصديق[١] ركن لا يحتمل السقوط أصلاً، والإقرار قد يحتمله كما في حالة الإكراه، فإن قيل: قد لا يبقى التصديق كما في حالة النوم والغفلة. قلنا: التصديق باق[٢] في القلب، والذهول إنما هو عن حصوله[٣]، ولو سلّم[٤] فالشارع جعل المحقّق الذي لم يطرأ عليه ما يضادّه في حكم الباقي، حتى كان[٥] المؤمن اسماً لمن آمن في الحال أو في الماضي ولم يطرأ عليه ما هو علامة

و إلاّ فليس الإجمال كالتفصيل في مقام كمال العرفان وجمال الإحسان، قاله الملاّ عليّ القاري في "شرح الفقه الأكبر". ١٢

(١) **قوله: [إلاّ أنّ التصديق]** يريد أنّ التصديق مأمور به في كلّ حال لا يحتمل السقوط أصلاً، بخلاف الإقرار، فإنّه قد يسقط كما في حالة الإكراه. ١٢

(٢) **قوله: [التصديق باق]** اعترض عليه بأنّ التصديق إدراك، والنوم ضدّ الإدراك عند المتكلّمين، وأجيب بأنّ مرادهم أنّ النوم ضدّ الإدراك الحادث فيه لا ضدّ الإدراك الباقي الذي كان حاصلاً في اليقظة. ١٢"ن"

(٣) **قوله: [إنما هو عن حصوله]** بناء على أنه قد يكون شيء حاصلاً ولا يدرك حصوله ولا يلتفت إليه، وهذا كما قيل: الشعور بالشيء لا يستلزم الشعور بذالك الشعور، فالشعور حاصل لكنّه غير مشعور به، ولا يلتفت إليه. ١٢ "نظم"

(٤) **قوله: [ولو سلّم]** أي: لو سلّم أنّ التصديق لا يبقى في القلب في حالة النوم والغفلة، فالشارع جعل التصديق المحقّق في القلب في حكم الباقي ما لم يطرأ عليه ما يضادّه. ١٢

(٥) **قوله: [حتى كان]** ولذلك الإقرار مرّة في جميع العمر مع أنه جزء من حقيقة الإيمان، والكلّ لا يتحقّق بدون الجزء، كذا في "الخيالي". ١٢

التكذيب، هذا الذي ذكره من أنّ الإيمان هو التصديق والإقرار مذهب بعض العلماء[1] وهو اختيار الإمام شمس الأئِمّة، وفخر الإسلام رحمهما الله، وذهب جمهور المحقّقين إلى أنه التصديق بالقلب، وإنما الإقرار شرط[2] لإجراء الأحكام في الدنيا[3]، لِمَا أنّ تصديق القلب أمر باطن لا بدّ له من علامة، فمن صدّق بقلبه ولم يقرّ بلسانه فهو مؤمن عند الله، وإن لم يكن مؤمناً في أحكام الدنيا، ومن أقرّ بلسانه ولم يصدّق بقلبه كالمنافق فبالعكس، وهذا هو اختيار الشيخ أبي منصور رحمه الله، والنصوص معاضدة لذلك[4]، قال الله تعالى: ﴿أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الإِيمَانَ﴾[المجادلة: ٢٢]، وقال الله تعالى: ﴿وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ﴾[النحل: ١٠٦] وقال الله تعالى: ﴿وَلَمَّا يَدْخُلِ الإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾[الحجرات: ١٤]، وقال النبيّ عليه السلام:

(١) **قوله: [مذهب بعض العلماء]** فعلى هذا من صدّق بقلبه ولم يقرّ بلسانه فهو كافر، إلاّ إذا كان لعذر، قال الملاّ عليّ القاري في "شرح الفقه الأكبر": «ثُمَّ الاجماع منعقد على إيمان من صدّق بقلبه وقصد الإقرار بلسانه ومنع مانع منه من خرس ونحوه». ١٢

(٢) **قوله: [الإقرار شرط]** قال في "شرح الفقه الأكبر" عن "شرح المقاصد": الإقرار إذا جعل شرط إجراء الأحكام لا بدّ أن يكون على وجه الإعلان على الإمام وغيره من أهل الإسلام، بخلاف ما إذا جعل ركناً له فإنّه يكفي له مجرّد التكلّم مرّة وإن لم يظهر لغيره، والظاهر أنّ التزام الشرعيّات يقوم مقام ذلك الإعلان، كما لا يخفى على الأعيان. ١٢

(٣) **قوله: [الأحكام في الدنيا]** من حرمة الدم والمال وصلاة الجنازة عليه ودفنه في مقابر المسلمين. ١٢

(٤) **قوله: [معاضدة لذلك]** أي: لأنّ الإيمان هو التصديق بالقلب، والإقرار إنما هو شرط لإجراء الأحكام؛ لأنّ النصوص تدلّ على أنّ محلّ الإيمان هو القلب، فلا يكون الإقرار الذي هو فعل اللسان جزء من الإيمان. ١٢

«اللّهم ثبّت قلبي[١] على دينك» وقال عليه السلام لأسامة حين قتل[٢]: من قال: «لا إله إلاّ الله»: «هلاّ شققت عن قلبه». فإن قلت[٣]: نعم الإيمان[٤] هو التصديق، لكنّ أهل اللغة لا يعرفون منه إلاّ التصديق باللسان، والنبيّ عليه السلام[٥] وأصحابه كانوا يقنعون من المؤمنين بكلمة الشهادة ويحكمون بإيمانه من غير استفسار عمّا في قلبه، قلت: لا خفاء في[٦] أنّ المعتبر في التصديق عمل القلب، حتى لو فرضنا عدم وضع لفظ التصديق لمعنى أو وضعه لمعنى غير التصديق القلبي لم يحكم أحد من أهل اللغة والعرف بأنّ المتلفّظ بكلمة «صدّقت» مصدّق للنبيّ عليه السلام مؤمن به، ولهذا[٧] صحّ

(١) **قوله: [ثبّت قلبي]** كان هذا الدعاء تعليماً للأمّة، كذا في الشروح. ١٢

(٢) **قوله: [حين قتل]** زعماً أنه قالها خوفاً من السلاح ولم يصدّق بقلبه. ١٢

(٣) **قوله: [فإن قلت]** في "النبراس" مذهب الكراميّة أنّ الإيمان هو الإقرار فقط، والشارح ذكر من دلائلهم دليلين بطريق الاعتراض على ما سبق من التحقيق الباطن بأنّ الإيمان هوالتصديق القلبيّ لغة وشرعاً. ١٢

(٤) **قوله: [نعم الإيمان]** هذا هو الشبهة الأولى للكراميّة، حاصلها أنّا نسلّم أنّ الإيمان هو التصديق، لكنّه هو التصديق باللسان الذي هو فعله لا فعل القلب عند أهل اللغة، فعلم أنّ الإقرار بالتصديق هو حقيقة الإيمان. ١٢

(٥) **قوله: [والنبيّ عليه السلام]** هذا هو الشبهة الثانية للكراميّة. ١٢

(٦) **قوله: [لا خفاء في]** جواب عن الشبهة الأولى، وحاصله أنه لو كان التصديق فعل اللسان لزم أن يكون التلفّظ بكلمة «صدّقت» مصدّقاً بحسب اللغة ومؤمناً بحسب الشرع، واللازم باطل إجماعاً، فعلم أنّ التصديق الحقيقيّ ليس هو التلفّظ بكلمة «صدّقت»، بل هو مدلول «صدّقت»، فثبت أنّ أهل اللغة يعرفون للتصديق معنى آخر سوى الإقرار وذلك المعنى هو الإذعان. ١٢

(٧) **قوله: [ولهذا]** أي: لأجل أنه فعل القلب لا فعل اللسان الذي هو الإقرار فقط. ١٢

نفي الإيمان عن بعض المقرّين باللسان، قال الله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾[البقرة: ٨]، وقال تعالى: ﴿قَالَتِ الأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾[1] [الحجرات: ١٤]، وأمّا المقرّ باللسان[2] وحده فلا نزاع في أنه يسمّى مؤمناً لغة، وتجري عليه أحكام الإيمان[3] ظاهراً، وإنما النزاع[4] فيما بينه وبين الله تعالى، والنبيّ عليه السلام ومن بعده كما كانوا يحكمون بإيمان من تكلّم بكلمة الشهادة كانوا يحكمون بكفر المنافق[5]، فدلّ على أنه لا يكفي في الإيمان فعل اللسان، وأيضاً الإجماع[6] منعقد على إيمان من صدّق بقلبه وقصد الإقرار باللسان، ومنعه منه مانع من خرس ونحوه، فظهر أن ليست حقيقة الإيمان

(١) **قوله: [قولوا أسلمنا]** تمامه ﴿وَلَمَّا يَدْخُلِ الإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾[الحجرات: ١٤]، فعلم أنّ محلّه القلب، واللسان ترجمانه، فإذا لم يوافقه لم يعتبر فيما بينه وبين الله وإن اعتبر في إجراء ظواهر الشرع. ١٢ "نظم".

(٢) **قوله: [وأمّا المقرّ باللسان]** شروع في الجواب عن الشبهة الثانية كما يتأيّد بـ"المواقف". ١٢

(٣) **قوله: [تجري عليه أحكام الإيمان]** فإنّ الشارع جعل مناط الأحكام الأمور الظاهرة المنضبطة، والتصديق القلبيّ أمر خفيّ لا يطّلع عليه، بخلاف الإقرار باللسان فإنّه مكشوف بلا سترة، فنيط به الأحكام الدنيويّة. ١٢ "شرح مواقف".

(٤) **قوله: [إنما النزاع]** أي: النزاع في الإيمان الحقيقيّ الذي يترتّب عليه الأحكام الأخرويّة. ١٢ "شرح مواقف".

(٥) **قوله: [يحكمون بكفر المنافق]** جواب ثانٍ عن الشبهة الثانية بطريق المعارضة. ١٢ "ن"

(٦) **قوله: [وأيضاً الإجماع]** دليل آخر لردّ الكراميّة بطريق الإلزام، حاصله أنه يلزمكم أيّها الكراميّة أنّ من صدّق بقلبه وقصد التكلّم بكلمتي الشهادة فمنعه منه مانع من خرس وغيره أن يكون كافراً، وهو خلاف الإجماع، كذا في "المواقف". ١٢

وَفِيْ شَرْحِ العَقَائِدِ العَضُدِيَّةِ بَعْدَ مَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ مُبَاشَرَةً:

وَالدَّلِيْلُ عَلى خُرُوْجِ التَّلَفُّظِ بِكَلِمَتَيِ الشَّهَادَتَيْنِ عَنِ الْإِيْمَانِ، قَوْلُه تَعَالى: ﴿أولئِك كَتَبَ فِيْ قُلُوْبِهِمُ الإيْمَانَ﴾ وَقَوْلُه تَعَالى ﴿وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيْمَانُ فِيْ قُلُوْبِكُمْ﴾ وَقَوْلُه تَعَالى ﴿وَقَلْبُه مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيْمَانِ﴾ وَقَوْلُه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: اللّهُمَّ ثَبِّتْ قَلْبِيْ عَلى دِيْنِكَ[111] انتهى وَإِلَيْكُمُ الصَّفْحَةُ مِنَ الكِتَابِ لِلْمُعَايَنَةِ:

[111] **شرح العقائد العضدية** ص 140

١٤٠ ـــ شرح العقائد العضدية

ـ صلى الله عليه وسلم ـ به، ضرورة، وتفصيلاً فيما علم تفصيلاً، وإجمالاً فيما علم إجمالاً. هذا مذهب الشيخ أبي الحسن الأشعري، وأتباعه. وأن التلفظ بكلمتي الشهادتين ـ مع القدرة عليه ـ شرط. فمن أخل به فهو كافر مخلد في النار، ولا تنفعه المعرفة القلبية من غير إذعان وقبول. فإن من الكفار من كان يعرف الحق يقينا، وكان إنكاره عناداً واستكباراً، كما قال الله تعالى: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾[1].

والدليل على خروج التلفظ بكلمتي الشهادة عن الإيمان، قوله تعالى: ﴿أُولَٰئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الإِيمَانَ﴾[2]. وقوله تعالى: ﴿وَلَمَّا يَدْخُلِ الإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾[3]. وقوله تعالى: ﴿وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ﴾[4]. وقوله صلى الله عليه وسلم: «اللهم ثبت قلبي على دينك». حيث نسب فيها ـ وفي نظائرها، غير المحصورة ـ الإيمان إلى القلب، فدل ذلك على أنه فعل القلب، وهو التصديق. والعمل خارج عنه؛ لمجيئه مقرونا بالإيمان، معطوفًا عليه، في عدة مواضع من الكتاب، كقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾[5]. فإن الجزء لا يعطف على كله، فلا يقال: جاءني القوم وأفرادهم، ولا عندي العشرة وآحادها.

وتفصيل المقام، أن ههنا أربعة احتمالات: الأول: أن يجعل الأعمال جزءاً من حقيقة الإيمان، داخلاً في قوام حقيقته، حتى يلزم من عدمها عدمه، وهو مذهب المعتزلة. والثاني: أن تكون أجزاء عرفية للإيمان، فلا يلزم من عدمها عدمه، وكما يعد في العرف الشعر، والظفر، واليد، والرجل، أجزاء لزيد، مثلاً، ومع ذلك لا

فَإِنَّا لِلّٰهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُوْنَ. وَيَبْدُوْ أَنَّ الشَّيْخَ لَا يُفَرِّقُ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالشَّرْطِ.

الإقْرَارُ بِاللِّسَانِ شَرْطٌ زَائِدٌ لِإِجْرَاءِ الْأَحْكَامِ:

الْإِيْمَانُ تَصْدِيْقٌ بِالجَنَانِ وَهُوَ الرُّكْنُ الْأَصْلِيُّ لِثُبُوْتِ الْإِيْمَانِ، وَالْإِقْرَارُ بِاللِّسَانِ شَرْطٌ زَائِدٌ لِإِجْرَاءِ الْأَحْكَامِ، وَهُوَ القَوْلُ الصَّحِيْحُ الْمَرْوِيُّ عَنِ الْإِمَامِ أَبِيْ حَنِيْفَةَ النِّعْمَانِ، رحمه الله.

فَفِيْ شَرْحِ العَقِيْدَةِ النَّسَفِيَّةِ:

وَذَهَبَ جُمْهُوْرُ المُحَقِّقِيْنَ إلى أنَّه التَّصْدِيْقُ بِالقَلْبِ، وَإِنَّمَا الْإِقْرَارُ شَرْطٌ لِإِجْرَاءِ الْأَحْكَامِ فِيْ الدُّنْيَا، لِمَا أنَّ التَّصْدِيْقَ بِالْقَلْبِ أمْرٌ بَاطِنٌ لَابُدَّ لَه مِنْ عَلَامَةٍ، فَمَنْ صَدَّقَ بِقَلْبِه وَلَمْ يُقِر بِلِسَانِه فَهُوَ مُؤمِنٌ عِنْدَ اللهِ وَلَمْ يَكُنْ مُؤمِنًا فِيْ أحْكَامِ الدُّنْيَا، وَمَنْ أقَرَّ بِلِسَانِه وَلَمْ يُصَدِّقْ بِقَلْبِه كَالمُنَافِقِ فَبِالعَكْسِ، وَهذَا هُوَ اخْتِيَارُ الشَّيْخِ أبِيْ مَنْصُوْرٍ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى، وَالنُّصُوْصُ مُعَاضَدَةٌ لِذَالِكَ[112]

وَفِيْ كِتَابِ العَالِمِ وَالْمُتَعَلِّمِ ، رِوَايَةِ أبِيْ مُقَاتِلٍ عَنْ أبِيْ حَنِيْفَةَ رَحِمَهُ اللهُ:

[112] شرح **العقيدة النسفية** ، مطلب الإيمان ، ص 96

-**شرح العقائد النسفية**، ص 278، مجلس المدينة العلمية، كراتشي، باكستان، الطبعة الثانية 2012م

وَمِنْهُمْ مَنْ يَّكُوْنُ عِنْدَ اللهِ مُؤمِنًا، وَعِنْدَ النَّاسِ كَافِرًا، وَذلِكَ أنْ يَّكُوْنَ المُؤمِنُ يُظْهِرُ الكُفْرَ بِلِسَانِه فِيْ حَالِ التَّقِيَّةِ، فَيُسَمِّيْهِ مَنْ لَّا يَعْرِفُه كَافِرًا، وَهُوَ عِنْدَ اللهِ مُؤمِنٌ.[113] وَإِلَيْكُمْ كِتَابُ العَالِمِ وَالمُتَعَلِّمِ ص 13

[113] الإمام أبو حنيفة ت 150هـ، **العالم والمتعلم** ص 13 ، رواية أبي مقاتل، تحقيق محمد زاهد الكوثري، شعبان سنة 1368هـ

-**الطبقات السنية في تراجم الحنفية** ص 49

من قبل اقرارهم لمواليهم بالعبودية يعملون لهم . وليس من قبل عملهم يقرون لهم بالعبودية . وذلك أنه كم من انسان يعمل لآخر . ولا يكون بذلك مقرا له بالعبودية . ولا يقع عليه اسم الاقرار بالعبودية . وآخر قد يكون مقرا بالعبودية ولا يعمل فلا يذهب عنه اسم اقراره بالعبودية .

قال المتعلم : لحسن ما فسرت ولكن أخبرني ما الايمان ؟

قال العالم رضي الله عنه : الايمان هو التصديق والمعرفة واليقين والاقرار والاسلام ، والناس في التصديق على ثلاثة منازل ، فمنهم من يصدق بالله وبما جاء منه بقلبه ولسانه ومنهم من يصدق بلسانه ويكذب بقلبه ومنهم من يصدق بقلبه ويكذب بلسانه .

قال المتعلم : لقد فتحت لي مسألة لم أهتد اليها فأخبرني عن أهل هذه المنازل الثلاثة أهم عند الله مؤمنون ؟

قال العالم رحمه الله : من صدق بالله وبما جاء من عند الله بقلبه ولسانه فهو عند الله وعند الناس مؤمن . ومن صدق بلسانه وكذب بقلبه كان عند الله كافرا وعند الناس مؤمنا ، لأن الناس لا يعلمون ما في قلبه . وعليهم أن يسموه مؤمنا بما ظهر لهم من الاقرار بهذه الشهادة وليس لهم أن يتكلفوا علم ما في القلوب . ومنهم من يكون عند الله مؤمنا وعند الناس كافرا . وذلك بأن الرجل يكون مؤمنا بالله ويظهر الكفر في حالة التقية بلسانه فيسميه من لا يعرف أنه يتقي كافرا وهو عند الله مؤمن .

قال المتعلم : لقد وضحت عدلا . ولكن أراك قد كثرت الايمان في قولك ان الايمان هو التصديق والمعرفة والاقرار والاسلام واليقين .

قال العالم رحمه الله : أصلحك الله لا تكونن منك العجلة ، وتثبت في الفتيا وان انكرت شيئا مما أذكره لك فسل عن تفسيره ان كنت مناصحا . فرب كلمة يسمعها الانسان فيكرهها فاذا أخبر بتفسيرها رضي بها . ولا تكونن كالذي يسمع الكلمة فيكرهها ثم يتفوه بها ارادة الشين فيذيعها بين الناس . ولا يقول عسى أن يكون لهذه الكلمة تفسير ووجه هو عدل ولا أعلمه أفلا أسأل صاحبي عن تفسيرها أو لعلها كلمة جرت على لسانه ولم يتعمد بها فينبغي لي أن أتثبت ولا

وَفِيْ شَرْحِ العَقِيْدَةِ الطَّحَاوِيَّةِ المَنْسُوْبِ إلى ابْنِ أَبِيْ العِزِّ الحَنَفِيِّ:

اخْتَلَفَ النَّاسُ فِيمَا يَقَعُ عَلَيْهِ اسْمُ الْإِيمَانِ، اخْتِلَافًا كَثِيرًا :فَذَهَبَ مَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ وَالْأَوْزَاعِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوَيْهِ وَسَائِرُ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَأَهْلُ الْمَدِينَةِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ وَأَهْلُ الظَّاهِرِ وَجَمَاعَةٌ مِنَ الْمُتَكَلِّمِينَ: إِلَى أَنَّهُ تَصْدِيقٌ بِالْجَنَانِ، وَإِقْرَارٌ بِاللِّسَانِ، وَعَمَلٌ بِالْأَرْكَانِ ,وَذَهَبَ كَثِيرٌ مِنْ أَصْحَابِنَا إِلَى مَا ذَكَرَهُ الطَّحَاوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ :أَنَّهُ الْإِقْرَارُ بِاللِّسَانِ، وَالتَّصْدِيقُ بِالْجَنَانِ ,وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ :إِنَّ الْإِقْرَارَ بِاللِّسَانِ رُكْنٌ زَائِدٌ لَيْسَ بِأَصْلِيٍّ، وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ أَبُو مَنْصُورٍ الْمَاتُرِيدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَيُرْوَى عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[114] .

وَفِيْ المُسَايَرَةِ ذَكَرَ ابْنُ الهُمَامِ قَوْلَ صَاحِبِ العُمْدَةِ [115]:

"الْإِيْمَانُ هُوَ التَّصْدِيْقُ، فَمَنْ صَدَّقَ الرَّسُوْلَ فِيْمَا جَاءَ بِه عَنِ اللهِ فَهُوَ مُؤمِنٌ فِيْمَا بَيْنَه وَبَيْنَ اللهِ تَعَالى، وَالْإِقْرَارُ شَرْطُ إِجْرَاءِ الْأَحْكَامِ، هُوَ بِعَيْنِه

[114] العلامة صدر الدين محمد بن علاء الدين علي بن محمد بن أبي العز الحنفي الأذرعي الصالحي الدمشقي ت 792هـ **شرح العقيدة الطحاوية** ص 332 ، المكتب الإسلامي

[115] أبو البركات عبد الله بن محمد بن محمود النسفي

القَوْلُ المُخْتَارُ عِنْدَ الْأَشَاعِرَةِ، وَالمُرَادُ أَحْكَامُ الدُّنْيَا مِنَ الصَّلَاةِ خَلْفَه وَدَفْنُه فِيْ مَقَابِرِ المسْلِمِيْنَ وَغَيْرُ ذلِكَ " [116]

وَهُوَ المَرْوِيُّ عَنِ الْإِمَامِ أَبِيْ حَنِيْفَةَ رَحِمَهُ اللهُ:

ذَكَرَ الْإِمَامُ قَاسِمُ بْنُ قُطْلُوْبُغَا الحَنَفِيُّ (ت: 879هـ) فِيْ حَاشِيَتِه عَلى المسَامَرَةِ شَرْحِ المسَايَرَةِ، عِنْدَ قَوْلِ المؤلِّفِ: " قَوْلُ صَاحِبِ العُمْدَةِ مِنْهُمْ:

الْإِيْمَانُ هُوَ التَّصْدِيْقُ، فَمَنْ صَدَّقَ الرَّسُوْلَ فِيْمَا جَاءَ بِه فَهُوَ مُؤمِنٌ، فِيْمَا بَيْنَه وَبَيْنَ اللهِ تَعَالى، وَالْإِقْرَارُ شَرْطُ إِجْرَاءِ الْأَحْكَامِ" .. ،

قَالَ ابْنُ قُطْلُوْبُغَا:

"هذَا القَوْلُ مَرْوِيٌّ عَنْ أَبِيْ حَنِيْفَةَ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى، نَصَّ عَلَيْه فِيْ كِتَابِ العَالِمِ وَالمُتَعَلِّمِ، وَهُوَ اخْتِيَارُ الشَّيْخِ أَبِيْ مَنْصُوْرٍ (الماتريدي)، وَالحُسَيْنِ بْنِ الفَضْلِ البَلَخِيِّ، وَالمُحَقِّقِيْنَ مِنْ أَصْحَابِنَا"[117]

وَ قَالَ ابْنُ الهُمَامِ فِيْ فَتْحِ القَدِيْرِ:

[116] **المسامرة شرح المسايرة** ص 277 دار الكتب العلمية

[117] الإمام قاسم بن قطلوبغا الحنفي ت 879 هـ، **حاشية ابن قطلوبغا على المسامرة شرح المسايرة** ص 277 دار الكتب العلمية

قَالَ صَاحِبُ النِّهَايَةِ: وَكَأَنَّ هَذَا إشَارَةٌ إلَى مَا قَالَهُ الْإِمَامُ أَبُو مَنْصُورٍ الْمَاتُرِيدِيُّ وَهُوَ الْمَنْقُولُ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أَنَّ الْإِيمَانَ هُوَ التَّصْدِيقُ، وَالْإِقْرَارُ بِاللِّسَانِ شَرْطُ إجْرَاءِ الْأَحْكَامِ[118]

وَفِيْ عُمْدَةِ القَارِي شَرْحِ صَحِيْحِ البُخَارِيِّ لِلْعَيْنِيِّ الحَنَفِيِّ:

"ثمَّ اعْلَم أَن لهَؤُلَاء الْفرْقَة اخْتِلَافا فِي مَوضِع آخَرَ أَيْضًا وَهُوَ أَنَّ الْإِقْرَارَ بِاللِّسَانِ هَلْ هُوَ رُكْنُ الْإِيْمَانِ أمْ شَرْطٌ لَهُ فِي حَقِّ إِجْرَاءِ الْأَحْكَامِ. قَالَ بَعْضُهُمْ هُوَ شَرْطٌ لذَلِكَ حَتَّى أَنَّ مَنْ صَدَّقَ الرَّسُوْلَ ﷺ فِيْ جَمِيع مَا جَاءَ بِهِ مِنْ عِنْدِ اللهِ تَعَالَى فَهُوَ مُؤمِنٌ فِيْمَا بَيْنَه وَبَيْنَ اللهِ تَعَالَى وَإِنْ لَّمْ يُقِر بِلِسَانِهِ. وَقَالَ حَافِظُ الدِّيْنِ النَّسَفِيُّ هُوَ الْمَرْوِيّ عَن أبي حنيفَة رَضِي الله عَنهُ وَإِلَيْهِ ذهب الْأَشْعَرِيّ فِي أصَحّ الرِّوَايَتَيْنِ، وَهُوَ قَوْلُ أَبِيْ مَنْصُوْرٍ المَاتُرِيْدِيّ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ هُوَ رُكْنٌ لكِنَّه لَيْسَ بِأصْلِيٍّ لَهُ كَالتَّصْدِيْقِ، بَلْ هُوَ رُكْنٌ زَائِدٌ وَلِهَذَا يَسْقُطُ حَالَةَ الْإِكْرَاهِ وَالْعَجْزِ، وَقَالَ فَخْرُ الْإِسْلَامِ أَنَّ كَوْنَه رُكْنًا زَائِدًا مَذْهَبُ الْفُقَهَاءِ وَكَوْنُه شَرْطًا لِإِجْرَاءِ الْأَحْكَامِ مَذْهَبُ الْمُتَكَلِّمِيْنَ"[119]

[118] ابْنُ الهمام الحنفي 861هـ، **فتح القدير على الهداية** ج 9 ص 251 (الشاملة) 257 المطبوع، كتاب الإكراه، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى 2003م

[119] **عمدة القاري شرح صحيح البخاري** ، ج 1 ص 174 دار الكتب العلمية

قَالَ السغناقي[120] الحنفي:

"قَالَ المُحَقِّقُوْنَ مِنْ أصْحَابِنَا إنَّ الْإِيْمَانَ هُوَ التَّصْدِيْقُ بِالقَلْبِ، لكِنَّ الإقْرَارَ باللِّسَانِ شَرْطُ إجْرَاءِ الْأحْكَامِ فِيْ الدُّنْيَا حَتَّى أنَّ مَنْ صَدَّقَ بِقَلْبِه وَلَمْ يُقِر بِلِسَانِه فَهُوَ مُؤمِنٌ عِنْدَ اللهِ تَعَالى لِوُجُوْدِ التَّصْدِيْقِ غَيْرُ مُؤمِنٍ فِيْ أحْكَامِ الدُّنْيَا لِعَدَمِ الْإقْرَارِ، كَمَا أنَّ المُنَافِقَ لِمَا وُجِدَ مِنْهُ الإقْرَارُ دُوْنَ التَّصْدِيْقِ فَهُوَ مُؤمِنٌ فِيْ أحْكَامِ الدُّنْيَا لِوُجُوْدِ شَرْطِه وَهُوَ الْإقْرَارُ، كَافِرٌ عِنْدَ اللهِ لِعَدَمِ التَّصْدِيْقِ، وَهذَا القَوْلُ مَرْوِيٌّ عَنْ أبِيْ حَنِيْفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، نَصَّ عَلَيْهِ فِيْ كِتَابِ العَالِمِ وَالمُتَعَلِّمِ، وَهُوَ اخْتِيَارُ الشَّيْخِ أبِيْ مَنْصُوْرٍ المَاتُرِيْدِيُّ" [121]

أبُوْ طَالِبٍ قَالَهَا:

عَنِ ابْنِ إسْحَاقٍ المُتَوَفَّى سَنَةَ 151هـ، رَوَى بِسَنَدِه:

لَمَّا أتَى رَسُوْلُ اللهِ ﷺ أبَا طَالِبٍ فِيْ مَرَضِه فَقَالَ لَه: يَا عَم قُلْ لَا إلهَ إلَّا اللهُ أسْتَحِلُّ بِهَا لَكَ الشَّفَاعَةَ يَوْمَ القِيَامَةِ،

[120] السِّغْنَاقِي (000 - 711 هـ = 000 - 1311 م) الحسين بن علي بن حجاج بن علي، حسام الدين السِّغْنَاقِي: فقيه حنفي. نسبته إلى سغناق (بلدة في تركستان)

[121] الإمام حسام الدين السغناقي ت 1311هـ، **التسديد في شرح التمهيد** ص 897

قَالَ :وَاللهِ يَا ابْنَ أخِيْ لَوْلَا أنْ تَكُوْنَ سُبَّةٌ[122] عَلَيْكَ وَعَلى أهْلِ بَيْتِكَ مِنْ بَعْدِيْ، يَرَوْنَ أنِّيْ قُلْتُهَا جَزَعًا حِيْنَ نَزَلَ بِيَ المَوْتُ لَقُلْتُهَا، لَا أقُوْلُهَا إلَّا لِأسُرَّكَ بِهَا، فَلَمَّا ثَقُلَ أبُوْ طَالِبٍ رُؤِيَ يُحَرِّكُ شَفَتَيْهِ، فَأصْغَى إلَيْه العَبَّاسُ لِيَسْمَعَ قَوْلَه، فَرَفَعَ العَبَّاسُ عَنْهُ فَقَالَ :

يَا رَسُوْلَ اللهِ! قَدْ وَاللهِ قَالَ الكَلِمَةَ الَّتِيْ سَألْتَه، فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ :لَمْ أسْمَعْ[123].

وَفِيْ مَدَارِجِ النُّبُوَّةِ لِلْمُحَدِّثِ الدِّهْلَوِيِّ ، قَالَ رَسُوْلُ الله صلى الله عليه وآله وسلم: سَمِعْتُهَا [124] إلَّا أنَّ الدِّهْلَوِيَّ رَجَّحَ النَّفْيَ.

وَفِيْ تَارِيْخِ أبِيْ الفِدَاءِ: (قَالَ العَبَّاسُ): وَاللهِ يَا ابْنَ أخِيْ لَقَدْ قَالَ الكلمةَ التي أمَرْتَه أنْ يَقُوْلَهَا ، فَقَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: الحَمْدُ للهِ الَّذِيْ هَدَاكَ يَا عَم، هكَذَا رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَالمَشْهُوْرُ أنَّه مَاتَ كَافِرًا ، وَمِنْ شِعْرِ أبِيْ طَالِبٍ مِمَّا يَدُلُّ عَلى أنَّه كَانَ مُصَدِّقًا لِرَسُوْلِ اللهِ ﷺ قَوْلُه:

[122] عار

[123] محمد بن إسحاق بن يسار المطلبي المدني ت 151هـ، **السيرة النبوية** ، وفاة أبي طالب وما جاء فيه ص 269 ، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى 2004م

-**البداية والنهاية** ، ج 3 ص 123

-ابن سيد الناس، **عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير**، ج 1 ص 228

[124] الشيخ عبد الحق المحدث الدهلوي ت 1052هـ، **مدارج النبوة** أردو ، ، ج 2 ص 73

ودَعَوْتَنِي وَعَلِمْتُ أنك صَادِقُ ولقد صَدَقْتَ وَكُنْتَ ثَمَّ أمِيْنًا

وَلَقَدْ عَلِمْتُ بِأنَّ دِيْنَ مُحَمَّدٍ مِنْ خَيْرِأدْيَانِ البَرِيَّةِ دِيْنًا

وَاللهِ لَنْ يَصِلُوْا إلَيْكَ بِجَمْعِهِمْ حَتَّى أوْسَدَ فِيْ التُّرَابِ دَفِيْنًا[125]

قُلْتُ: وَهذِه الزِّيَادَةُ أيْ نُطْقُه الكَلِمَةَ لَا تُعَارِضُ مَا فِي الصَّحِيْحِ ، نَطَقَهَا مُتَأخِّرًا

وَقَالَ الحَافِظُ فِيْ الفَتْحِ بَعْدَ ذِكْرِ الآيَةِ ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِيْ مَنْ أحْبَبْتَ﴾ : وَهَذَا كُلُّهُ ظَاهِرٌ فِي أَنَّهُ مَاتَ عَلَى غَيْرِ الْإِسْلَامِ وَيُضَعِّفُ مَا ذَكَرَهُ السُّهَيْلِيُّ أَنَّهُ رَأى فِي بَعْضِ كُتُبِ المسْعُودِيّ أَنَّهُ أَسْلَمَ، لِأَنَّ مِثْلَ ذَلِكَ لَا يُعَارِضُ مَا فِي الصَّحِيحِ[126]

وَذَكَرَابْنُ إسْحَاقٍ فِي شِعْرِأبي طَالِبٍ لِقُرَيْشٍ:

قَالَ أبُوْطَالِبٍ:

[125] **تاريخ أبي الفداء** ج 1 ص 120

[126] **فتح الباري شرح صحيح البخاري** ج 8 ص 616

أَلَمْ تَعْلَمُوْا أَنَّا وَجَدْنَا مُحَمَّدًا نَبِيًّا كَمُوْسى خُطَّ فِي أَوَّلِ الكُتُبِ[127]

وَفِي الْمُسْتَدْرَكِ عَلى الصَّحِيْحَيْنِ:

عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ :قَالَ أَبُو طَالِبٍ أَبْيَاتًا لِلنَّجَاشِيِّ يَحُضُّهُمْ عَلَى حُسْنِ جِوَارِهِمْ وَالدَّفْعِ عَنْهُمْ :

لِيَعْلَمْ خِيَارُ النَّاسِ أَنَّ مُحَمَّدًا ... وَزِيرٌ لِمُوسَى وَالْمَسِيحِ ابْنِ مَرْيَمْ

أَتَانَا بِهَدْيٍ مِثْلِ مَا أَتَيَا بِهِ ... فَكُلٌّ بِأَمْرِ اللَّهِ يَهْدِي وَيَعْصِمْ

وَأَنَّكُمْ تَتْلُونَهُ فِي كِتَابِكُمْ ... بِصِدْقِ حَدِيثٍ لَا حَدِيثَ الْمُبَرْجِمْ

وَإِنَّكَ مَا تَأْتِيكَ مِنْهَا عِصَابَةٌ ... بِفَضْلِكَ إِلَّا أُرْجِعُوا بِالتَّكَرُّمِ [128]

وَ فِيْ التَّارِيْخِ الصَّغِيْرِ لِلْبُخَارِيِّ[129] وَالسُّنَّةِ لِلْخَلَّالِ[130] وَالْفَتْحِ[131] وَالإِصَابَةِ[132] لِلْحَافِظِ:

[127] عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، أبو محمد، جمال الدين (ت ٢١٣هـ)، **السيرة النبوية لابن هشام**، خبر الصحيفة (شعر أبى طالب في قريش حين تظاهروا على الرسول ﷺ) ج1 ص352، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر الطبعة: الثانية، ١٣٧٥هـ - ١٩٥٥ م عدد الأجزاء: ٢

[128] **المستدرك** 4247

[129] **التاريخ الصغير** ، المجلد الأول ص 38

[130] **السنة** للحافظ الخلال (ت 211 هـ) ج 1-3 ص 193 ، رقم 209

[131] **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، ج8 ص186 باب ما جاء في أسماء رسول الله

[132] **الإصابة في تمييز الصحابة** ج 7 ص 197 ترجمة 10175

كَانَ أَبُوْ طَالِبٍ يَقُوْلُ:

فَشَقَّ لَه مِنِ اسْمِه لِيُجِلَّه فَذُوْ العَرْشِ مَحْمُوْدٌ وهذَا مُحَمَّدُ

وَفِيْ الصَّحِيْحِ:

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ، قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَتَمَثَّلُ **بِشِعْرِ أَبِي طَالِبٍ وَ أَبْيَضَ يُسْتَسْقَى الْغَمَامُ بِوَجْهِهِ ثِمَالُ الْيَتَامَى عِصْمَةٌ لِلأَرَامِلِ** وَقَالَ عُمَرُ بْنُ حَمْزَةَ حَدَّثَنَا سَالِمٌ، عَنْ أَبِيهِ، رُبَّمَا ذَكَرْتُ قَوْلَ الشَّاعِرِ وَأَنَا أَنْظُرُ، إِلَى وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَسْقِي، فَمَا يَنْزِلُ حَتَّى يَجِيشَ كُلُّ مِيزَابٍ. **وَ أَبْيَضَ يُسْتَسْقَى الْغَمَامُ بِوَجْهِهِ ثِمَالَ الْيَتَامَى عِصْمَةً لِلأَرَامِلِ وَهْوَ قَوْلُ أَبِي طَالِبٍ.**[133]

قَالَ الشَّيْخُ وَكَانَ فِيْ مَكَّةَ:

"كُنْتُ قَرِيْبًا مِنَ الخَطِيْبِ فِيْ يَوْمِ جُمُعَةٍ فَقَرأ الخَطِيْبُ فِيْ خُطْبَتِه:

[133] **صحيح البخاري** ، كتاب الاستسقاء ، باب سُؤَالِ النَّاسِ الإِمَامَ الاِسْتِسْقَاءَ إِذَا قَحَطُوا ، حديث 1008 ، 1009

وَارْضَ عَنْ أَعْمَامِ نَبِيِّكَ الْأَطَائِبِ حَمْزَةَ وَالعَبَّاسِ وَأَبِيْ طَالِبٍ.

هذِه بِدْعَةٌ أَوْجِدَتْ لَمْ تَكُنْ فِيْ المَرَّةِ الْأَوْلى، وَكَانَتْ بَدَاهَةً مِنْ قِبَلِ الحُكُوْمَةِ، وَفَوْرَ سَمَاعِه خَرَجَ مِنْ فَمِيْ بِصَوْتٍ عَالٍ :

اللهُمَّ هذَا مُنْكَرٌ" [134]

قُلتُ: مَسْأَلَةُ إِيْمَانِ أَبِيْ طَالِبٍ مَسْأَلَةٌ خِلَافِيَّةٌ، بَيْنَ أَئِمَّةِ الهُدَى وَعُلَمَاءِ الأُمَّةِ، مِنْ أَهْلِ الجَمَاعَةِ وَالسُّنَّةِ، فَلَيْسَ بِمُنْكَرٍ أَنْ يَتَرَضَّى أَحَدٌ لِأَبِيْ طَالِبٍ جَدِّ سَيِّدَيْ شَبَابِ أَهْلِ الجَنَّةِ، وَعَمِّ المَبْعُوْثِ إِلَى العَالَمِيْنَ رَحْمَةً، وَوَالِدِ مَوْلَانَا وَمَوْلَى الأُمَّةِ، الَّذِيْ قِيْلَ فِيْهِ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاه، وَلكِنْ سَوَاءٌ كَانَ هذَا أَوْ ذَاكَ، مَا حُكْمُ مَنْ تَكَلَّمَ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ؟

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: " مَنْ تَكَلَّمَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، فَهُوَ كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا، وَالَّذِي يَقُولُ لَهُ: أَنْصِتْ، لَيْسَ لَهُ جُمُعَةٌ "[135]

قال الحافظُ: رَوَاهُ أَحْمَدُ، بِإِسْنَادٍ لَا بَأْسَ بِهِ. [136]

[134] **ملفوظات أعلى حضرت** أردو ج 2 ص 203 مكتبة دعوت إسلامي

[135] رواه أحمد 2033

[136] **بلوغ المرام من أدلة الأحكام** للحافظ ابن حجر العسقلاني ، حديث 451

ادَّعَى الشَّيْخُ:

ادَّعَى الشَّيْخُ بِأنَّ أبَا طَالِبٍ مَاتَ كَافِرًا، وَهُوَ أمْرٌ ثَبَتَ بِآيَاتٍ قُرْآنِيَّةٍ، وَأحَادِيْثَ صَحِيْحَةٍ مُتَوَافِرَةٍ مُتَظَافِرَةٍ.

قُلتُ:

لَيْسَ هُنَاكَ نَصٌّ قِطْعِيٌّ وَاحِدٌ مِنَ القُرْآنِ أوِ السُّنَّةِ، الَّذِيْ لَا تَأوِيْلَ فِيْهِ وَلَا تَوْضِيْحَ البَتَّةَ، عَلى أنَّ أبَا طَالِبٍ مَاتَ كَافِرًا وَأنَّه فِيْ النَّارِ يَظَلُّ مُخَلَّدًا.

وَاسْتَشْهَدَ الشَّيْخُ بِآيَاتٍ قُرْآنِيَّةٍ:

الآيَةُ الأوْلَى[137]:

﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ ۚ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾[138]

وَفِيْ صَحِيْحِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَمِّهِ " قُلْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ أَشْهَدُ لَكَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ " . قَالَ لَوْلاَ أَنْ تُعَيِّرَنِي

[137] **فتاوى رضوية** ج 29 ص 661

[138] سورة القصص 56

قُرَيْشٌ يَقُولُونَ إِنَّمَا حَمَلَهُ عَلَى ذَلِكَ الْجَزَعُ لأَقْرَرْتُ بِهَا عَيْنَكَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿إِنَّكَ لاَ تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾[139]

قُلْتُ: نَعَمْ أجْمَعَ المُفَسِّرُوْنَ عَلى أنَّ الآيَةَ نَزَلَتْ فِيْ أبِيْ طَالِبٍ، وَلكِنْ لَيْسَ فِيْ الآيَةِ مَا يَدُلُّ عَلى أنَّه مَاتَ عَلى الكُفْرِ.

قَالَ الإمَامُ البَرْزَنْجِيُّ:

"وَلَيْسَ فِيْ نُزُوْلِ قَوْلِ اللهِ تَعَالى ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ ﴾[140] مُنَافَاةٌ لِهذَا ، لِأَنَّ اللهَ هُوَ الَّذِيْ هَدَاهُ بَعْدَ أنْ أيِسَ مِنْهُ النَّبِيُّ ﷺ"[141]

قلتُ: وَقَدْ مَرَّ أنَّ أبَا طَالِبٍ قَالَهَا

الآيةُ الثانية:

﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓاْ أُوْلِى قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ﴾[142]

[139] **صحيح مسلم** ، كتاب الإيمان ، حديث 25

[140] سورة القصص 56

[141] **سداد الدين وسداد الدين** ، للإمام السيد محمد بن رسول البرزَنْجِيْ الحسيني المدني ، ت 1103 هـ ، ص 321

[142] سورة التوبة 113

عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ دَخَلَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَعِنْدَهُ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ " أَىْ عَمِّ قُلْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ. أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ ". فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ يَا أَبَا طَالِبٍ، أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ " لأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ ". فَنَزَلَتْ ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾[143]

عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ أَبَا طَالِبٍ، لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ دَخَلَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَعِنْدَهُ أَبُو جَهْلٍ فَقَالَ " أَىْ عَمِّ، قُلْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ. كَلِمَةً أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ ". فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ يَا أَبَا طَالِبٍ، تَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَلَمْ يَزَالاَ يُكَلِّمَانِهِ حَتَّى قَالَ آخِرَ شَىْءٍ كَلَّمَهُمْ بِهِ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ " لأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْهُ ". فَنَزَلَتْ ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ وَنَزَلَتْ ﴿إِنَّكَ لاَ تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾[144]

[143] **صحيح البخاري** ، كتاب التفسير ، حديث 4675

[144] **صحيح البخاري**، كتاب مناقب الأنصار ، باب قصة أبي طالب ، حديث 3884

قُلْتُ:

لِلآيَةِ أَرْبَعَةُ أَسْبَابِ النُّزُوْلِ، مِنْهَا نَزَلَتْ فِيْ أَبِيْ طَالِبٍ، وَيُجَابُ عَلَيْهِ بِأَوْجُهٍ:

1. **أَبُوْ طَالِبٍ لَيْسَ مِنْ أَصْحَابِ الجَحِيْمِ، وَالآيَةُ نَزَلَتْ فِيْ أَصْحَابِ الجَحِيْمِ، كَمَا هُوَ وَاضِحٌ مِنَ الآيَةِ نَفْسِهَا، بَلْ هُوَ (أَبُوْ طَالِبٍ) أَهْوَنُ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا بِأَحَادِيْثَ كَثِيْرَةٍ صَحِيْحَةٍ مِنَ الصَّحِيْحَيْنِ وَغَيْرِهِمَا**[145]

2. **وَمِنْهَا: نَزَلَتْ فِيْ رَجُلٍ كَانَ يَسْتَغْفِرُ لِأَبَوَيْهِ الْمُشْرِكَيْنِ، وَالإِسْنَادُ صَحِيْحٌ، رَوَاهُ الحَاكِمُ وَصَحَّحَه وَوَافَقَه الذَّهَبِيُّ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ فِيْ سُنَنَيْهِمَا وَأَحْمَدُ فِيْ مُسْنَدِه**

عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ :سَمِعْتُ رَجُلًا يَسْتَغْفِرُ لِأَبَوَيْهِ، وَهُمَا مُشْرِكَانِ، فَقُلْتُ :لَا تَسْتَغْفِرْ لِأَبَوَيْكَ، وَهُمَا مُشْرِكَانِ .فَقَالَ :أَلَيْسَ قَدِ اسْتَغْفَرَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَهُوَ مُشْرِكٌ؟ فَذَكَرْتُهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَنَزَلَتْ ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ، وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ، وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ، فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ﴾التوبة: ١١٤

[145] ذُكِرَ بعضُ هذه الأحاديث في باب "أهون أهل النار عذابا"

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ[146]

3. السُّوْرَةُ كُلُّهَا مَدَنِيَّةٌ، نَزَلَتْ بَعْدَ تَبُوْكَ، وَبَيْنَهَا وَبَيْنَ مَوْتِ أَبِيْ طَالِبٍ نَحْوٌ مِنِ اثْنَيْ عَشْرَةَ سَنَةً[147]

4. **قَالَ الحَافِظُ**: وَأَمَّا نُزُولُ الَّتِي قَبْلَهَا فَفِيهِ نَظَرٌ[148] أَيْ نُزُوْلُ آيَةِ التَّوْبَةِ ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ فِيْ أَبِيْ طَالِبٍ فِيْهِ نَظَرٌ.

5. **وَقَالَ الحَافِظُ:** وَهَذَا فِيْهِ إِشْكَالٌ لِأَنَّ وَفَاةَ أَبِيْ طَالِبٍ كَانَتْ بِمَكَّةَ قَبْلَ الْهِجْرَةِ اتِّفَاقًا وَقَدْ ثَبَتَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى قَبْرَ أُمِّهِ لَمَّا اعْتَمَرَ

[146]1. أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، **المستدرك على الصحيحين**، حديث 3289 ، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١١ – ١٩٩٠ عدد الأجزاء: ٤

2. **مسند أحمد**، وَمِنْ مُسْنَدِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حديث 771

3. **سنن الترمذي**، كتاب تفسير القرآن عن رسول الله ﷺ، باب وَمِنْ سُورَةِ التَّوْبَةِ، حديث 3101

4. **سنن النسائي**، كتاب الجنائز، باب النَّهْيِ عَنْ الاِسْتِغْفَارِ لِلْمُشْرِكِينَ، حديث 2036

[147]الإمام السيد محمد بن رسول البرزَنْجِيْ الحسيني المدني ، ت 1103 هـ، **سداد الدين وسداد الدين** ، ص 295

[148] **فتح الباري شرح صحيح البخاري** ج 7 ص 195

فَاسْتَأْذَنَ رَبَّهُ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَهَا فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ وَالْأَصْلُ عَدَمُ تَكَرُّرِ النُّزُولِ[149]

6. **قَالَ الْقُرْطُبِيُّ:** وَقَالَ الْحُسَيْنُ بْنُ الْفَضْلِ :وَهَذَا بَعِيدٌ لِأَنَّ السُّورَةَ مِنْ آخِرِ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ وَمَاتَ أَبُو طَالِبٍ فِي عُنْفُوَانِ الْإِسْلَامِ وَالنَّبِيُّ ﷺ بِمَكَّةَ[150]

7. قِيْلَ إنَّه ﷺ لَمْ يَزَلْ يَسْتَغْفِر حَتَّى نُهِيَ حِيْنَ نَزَلَتِ الآيَةُ. لَوْ سُلِّمَ ذلِكَ فَلَا بُدَّ مِنْ تَسْلِيْمِ أنَّه لَمْ يَمُتْ حِيْنَ مَاتَ عَلى كُفْرٍ فِيْ عِلْمِه ﷺ، وَإلَّا لَزِمَ اسْتِغْفَارُه ﷺ لِمَنْ مَاتَ كَافِرًا طِيْلَةَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً!!

8. حَدِيْثُ الصَّحِيْحَيْنِ فِيْه اخْتِصَارٌ كَمَا تَبَيَّنَ فِيْ تَحْقِيْقِ الإمَامِ البَرْزَنْجِيِّ الآتِيُ ذِكْرُه

[149] **فتح الباري شرح صحيح البخاري** ج 8 ص 507

[150] أبو عبد الله، محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي ، **الجامع لأحكام القرآن**، ج8 ص273، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش الناشر: دار الكتب المصرية – القاهرة الطبعة: الثانية، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م عدد الأجزاء: ٢٠ جزءا (في ١٠ مجلدات)

أَهْوَنُ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا:

أَبُوْ طَالِبٍ أَهْوَنُ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا وَأَخْرَجَه النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله وسلم مِنْ جَهَنَّمَ إِلى ضَحْضَاحٍ مِنْهَا

فَفِيْ صَحِيْحِ البُخَارِيّ:

عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ .رضى الله عنه .قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ مَا أَغْنَيْتَ عَنْ عَمِّكَ فَإِنَّهُ كَانَ يَحُوطُكَ وَيَغْضَبُ لَكَ. قَالَ " هُوَ فِي ضَحْضَاحٍ مِنْ نَارٍ، وَلَوْلاَ أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ "[151]

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ .رضى الله عنه . أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَذُكِرَ عِنْدَهُ عَمُّهُ فَقَالَ " لَعَلَّهُ تَنْفَعُهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُجْعَلُ فِي ضَحْضَاحٍ مِنَ النَّارِ، يَبْلُغُ كَعْبَيْهِ، يَغْلِي مِنْهُ دِمَاغُهُ ". حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ وَالدَّرَاوَرْدِيُّ عَنْ يَزِيدَ بِهَذَا، وَقَالَ تَغْلِي مِنْهُ أُمُّ دِمَاغِهِ.[152]

[151] **صحيح البخاري**، كتاب مناقب الأنصار، باب قصة أبي طالب، حديث 3883

[152] **صحيح البخاري**، كتاب مناقب الأنصار، باب قصة أبي طالب، حديث 3885

عَنْ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ نَفَعْتَ أَبَا طَالِبٍ بِشَيْءٍ، فَإِنَّهُ كَانَ يَحُوطُكَ وَيَغْضَبُ لَكَ قَالَ " نَعَمْ هُوَ فِي ضَحْضَاحٍ مِنْ نَارٍ، لَوْلاَ أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ "[153]

عن النُّعْمَان، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ "إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَرَجُلٌ تُوضَعُ فِي أَخْمَصِ قَدَمَيْهِ جَمْرَةٌ يَغْلِي مِنْهَا دِمَاغُهُ" [154]

عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ " إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ عَلَى أَخْمَصِ قَدَمَيْهِ جَمْرَتَانِ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ، كَمَا يَغْلِي الْمِرْجَلُ وَالْقُمْقُمُ".[155]

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . رضى الله عنه . أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَذُكِرَ عِنْدَهُ عَمُّهُ أَبُو طَالِبٍ فَقَالَ " لَعَلَّهُ تَنْفَعُهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُجْعَلُ فِي ضَحْضَاحٍ مِنَ النَّارِ، يَبْلُغُ كَعْبَيْهِ، يَغْلِي مِنْهُ أُمُّ دِمَاغِهِ "[156]

[153] **صحيح البخاري** ، كتاب الأدب ، حديث 6208

[154] **صحيح البخاري** ، كتاب الرقاق ، حديث 6561

[155] **صحيح البخاري** ، كتاب الرقاق ، حديث 6562

[156] **صحيح البخاري** ، كتاب الرقاق ، حديث 6564

وَفِيْ صَحِيْحِ مُسْلِمٍ:

عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَنَّهُ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ نَفَعْتَ أَبَا طَالِبٍ بِشَيْءٍ فَإِنَّهُ كَانَ يَحُوطُكَ وَيَغْضَبُ لَكَ قَالَ " نَعَمْ هُوَ فِي ضَحْضَاحٍ مِنْ نَارٍ وَلَوْلاَ أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ "

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ، يَقُولُ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا طَالِبٍ كَانَ يَحُوطُكَ وَيَنْصُرُكَ فَهَلْ نَفَعَهُ ذَلِكَ قَالَ " نَعَمْ وَجَدْتُهُ فِي غَمَرَاتٍ مِنَ النَّارِ **فَأَخْرَجْتُهُ إِلَى ضَحْضَاحٍ** " [157]

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذُكِرَ عِنْدَهُ عَمُّهُ أَبُو طَالِبٍ فَقَالَ " لَعَلَّهُ تَنْفَعُهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُجْعَلُ فِي ضَحْضَاحٍ مِنْ نَارٍ يَبْلُغُ كَعْبَيْهِ يَغْلِي مِنْهُ دِمَاغُهُ " [158]

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ " إِنَّ أَدْنَى أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا يَنْتَعِلُ بِنَعْلَيْنِ مِنْ نَارٍ يَغْلِي دِمَاغُهُ مِنْ حَرَارَةِ نَعْلَيْهِ " [159]

[157] **صحيح مسلم** ، كتاب الإيمان ، باب شَفَاعَةِ النَّبِيِّ ﷺ لأَبِي طَالِبٍ وَالتَّخْفِيفِ عَنْهُ بِسَبَبِهِ ، حديث 209

[158] **صحيح مسلم** ، كتاب الإيمان ، باب شَفَاعَةِ النَّبِيِّ ﷺ لأَبِي طَالِبٍ وَالتَّخْفِيفِ عَنْهُ بِسَبَبِهِ ، حديث 210

[159] **صحيح مسلم** ، كتاب الإيمان ، باب أَهْوَنِ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا، حديث 211

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ " أَهْوَنُ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا أَبُو طَالِبٍ وَهُوَ مُنْتَعِلٌ بِنَعْلَيْنِ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ "[160]

عن أَبِي إِسْحَاقَ، يَقُولُ سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ، يَخْطُبُ وَهْوَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ " إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَرَجُلٌ تُوضَعُ فِي أَخْمَصِ قَدَمَيْهِ جَمْرَتَانِ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ "[161]

عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا مَنْ لَهُ نَعْلاَنِ وَشِرَاكَانِ مِنْ نَارٍ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ كَمَا يَغْلِي الْمِرْجَلُ مَا يَرَى أَنَّ أَحَدًا أَشَدُّ مِنْهُ عَذَابًا وَإِنَّهُ لأَهْوَنُهُمْ عَذَابًا "[162]

من غير الصحيحين:

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَقَالَ :يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي كُنْتُ عَلَى صِلَةِ الرَّحِمِ وَالْإِحْسَانِ إِلَى الْجَارِ وإيواءِ الْيَتِيمِ وَإِطْعَامِ الضَّيْفِ وَإِطْعَامِ الْمَسَاكِينِ وَكُلُّ هَذَا قَدْ كَانَ يَفْعَلُهُ هِشَامُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، فَمَا ظَنُّكَ بِهِ أَيْ رَسُولُ اللهِ؟، فَقَالَ : كُلُّ قَبْرٍ لَا يَشْهَدُ صَاحِبُهُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ فَهُوَ جَذْوَةٌ مِنَ النَّارِ، وَقَدْ وَجَدْتُ عَمِّي أَبَا

[160] **صحيح مسلم** ، كتاب الإيمان ، باب أَهْوَنِ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا، حديث 212

[161] **صحيح مسلم** ، كتاب الإيمان ، باب أَهْوَنِ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا، حديث 213

[162] **صحيح مسلم** ، كتاب الإيمان ، باب أَهْوَنِ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا، حديث 213

طَالِبٍ فِي طَمْطَامٍ مِنَ النَّارِ فَأَخْرَجَهُ اللهُ بِمَكَانِهِ مِنِّي وَإِحْسَانِهِ إِلَيَّ فَجَعَلَهُ فِي ضَحْضَاحٍ مِنَ النَّارِ[163]

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ أَبِي طَالِبٍ هَلْ نَفَعَتْهُ شَفَاعَتُكَ؟ قَالَ: **أَخْرَجْتُهُ مِنْ جَهَنَّمَ إِلَى ضَحْضَاحٍ مِنْهَا** [164]

وَعَنْ جَابِرِبْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - سُئِلَ عَنْ خَدِيجَةَ أَنَّهَا مَاتَتْ قَبْلَ أَنْ تَنْزِلَ الْفَرَائِضَ وَالْأَحْكَامَ؟ قَالَ " :أَبْصَرْتُهَا عَلَى نَهَرٍ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ، فِي بَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ لَا لَغْوَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ."

وَسُئِلَ عَنْ أَبِي طَالِبٍ: هَلْ نَفَعَتْهُ أيْ شَفَاعَتُكَ؟ قَالَ: **أَخْرَجْتُهُ مِنْ جَهَنَّمَ إِلَى ضَحْضَاحٍ مِنْهَا."**

رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ وَالْكَبِيرِ بِاخْتِصَارٍ، وَرِجَالُهُمَا رِجَالُ الصَّحِيحِ غَيْرَ مُجَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ، وَقَدْ وُثِّقَ وَخَاصَّةً فِي أَحَادِيثِ جَابِرٍ[165].

[163] **المعجم الكبير للطبراني** ، مسند النساء، أزواج رسول الله ﷺ، أم سلمة واسمها هند بنت أبي أمية بن حذيفة بن المغيرة بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم بن نقطة بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث، حديث 972 ، ج 23 ص 405

[164] **المعجم الأوسط** ، باب الميم من بقية من أول اسمه ميم ، من اسمه موسى ، حديث 8152 ، ج 8 ص 120

[165] **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد** ، كتاب المناقب ، باب فضل خديجة بنت خويلد زوجة رسول الله ﷺ ، 15274

تَحْقِيْقُ الإِمَامِ البَرْزَنْجِيّ

قَالَ فِيْ كِتَابِه {سَدَادُ الدِّيْنِ وَسِدَادُ الدَّيْنِ}:

"ظَهَرَ لِي جَوَابٌ وَاضِحٌ عَنْ قَوْلِه تَعَالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ﴾[166] وَذلِكَ أَنِّي تَتَبَّعْتُ الْأَحَادِيْثَ الوَارِدَةَ فِيْ سَبَبِ نُزُوْلِهَا فَوَجَدْتُهَا مُنْقَسِمَةً إِلى ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ:

الأَوَّلُ: أَنَّهَا نَزَلَتْ فِيْ أَبِيْ طَالِبٍ.

الثَّانِيُ: أَنَّهَا نَزَلَتْ فِيْ وَالِدَةِ النَّبِيِّ ﷺ.

الثَّالِثُ: أَنَّهَا نَزَلَتْ فِيْ آبَاءِ أُنَاسٍ مَاتُوْا فِيْ الكُفْرِ، كَانَ أَوْلَادُهُمْ يَسْتَغْفِرُوْنَ لَهُمْ.

أَمَّا الوَجْهُ الثَّانِيُ: فَقَدْ تَقَدَّمَ الجَوَابُ عَنْهُ مُفَصَّلًا.

وَأَمَّا الوَجْهُ الْأَوَّلُ: فَظَهَرَ لِيْ أَنَّه اخْتِصَارٌ مِنَ الرُّوَاةِ وَأَنَّ سَبَبَ النُّزُوْلِ هُوَ الوَجْهُ الثَّالِثُ لَاغَيْرَ.

[166] التوبة 113

وَبَيَانُه:

أَنَّ نُزُوْلَهَا فِيْ أَبِيْ طَالِبٍ رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَغَيْرُهُمَا عَنْ سَعِيْدِ بْنِ مُسَيَّبٍ عَنْ أَبِيْهِ قال:

لَمَّا حَضَرَ أَبَا طَالِبٍ الوَفَاةُ الحديثُ، وَفِيْ آخِرِه فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أَنْهَ عَنْكَ فَنَزَلَتْ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ [التوبة: الآية: 113] الآية. وَأَنْزَلَ اللهُ فِيْ أَبِيْ طَالِبٍ فَقَالَ لِرَسُوْلِه ﷺ ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ﴾ [القصص: الآية: 56]

وَرَوَاهُ ابْنُ سَعْدٍ وَ ابْنُ عَسَاكِرَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ:

أَخْبَرْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ بِمَوْتِ أَبِيْ طَالِبٍ، فَبَكَى ثُمَّ قَالَ: اذْهَبْ فَغَسِّلْهُ وَكَفِّنْهُ وَوَارِه، غَفَرَ اللهُ لَه وَرَحِمَه. فَفَعَلْتُ وَجَعَلَ رَسُوْلُ اللهِ يَسْتَغْفِرُ لَه أَيَّامًا وَلَايَخْرُجُ مِنْ بَيْتِه حَتَّى نَزَلَ عَلَيْه جِبْرِيْلُ بِهذِه الآيَةِ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ﴾ [التوبة: الآية: 113] الآية.

وَهذِه الرِّوَايَةُ مَعَ كَوْنِهَا ضَعِيْفَةً مُخَالِفَةٌ لِمَا صَحَّ أَنَّهَا نَزَلَتْ بِالمَدِيْنَةِ. فَإِنَّ السُّوْرَةَ مَدَنِيَّةٌ نَزَلَتْ بَعْدَ تَبُوْكَ. ثُمَّ رَأَيْنَا فَإِذَا عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْه رُوِيَ عَنْهُ

مِنْ طُرُقٍ بَعْضُهَا صَحِيْحَةٌ أنَّ السَّبَبَ فِيْ نُزُوْلِهَا اسْتِغْفَارُ نَاسٍ لِآبَائِهِمُ الْمُشْرِكِيْنَ.

فقد روي الطيالسي وابن أبي شيبة وأحمد[167] والترمذي[168] والنسائي[169] وأبو يعلى وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ والحاكم وصححه[170] وابن مردويه والبيهقي في شعب الإيمان والضياء في الأحاديث المختارة عن علي رضي الله عنه قال:

[167] **مسند أحمد**، وَمِنْ مُسْنَدِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حديث 771

[168] **سنن الترمذي**، كتاب تفسير القرآن عن رسول الله ﷺ، باب وَمِنْ سُورَةِ التَّوْبَةِ، حديث 3101

[169] **سنن النسائي**، كتاب الجنائز، باب النَّهْيِ عَنْ الِاسْتِغْفَارِ لِلْمُشْرِكِينَ، حديث 2036

[170] أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، **المستدرك على الصحيحين**، حديث 3289 ، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١١ – ١٩٩٠ عدد الأجزاء: ٤ وقال: **هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ، وَوَافَقَه الذَّهَبِيُّ**

عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ :سَمِعْتُ رَجُلًا يَسْتَغْفِرُ لِأَبَوَيْهِ، وَهُمَا مُشْرِكَانِ، فَقُلْتُ :لَا تَسْتَغْفِرْ لِأَبَوَيْكَ، وَهُمَا مُشْرِكَانِ .فَقَالَ :أَلَيْسَ قَدِ اسْتَغْفَرَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَهُوَ مُشْرِكٌ؟ فَذَكَرْتُهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَنَزَلَتْ " ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ، وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ، وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ، فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ ﴾التوبة: ١١٤

سَمِعْتُ رَجُلاً، يَسْتَغْفِرُ لأَبَوَيْهِ وَهُمَا مُشْرِكَانِ فَقُلْتُ : أَتَسْتَغْفِرُ لَهُمَا وَهُمَا مُشْرِكَانِ فَقَالَ أَوَلَمْ يَسْتَغْفِرْ إِبْرَاهِيمُ لأَبِيهِ . فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَنَزَلَتْ ﴿وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لأَبِيهِ إِلاَّ عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ ﴾ . التوبة: الآية: 113] الآية.

فَهذِهِ الرِّوَايَةُ عَنْهُ صَحِيْحَةٌ.

وَقَدْ وَجَدْنَا لَهَا شَاهِدًا مِنْ حَدِيْثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، فَرَوَى ابْنُ جَرِيْرٍ وَابْنُ الْمُنْذِرِ وَابْنُ أَبِيْ حَاتِمٍ عَنِ ابْنِ أَبِيْ طَلْحَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ:

كَانُوا يَسْتَغْفِرُونَ لَهُمْ حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَة فَلَمَّا نَزَلَتْ أَمْسَكُوا عَنِ الِاسْتِغْفَار لِأَمْوَاتِهِمْ ، وَلَمْ يُنْهُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْأَحْيَاءِ حَتَّى يَمُوتُوا. ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّه : ﴿وَمَا كَانَ اِسْتِغْفَار إِبْرَاهِيم لِأَبِيهِ ﴾ [التوبة: الآية: 114] يَعْنِيْ يَسْتَغْفِرُ لَه مَا كَانَ حَيًّا، فَلَمَّا مَاتَ أَمْسَكَ عَنِ الاسْتِغْفَارِ لَه.

وَهذَا شَاهِدٌ صَحِيْحٌ، وَعَلِيُّ بْنُ أَبِيْ طَلْحَةَ ثِقَةٌ جَلِيْلٌ، وَالرُّوَاةُ عَنْهُ كَذلِكَ، وَقَدْ عَارَضَتِ الرِّوَايَةَ الْمُتَقَدِّمَةَ عَنْهُ.

فَإِنْ رَجَّحْنَا فَهذِه أصَحُّ، وَإِنْ جَمَعْنَا فَالجَمْعُ مُقَدَّمٌ عَلى التَّرْجِيْحِ، فَحَاوَلْنَا الجَمْعَ فَوَجَدْنَا أحَادِيْثَ يُسْتَفَادُ مِنْهَا الجَمْعُ، فَرَوَى ابْنُ أبِيْ حَاتِمٍ[171] وَأبُوْ الشَّيْخِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ القُرَظِيِّ قَالَ:

لَمَّا مَرِضَ أبُوْ طَالِبٍ أتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ المُسْلِمُوْنَ: هذَا مُحَمَّدٌ ﷺ يَسْتَغْفِرُ لِعَمِّه، وَقَدِ اسْتَغْفَرَ إبْرَاهِيْمُ لِأبِيْهِ، فَاسْتَغْفَرُوْا لِقَرَابَاتِهِمْ مِنَ المُشْرِكِيْنَ فَأنْزَلَ اللهُ تَعَالى ﴿ما كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا ﴾[التوبة: الآية: 113] الآية. ثُمَّ أنْزَلَ ﴿وَمَا كَانَ اِسْتِغْفَار إبْرَاهِيم ﴾ [التوبة: الآية: 114] الآية.

وروى ابن جرير[172] من طريق شِبْل ، عَنْ عَمْرو بْن دِينَار : أَنَّ النَّبِيّ ﷺ قَالَ : " اسْتَغْفَرَ إبْرَاهِيم لِأَبِيهِ وَهُوَ مُشْرِك، فَلَا أَزَال أَسْتَغْفِر لِأَبِي طَالِب حَتَّى يَنْهَانِي عَنْهُ رَبِّي " فَقَالَ أَصْحَابه : لَنَسْتَغْفِرَنَّ لِآبَائِنَا كَمَا اسْتَغْفَرَ النَّبِيّ

[171] أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ)، **تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم**، رقم 10056 ، المحقق: أسعد محمد الطيب الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية الطبعة: الثالثة - ١٤١٩ هـ

[172] أبو جعفر، محمد بن جرير الطبري (٢٢٤ - ٣١٠هـ)، **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، ج14 ص 511، رقم 17327، توزيع: دار التربية والتراث - مكة المكرمة - ص.ب: ٧٧٨٠ الطبعة: بدون تاريخ نشر عدد الأجزاء: ٢٤

ﷺ لِعَمِّهِ. فَأَنْزَلَ اللَّه : ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ ﴾ إِلَى قَوْله : ﴿ تَبَرَّأَ مِنْهُ ﴾[التوبة]

فَظَهَرَ بِهذِه الْأَخْبَارِ أنَّ الآيَةَ نَزَلَتْ فِيْ اسْتِغْفَارِ المُسْلِمِيْنَ لِأقَارِبِهِمُ المُشْرِكِيْنَ، وَأنَّ حَدِيْثَ الصَّحِيْحَيْنِ فِيْه اخْتِصَارٌ، وَأنَّ الأصْلَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أنْهَ عَنْكَ فَقَالَ المُسْلِمُوْنَ: إنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَسْتَغْفِرُ لِعَمِّه لَنَسْتَغْفِرَنَّ لِآبَائِنَا فَاسْتَغْفَرُوْا لِآبَائِهِمْ فَنَزَلَتْ فِيْ حَقِّهِمْ الآيَةُ فَاخْتَصَرَ الرَّاوِيُ فَحَذَفَ مِنْهُ الجُمْلَةَ الْأخِيْرَةَ، وَهذَا الجَمْعُ مُتَعَيِّنٌ لِأمُوْرٍ:

أحَدُهَا: أنَّ السُّوْرَةَ كُلَّهَا مَدَنِيَّةٌ نَزَلَتْ بَعْدَ تَبُوْكَ، وَبَيْنَهَا وَبَيْنَ مَوْتِ أبِيْ طَالِبٍ نَحْوًا مِنِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً.

ثَانِيْهَا: أنَّ حَدِيْثَ عَلِيٍّ رضي الله عنه السَّابِقَ صَحِيْحٌ، وَانْضَمَّ إلى صِحَّتِه الشَّوَاهِدُ الَّتِيْ ذَكَرْنَاهَا، وَهِيَ كَوْنُ الآيَةِ مَدَنِيَّةً فَلَا يَنْبَغِيْ إلْغَاؤُهَا، وَتَرْجِيْحُ حَدِيْثِ سَعِيْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْه، وَإنْ كَانَ سَعِيْدٌ فِيْ الصَّحِيْحَيْنِ، إذْ قَدْ يُرَجَّحُ حَدِيْثُ غَيْرِ الصَّحِيْحَيْنِ لِأمُوْرٍ تَقْتَضِي ذلِكَ، وَقَدْ صَرَّحُوْا بِهذَا فِيْ أصُوْلِ الحَدِيْثِ فَقَوْلُهُمْ: يُقَدَّمُ حَدِيْثُ الصَّحِيْحَيْنِ أوْ أحَدُهُمَا لَيْسَ عَلى إطْلَاقِه كَمَا حَرَّرْنَا ذلِكَ فِيْ شَرْحِنَا عَلى "ألْفِيَةِ السُّيُوْطِيِّ"

ثَالِثُهَا: إنَّ عَمَّ إبْرَاهِيْمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ آزَرُ كَانَ يَتَّخِذُ أصْنَامًا آلِهَةً كَمَا حَكَى اللهُ عَنْهُ، وَكَانَ يَقُوْلُ لِإبْرَاهِيْمَ:

أَتَرْغَبُ عَنْ آلِهَتِي يَا إِبْرَاهِيمُ؟

وَلَمْ يُنْقَلْ عَنْ أبِيْ طَالِبٍ بِطَرِيْقٍ صَحِيْحٍ أنَّه اتَّخَذَ صَنَمًا إلهًا أوْ عَبَدَ حَجَرًا، أوْ نَهَى النبيَّ ﷺ يَوْمًا عَنْ عِبَادَةِ رَبِّه، غَايَتُه أنْ يَّكُوْنَ تَرَكَ النُّطْقَ بِالشَّهَادَتَيْنِ، أوْ يَكُوْنَ تَرَكَ بَعْضَ الوَاجِبَاتِ، وَمَعَ ذلِكَ قَلْبُه مَشْحُوْنٌ بِتَصْدِيْقِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمِثْلُ هذَا نَاجٍ فِيْ الآخِرَةِ عَلى مُقْتَضَى دِيْنِنَا، فَلَا يَلِيْقُ بِالْحِكْمَةِ وَلَا بِمَحَاسِنِ الشَّرِيْعَةِ الغَرَّاءِ وَلَابِقَوَاعِدِ الْأئِمَّةِ مِنْ أهْلِ الكَلَامِ أنْ يَّكُوْنَ هُوَ وَآزَرُ عَمُّ إبْرَاهِيْمَ فِيْ قَرْنٍ، حَاشَا مِنْ كَرَمِ اللهِ تَعَالى.

قَالَ حَسَّانُ رضي الله تعالى عنه:

أمَّنْ يَهْجُوْ رَسُوْلَ اللهِ فِيْكُمْ وَيَمْدَحُه وَيَنْصُرُه سَوَاءُ!!

فَإنَّ أبَا طَالِبٍ رَبَّاهُ صَغِيْرًا وَآوَاهُ كَبِيْرًا، وَنَصَرَه وَعَزَّرَه وَوَقَّرَه وَذَبَّ عَنْه وَمَدَحَه بِقَصَائِدَ غُرٍّ، وَوَصَّى بِاتِّبَاعِه، وَلَيْسَ فِيْ حَدِيْثِ عَمْرِو بْنِ دِيْنَارٍ المَارِّ آنِفًا دَلَالَةٌ قِطْعِيَّةٌ عَلى شِرْكِه.

وَقَوْلُه: اسْتَغْفَرَ إِبْرَاهِيم لِأَبِيهِ وَهُوَ مُشْرِك فَلَا أَزَال أَسْتَغْفِر لِأَبِي طَالِب يُمْكِنُ أنْ يَكُوْنَ مَعْنَاه: أنَّ إِبْرَاهِيْمَ اسْتَغْفَرَ لِأبِيْهِ مَعَ شِرْكِه فَكَيْفَ لَا أَسْتَغْفِرُ أنَا لِأبِيْ طَالِبٍ مَعَ أنَّ خَطِيْئَتَه دُوْنَ الشِّرْكِ، فَلَا أزَالُ أسْتَغْفِرُ لَه حَتَّى يَنْهَانِيْ وَلَمْ يَنْهَ، بَلْ نَهَي عَنِ الاسْتِغْفَارِ لِلْمُشْرِكِيْنَ، لَا لِخُصُوْصِ عَمِّه.

وَيُصَرِّحُ بِهذَا مَا أوْرَدَه فِيْ الدُّرِّ المَنْثُوْرِ[173] مِنْ طَرِيْقِ ابْنِ جَرِيْرٍ عَنْ قَتَادَةَ أنَّ رِجَالًا مِنْ أصْحَابِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ سَأَلُوْه عَنِ الاسْتِغْفَارِ لِآبَائِهِمْ، فَقَالَ: وَاللَّهِ إنِّيْ لَأَسْتَغْفِرَن لِأَبِي كَمَا اسْتَغْفَرَ إِبْرَاهِيْمُ لِأَبِيهِ فَأَنْزَلَ اللَّه : ﴿ما كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا ﴾ [التوبة: الآية: 113] فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إنِّيْ أوْحِيَ إلَيَّ كَلِمَاتٌ قَدْ دَخَلْنَ فِيْ أذُنِيْ وَوَقَرْنَ فِيْ قَلْبِيْ، أمِرْتُ أنْ لَّا أسْتَغْفِرَ لِمَنْ مَاتَ مُشْرِكًا، وَذَكَرَ الثَّلَاثَةَ البَاقِيَةَ.

وَقَدْ مَرَّ فِيْ مَقْصَدِ رَدِّ المُعَارَضَاتِ فِيْ كَلَامِ المُعْتَرِضِ مَعَ الجَوَابِ فَكَوْنُه ﷺ قَالَ: لَأسْتَغْفِرَنَّ لِأبِيْ يَعْنِيْ لِعَمِّيْ ثُمَّ لَمْ يَقُلْ: أمِرْتُ أنْ لَّا أسْتَغْفِرَ لَه. بَلْ قَالَ: لِمَنْ مَاتَ مُشْرِكًا جَوَابٌ لِسُؤَالِ أصْحَابِه مِنْ إشَارَةٍ إلى أنَّ عَمَّه لَمْ يَكُنْ مُشْرِكًا، وَاللهُ أعْلَمُ.

[173] عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، **الدر المنثور**، ج4 ص301، التوبة 113 ، الناشر: دار الفكر – بيروت عدد الأجزاء: ٨

هذَا وَقَدْ دَلَّتْ أحَادِيْثُ شَفَاعَتِه ﷺ عَلى أنَّه يَشْفَعُ فِيمَنْ فِيْ قَلْبِه أدْنَى أدْنَى أدْنَى مِنْ مِثْقَالِ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إيْمَانٍ كَمَا سَنَذْكُرُ بَعْضَهَا فِيْ فَصْلِ الآن بِعَوْنِ اللهِ الكَرِيْمِ المَنَّانِ." [174] انتهى

الآية الثالثة:

الآيَةُ الثَّالِثَةُ الَّتِيْ اسْتَدَلَّ بِهَا الشَّيْخُ البِرِيْلَوِيُّ عَلى أنَّ أبَا طَالِبٍ مَاتَ كَافِرًا وَأنَّه مُخَلَّدٌ فِيْ النَّارِ:

﴿وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْأَوْنَ عَنْهُ وَإِنْ يُهْلِكُونَ إِلاَّ أَنْفُسَهُمْ وَما يَشْعُرُونَ﴾[175]

قُلْتُ: لَيْسَ فِيْ الآيَةِ مَا يَدُلُّ دَلَالَةً قِطْعِيَّةً عَلى أنَّ أبَا طَالِبٍ مَاتَ كَافِرًا. قِيْلَ إنَّهَا نَزَلَتْ فِيْ أبِيْ طَالِبٍ ، وَقِيْلَ فِيْ غَيْرِه نَزَلَتْ. وَيَكْفِيْ جَوَابًا مَا ذَكَرْنَاهُ فِيْ بَابِ {أبُوْ طَالِبٍ قَالَهَا} وَفِيْ بَابِ {أهْوَنُ أهْلِ النَّارِ عَذَابًا}

وَإِلَيْكُمْ مَا قَالَه الفَخْرُ الرَّازِيُ فِيْ تَفْسِيْرِه كَامِلًا:

" **اخْتَلَفَ الْمُفَسِّرُونَ فَقَالَ بَعْضُهُمْ** :وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْأَوْنَ عَنْهُ أَيْ عَنِ الْقُرْآنِ وَتَدَبُّرِهِ وَالِاسْتِمَاعِ لَهُ .وَقَالَ آخَرُونَ :بَلِ الْمُرَادُ يَنْهَوْنَ عَنِ الرَّسُولِ.

[174] العلامة المحقق السيد محمد بن رسول البرزنجي الحُسيني المدني ت 1103 هـ ، **سداد الدين وسِدَادُ الدين** ص 292 إلى 296 ، دار الكتب العلمية

[175] سورة الأنعام 26

وَاعْلَمْ أَنَّ النَّهْيَ عَنِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُحَالٌ بَلْ لَا بُدَّ وَأَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ النَّهْيَ عَنْ فِعْلٍ يَتَعَلَّقُ بِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَهُوَ غَيْرُ مَذْكُورٍ فَلَا جَرَمَ حَصَلَ فِيهِ قَوْلَانِ :مِنْهُمْ مَنْ قَالَ الْمُرَادُ أَنَّهُمْ يَنْهَوْنَ عَنِ التَّصْدِيقِ بِنُبُوَّتِهِ وَالْإِقْرَارِ بِرِسَالَتِهِ .وَقَالَ عَطَاءٌ وَمُقَاتِلٌ :نَزَلَتْ فِي أَبِي طَالِبٍ كَانَ يَنْهَى قُرَيْشًا عَنْ إِيذَاءِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، ثُمَّ يَتَبَاعَدُ عَنْهُ وَلَا يَتْبَعُهُ عَلَى دِينِهِ.

وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ :أَشْبَهُ لِوَجْهَيْنِ: الْأَوَّلُ: أَنَّ جَمِيعَ الْآيَاتِ الْمُتَقَدِّمَةِ عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ تَقْتَضِي ذَمَّ طَرِيقَتِهِمْ، فَكَذَلِكَ قَوْلُهُ وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مَحْمُولًا عَلَى أَمْرٍ مَذْمُومٍ، فَلَوْ حَمَلْنَاهُ عَلَى أَنَّ أَبَا طَالِبٍ كَانَ يَنْهَى عَنْ إِيذَائِهِ، لَمَا حَصَلَ هَذَا النَّظْمُ .وَالثَّانِي :أَنَّهُ تَعَالَى قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ وَإِنْ يُهْلِكُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ يَعْنِي بِهِ مَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ. وَلَا يَلِيقُ ذَلِكَ بِأَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ مِنْ قَوْلِهِ وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ النَّهْيَ عَنْ أَذِيَّتِهِ، لِأَنَّ ذَلِكَ حَسَنٌ لَا يُوجِبُ الْهَلَاكَ.

فَإِنْ قِيلَ :إِنَّ قوله وَإِنْ يُهْلِكُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ يرجع إلى قَوْلِهِ وَيَنْأَوْنَ عَنْهُ لَا إِلَى قَوْلِهِ يَنْهَوْنَ عَنْهُ لِأَنَّ الْمُرَادَ بِذَلِكَ أَنَّهُمْ يَبْعُدُونَ عَنْهُ بِمُفَارَقَةِ دِينِهِ، وَتَرْكِ الْمُوَافَقَةِ لَهُ وَذَلِكَ ذَمٌّ فَلَا يَصِحُّ مَا رَجَّحْتُمْ بِهِ هَذَا الْقَوْلَ.

قُلْنَا :إِنَّ ظَاهِرَ قَوْلِهِ وَإِنْ يُهْلِكُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ يَرْجِعُ إِلَى كُلِّ مَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ لِأَنَّهُ بِمَنْزِلَةِ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ فَلَانًا يَبْعُدُ عَنِ الشَّيْءِ الْفُلَانِيِّ وَيَنْفُرُ عَنْهُ وَلَا يَضُرُّ بِذَلِكَ إِلَّا نَفْسَهُ، فَلَا يَكُونُ هَذَا الضَّرَرُ مُتَعَلِّقًا بِأَحَدِ الْأَمْرَيْنِ دُونَ الْآخَرِ.

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ :اعْلَمْ أَنَّ أُولَئِكَ الْكُفَّارَ كَانُوا يُعَامِلُونَ رَسُولَ اللَّه ﷺ بِنَوْعَيْنِ مِنَ الْقَبِيحِ .الْأَوَّلُ :أَنَّهُمْ كَانُوا يَنْهَوْنَ النَّاسَ عَنْ قَبُولِ دِينِهِ وَالْإِقْرَارِ بِنُبُوَّتِهِ .وَالثَّانِي :كَانُوا يَنْأَوْنَ عَنْهُ، وَالنَّأْيُ الْبُعْدُ يُقَالُ :نَأَى يَنْأَى إِذَا بَعُدَ.

ثُمَّ قَالَ :وَإِنْ يُهْلِكُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَما يَشْعُرُونَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، أَيْ وَمَا يُهْلِكُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ بِسَبَبِ تَمَادِيهِمْ فِي الْكُفْرِ وَغُلُوِّهِمْ فِيهِ وَمَا يَشْعُرُونَ أَنَّهُمْ يُهْلِكُونَ أَنْفُسَهُمْ وَيُدْهِبُونَهَا إِلَى النَّارِ بِمَا يَرْتَكِبُونَ مِنَ الْكُفْرِ والمعصية، والله أعلم[176].

[176]فخر الدين الرازي ت 604هـ، **تفسير مفاتيح الغيب** ج 12 ص 507 ، سورة الأنعام ، آية 26

وَاسْتَدَلَّ البِرِيْلَوِيُّ بِأحَادِيْثَ لَا تُثبِتُ دَعْوَاه:

الجَدِيْرُ بِالذِّكْرِ أنَّ دَعْوَاهُ " أبُوْ طَالِبٍ مَاتَ كَافِرًا وَمُخَلَّدٌ فِيْ النَّارِ" ، وَإلَيْكُمُ الْأَحَادِيْثُ الَّتِي ذَكَرَهَا البِرِيْلَوِيُّ لِإثْبَاتِ دَعْوَاهُ، ويُثْبتُ فِيْ الحَقِيْقَةِ مَا لَمْ يُرِدهُ

الحَدِيْثُ الرَّابِعُ:

عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَنَّهُ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ نَفَعْتَ أَبَا طَالِبٍ بِشَيْءٍ فَإِنَّهُ كَانَ يَحُوطُكَ وَيَغْضَبُ لَكَ قَالَ " نَعَمْ هُوَ فِي ضَحْضَاحٍ مِنْ نَارٍ وَلَوْلاَ أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ "

وفي رواية: وَجَدْتُهُ فِي غَمَرَاتٍ مِنَ النَّارِ فَأَخْرَجْتُهُ إِلَى ضَحْضَاحٍ " [177]

ثم ذكرَ البريلويُّ قولَ الحافظِ ابنِ حجرٍ:

" وَيُؤَيِّدُ الْخُصُوصِيَّةَ أَنَّهُ بَعْدَ أَنِ امْتَنَعَ شَفَعَ لَهُ حَتَّى خُفِّفَ عَنْهُ الْعَذَابُ بِالنِّسْبَةِ لِغَيْرِهِ "[178]

[177] **صحيح مسلم** ، كتاب الإيمان ، باب شَفَاعَةِ النَّبِيِّ ﷺ لأَبِي طَالِبٍ وَالتَّخْفِيفِ عَنْهُ بِسَبَبِهِ ، حديث 209

[178] **فتاوى رضوية** ، ج 29 ، ص 673 – 674 ، رسالة شرح المطالب في مبحث أبي طالب

وإليكم ما قاله الحافظ كاملا:

"وَيُؤَيِّدُ الْخُصُوصِيَّةَ أَنَّهُ بَعْدَ أَنِ امْتَنَعَ مِنَ الْإِقْرَارِ بِالتَّوْحِيدِ وَقَالَ هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَمَاتَ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَتْرُكِ الشَّفَاعَةَ لَهُ بَلْ شَفَعَ لَهُ حَتَّى خُفِّفَ عَنْهُ الْعَذَابُ بِالنِّسْبَةِ لِغَيْرِهِ "[179]

قُلْتُ: هذا الحديث هُوَ الآخَرُ دليل على أن أبا طالبٍ خُفِّفَ عنهُ العَذابُ وقُبِلَتِ شفَاعَةُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم في حقه. والكافر لا يُخففُ عنه العذاب ولا تنفعه شفاعة شافعٍ

قال تعالى: ﴿ فَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ ٱلْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴾[180]

وقال تعالى: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ﴾[181]

الحديث الخامسُ:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . رضى الله عنه . أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَذُكِرَ عِنْدَهُ عَمُّهُ أَبُو طَالِبٍ فَقَالَ " لَعَلَّهُ تَنْفَعُهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُجْعَلُ فِي ضَحْضَاحٍ مِنَ النَّارِ، يَبْلُغُ كَعْبَيْهِ، يَغْلِي مِنْهُ أُمُّ دِمَاغِهِ "[182]

[179] **فتح الباري شرح صحيح البخاري** ، ج 8 ، ص 507 ، باب إنك لا تهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء

[180] سورة البقرة ، آية 86

[181] سورة المدثر 48

[182] **صحيح البخاري** ، كتاب الرقاق ، حديث 6564

ثم ذكرَ البريلوي قولَ السهيلي: الْحِكْمَة فِيهِ أَن أَبَا طَالب كَانَ تَابعا لرَسُول الله، ﷺ، بجملته إلاَّ أَنه اسْتمرّ ثَابِتَ الْقدَم على دين قومه، فَسلط الْعَذَاب على قَدَمَيْهِ خَاصَّة لتثبيته إيَّاهُمَا على دين قومه[183].

قُلْتُ: وهذا الحديث أيضا دليل على أن أبا طالبٍ خُفِّفَ عنهُ العَذابُ وقُبِلَتِ شفَاعَةُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم في حقه. والكافر لا يُخففُ عنه العذاب ولا تنفعه شفاعة شافعٍ

قال تعالى: ﴿ فَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ ٱلْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴾[184]

وقال تعالى: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ﴾[185]

الحديث السادسُ:

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ :سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ أَبِي طَالِبٍ هَلْ تَنْفَعُهُ نُبُوَّتُكَ؟ قَالَ : نَعَمْ، أَخْرَجْتُهُ مِنْ غَمْرَةِ جَهَنَّمَ إِلَى ضَحْضَاحٍ مِنْهَا [186]

ثم ذكر البريلوي قوم الإمام العيني: فَإِن قلت :أَعمال الْكَفَرَة هباء منثوراً لَا فَائِدَة فِيهَا .قلت :هَذَا النَّفْع من بركَة رَسُول الله، ﷺ وخصائصه[187].

[183] **فتاوى رضوية**، ج 29 ، ص 674 ، رسالة شرح المطالب في مبحث أبي طالب

[184] سورة البقرة ، آية 86

[185] سورة المدثر 48

[186] **مسند أبي يعلى** 2047

[187] **فتاوى رضوية**، ج 29 ، ص 675 ، رسالة شرح المطالب في مبحث أبي طالب

قُلْتُ: وهذا الحديث أيضا دليل على أن أبا طالبٍ خُفِّفَ عنهُ العَذابُ وقُبِلَتِ شفَاعَةُ النَّبِيِّ ﷺ في حقه. والكافر لا يُخففُ عنه العذاب ولا تنفعه شفاعة شافعٍ

قال تعالى: ﴿ فَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ ٱلْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴾[188]

وقال تعالى: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ﴾[189]

الحديث السابعُ:

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَقَالَ :يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي كُنْتُ عَلَى صِلَةِ الرَّحِمِ وَالْإِحْسَانِ إِلَى الْجَارِ وإِيواءِ الْيَتِيمِ وَإِطْعَامِ الضَّيْفِ وَإِطْعَامِ الْمَسَاكِينِ وَكُلُّ هَذَا قَدْ كَانَ يَفْعَلُهُ هِشَامُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، فَمَا ظَنُّكَ بِهِ أَيْ رَسُولُ اللهِ؟، فَقَالَ : كُلُّ قَبْرٍ لَا يَشْهَدُ صَاحِبُهُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ فَهُوَ جَذْوَةٌ مِنَ النَّارِ، وَقَدْ وَجَدْتُ عَمِّي أَبَا طَالِبٍ فِي طَمْطَامٍ مِنَ النَّارِ فَأَخْرَجَهُ اللهُ بِمَكَانِهِ مِنِّي وَإِحْسَانِهِ إِلَيَّ فَجَعَلَهُ فِي ضَحْضَاحٍ مِنَ النَّارِ[190]

[188] سورة البقرة ، آية 86

[189] سورة المدثر 48

[190] **المعجم الكبير للطبراني** ، مسند النساء، أزواج رسول الله ﷺ، أم سلمة واسمها هند بنت أبي أمية بن حذيفة بن المغيرة بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم بن نقطة بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث، حديث 972 ، ج 23 ص 405

ثم ذكر البريلوي قول الإمام الكرماني:

"نفع أبا طالب أعماله ببركته ﷺ وإن كان أعمال الكفرة هباء منثورا" [191]

قُلْتُ: وهذا الحديث أيضا دليل على أن أبا طالبٍ خُفِّفَ عنهُ العَذابُ وقُبِلَتِ شفَاعَةُ النَّبِيِّ ﷺ في حقه. والكافر لا يُخففُ عنه العذاب ولا تنفعه شفاعة شافعٍ

قال تعالى: ﴿ فَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ ٱلْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴾[192]

وقال تعالى: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ﴾[193]

[191] **فتاوى رضوية**، ج 29 ، ص 676 ، رسالة شرح المطالب في مبحث أبي طالب

[192] سورة البقرة ، آية 86

[193] سورة المدثر 48

الحديث الثامنُ:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ ":إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا أَبُو طَالِبٍ، وَهُوَ مُنْتَعِلٌ نَعْلَيْنِ مِنْ نَارٍ، يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ[194] "

ثم ذكر حديث النعمان بن بشير:

عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا مَنْ لَهُ نَعْلاَنِ وَشِرَاكَانِ مِنْ نَارٍ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ كَمَا يَغْلِي الْمِرْجَلُ مَا يَرَى أَنَّ أَحَدًا أَشَدُّ مِنْهُ عَذَابًا وَإِنَّهُ لأَهْوَنُهُمْ عَذَابًا "[195]

ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيْثَ النُّعْمَانِ مِنْ مُسْنَدِ الإِمَامِ أَحْمَدَ:

عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، وَهُوَ يَخْطُبُ، يَقُولُ :سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، يَقُولُ ":إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَرَجُلٌ يُوضَعُ فِي أَخْمَصِ قَدَمَيْهِ جَمْرَتَانِ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ[196]"

ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيْثَ أَنَسٍ:

عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . رضى الله عنه . عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ " يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى لأَهْوَنِ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَوْ أَنَّ لَكَ مَا فِي الأَرْضِ مِنْ شَىْءٍ أَكُنْتَ

[194] **مسند أحمد** 2636

[195] **صحيح مسلم** ، كتاب الإيمان ، باب أَهْوَنِ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا، حديث 213

[196] **مسند الإمام أحمد 18413**

تَفْتَدِي بِهِ فَيَقُولُ نَعَمْ. فَيَقُولُ أَرَدْتُ مِنْكَ أَهْوَنَ مِنْ هَذَا وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ أَنْ لاَ تُشْرِكَ بِي شَيْئًا فَأَبَيْتَ إِلاَّ أَنْ تُشْرِكَ بِي "[197]

ثُمَّ قَالَ: "وَيَثْبُتُ أيضًا منْ هذا الحديث أنَّ أبا طَالبٍ ماتَ مُشْرِكًا" [198]

ثُمَّ ذَكَرَ قَوْلَ الدِّيَار بَكْرِيّ:

قِيْلَ إنّ النَّبِيَّ ﷺ مَسَحَ أبَا طَالِبٍ بَعْدَ مَوْتِه وَأنْسِىَ تَحْتَ قَدَمَيْهِ، وَلِذَا يَنْتَعِلُ بِنَعْلَيْنِ مِنَ النَّارِ[199]

قُلْتُ: وَقَدْ مَرَّ أنَّ أبَا طَالِبٍ قَالَهَا، وَفِيْ حَدِيْثِ أنَسٍ المُتَقَدِّمِ تَخْفِيْفُ العَذَابِ ثَابِتٌ، وَلَا تَخْفِيْفَ لِلْكَافِرِ وَلَا يُشَفَّعُ فِيْهِ شَافِعٌ، وَهذَا نَصٌّ قِطْعِيٌّ، وَلَيْسَ هُنَاكَ نَصٌّ يُخَالِفُه.

قَالَ تَعَالَى: ﴿ فَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ ٱلْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴾[200]

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ﴾[201]

[197] **صحيح البخاري** ، كتاب الرقاق ، باب صِفَةِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ، حديث 6557

[198] **فتاوى رضوية**، ج 29 ، ص 677 ، رسالة شرح المطالب في مبحث أبي طالب

[199] **تاريخ الخميس في أحوال أنفس النفيس** المؤلف: حسين بن محمد بن الحسن الدِّيار بَكْري (المتوفى: 966هـ) ج 1 ص 300

[200] سورة البقرة ، آية 86

[201] سورة المدثر 48

الحَدِيْثُ التَّاسِعُ:

حَدِيْثُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

ذَكَرَ البِرِيْلَوِيُّ حَدِيْثَ سَيِّدِنَا عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْه مِنْ عِدَّةِ كُتُبٍ بِتَصَرُّفٍ لِإِثْبَاتِ دَعْوَاهُ وَتَرَكَ مَا يُبْطِلُه

فَذَكَرَ:

عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، إِنَّ عَمَّكَ الشَّيْخَ الضَّالَّ مَاتَ، فَمَنْ يُوَارِيهِ قَالَ : " اذْهَبْ فَوَارِ أَبَاكَ وَلاَ تُحْدِثَنَّ حَدَثًا حَتَّى تَأْتِيَنِي " . فَوَارَيْتُهُ ثُمَّ جِئْتُ فَأَمَرَنِي فَاغْتَسَلْتُ وَدَعَا لِي، وَذَكَرَ دُعَاءً لَمْ أَحْفَظْهُ .[202]

عَنْ عَلِيٍّ، عَلَيْهِ السَّلاَمُ قَالَ قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ إِنَّ عَمَّكَ الشَّيْخَ الضَّالَّ قَدْ مَاتَ . قَالَ " اذْهَبْ فَوَارِ أَبَاكَ ثُمَّ لاَ تُحْدِثَنَّ شَيْئًا حَتَّى تَأْتِيَنِي " . فَذَهَبْتُ فَوَارَيْتُهُ وَجِئْتُهُ فَأَمَرَنِي فَاغْتَسَلْتُ وَدَعَا لِي .[203]

عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ لَمَّا مَاتَ أَبُو طَالِبٍ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ إِنَّ عَمَّكَ الشَّيْخَ الضَّالَّ قَدْ مَاتَ فَقَالَ انْطَلِقْ فَوَارِهِ وَلَا تُحْدِثْ شَيْئًا حَتَّى تَأْتِيَنِي قَالَ فَانْطَلَقْتُ فَوَارَيْتُهُ فَأَمَرَنِي فَاغْتَسَلْتُ ثُمَّ دَعَا لِي بِدَعَوَاتٍ مَا أُحِبُّ أَنَّ لِي بِهِنَّ مَا عُرِضَ مِنْ شَيْءٍ.[204]

[202] **سنن النسائي** 2006

[203] **سنن أبي داود** 3214

[204] **مسند أحمد** 1093

رواية لم يذكرها البريلويُّ:

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ :وَحَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :أَخْبَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَوْتِ أَبِي طَالِبٍ فَبَكَى ثُمَّ قَالَ:

اذْهَبْ فَاغْسِلْهُ وَكَفِّنْهُ وَوَارِهِ، غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَرَحِمَهُ.

قَالَ فَفَعَلْتُ. قَالَ، وَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَغْفِرُ لَهُ أَيَّامًا وَلا يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ، حَتَّى نَزَلَ عَلَيْهِ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلامُ بِهَذِهِ الآيَةِ :مَا كانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كانُوا أُولِي قُرْبى[205]

قلتُ: أما قول سيدنا علي رضي الله عنه " إِنَّ عَمَّكَ الشَّيْخَ الضَّالَّ" فربما أراد " إِنَّ عَمَّكَ الشَّيْخَ المُفرِطَ فِيْ حُبِّكَ" كما ترجم البريلوي نفسه قول الله تعالى ﴿وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى﴾

الحديث العاشر:

عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ . رضى الله عنهما . أَنَّهُ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْنَ تَنْزِلُ فِي دَارِكَ بِمَكَّةَ. فَقَالَ " وَهَلْ تَرَكَ عَقِيلٌ مِنْ رِبَاعٍ أَوْ دُورٍ ". وَكَانَ عَقِيلٌ وَرِثَ

[205] **المنتظم في تاريخ الأمم والملوك** المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: 597هـ) ج 3 ص 9

أَبَا طَالِبٍ هُوَ وَطَالِبٌ وَلَمْ يَرِثْهُ جَعْفَرٌ وَلاَ عَلِيٌّ.رضى الله عنهما.شَيْئًا لأَنَّهُمَا كَانَا مُسْلِمَيْنِ، وَكَانَ عَقِيلٌ وَطَالِبٌ كَافِرَيْنِ، فَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ.رضى الله عنه.يَقُولُ لاَ يَرِثُ الْمُؤْمِنُ الْكَافِرَ. [206]

قُلْتُ: وَكَانَ عَقِيلٌ وما بعدها إدراج من بعض الرواة ، وتوريث المؤمن الكافر أصلا مسألة خلافية بين الصحابة.

الحديث الحاديُ عشر:

فقد أخرج عمر بن شبة في كتاب مكة، وأبو يعلى، وأبو بشر سَمُّوْيَهْ في فوائده، كلهم من طريق محمّد بن سلمة، عن هشام بن حسان، عن محمّد بن سيرين، عن أنس في قصة إسلام أبي قحافة، قال :فلما مدّ يده يبايعه بكى أبو بكر، فقال النبي ﷺ : ما يبكيك؟ قال: لأن تكون يد عمك مكان يده ويسلم ويقرّ اللَّه عينك أحبّ إليّ من أن يكون.

وسنده صحيح. وأخرجه الحاكم من هذا الوجه، وقال :صحيح على شرط الشيخين، وعلى تقدير ثبوتها فقد عارضها ما هو أصحّ منها[207].

[206] **صحيح البخاري** ، كتاب الحج ، باب تَوْرِيثِ دُورِ مَكَّةَ وَبَيْعِهَا وَشِرَائِهَا ، حديث 1588

[207] **الإصابة في تمييز الصحابة**، المجلد السابع باب الكنى حرف الطاء المهملة القسم الرابع 10175 أبو طالب بن عبد المطلب

ذَكَرَ البِرِيْلَوِيُّ كُلَّ شَيْءٍ مِنَ الإصَابَةِ إلَّا :

وَعَلَى تَقْدِيْرِ ثُبُوْتِهَا فَقَدْ عَارَضَهَا مَا هُوَ أصَحُّ مِنْهَا" [208]

قصة إسلام أبي قحافة:

عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَتْ :لَمَّا كَانَ عَامُ الْفَتْحِ وَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَا طُوًى، قَالَ أَبُو قُحَافَةَ لَابْنَةٍ لَهُ وَكَانَتْ أَصْغَرَ وَلَدِهِ :أَيْ بُنَيَّةُ، أَشْرِفِي بِي عَلَى أَبِي قُبَيْسٍ، وَقَدْ كُفَّ بَصَرُهُ، فَأَشْرَفْتُ بِهِ عَلَيْهِ، فَقَالَ :أَيْ بُنَيَّةُ، مَاذَا تَرَيْنَ؟ قَالَتْ :أَرَى سَوَادًا مُجْتَمِعًا وَأَرَى رَجُلًا يَسْرِي بَيْنَ يَدَيْ ذَلِكَ السَّوَادِ مُقْبِلًا، فَقَالَ :تِلْكَ الْخَيْلُ يَا بُنَيَّةُ، ثُمَّ قَالَ :مَاذَا تَرَيْنَ؟ قَالَتْ :أَرَى السَّوَادَ قَدِ انْتَشَرَ، فَقَالَ :إِذًا وَاللَّهِ دُفِعَتِ الْخَيْلُ، فَأَسْرِعِي بِي إِلَى بَيْتِي، فَخَرَجْتُ سَرِيعًا حَتَّى إِذَا هَبَطْتُ بِهِ إِلَى الْأَبْطَحِ وَكَانَ فِي عُنُقِهَا طَوْقٌ لَهَا مِنْ وَرِقٍ، فَاقْتَطَعَهُ إِنْسَانٌ مِنْ عُنُقِهَا، فَلَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَتَّى جَاءَ بِأَبِيهِ يَقُودُهُ، فَلَمَّا رَآهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : هَلَّا تَرَكْتَ الشَّيْخَ فِي بَيْتِهِ حَتَّى أَجِيئَهُ فَقَالَ: يَمْشِي هُوَ إِلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحَقُّ مِنْ أَنْ تَمْشِيَ إِلَيْهِ، فَأَجْلَسَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ مَسَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَدْرَهُ، وَقَالَ : أَسْلِمْ تَسْلَمْ فَأَسْلَمَ، ثُمَّ قَامَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَخَذَ بِيَدِ أُخْتِهِ، فَقَالَ :أَنْشُدُ بِاللَّهِ وَالْإِسْلَامِ طَوْقَ أُخْتِي، فَوَاللَّهِ مَا جَاءَ بِهِ أَحَدٌ، ثُمَّ

[208] **فتاوى رضوية**، ج 29 ، ص 683 ، رسالة شرح المطالب في مبحث أبي طالب

قَالَ الثَّانِيَةَ :أَنْشُدُ بِاللَّهِ وَالْإِسْلَامِ طَوْقَ أُخْتِي، فَمَا جَاءَ بِهِ أَحَدٌ، فَقَالَ :يَا أُخَيَّةُ، احْتَسِبِي طَوْقَكِ، فَوَاللَّهِ إِنَّ الْأَمَانَةَ فِي النَّاسِ لَقَلِيلٌ ، هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ[209]

الحديث الثاني عشر:

أخرجه أبو قرّة موسى بن طارق، عن موسى بن عبيدة، عن عبد اللَّه بن دينار، عن ابن عمر، قال :جاء أبو بكر بأبي قحافة يقوده يوم فتح مكة، فقال رسول اللَّه ﷺ ألا تركت الشّيخ حتّى تأتيه؟ قال أبو بكر: أردت أن يأجره اللَّه، والّذي بعثك بالحق لأنا كنت أشد فرحا بإسلام أبي طالب لو كان أسلم مني بأبي[210].

الحديث الثالث عشر:

وفي زيادات يونس بن بكير في المغازي، عن يونس بن عمرو، عن أبي السفر، قال:

بعث أبو طالب إلى النبي ﷺ فقال :أطعمني من عنب جنّتك .فقال أبو بكر :إن اللَّه حرّمها على الكافرين[211].

[209] **المستدرك على الصحيحين** 4363

[210] **الإصابة في تمييز الصحابة** ، أبو طالب بن عبد المطلب ، ترجمة 10175

[211] **الإصابة في تمييز الصحابة** ، أبو طالب بن عبد المطلب ، ترجمة 10175

الحديث الرابع عشر:

عن مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، قَالَ :أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ الْقُرَظِيُّ، قَالَ:

بَلَغَنِي أَنَّهُ لَمَّا اشْتَكَى أَبُو طَالِبٍ شَكْوَاهُ الَّتِي قُبِضَ فِيهَا، قَالَتْ لَهُ قُرَيْشٌ :يَا أَبَا طَالِبٍ، أَرْسِلْ إِلَى ابْنِ أَخِيكَ فَيُرْسِلَ إِلَيْكَ مِنْ هَذِهِ الْجَنَّةِ التي ذكرها ما يكون لَكَ شِفَاءً! فَخَرَجَ الرَّسُولُ حَتَّى وَجَدَ رسول اللَّه ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ جَالِسًا مَعَهُ، فَقَالَ :يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ عَمَّكَ يَقُولُ لَكَ : إِنِّي كَبِيرٌ ضَعِيفٌ سَقِيمٌ، فَأَرْسِلْ إِلَيَّ مِنْ جَنَّتِكَ هَذِهِ الَّتِي تَذْكُرُ، مِنْ طَعَامِهَا وَشَرَابِهَا شَيْئًا يَكُونُ لِي فِيهِ شِفَاءٌ.فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ :إن اللَّه تعالى حَرَّمَهَا عَلَى الْكَافِرِينَ، فَرَجَعَ إِلَيْهِمُ الرَّسُولُ فقال :بلّغت محمد الَّذِي أَرْسَلْتُمُونِي بِهِ، فَلَمْ يُحْرِ إِلَيَّ شَيْئًا، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ :إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَهَا عَلَى الْكَافِرِينَ، فَحَمَلُوا أَنْفُسَهُمْ عَلَيْهِ، حَتَّى أَرْسَلَ رَسُولًا من عنده فوجده الرَّسُولَ فِي مَجْلِسِهِ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ رسول اللَّه ﷺ :إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى الْكَافِرِينَ طَعَامَهَا وَشَرَابَهَا.

ثُمَّ قَامَ فِي إِثْرِ الرَّسُولِ حَتَّى دَخَلَ مَعَهُ بَيْتَ أَبِي طَالِبٍ فَوَجَدَهُ مَمْلُوءًا رِجَالًا، فَقَالَ:

خَلُّوا بَيْنِي وَبَيْنَ عَمِّي، فَقَالُوا :مَا نَحْنُ بِفَاعِلِينَ، مَا أَنْتَ أَحَقُّ بِهِ مِنَّا، إِنْ كَانَتْ لَكَ قَرَابَةٌ فَلَنَا قَرَابَةٌ مِثْلُ قَرَابَتِكَ .فَجَلَسَ إِلَيْهِ فَقَالَ :يَا عَمِّ، جُزِيتَ عَنِّي خَيْرًا كَفَلْتَنِي صَغِيرًا وَحُطْتَنِي كَبِيرًا جُزِيتَ عَنِّي خَيْرًا يَا عَمِّ، أَعِنِّي عَلَى نَفْسِكَ بِكَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ أَشْفَعُ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .قَالَ :وَمَا هِيَ يَا ابْنَ أَخِي؟ قَالَ :قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ .فَقَالَ :إِنَّكَ لِي

نَاصِحٌ، وَاللَّهِ لَوْلَا أَنْ تُعَيِّرَنِي قُرَيْشٌ عَنْهُ .فَيُقَالُ :جَزِعَ عَمُّكَ مِنَ الْمَوْتِ، لَأَقْرَرْتُ بِهَا عَيْنَكَ .قَالَ :فَصَاحَ الْقَوْمُ: يَا أَبَا طَالِبٍ، أَنْتَ رَأْسُ الْحَنِيفِيَّةِ مِلَّةِ الْأَشْيَاخِ .فَقَالَ :لَا تُحَدِّثُ نِسَاءُ قُرَيْشٍ أَنَّ عَمَّكَ جَزِعَ عِنْدَ الْمَوْتِ، فَقَالَ رسول اللَّه ﷺ لَا أَزَالُ أَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي حَتَّى يردني، واستغفر له بعد ما مَاتَ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ :مَا يَمْنَعُنَا أَنْ نستغفر لآبائنا ولذوِي قَرَابَاتِنَا؟ قَدِ اسْتَغْفَرَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ، وهذا محمد ﷺ يَسْتَغْفِرُ لِعَمِّهِ، فَاسْتَغْفَرُوا لِلْمُشْرِكِينَ حَتَّى نَزَلَ :﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى﴾[212].

قال المحقق كمال بسيوني زغلول:

إسناده ضعيف: موسى بن عبيدة ضعيف

قلتُ: وقد مر الحديث عن أسباب النزول لآية سورة التوبة ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓاْ أُوْلِى قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ﴾[213] كما مر تحقيق الإمام البرزنجي

[212] **أسباب نزول القرآن** المؤلف: أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (المتوفى: 468هـ) ، رقم 531

[213] سورة التوبة 113

الحديث الخامس عشر:

كانت مشيئة الله عز وجل في إسلام عمي العباس ومشيئتي في إسلام عمي أبي طالب فغلبت مشيئة الله مشيئتي .أبو نعيم - عن علي [214]

قلتُ: وقد مر أن أبا طالب قالها

ونَطَقَ الرسولُ صلى الله عليه وآله وسلم

عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ :قَالَ الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَرْجُو لأَبِي طَالِبٍ؟ قَالَ :كُلُّ الْخَيْرِ أَرْجُو مِنْ رَبِّي [215]

[214] **كنز العمال** 34439

[215] **الطبقات الكبرى** المؤلف: أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (المتوفى: 230هـ) ، ج 1 ص 100
-**تاريخ دمشق** لابن عساكر ، ج 66 ص 336
-**الخصائص الكبرى** ج 1 ص 147

القَوْلُ المَنْسُوْبُ إلى الْإِمَامِ أبِيْ حَنِيْفَةَ

فِيْ الفَصْلِ الثَّالِثِ مِنْ رِسَالَتِه ذَكَرَ البِرِيْلَوِيُّ قَوْلًا مَنْسُوْبًا إلى الإمَامِ الأعْظَمِ، وَهُوَ مِنْ ضِمْنِ العِبَارَةِ المُحَرَّفَةِ فِيْ الفِقْهِ الأكْبَرِ. الجُمْلَةُ الَّتِيْ ذَكَرَهَا البِرِيْلَوِيُّ هِيَ: " أبُوْ طَالِبٍ عَمُّه صلى الله تعالى عليه وسلم مَاتَ كَافِرًا." [216]

وَالعِبَارَةُ المُحَرَّفَةُ هِيَ:

1. "وَوَالِدَا رَسُوْلِ اللهِ ﷺ مَاتَا عَلى الْكُفْرِ، وَأَبُوْ طَالِبٍ عَمُّه" [217]
2. وَفِيْ نُسْخَةٍ: "وَوَالِدَا رَسُوْلِ اللهِ ﷺ مَاتَا كَافِرَيْنِ، وَأَبُوْ طَالِبٍ عَمُّ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ مَاتَ كَافِرًا"[218]
3. وَفِيْ نُسْخَةٍ: "وَوَالِدَا رَسُوْلِ اللهِ ﷺ مَاتَا عَلى الكُفْرِ، وَأَبُوْ طَالِبٍ عَمُّه مَاتَ كَافِرًا"
4. وَفِيْ نُسْخَةٍ: "وَوَالِدَا رَسُوْلِ اللهِ ﷺ مَا مَاتَا عَلى الكُفْرِ، وَأَبُوْ طَالِبٍ عَمُّه مَاتَ كَافِرًا"

[216] **فتاوى رضوية**، ج 29، ص 686 ، رسالة شرح المطالب في مبحث أبي طالب

[217] **الفقه الأكبر** للإمام أبي حنيفة شرحا ودراسة، تاليف محمد بن عبد الرحمن الخميس، مكتبة الرشد، الرياض، السعودية، 1436 هـ ص 281

[218] **القول الفصل شرح الفقه الأكبر** ، ص 422 ، مكتبة الحقيقة ، تركيا

5. وَفِيْ نُسْخَةٍ: "وَوَالِدَا رَسُوْلِ اللهِ ﷺ مَاتَا عَلى الفِطْرَةِ، وَأَبُوْ طَالِبٍ عَمُّه مَاتَ كَافِرًا"
6. وَفِيْ نُسْخَةٍ: "وَرَسُوْلُ اللهِ ﷺ مَاتَ عَلى الإيْمَانِ وَأَبُوْ طَالِبٍ عَمُّه ﷺ وَأَبُوْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مَاتَ كَافِرًا"[219]

وَهَلْ يُعْقَلُ هذَا مِنْ إمَامٍ!!! وَمِنْ إمَامٍ كَأَبِيْ حَنِيْفَةَ!!!

وَالإمَامُ عَلِيٌّ القَارِي يَعْرِفُ ذلِكَ تَمَامًا أَنَّ ذِكْرَ الوَالِدَيْنِ غَيْرُ مَوْجُوْدٍ فِيْ الفِقْهِ الأَكْبَرِ، وَالدَّلِيْلُ عَلى ذلِكَ شَرْحُه وَقَوْلُه "عَلى تَقْدِيْرِ صِحَّةِ وُرُوْدِ هذَا الكَلَامِ " وَرَسُوْلُ اللهِ ﷺ مَاتَ عَلى الإيْمَانِ" انْظُرُوْا إلى مَنْحِ الرَّوْضِ الأَزْهَرِ:

219 1. **شرح الملا علي القاري على الفقه الأكبر** ص 108 ، قديمي كتب خانة، أرام باغ ، كراتشي ، باكستان

2. **منح الروض الأزهر شرح الفقه الأكبر للملا علي القاري** ، ص 311 / 312 ، دار البشائر الإسلامية، بيروت لبنان، 1998 م

وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَاتَ عَلَى الإِيمَانِ،

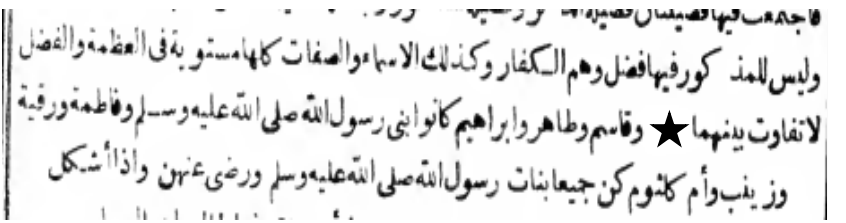
وإشارة إلى الضالّ الآخر وهو أحمد بن أبي دؤاد القاضي إلى الخليفة المأمون أن يكتب على ستر الكعبة: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾، وقول الروافض الأكبر أنه بريء من المصحف الذي فيه نعت الصديق الأكبر][1].

وفي نسخة: زيد قوله: (ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مات على الإيمان)، وليس هذا في أصل شارح تصدّر لهذا الميدان لكونه ظاهراً في معرض البيان، ولا يحتاج إلى ذكره لعلوّه صلى الله تعالى عليه وسلم في هذا الشأن، ولعل مرام الإمام على تقدير صحة ورود هذا الكلام أنه صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم من حيث كونه نبياً من الأنبياء عليهم السلام وهم كلهم معصومون عن الكفر في الابتداء والانتهاء نعتقد أنه مات على الإيمان. وأما غيره من الأولياء والعلماء والأصفياء بالأعيان فلا نجزم

وَأَبُو طَالِبٍ عَمُّهُ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَاتَ كَافِراً.

وَعِنْدِيْ نُسَخٌ لِلْفِقْهِ الأَكْبَرِوَشُرُوْحِه لَمْ تُوْجَدْ فِيْهَا العِبَارَةُ المَذْكُوْرَةِ:

1. نسخةٌ طُبِعَتْ بِمَطْبَعَةِ دَارِ الكُتُبِ العَرَبِيَّةِ الكُبْرى بِمِصْرَ عام 1327 للهجرة


فاجتمعت فيها الفضيلتان فضيلة [illegible]
وليس للمذكور فيها فضل وهم الكفار وكذلك الاسماء والصفات كلها مستوية في العظمة والفضل
لاتفاوت بينهما ★ وقاسم وطاهر وابراهيم كانوا بني رسول الله صلى الله عليه وسلم وفاطمة ورقية
وزينب وأم كلثوم كن جميعا بنات رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضي عنهن واذا اشكل

2. وَنُسْخَةٌ لِلْفِقْهِ الْأَكْبَرِ مَطْبُوْعٌ عَامَ 1342 هـ فِيْ الهِنْدِ، ذِكْرُ الْأَبَوَيْنِ الوَالِدَيْنِ وَأَبِيْ طَالِبٍ غَيْرُ مَوْجُوْدٍ عَلى الإِطْلَاقِ.

3. وَنُسْخَةٌ طُبِعَتْ فِيْ الهِنْدِ مِنْ مَطْبَعَةِ مَجْلِسِ دَائِرَةِ المَعَارِفِ العُثْمَانِيَّةِ بِحَيْدَرآبَاد، الدَّكَّن، الطَّبْعَةُ الثَّالِثَةُ 1399 هـ، 1979م، طُبع تَحْتَ مراقبة السيد شرف الدين أحمد، مدير دائرة المعارف وقاضي المحكمة العليا سابقا

بعيد منه بلا كيف ، و القرب و البعد و الإقبال يقع على المناجى ه و كذلك جواره فى الجنة و الوقوف بين يديه بلا كيفية .

و القرآن مُنزَّل على رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم ، و هو فى المصاحف مكتوب ه و آيات القرآن فى معنى الكلام كلها مستوية فى الفضيلة و العظمة إلا أن لبعضها فضيلة الذكر و فضيلة المذكور ، مثل آية الكرسى لأن المذكور فيها جلال الله تعالى و عظمته و صفاته فاجتمعت فيها فضيلتان فضيلة الذكر و فضيلة المذكور و لبعضها فضيلة الذكر فحسب مثل قصة الكفار و ليس للمذكور ، فيها فضل و هم الكفار ه و كذلك الأسماء و الصفات كلها مستوية فى العظمة و الفضل لاتفاوت بينها .

و قاسم و طاهر و إبراهيم كانوا بنى رسول الله صلى الله عليه و سلم ه و فاطمة و رقية و زينب و أم كلثوم كنَّ جميعا بنات رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم .

و إذا أشكل على الإنسان شىء من دقائق علم التوحيد فانه ينبغى له أن يعتقد فى الحال ما هو الصواب عند الله تعالى إلى أن يجد عالما فيسأله ، و لا يسعه تأخير الطلب و لا يعذر بالوقف فيه و يكفر إن وقف ه و خبر المعراج حق ، و من رده فهو مبتدع ضال .

و خروج الدجال ، و يأجوج و مأجوج ، و طلوع الشمس من مغربها ، و نزول عيسى عليه السلام ، من السماء و سائر علامات يوم القيامة على ما وردت به الأخبار الصحيحة حق كائن ه و الله تعالى يهدى من يشاء إلى صراط مستقيم .

* * * * *

*تم الطبعة الثالثة يوم الجمعة ١٩/رجب المرجب ١٣٩٩هـ = ١٥/يونيو ١٩٧٩م *

4. نُسْخَةُ شَرْحِ الفِقْهِ الأَكْبَرِ لِلْمَغْنِيْسَاوِي الحَنَفِي

ولبعضها فضيلة الذكر فحسب مثل قصة الكفار، وليس للمذكور فيها فضل وهم الكفار.

وكذلك الأسماء والصفات كلها مستوية في العظمة والفضل لا تفاوت بينها.

وقاسم وطاهر وإبراهيم كانوا بَنِي رسول الله ﷺ، وفاطمة ورقية وزينب وأم كلثوم كن جميعًا بنات رسول الله ﷺ.

وهو الله تعالى وصفاته وأسماؤه، وكذلك الآيات التي يذكر فيها الأنبياء والأولياء فيها فضيلتان (ولبعضها فضيلة الذكر فحسب مثل قصة الكفار) فيها فضيلة القرآن لأنها كلام الله تعالى لا كلامهم (وليس للمذكور فيها فضل وهم الكفار، وكذلك الأسماء والصفات كلها مستوية في العظمة والفضل لا تفاوت بينها) يعني لا تفاوت بين أسماء الله تعالى ولا تفاوت بين صفات الله أي لا تفاوت بين أسمائه وصفاته؛ إذ كلها مستوية في العظمة والفضل الذي حصل لها بكونها أسماء الله تعالى وصفاته، وبكونها لا هو ولا غيره، قال الإمام الغزالي رحمه الله تعالى: اعلم أن هذا الاسم- يعني اسم الله- أعظم الأسماء التسعة والتسعين لأنه دال على الذات الجامعة لصفاته الإلهية، ولأنه أخص الأسماء؛ إذ لا يطلق على غيره تعالى لا حقيقة ولا مجازًا، وسائر الأسماء قد يسمى بها غيره كالقادر والعالم والرحيم وغيره.

(وقاسم وطاهر وإبراهيم كانوا بني رسول الله ﷺ وفاطمة ورقية وزينب وأم كلثوم كن جميعًا بنات رسول الله ﷺ) هذا رد على من روى أن أولاد رسول الله ﷺ أكثر أو أقل من المذكورين في هذه الرواية وهي لصحيحة؛ كان رسول الله ﷺ تزوج خديجة وهو ابن خمس وعشرين سنة فولد له منها ستة أولاد، وولد له من مارية إبراهيم وهي جارية قبطية، وولد إبراهيم بالمدينة ومات صغيرًا رضيعًا؛ قال البراء رضي الله عنه: لما توفي إبراهيم قال رسول الله عليه الصلاة والسلام:

المَتْنُ مُطَابِقٌ لِنُسْخَةِ الإِمَامِ المَغنيساوي الحنفي المتوفى سنة 1090هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

متن الفقه الأكبر للامام الأعظم رضى الله تعالى عنه

أصل التوحيد ومايصح الاعتقاد عليه يجب أن يقول آمنت بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت والقدر خيره وشره من الله تعالى والحساب والميزان والجنة والنار حق كله . والله تعالى واحد لا من طريق العدد ولكن من طريق انه لاشريك له قل هو الله أحد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد . لايشبه شيئا من الاشياء من خلقه ولايشبهه شئ من خلقه لم يزل ولايزال بأسمائه وصفاته الذاتية والفعلية أما الذاتية فالحياة والقدرة والعلم والكلام والسمع والبصر والارادة وأما الفعلية فالتخليق والترزيق والانشاء والابداع والصنع وغير ذلك من صفات الفعل لم يزل ولايزال باسمائه وصفاته لم يحدث له اسم ولا صفة لم يزل عالما بعلمه والعلم صفة في الازل وقادرا بقدرته والقدرة صفة في الازل ومتكلما بكلامه والكلام صفة في الازل وخالقا بتخليقه والتخليق صفة في الازل وفاعلا بفعله والفعل صفة في الازل والفاعل هو الله تعالى والفعل صفة في الازل والمفعول مخلوق وفعل الله تعالى غير مخلوق وصفاته في الازل غير محدثة ولا مخلوقة فمن قال انها مخلوقة أو محدثة أو وقف أو شك فيها فهو كافر بالله تعالى . والقرآن كلام الله تعالى في المصاحف مكتوب وفي القلوب محفوظ وعلى الالسن مقروء وعلى النبي عليه الصلاة والسلام منزل ولفظنا بالقرآن مخلوق وكتابتنا له مخلوقة وقراءتنا له مخلوقة والقرآن غير مخلوق . وماذكر الله تعالى في القرآن حكاية عن موسى وغيره من الانبياء عليهم الصلاة والسلام وعن فرعون وابليس فان ذلك كله كلام الله تعالى اخبارا عنهم وكلام الله تعالى غير مخلوق وكلام موسى وغيره من المخلوقين مخلوق والقرآن كلام الله تعالى فهو قديم لا كلامهم . وسمع موسى عليه السلام كلام الله تعالى كما قال الله تعالى وكلم الله موسى تكليما وقد كان الله تعالى متكلما ولم يكن كلام موسى عليه السلام وقد كان الله تعالى خالقا في الازل وليس كمثله شئ وهو السميع البصير . فلما كلم الله موسى كلمه بكلامه الذي هو له صفة في الازل وصفاته كلها بخلاف صفات المخلوقين يعلم لا كعلمنا ويقدر لا كقدرتنا ويرى لا كرؤيتنا ويسمع لا كسمعنا ويتكلم لا ككلامنا . ونحن نتكلم بالآلات

والحروف

والحروف والله تعالى يتكلم بلا آلة ولا حروف والحروف مخلوقة وكلام الله تعالى غير مخلوق وهو شئ لا كالأشياء ومعنى الشئ اثباته بلا جسم ولا جوهر ولا عرض ولا حد له ولا ضد له ولا ند له ولا مثل له . وله يد ووجه ونفس كما ذكره الله تعالى في القرآن فما ذكره الله تعالى في القرآن من ذكر الوجه واليد والنفس فهو له صفات بلا كيف ولا يقال ان يده قدرته أو نعمته لان فيه ابطال الصفة وهو قول أهل القدر والاعتزال ولكن يده صفته بلا كيف وغضبه ورضاه صفتان من صفاته تعالى بلا كيف . خلق الله تعالى الأشياء لا من شئ وكان الله تعالى عالما في الازل بالأشياء قبل كونها وهو الذي قدر الاشياء وقضاها ولا يكون في الدنيا ولا في الآخرة شئ الا بمشيئته وعلمه وقضائه وقدره وكتبه في اللوح المحفوظ ولكن كتبه بالوصف لا بالحكم . والقضاء والقدر والمشيئة صفاته في الازل بلا كيف يعلم الله تعالى المعدوم في حال عدمه معدوما ويعلم انه كيف يكون اذا أوجده ويعلم الله تعالى الموجود في حال وجوده موجودا ويعلم انه كيف يكون فناؤه ويعلم الله تعالى القائم في حال قيامه قائما واذا قعد علمه قاعدا في حال قعوده من غير أن يتغير علمه أو يحدث له علم ولكن التغير والاختلاف يحدث في المخلوقين . خلق الله تعالى الخلق سليما من الكفر والايمان ثم خاطبهم وأمرهم ونهاهم فكفر من كفر بفعله وانكاره وجحوده الحق بخذلان الله تعالى اياه وآمن من آمن بفعله واقراره وتصديقه بتوفيق الله تعالى اياه ونصرته له . أخرج ذرية آدم من صلبه على صور الذر فجعلهم عقلاء فخاطبهم وأمرهم بالايمان ونهاهم عن الكفر فأقروا له بالربوبية فكان ذلك منهم ايمانا فهم يولدون على تلك الفطرة ومن كفر بعد ذلك فقد بدل وغير ومن آمن وصدق فقد ثبت عليه وداوم . ولم يجبر أحدا من خلقه على الكفر ولا على الايمان ولا خلقهم مؤمنا ولا كافرا ولكن خلقهم أشخاصا والايمان والكفر فعل العباد ويعلم الله تعالى من يكفر في حال كفره كافرا فاذا آمن بعد ذلك علمه مؤمنا في حال ايمانه وأحبه من غير أن يتغير علمه وصفته . وجميع أفعال العباد من الحركة والسكون كسبهم على الحقيقة والله تعالى خالقها وهي كلها بمشيئته وعلمه وقضائه وقدره والطاعات كلها كانت واجبة بأمر الله تعالى وبمحبته وبرضائه وعلمه ومشيئته وقضائه وتقديره والمعاصي كلها بعلمه وقضائه وتقديره ومشيئته لا بمحبته ولا برضائه ولا بامره . والانبياء عليهم الصلاة والسلام كلهم منزهون عن الصغائر والكبائر والكفر والقبائح وقد كانت منهم زلات وخطايا ومحمد عليه الصلاة والسلام حبيبه وعبده ورسوله ونبيه وصفيه ونقيه ولم يعبد الصنم ولم يشرك بالله تعالى طرفة عين قط ولم يرتكب صغيرة ولا كبيرة قط . وأفضل الناس بعد النبيين عليهم الصلاة والسلام أبو بكر الصديق ثم عمر بن الخطاب الفاروق ثم عثمان بن عفان ذو النورين ثم علي بن أبي طالب المرتضى رضوان الله تعالى عليهم أجمعين عابدين ثابتين

على الحق ومع الحق تتولاهم جميعا . ولا نذكر أحدا من أصحاب رسول الله الا بخير . ولا نكفر مسلما بذنب من الذنوب وان كانت كبيرة اذا لم يستحلها ولا نزيل عنه اسم الايمان ونسميه مؤمنا حقيقة ويجوز أن يكون مؤمنا فاسقا غير كافر . والمسح على الخفين سنة والتراويح فى ليالى شهر رمضان سنة . والصلاة خلف كل بر وفاجر من المؤمنين جائزة . ولا نقول ان المؤمن لا تضره الذنوب ولا نقول انه لا يدخل النار ولا نقول انه يخلد فيها وان كان فاسقا بعد أن يخرج من الدنيا مؤمنا ولا نقول ان حسناتنا مقبولة وسيئاتنا مغفورة كقول المرجئة ولكن نقول من عمل حسنة بجميع شرائطها خالية عن العيوب المفسدة والمعانى المبطلة ولم يبطلها بالكفر والردة حتى خرج من الدنيا مؤمنا فان الله تعالى لا يضيعها بل يقبلها منه ويثيبه عليها . وما كان من السيئات دون الشرك والكفر ولم يتب عنها صاحبها حتى مات مؤمنا فانه فى مشيئة الله تعالى ان شاء عذبه بالنار وان شاء عفا عنه ولم يعذبه بالنار أصلا . والرياء اذا وقع فى عمل من الاعمال فانه يبطل أجره وكذلك العجب . والآيات ثابتة للأنبياء والكرامات للاولياء حق وأما التى تكون لأعدائه مثل ابليس وفرعون والدجال مما روى فى الاخبار انه كان ويكون لهم لا نسميها آيات ولا كرامات ولكن نسميها قضاء حاجات لهم وذلك لان الله تعالى يقضى حاجات أعدائه استدراجا لهم وعقوبة لهم فيغترون به ويزدادون طغيانا وكفرا وذلك كله جائز وممكن . وكان الله تعالى خالقا قبل أن يخلق ورازقا قبل أن يرزق . والله تعالى يرى فى الآخرة ويراه المؤمنون وهم فى الجنة بأعين رؤسهم بلا تشبيه ولا كيفية ولا يكون بينه وبين خلقه مسافة . والايمان هو الاقرار والتصديق والايمان أهل السماء والارض لا يزيد ولا ينقص من جهة المؤمن به ويزيد وينقص من جهة اليقين والتصديق . والمؤمنون مستوون فى الايمان والتوحيد متفاضلون فى الأعمال . والاسلام هو التسليم والانقياد لاوامر الله تعالى فمن طريق اللغة فرق بين الايمان والاسلام ولكن لا يكون ايمان بلا اسلام ولا يوجد اسلام بلا ايمان وهما كالظهر مع البطن . والدين اسم واقع على الايمان والاسلام والشرائع كلها . تعرف الله تعالى حق معرفته كما وصف الله نفسه فى كتابه بجميع صفاته وليس يقدر أحد أن يعبد الله تعالى حق عبادته كما هو أهل له ولكنه يعبده بأمره كما أمر بكتابه وسنة رسوله . ويستوى المؤمنون كلهم فى المعرفة واليقين والتوكل والمحبة والرضى والخوف والرجاء والايمان فى ذلك ويتفاوتون فيما دون الايمان فى ذلك كله . والله تعالى متفضل على عباده عادل قد يعطى من الثواب أضعاف ما يستوجبه العبد تفضلا منه وقد يعاقب على الذنب عدلا منه وقد يعفو فضلا منه . وشفاعة الانبياء عليهم الصلاة والسلام حق وشفاعة نبينا عليه الصلاة والسلام للمؤمنين المذنبين ولأهل الكبائر منهم المستوجبين العقاب حق ثابت . ووزن

الأعمال بالميزان يوم القيامة حق وحوض النبي عليه الصلاة والسلام حق والقصاص فيما بين الخصوم بالحسنات يوم القيامة حق وان لم تكن لهم الحسنات فطرح السيئات عليهم حق جائز . والجنة والنار مخلوقتان اليوم لا تفنيان أبدا ولا تموت الحور العين أبدا ولا يفنى عقاب الله تعالى وثوابه سرمدا . والله تعالى يهدي من يشاء فضلا منه ويضل من يشاء عدلا منه واضلاله خذلانه وتفسير الخذلان أن لا يوفق العبد الى ما يرضاه منه وهو عدل منه وكذا عقوبة المخذول على المعصية . ولا يجوز أن نقول ان الشيطان يسلب الايمان من العبد المؤمن قهرا وجبرا ولكن نقول العبد يدع الايمان فحينئذ يسلبه منه الشيطان . وسؤال منكر ونكير حق كائن في القبر واعادة الروح الى جسد العبد في قبره حق وضغطة القبر وعذابه حق كائن للكفار كلهم ولبعض عصاة المؤمنين وكل شيء ذكره العلماء بالفارسية من صفات الله تعالى عز اسمه فجائز القول به سوى اليد بالفارسية و يجوز أن يقال بروى خداى عزوجل بلا تشبيه ولا كيفية . وليس قرب الله تعالى ولا بعده من طريق طول المسافة وقصرها ولكن على معنى الكرامة والهوان والمطيع قريب منه بلا كيف والعاصي بعيد عنه بلا كيف والقرب والبعد والاقبال يقع على المناجي . وكذلك جواره في الجنة والوقوف بين يديه بلا كيفية . والقرآن منزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المصاحف مكتوب وآيات القرآن في معنى الكلام كلها مستوية في الفضيلة والعظمة الا أن لبعضها فضيلة الذكر وفضيلة المذكور مثل آية الكرسي لان الذكر فيها جلال الله تعالى وعظمته وصفاته فاجتمعت فيها فضيلتان فضيلة الذكر وفضيلة المذكور ولبعضها فضيلة الذكر حسب مثل قصة الكفار وليس للمذكور فيها فضل وهم الكفار وكذلك الاسماء والصفات كلها مستوية في العظمة والفضل لا تفاوت بينهما . وقاسم وطاهر وابراهيم كانوا بني رسول الله صلى الله عليه وسلم وفاطمة ورقية وزينب وأم كلثوم كن جميعا بنات رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضي عنهن واذا أشكل على الانسان شيء من دقائق علم التوحيد فانه ينبغي له أن يعتقد في الحال ما هو الصواب عند الله تعالى الى أن يجد عالما فيسأله ولا يسعه تأخير الطلب ولا يعذر بالوقف

فيه ويكفران وقف وخبر المعراج حق ومن رده فهو مبتدع ضال

وخروج الدجال ويأجوج ومأجوج وطلوع الشمس من

مغربها ونزول عيسى عليه السلام من السماء وسائر

علامات يوم القيامة على ما وردت به الاخبار

الصحيحة حق كائن والله تعالى يهدي

من يشاء الى صراط مستقيم

﴿يقول راجي غفران المساوى رئيس لجنة التصحيح (بمطبعة دار الكتب العربية الكبرى) محمد الزهري الغمراوى﴾

الحمد لله واجب الوجود الحكيم المتصف بالكرم والجود والصلاة والسلام على سيدنا محمد المؤسس قواعد التوحيد وعلى آله وأصحابه ذوى الهداية والتأييد أما بعد فقد تم بحمده تعالى طبع الفقه الاكبر المنسوب للامام الاعظم أبى حنيفة النعمان عليه من الله وافر الاجلال والرضوان مع شرحه للعلامة الشهير والفهامة الكبير ملا على القارى عليه رحمة الباري وهو كتاب أبان عن قواعد العقائد السلفية ومايلزم ان تتحلى به كل طويه من عقائد التنزيه والكمال فى حق مولانا ذى الجلال ورسله الكرام عليهم الصلاة والسلام على حسب ما كانت عليه السلف الصالح من العقائد الصحيحه التى هى أساس الملة الحنيفية الرجيحه وقد أورد من هذا المنهل العذب مايحتاج اليه كل ذى بصيرة فى دينه ومن له أهمية فى صقل مرآة يقينه وقد صار طبع المتن مجردا على حسب مافى النسخة التى شرح عليها العلامة أبو المنتهى أحمد بن محمد المغنيساوى لبرى الواقف مابين النسختين من الاختلاف وذلك (بمطبعة دار الكتب العربية الكبرى) بمصر التى حازت من الاتقان والدقة مايفوق الحصر مصححا بمعرفة لجنة التصحيح بها وذلك فى شهر رمضان المكرم سنة ١٣٢٧ هجريه على صاحبها أفضل الصلاة والسلام آمين



مَتْنُ الفِقْهِ الأَكْبَرِلِلْإِمَامِ الأَعْظَمِ رضى الله تعالى عنه

أَصْلُ التَّوْحيدِ وَمَايَصِحُّ الاعْتِقَادُ عَلَيْهِ يَجِبُ أنْ يَّقُوْلَ آمَنْتُ بِاللهِ وَمَلَائِكَتِه وَكُتُبِه وَرُسُلِه وَالْبَعْثِ بَعْدَ المَوْتِ وَالقَدْرِ خَيْرِه وَشَرِّه مِنَ اللهِ تَعَالى.

الحِسَابُ وَالْمِيْزَانُ وَالجَنَّةُ وَالنَّارُ حَقٌّ كُلُّه.

وَاللهُ تَعَالى وَاحِدٌ لَا مِنْ طَرِيْقِ العَدَدِ، وَلكِنْ مِنْ طَرِيْقِ أنَّه لَاشَرِيْكَ لَه،

﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، اللَّهُ الصَّمَدُ، لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُن لَّهُ كُفُوًا أَحَدٌ.﴾

لَا يَشْبَه شَيْئًا مِنَ الأشْيَاءِ مِنْ خَلْقِه، وَلَا يَشْبَهُه شَيْئٌ مِنْ خَلْقِه.

لَمْ يَزَلْ وَلَا يَزَالُ بِأَسْمَائِه وَصِفَاتِه الذَّاتِيَّةِ وَالْفِعْلِيَّةِ.

أَمَّا الذَّاتِيَّةُ فَالْحَيَاةُ وَالقُدْرَةُ وَالْعِلْمُ وَالْكَلَامُ وَالسَّمْعُ وَالْبَصَرُ وَالْإِرَادَةُ.

وَأَمَّا الفِعْلِيَّةُ فَالتَّخْلِيْقُ وَالتَّرْزِيْقُ وَالْإِنْشَاءُ وَالْإِبْدَاعُ وَالصُّنْعُ وَ غَيْرُ ذلِكَ مِنْ صِفَاتِ الفِعْلِ.

لَمْ يَزَلْ وَلَا يَزَالُ بِأَسْمَائِه وَصِفَاتِه.

لَمْ يَحْدُثْ لَه اسْمٌ وَلَاصِفَةٌ.

لَمْ يَزَلْ عَالِمًا بِعِلْمِه وَالعِلْمُ صِفَةٌ فِيْ الْأَزَلِ،

وَقَادِرًا بِقُدْرَتِه وَالقُدْرَةُ صِفَةٌ فِيْ الْأَزَلِ،

وَمُتَكَلِّمًا بِكَلَامِه وَالْكَلَامُ صِفَةٌ فِيْ الْأَزَلِ،

وَخَالِقًا بِتَخْلِيْقِه وَالتَّخْلِيْقُ صِفَةٌ فِيْ الْأَزَلِ،

وَفَاعِلًا بِفِعْلِه وَالْفِعْلُ صِفَةٌ فِيْ الأَزَلِ،

وَالْفَاعِلُ هُوَ اللهُ تَعَالى وَالْفِعْلُ صِفَةٌ فِيْ الْأَزَلِ.

وَالْمَفْعُوْلُ مَخْلُوْقٌ، وَفِعْلُ اللهِ تَعَالَى غَيْرُ مَخْلُوْقٍ.

وَصِفَاتُه فِيْ الْأَزَلِ غَيْرُ مُحْدَثَةٍ وَلَا مَخْلُوْقَةٍ.

فَمَنْ قَالَ إِنَّهَا مَخْلُوْقَةٌ أَوْمُحْدَثَةٌ أَوْ وَقَفَ أَوْ شَكَّ فِيْهَا فَهُوَ كَافِرٌ بِاللهِ تَعَالى.

وَالقُرْآنُ كَلَامُ اللهِ تَعَالى فِيْ المَصَاحِفِ مَكْتُوْبٌ، وَفِيْ القُلُوْبِ مَحْفُوْظٌ، وَعَلى الْأَلْسُنِ مَقْرُوْءٌ، وَعَلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مُنَزَّلٌ، وَلَفْظُنَا بِالْقُرْآنِ مَخْلُوْقٌ، وَكِتَابَتُنَا لَه مَخْلُوْقَةٌ، وَالقُرْآنُ غَيْرُ مَخْلُوْقٍ.

وَمَا ذَكَرَاللهُ تَعَالى فِيْ القُرْآنِ حِكَايَةً عَنْ مُوْسَى وَغَيْرِه مِنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَعَنْ فِرْعَوْنَ وَإِبْلِيْسَ فَإِنَّ ذلِكَ كُلَّه كَلَامُ اللهِ تَعَالى إِخْبَارًا عَنْهُمْ، وَكَلَامُ اللهِ تَعَالى غَيْرُ مَخْلُوْقٍ، وَكَلَامُ مُوْسَى وَغَيْرِه مِنَ الْمَخْلُوْقِيْنَ مَخْلُوْقٌ.

وَالقُرْآنُ كَلَامُ اللهِ تَعَالى فَهُوَ قَدِيْمٌ لَا كَلَامُهُمْ.

وَسَمِعَ مُوْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ كَلَامَ اللهِ تَعَالى، كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالى ﴿وَكَلَّمَ اللهُ مُوْسَى تَكْلِيْمًا﴾.

وَقَدْ كَانَ اللهُ تَعَالى مُتَكَلِّمًا وَلَمْ يَكُنْ كَلَّمَ مُوْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَقَدْكَانَ اللهُ تَعَالى خَالِقًا فِيْ الْأَزَلِ، وَ﴿لَيْسَ كَمِثْلِه شَيْئٌ وَهُوَ السَّمِيْعُ البَصِيْرُ﴾.

فَلَمَّا كَلَّمَ اللهُ مُوْسَى كَلَّمَه بِكَلَامِه الَّذِيْ هُوَ لَه صِفَةٌ فِيْ الْأَزَلِ،

وَصِفَاتُه كُلُّهَا بِخِلَافِ صِفَاتِ المَخْلُوْقِيْنَ.

يَعْلَمُ لَا كَعِلْمِنَا.

وَيَقْدِرُ لَا كَقُدْرَتِنَا.

وَيَرَى لَا كَرُؤْيَتِنَا.

وَيَسْمَعُ لَا كَسَمْعِنَا.

وَيَتَكَلَّمُ لَا ككَلَامِنَا.

وَنَحْنُ نَتَكَلَّمُ بِالْآلَاتِ وَالْحُرُوْفِ وَاللهُ تَعَالى يَتَكَلَّمُ بِلَا آلَةٍ وَلَا حُرُوْفٍ.

وَالْحُرُوْفُ مَخْلُوْقَةٌ وَكَلَامُ اللهِ تَعَالى غَيْرُ مَخْلُوْقٍ.

وَهُوَ شَيْئٌ لَا كَالْأَشْيَاءِ.

وَمَعْنَى الشَّيْئِ إِثْبَاتُه بِلَا جِسْمٍ وَلَا جَوْهَرٍ وَلَا عَرْضٍ.

وَلَا حَدَّ لَه وَلَا ضِدَّ لَه وَلَا نِدَّ لَه وَلَا مِثْلَ لَه.

وَلَه يَدٌ وَ وَجْهٌ وَنَفْسٌ كَمَا ذَكَرَهُ اللهُ تَعَالى فِيْ القُرْآنِ مِنْ ذِكْرِ الوَجْهِ وَاليَدِ وَالنَّفْسِ، فَهُوَ لَه صِفَاتٌ بِلَا كَيْفٍ.

وَلَا يُقَالُ إنَّ يَدَه قُدْرَتُه أَوْ نِعْمَتُه، لِأَنَّ فِيْهِ إبْطَالُ الصِّفَةِ، وَهُوَ قَوْلُ أهْلِ القَدْرِ وَالِاعْتِزَالِ، وَلكِنْ يَدُه صِفَتُه بِلَا كَيْفٍ، وَغَضَبُه وَرِضَاهُ صِفَتَانِ مِنْ صِفَاتِه تَعَالى بِلَا كَيْفٍ.

خَلَقَ اللهُ تَعَالى الْأَشْيَاءَ لَا مِنْ شَيْءٍ.

وَكَانَ اللهُ تَعَالَى عَالِمًا فِيْ الْأَزَلِ بِالْأَشْيَاءِ قَبْلَ كَوْنِهَا.

وَهُوَ الَّذِيْ قَدَّرَ الْأَشْيَاءَ وَقَضَاهَا.

وَلَا يَكُوْنُ فِيْ الدُّنْيَا وَلَا فِيْ الْآخِرَةِ شَيْءٌ إلَّا بِمَشِيْئَتِه وَعِلْمِه وَقَضَائِه وَقَدَرِه، وَكَتَبَه فِيْ اللَّوْحِ المَحْفُوْظِ وَلكِنْ كَتَبَه بِالوَصْفِ لَا بِالحُكْمِ.

وَالْقَضَاءُ وَالْقَدَرُ وَالمَشِيْئَةُ صِفَاتُه فِيْ الْأَزَلِ بِلَا كَيْفٍ.

يَعْلَمُ اللهُ تَعَالى المَعْدُوْمَ فِيْ حَالِ عَدَمِه مَعْدُوْمًا.

وَيَعْلَمُ أَنَّه كَيْفَ يَكُوْنُ إذَا أَوْجَدَه.

وَيَعْلَمُ اللهُ تَعَالى المَوْجُوْدَ فِيْ حَالِ وُجُوْدِه مَوْجُوْدًا.

وَيَعْلَمُ كَيْفَ يَكُوْنُ فَنَاؤُه.

وَيَعْلَمُ اللهُ تَعَالى القَائِمَ فِيْ حَالِ قِيَامِه قَائِمًا، وَإِذَا قَعَدَ عَلِمَه قَاعِدًا فِيْ حَالِ قُعُوْدِه مِنْ غَيْرِ أَنْ يَّتَغَيَّرَ عِلْمُه أَوْ يَحْدُثَ لَه عِلْمٌ وَلكِنَّ التَّغَيُّرَ وَالاخْتِلَافَ يَحْدُثُ فِيْ المَخْلُوْقِيْنَ.

خَلَقَ اللهُ تَعَالى الْخَلْقَ سَلِيْمًا مِنَ الكُفْرِ وَالْإِيْمَانِ، ثُمَّ خَاطَبَهُمْ وَأَمَرَهُمْ وَنَهَاهُمْ فَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ بِفِعْلِه وَإِنْكَارِه وَجُحُوْدِه الحَقَّ بِخُذْلَانِ اللهِ تَعَالَى إِيَّاهُ، وَآمَنَ مَنْ آمَنَ بِفِعْلِه وَإِقْرَارِه وَتَصْدِيْقِه بِتَوْفِيْقِ اللهِ تَعَالَى إِيَّاهُ وَنُصْرَتِه لَه.

أَخْرَجَ ذُرِيَّةَ آدَمَ مِنْ صُلْبِه عَلى صُوَرِ الذَّرِّ فَجَعَلَهُمْ عُقَلَاءَ فَخَاطَبَهُمْ وَأَمَرَهُمْ بِالْإِيْمَانِ وَنَهَاهُمْ عَنِ الكُفْرِ، فَأَقَرُّوْا لَه بِالرُّبُوْبِيَّةِ، فَكَانَ ذلِكَ مِنْهُمْ إِيْمَانًا، فَهُمْ يُوْلَدُوْنَ عَلى تِلْكَ الفِطْرَةِ، وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذلِكَ فَقَدْ بَدَّلَ وَغَيَّرَ، وَمَنْ آمَنَ وَصَدَّقَ فَقَدْ ثَبَتَ عَلَيْهِ وَدَاوَمَ.

وَلَمْ يُجْبِرْ أَحَدًا مِنْ خَلْقِه عَلَى الكُفْرِ، وَلَا عَلَى الْإِيْمَانِ، وَلَا خَلَقَهُمْ مُؤْمِنًا وَلَا كَافِرًا، وَلكِنْ خَلَقَهُمْ أَشْخَاصًا.

وَالْإِيْمَانُ وَالكُفْرُ فِعْلُ العِبَادِ.

وَيَعْلَمُ اللهُ تَعَالى مَنْ يَكْفُرُ فِيْ حَالِ كُفْرِه كَافِرًا، فَإِذَا آمَنَ بَعْدَ ذلِكَ عَلِمَه مُؤْمِنًا فِيْ حَالِ إِيْمَانِه، وَأَحَبَّه مِنْ غَيْرِ أَنْ يَّتَغَيَّرَ عِلْمُه وَصِفَتُه.

وَجَمِيْعُ أَفْعَالِ العِبَادِ مِنَ الحَرَكَةِ وَالسُّكُوْنِ كَسْبُهُمْ عَلى الحَقِيْقَةِ، وَاللهُ تَعَالَى خَالِقُهَا، وَهِيَ كُلُّهَا بِمَشِيْئَتِه وَعِلْمِه وَقَضَائِه وَقَدَرِه.

وَالطَّاعَاتُ كُلُّهَا كَانَتْ وَاجِبَةً بِأَمْرِ اللهِ تَعَالى وَ بِمَحَبَّتِه وَ بِرِضَائِه وَعِلْمِه وَمَشِيْئَتِه وَقَضَائِه وَتَقْدِيْرِه.

وَالمَعَاصِي كُلُّهَا بِعِلْمِه وَقَضَائِه وَ تَقْدِيْرِه وَمَشِيْئَتِه، لَابِمَحَبَّتِه وَلَابِرِضَائِه وَلَابِأَمْرِه.

وَالْأَنْبِيَاءُ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كُلُّهُمْ مُنَزَّهُوْنَ عَنِ الصَّغَائِرِ وَالْكَبَائِرِ وَالْكُفْرِ وَالْقَبَائِحِ، وَقَدْ كَانَتْ مِنْهُمْ زَلَّاتٌ وَخَطَايَا، وَمُحَمَّدٌ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حَبِيْبُه وَعَبْدُه وَرَسُوْلُه وَنَبِيُّه وَصَفِيُّه وَنَقِيُّه، وَلَمْ يَعْبُدِ الصَّنَمَ، وَلَمْ يُشْرِكْ بِاللهِ تَعَالَى طَرْفَةَ عَيْنٍ قَطُّ، وَلَمْ يَرْتَكِبْ صَغِيْرَةً وَلَا كَبِيْرَةً قَطُّ.

وَأَفْضَلُ النَّاسِ بَعْدَ النَّبِيِّيْنَ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَبُوْ بَكْرٍ الصِّدِّيْقُ ثُمَّ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ الفَارُوْقُ ثُمَّ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ ذُوْ النُّوْرَيْنِ ثُمَّ عَلِيُّ بْنُ أَبِيْ طَالِبٍ المُرْتَضَى رِضْوَانُ اللهِ تَعَالى عَلَيْهِمْ أَجْمَعِيْنَ عَابِدِيْنَ ثَابِتِيْنَ عَلَى الْحَقِّ وَمَعَ الحَقِّ نَتَوَلَّاهُمْ جَمِيْعًا.

وَلَا نَذْ كُرُ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُوْلِ اللهِ إِلَّا بِخَيْرٍ.

وَلَا نُكَفِّرُ مُسْلِمًا بِذَنْبٍ مِّنَ الذُّنُوْبِ وَإِنْ كَانَتْ كَبِيْرَةً إِذَا لَمْ يَسْتَحِلَّهَا وَلَانُزِيْلُ عَنْهُ اسْمَ الإِيْمَانِ ، وَنُسَمِّيْهِ مُؤْمِنًا حَقِيْقَةً ، وَيَجُوْزُ أَنْ يَكُوْنَ مُؤْمِنًا فَاسِقًا غَيْرَ كَافِرٍ

وَالمَسْحُ عَلَى الخُفَّيْنِ سُنَّةٌ،

وَالتَّرَاوِيْحُ فِيْ لَيَالِي شَهْرِ رَمَضَانَ سُنَّةٌ،

وَالصَّلَاةُ خَلْفَ كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ مِنَ المُؤْمِنِيْنَ جَائِزَةٌ.

وَلَا نَقُوْلُ إنَّ المُؤْمِنَ لَا يَضُرُّه الذُّنُوْبُ، وَلَا نَقُوْلُ إنَّه لَا يَدْخُلُ النَّارَ، وَلَا نَقُوْلُ إنَّه يُخَلَّدُ فِيْهَا وَإنْ كَانَ فَاسِقًا بَعْدَ أنْ يَّخْرُجَ مِنَ الدُّنْيَا مُؤْمِنًا.

وَلَانَقُوْلُ إنَّ حَسَنَاتِنَا مَقْبُوْلَةٌ، وَسَيِّئَاتُنَا مَغْفُوْرَةٌ، كَقَوْلِ المُرْجِئَةِ، وَلكِنْ نَقُوْلُ مَنْ عَمِلَ حَسَنَةً بِجَمِيْعِ شَرَائِطِهَا خَالِيَةً عَنِ العُيُوْبِ المُفْسِدَةِ وَالمَعَانِى المُبْطِلَةِ وَلَمْ يُبْطِلْهَا بِالكُفْرِ وَالرِّدَّةِ حَتَّى خَرَجَ مِنَ الدُّنْيَا مُؤْمِنًا فَإنَّ اللهَ تَعَالى لَا يُضِيْعُهَا بَلْ قَبِلَهَا مِنْهُ وَ يُثِيْبُه عَلَيْهَا.

وَمَا كَانَ مِنَ السَّيِّئَاتِ دُوْنَ الشِّرْكِ وَالكُفْرِ وَلَمْ يَتُبْ عَنْهَا صَاحِبُهَا حَتَّى مَاتَ مُؤْمِنًا فَإنَّه فِيْ مَشِيْئَةِ اللهِ تَعَالى، إنْ شَاءَ عَذَّبَه بِالنَّارِ، وَإنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ، وَلَمْ يُعَذِّبْهُ بِالنَّارِ أَصْلًا.

وَالرِّيَاءُ إذَا وَقَعَ فِيْ عَمَلٍ مِنَ الْأَعْمَالِ فَإنَّه يُبْطِلُ أَجْرَه، وَكَذلِكَ العُجْبُ.

وَالْآيَاتُ ثَابِتَةٌ لِلْأَنْبِيَاءِ.

وَالكَرَامَاتُ لِلْأَوْلِيَاءِ حَقٌّ.

وَأَمَّا الَّتِيْ تَكُوْنُ لِأَعْدَائِه مِثْلِ إبْلِيْسَ وَفِرْعَوْنَ وَالدَّجَّالِ، مِمَّارُوِيَ فِيْ الْأَخْبَارِ أَنَّه كَانَ وَيَكُوْنُ لَهُمْ، لَانُسَمِّيْهَا آيَاتٍ وَلَا كَرَامَاتٍ، وَلكِنْ نُسَمِّيْهَا قَضَاءَ حَاجَاتٍ لَهُمْ، وَذلِكَ لِأَنَّ اللهَ تَعَالى يَقْضِى حَاجَاتِ أَعْدَائِه اسْتِدْرَاجًا لَهُمْ، وَعُقُوْبَةً لَهُمْ، فَيَغْتَرُّوْنَ بِه، وَيَزْدَادُوْنَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا، وَذلِكَ كُلُّه جَائِزٌ وَمُمْكِنٌ.

وَكَانَ اللهُ تَعَالى خَالِقًا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ، وَرَازِقًا قَبْلَ أَنْ يَّرْزُقَ.

وَاللهُ تَعَالى يُرَى فِيْ الآخِرَةِ، وَيَرَاهُ الْمُؤْمِنُوْنَ وَهُمْ فِيْ الجَنَّةِ بِأَعْيُنِ رُؤُوْسِهِمْ بِلَا تَشْبِيْهٍ وَلَا كَيْفِيَّةٍ، وَلَا يَكُوْنُ بَيْنَه وَبَيْنَ خَلْقِه مَسَافَةٌ.

وَالْإِيْمَانُ هُوَ الإقْرَارُ وَالتَّصْدِيْقُ،

وَإِيْمَانُ أَهْلِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَايَزِيْدُ وَلَايَنْقُصُ مِنْ جِهَةِ الْمُؤْمَنِ بِه، وَيَزِيْدُ وَيَنْقُصُ مِنْ جِهَةِ اليَقِيْنِ وَالتَّصْدِيْقِ.

وَالْمُؤْمِنُوْنَ مُسْتَوُوْنَ فِيْ الْإِيْمَانِ وَالتَّوْحِيْدِ، مُتَفَاضِلُوْنَ فِيْ الْأَعْمَالِ.

وَالْإِسْلَامُ هُوَ التَّسْلِيْمُ وَالانْقِيَادُ لِأَوَامِرِ اللهِ تَعَالَى، فَمِنْ طَرِيْقِ اللُّغَةِ فَرْقٌ بَيْنَ الْإِيْمَانِ وَالْإِسْلَامِ، وَلكِنْ لَايَكُوْنُ إِيْمَانٌ بِلَا إِسْلَامٍ، وَلَايُوْجَدُ إِسْلَامٌ بِلَا إِيْمَانٍ وَهُمَا كَالظَّهْرِ مَعَ البَطْنِ.

وَالدِّيْنُ اسْمٌ وَاقِعٌ عَلى الْإِيْمَانِ وَالْإِسْلَامِ وَالشَّرَائِعِ كُلِّهَا.

نَعْرِفُ اللهَ تَعَالى حَقَّ مَعْرِفَتِه كَمَا وَصَفَ اللهُ نَفْسَه فِيْ كِتَابِه بِجَمِيْعِ صِفَاتِه.

وَلَيْسَ يَقْدِرُ أَحَدٌ أَنْ يَّعْبُدَ اللهَ تَعَالى حَقَّ عِبَادَتِه كَمَا هُوَ أَهْلٌ لَه، وَلكِنَّه يَعْبُدُه بِأَمْرِه كَمَا أَمَرَ بِكِتَابِه وَسُنَّةِ رَسُوْلِه.

وَيَسْتَوِي الْمُؤْمِنُوْنَ كُلُّهُمْ فِيْ الْمَعْرِفَةِ وَالْيَقِيْنِ وَالتَّوَكُّلِ وَالْمَحَبَّةِ وَالرِّضَى وَالْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ وَالْإِيْمَانِ فِيْ ذلِكَ، وَيَتَفَاوَتُوْنَ فِيْمَا دُوْنَ الْإِيْمَانِ فِيْ ذلِكَ كُلِّه.

وَاللهُ تَعَالى مُتَفَضِّلٌ عَلى عِبَادِه عَادِلٌ، قَدْ يُعْطِي مِنَ الثَّوَابِ أَضْعَافَ مَايَسْتَوْجِبُه العَبْدُ تَفَضُّلًا مِنْهُ، وَقَدْ يُعَاقِبُ عَلى الذَّنْبِ عَدْلًا مِنْهُ وَقَدْ يَعْفُ فَضْلًامِنْهُ.

وَشَفَاعَةُ الأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حَقٌّ، وَشَفَاعَةُ نَبِيِّنَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لِلْمُؤْمِنِيْنَ الْمُذْنِبِيْنَ وَلِأَهْلِ الكَبَائِرِ مِنْهُمُ الْمُسْتَوْجِبِيْنَ العِقَابَ حَقٌّ ثَابِتٌ.

وَوَزْنُ الْأَعْمَالِ بِالْمِيْزَانِ يَوْمَ القِيَامَةِ حَقٌّ،

وَحَوْضُ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حَقٌّ،

وَالقِصَاصُ فِيْمَا بَيْنَ الخُصُوْمِ بِالحَسَنَاتِ يَوْمَ القِيَامَةِ حَقٌّ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُمُ الحَسَنَاتُ فَطَرْحُ السَّيِّئَاتِ عَلَيْهِمْ حَقٌّ جَائِزٌ.

وَالجَنَّةُ وَالنَّارُ مَخْلُوْقَتَانِ اليَوْمَ لَاتَفْنَيَانِ أَبَدًا، وَلَا تَمُوْتُ الحُوْرُ العِيْنُ أَبَدًا، وَلَا يَفْنَى عِقَابُ اللهِ تَعَالى وَثَوَابُه سَرْمَدًا.

وَاللهُ تَعَالَى يَهْدِيْ مَنْ يَّشَاءُ فَضْلًا مِنْه، وَيُضِلُّ مَنْ يَّشَاءُ عَدْلًا مِنْهُ، وَإِضْلَالُه خُذْلَانُه، وَتَفْسِيْرُ الخُذْلَانِ أَنْ لَّا يُوَفَّقَ العَبْدُ إلى مَا يَرْضَاهُ مِنْهُ، وَهُوَ عَدْلٌ مِنْهُ، وَكَذَا عُقُوْبَةُ المَخْذُوْلِ عَلَى المَعْصِيَةِ.

وَلَا يَجُوْزُ أَنْ نَقُوْلَ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَسْلُبُ الْإِيْمَانَ مِنَ العَبْدِ المُؤْمِنِ قَهْرًا أَوْ جَبْرًا، وَلكِنْ نَقُوْلُ العَبْدُ يَدَعُ الْإِيْمَانَ فَحِيْنَئِذٍ يَسْلُبُ مِنْهُ الشَّيْطَانُ.

وَسُؤَالُ مُنْكَرٍ وَ نَكِيْرٍ حَقٌّ كَائِنٌ فِيْ القَبْرِ، وَإِعَادَةُ الرُّوْحِ إلى جَسَدِ العَبْدِ فِيْ قَبْرِه حَقٌّ، وَضَغْطَةُ القَبْرِ وَعَذَابُه حَقٌّ كَائِنٌ لِلْكُفَّارِ كُلِّهِمْ وَلِبَعْضِ عُصَاةِ المُؤْمِنِيْنَ، وَكُلُّ شَيْءٍ ذَكَرَه العُلَمَاءُ بِالفَارِسِيَّةِ مِنْ صِفَاتِ اللهِ تَعَالى عَزَّ اسْمُه فَجَائِزُ القَوْلِ بِه سِوَى اليَدِ بِالفَارِسِيَّةِ. وَيَجُوْزُ أنْ يُقَالَ بروى خداى عز وجل بِلَا تَشْبِيْهٍ وَلَا كَيْفِيَّةٍ.

وَلَيْسَ قُرْبُ اللهِ تَعَالَى وَلَا بُعْدُه مِنْ طَرِيْقِ طُوْلِ المَسَافَةِ وَقَصْرِهَا، وَلكِنْ عَلَى مَعْنَى الكَرَامَةِ وَالهَوَانِ، وَالمُطِيْعُ قَرِيْبٌ مِنْهُ بِلَا كَيْفٍ وَالعَاصِى بَعِيْدٌ عَنْهُ بِلَا كَيْفٍ، وَالقُرْبُ وَالبُعْدُ وَالْإِقْبَالُ يَقَعُ عَلَى المُنَاجِى.

وَكَذلِكَ جِوَارُه فِيْ الجَنَّةِ وَالْوُقُوْفُ بَيْنَ يَدَيْهِ بِلَا كَيْفِيَّةٍ.

وَالقُرْآنُ مُنَزَّلٌ عَلى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ وَهُوَ فِيْ المَصَاحِفِ مَكْتُوْبٌ، وَآيَاتُ القُرْآنِ فِيْ مَعْنَى الْكَلَامِ كُلُّهَا مُسْتَوِيَةٌ فِيْ الفَضِيْلَةِ وَالْعَظَمَةِ، إلَّا أنَّ لِبَعْضِهَا فَضِيْلَةَ الذِّكْرِ وَفَضِيْلَةَ المَذْكُوْرِ، مِثْلِ آيَةِ الكُرْسِيِّ، لِأَنَّ المَذْكُوْرَ فِيْهَا جَلَالُ اللهِ تَعَالى وَعَظَمَتُه وَصِفَاتُه، فَاجْتَمَعَتْ فِيْهَا فَضِيْلَتَانِ، فَضِيْلَةُ الذِّكْرِ وَفَضِيْلَةُ المَذْكُوْرِ، وَلِبَعْضِهَا فَضِيْلَةُ الذِّكْرِ فَحَسْب، مِثْلِ قِصَّةِ الكُفَّارِ وَلَيْسَ لِلْمَذْكُوْرِ فِيْهَا فَضْلٌ وَهُمُ الكُفَّارُ، وَكَذلِكَ الْأَسْمَاءُ وَالصِّفَاتُ كُلُّهَا مُسْتَوِيَةٌ فِيْ العَظَمَةِ وَالفَضْلِ، لَاتَفَاوُتَ بَيْنَهُمَا.[220]

[220] هُنَا أضِيْفَتِ العِبَارَةُ المُحَرَّفَةُ

وَقَاسِمٌ وَطَاهِرٌ وَإِبْرَاهِيْمُ كَانُوْا بَنِيْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، وَفَاطِمَةُ وَرُقَيَّةُ وَزَيْنَبُ وَأُمُّ كُلْثُوْمٍ كُنَّ جَمِيْعًا بَنَاتِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ وَرَضِيَ عَنْهُنَّ،

وَإِذَا أَشْكَلَ عَلى الْإِنْسَانِ شَيْئٌ مِنْ دَقَائِقِ عِلْمِ التَّوْحِيْدِ فَإِنَّه يَنْبَغِي لَه أنْ يَعْتَقِدَ فِيْ الحَالِ مَا هُوَ الصَّوَابُ عِنْدَ اللهِ تَعَالى إِلَى أنْ يَجِدَ عَالِمًا فَيَسْأَلَه، وَلَايَسَعُه تَأْخِيْرُ الطَّلَبِ، وَلَايُعْذَرُ بِالْوَقْفِ فِيْهِ، وَيَكْفُرُ إنْ وَقَفَ،

وَخَبَرُ المِعْرَاجِ حَقٌّ، وَمَنْ رَدَّه فَهُوَ مُبْتَدِعٌ ضَالٌّ.

وَخُرُوْجُ الدَّجَّالِ وَيَأْجُوْجَ وَمَأْجُوْجَ وَطُلُوْعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَنُزُوْلُ عِيْسَى عَلَيْه السَّلَامُ مِنَ السَّمَاءِ، وَسَائِرُ عَلَامَاتِ يَوْمِ القِيَامَةِ عَلى مَاوَرَدَتْ بِه الأَخْبَارُ الصَّحِيْحَةُ حَقٌّ كَائِنٌ.

وَاللهُ تَعَالى يَهْدِي مَنْ يَّشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيْمٍ. (انتهى مَتْنُ الفِقْهِ الأَكْبَرِ)

يقول راجي غفران المساوى

رئيس لجنة التصحيح (بمطبعة دار الكتب العربية الكبرى)

محمدالزهرى الغمراوى

الحمدالله واجب الوجود، الحكيم المتصف بالكرم والجود، والصلاة والسلام على سيدنا محمد، المؤسس قواعد التوحيد، وعلى آله وأصحابه ذوى الهداية والتأييد.

أما بعد فقد تم بحمده تعالى الفقه الأكبر المنسوب للإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان عليه من الله وافر الإجلال والرضوان مع شرحه للعلامة الشهير والفهامة الكبير ملاعلى القارى عليه رحمة البارى وهو كتاب أبان عن قواعد العقائد السلفية ومايلزم أن تتحلى به كل طويه من عقائد التنزيه والكمال في حق مولانا ذى الجلال ورسله الكرام عليهم الصلاة والسلام على حسب ما كانت عليه السلف الصالح من العقائد الصحيحه التي هي أساس الملة الحنيفية الرجيحه وقد أورد من هذا المنهل العذب مايحتاج إليه كل ذي بصيرة في دينه ومن له أهمية في صقل مرآة يقينه وقد صار طبع المتن مجردا على حسب مافي النسخة التي شرح عليها العلامة أبو المنتهى أحمد بن محمد المغنيساوى[221] ليرى الواقف مابين النسختين من الاختلاف وذلك (بمطبعة دار الكتب

[221] المغنيساوي الحنفي المتوفى سنة 1090 هـ

العربية الكبرى) التي حازت من الإتقان والدقة ما يفوق الحصر مصححا بمعرفة لجنة التصحيح بها وذلك في شهر رمضان المكرم سنة ١٣٢٧ هجريه على صاحبها أفضل الصلاة والسلام، آمين. انتهى

قَوْلٌ آخَرُ:

قَالَ ابْنُ كَثِيْرٍ:

قَالَ الْقُرْطُبِيُّ :فَلَيْسَ إِحْيَاؤُهُمَا (أيْ وَالِدَيِ النَّبِيِّ ﷺ) يَمْتَنِعُ عَقْلًا وَلَا شَرْعًا، قَالَ :وَقَدْ سَمِعْتُ أَنَّ اللَّهَ أَحْيَا عَمَّهُ أبا طالب، فآمن به[222].

وَقَالَ القُرْطُبِيُّ عَنْ أَبِيْ طَالِبٍ:

وَقَدْ سَمِعْتُ :أَنَّ اللهَ تَعَالَى أحْيَا لَه عَمَّه أبَا طَالِبٍ وَآمَنَ بِه.

وَعَنِ الوَالِدَيْنِ: لَيْسَ إحْيَاؤُهُمَا وَإيْمَانُهُمَا بِمُمْتَنِعٍ عَقْلًا وَلَا شَرْعًا.

فَقَدْ وَرَدَ فِيْ الكِتَابِ إحْيَاءُ قَتِيْلِ بَنِيْ إسْرَائِيْلَ وَإخْبَارِه بِقَاتِلِه، وَكَانَ عِيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ يُحْيِي المَوْتَى، وَكَذلِكَ نَبِيُّنَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أحْيَا اللهُ تَعَالَى عَلَى يَدَيْهِ جَمَاعَةً مِنَ المَوْتَى، وَإذَا ثَبَتَ هذَا فَمَا يَمْنَعُ مِنْ إيْمَانِهِمَا بَعْدَ إحْيَائِهِمَا زِيَادَةً فِيْ كَرَامَتِه وَفَضِيْلَتِه مَعَ مَا وَرَدَ مِنَ الْخَبَرِ فِيْ ذلِكَ وَيَكُوْنُ ذلِكَ خُصُوْصًا فِيْمَنْ مَاتَ كَافِرًا[223]

[222] ابن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤ هـ)، **تفسير القرآن العظيم**، التوبة، ج4 ص 223 ، المحقق: سامي بن محمد السلامة الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع الطبعة: الثانية ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م عدد الأجزاء: ٨

[223] شمس الدين القرطبي (ت ٦٧١هـ)، **التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة**، تحقيق ودراسة: الدكتور: الصادق بن محمد بن إبراهيم الناشر: مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، الرياض الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ عدد الصفحات: ١٣٥٥

التَّبَرُّكَاتُ المُحَمَّدِيَّةُ فِيْ السُّنَّةِ الصَّحِيْحَةِ

وَالْبِدَايَةُ بِمِنْدِيْلٍ أطْلِقَتْ لَه عَشْرَةُ آلَافِ أسِيْرٍ مِنْ الْمُسْلِمِيْنَ:

فِيْ سَنَةِ إحْدَى وَثَلَاثِيْنَ وَثَلثِمِائَةٍ : أَرْسَلَ مَلِكُ الرُّومِ إِلَى الْمُتَّقِي لِلَّهِ يَطْلُبُ مِنْدِيلًا، زَعَمَ أَنَّ الْمَسِيحَ مَسَحَ بِهِ وَجْهَهُ، فَصَارَتْ صُورَةُ وَجْهِهِ فِيهِ، وَأَنَّهُ فِي بَيْعَةِ الرُّهَا. وَذَكَرَ أَنَّهُ إِنْ أَرْسَلَ الْمِنْدِيلَ، أَطْلَقَ عَدَدًا كَثِيرًا مِنْ أَسَارَى الْمُسْلِمِينَ، فَأَحْضَرَ الْمُتَّقِي لِلَّهِ الْقُضَاةَ وَالْفُقَهَاءَ، وَاسْتَفْتَاهُمْ فَاخْتَلَفُوا، فَبَعْضٌ رَأَى تَسْلِيمَهُ إِلَى الْمَلِكِ وَإِطْلَاقَ الْأَسْرَى، وَبَعْضٌ قَالَ :إِنَّ هَذَا الْمِنْدِيلَ لَمْ يَزَلْ مِنْ قَدِيمِ الدَّهْرِ فِي بِلَادِ الْإِسْلَامِ لَمْ يَطْلُبْهُ مَلِكٌ مِنْ مُلُوكِ الرُّومِ، وَفِي دَفْعِهِ إِلَيْهِمْ غَضَاضَةٌ. وَكَانَ فِي الْجَمَاعَةِ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى الْوَزِيرُ، فَقَالَ :إِنَّ خَلَاصَ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْأَسْرِ وَمِنَ الضُّرِّ وَالضَّنْكِ الَّذِي هُمْ فِيهِ أَوْلَى مِنْ حِفْظِ هَذَا الْمِنْدِيلِ، فَأَمَرَ الْخَلِيفَةُ بِتَسْلِيمِهِ إِلَيْهِمْ، وَإِطْلَاقِ الْأَسْرَى، فَفَعَلَ ذَلِكَ وَأَرْسَلَ إِلَى الْمَلِكِ مَنْ يَتَسَلَّمُ الْأَسْرَى مِنْ بِلَادِ الرُّومِ، فَأُطْلِقُوا[224].

[224] **الكامل في التاريخ** / عز الدين ابن الأثير (المتوفى: 630هـ) ، ثم دخلت سنة إحدى وثلاثين وثلاثمائة ، ج 7 ص 122

-**تاريخ الطبري** = تاريخ الرسل والملوك المؤلف: محمد بن جرير ، أبو جعفر الطبري (المتوفى: 310هـ) ج 11 ص 340

- **تاريخ الأنطاكي المعروف بصلة تاريخ أوتيخاء** المؤلف: يحيى بن سعيد بن يحيى الأنطاكي (المتوفى: 458هـ) ص 42

-**تكملة تاريخ الطبري** المؤلف: محمد بن عبد الملك ، أبو الحسن الهمذاني المعروف بالمقدسي (ت 521هـ) ص 153

-**المنتظم في تاريخ الأمم والملوك** المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت 597هـ) ج 14 ص 27

-**مرآة الزمان في تواريخ الأعيان** المؤلف: شمس الدين أبو المظفر المعروف بـ«سبط ابن الجوزي» (581 - 654 هـ) ج 2 ص 419

-**تاريخ مختصر الدول** المؤلف: غريغوريوس (واسمه في الولادة يوحنا) ابن أهرون (أو هارون) بن توما الملطي، أبو الفرج المعروف بابن العبري (المتوفى: 685هـ) ج 1 ص 165

-**المختصر في أخبار البشر** المؤلف: أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن علي الملك المؤيد، صاحب حماة (المتوفى: 732هـ) ج 2 ص 91

-**نهاية الأرب في فنون الأدب** المؤلف: أحمد بن عبد الوهاب ، شهاب الدين النويري (المتوفى: 733هـ) ج 23 ص 172

-**تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام** المؤلف: شمس الدين الذهبي (المتوفى: 748هـ) ج 25 ص 5

- **تاريخ ابن الوردي** المؤلف: أبو حفص، زين الدين ابن الوردي المعري الكندي (المتوفى: 749هـ) ج 1 ص 266

-**البداية والنهاية** المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: 774هـ) ج 15 ص 150

-**مآثر الإنافة في معالم الخلافة** المؤلف: أحمد بن علي بن أحمد الفزاري القلقشندي ثم القاهري (المتوفى: 821هـ) ج 1 ص 297

-**خريدة العجائب وفريدة الغرائب**، سراج الدين أبو حفص بن الوردي، البكري القرشي، المعري ثم الحلبي (المتوفى : 852هـ) ص 112

- **مورد اللطافة في من ولي السلطنة والخلافة** المؤلف: يوسف بن تغري بردي بن عبد الله الظاهري الحنفي، أبو المحاسن، جمال الدين (المتوفى: 874هـ) ج 1 ص 195

نَرْجُو بَرَكَتَهُ لِصِبْيَانِنَا :

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْخُلُ بَيْتَ أُمِّ سُلَيْمٍ فَيَنَامُ عَلَى فِرَاشِهَا وَلَيْسَتْ فِيهِ قَالَ فَجَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ فَنَامَ عَلَى فِرَاشِهَا فَأُتِيَتْ فَقِيلَ لَهَا هَذَا النَّبِيُّ ﷺ نَامَ فِي بَيْتِكِ عَلَى فِرَاشِكِ قَالَ فَجَاءَتْ وَقَدْ عَرِقَ وَاسْتَنْقَعَ عَرَقُهُ عَلَى قِطْعَةِ أَدِيمٍ عَلَى الْفِرَاشِ فَفَتَحَتْ عَتِيدَتَهَا فَجَعَلَتْ تُنَشِّفُ ذَلِكَ الْعَرَقَ فَتَعْصِرُهُ فِي قَوَارِيرِهَا فَفَزِعَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ مَا تَصْنَعِينَ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ نَرْجُو بَرَكَتَهُ لِصِبْيَانِنَا قَالَ أَصَبْتِ [225]

عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ كَانَتْ تَبْسُطُ لِلنَّبِيِّ ﷺ نِطَعًا، فَيَقِيلُ عِنْدَهَا عَلَى ذَلِكَ النِّطَعِ قَالَ : فَإِذَا نَامَ النَّبِيُّ ﷺ أَخَذَتْ مِنْ عَرَقِهِ وَشَعَرِهِ، فَجَمَعَتْهُ فِي قَارُورَةٍ، ثُمَّ جَمَعَتْهُ فِي سُكٍّ قَالَ: فَلَمَّا حَضَرَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ الوَفَاةُ، أَوْصَى إِلَيَّ أَنْ يُجْعَلَ فِي حَنُوطِهِ مِنْ ذَلِكَ السُّكِّ، قَالَ :فَجُعِلَ فِي حَنُوطِهِ[226]

-**النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة** المؤلف: يوسف بن تغري الحنفي، أبو المحاسن، جمال الدين (المتوفى: 874هـ) ج 3 ص 278

- **تاريخ الخميس في أحوال أنفس النفيس** المؤلف: حسين بن محمد بن الحسن الدِّيار بَكْري (المتوفى: 966هـ) ج 2 ص 352 وفيه " وأرسل ملك الروم يقول للمتقى ان أرسلت هذا المنديل أطلقت لك عشرة آلاف أسير من المسلمين "

- **مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية** ج 34 ص 235

- **الموسوعة التاريخية** ج 3 ص 48

[225] **صحيح مسلم** (2331) ، **مسند أحمد** 13310 ، 13366

[226] **صحيح البخاري** 6281

قَالَ النَّوَوِيُّ: أُمّ حَرَامٍ أُخْتُ أُمّ سُلَيْمٍ ، وقد كَانَتَا خَالَتَيْنِ لِرَسُولِ اللَّه ﷺ مَحْرَمَيْنِ إِمَّا مِنْ الرَّضَاعِ , وَإِمَّا مِنْ النَّسَبِ, فَتَحِلُّ لَهُ الْخَلْوَةُ بِهِمَا , وَكَانَ يَدْخُلُ عَلَيْهِمَا خَاصَّةً , لا يَدْخُلُ عَلَى غَيْرِهِمَا مِنْ النِّسَاءِ إلا أَزْوَاجه [227]

مَجَّةً مَجَّهَا فِي وَجْهِي :

روى البخاري عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، قَالَ عَقَلْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مَجَّةً مَجَّهَا فِي وَجْهِي وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ سِنِينَ مِنْ دَلْوٍ[228]

ابْسُطْ رِدَاءَكَ :

روى البخاري وغيره: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَسْمَعُ مِنْكَ حَدِيثًا كَثِيرًا أَنْسَاهُ. قَالَ " ابْسُطْ رِدَاءَكَ " فَبَسَطْتُهُ. قَالَ فَغَرَفَ بِيَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ " ضُمَّهُ " فَضَمَمْتُهُ فَمَا نَسِيتُ شَيْئًا بَعْدَهُ[229]

[227] **شرح مسلم للنووي** ، كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم باب فضائل أم سليم أم أنس بن مالك

[228] **صحيح البخاري** ، كتاب العلم ، باب متى يصح سماع الصغير ، رقم 77 أيضا 189 ، 1185 ، 6354

[229] **صحيح البخاري** ، كتاب العلم ، باب حفظ العلم ، حديث 119 ، كتاب المناقب 3648

-**سنن الترمذي** ، كتاب المناقب ، مناقب أبي هريرة ، حديث 3835

فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبُعُ مِنْ تَحْتِ أَصَابِعِهِ :

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَحَانَتْ صَلاَةُ الْعَصْرِ، فَالْتَمَسَ النَّاسُ الْوَضُوءَ فَلَمْ يَجِدُوهُ، فَأُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِوَضُوءٍ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ الإِنَاءِ يَدَهُ، وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَتَوَضَّئُوا مِنْهُ. قَالَ فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبُعُ مِنْ تَحْتِ أَصَابِعِهِ حَتَّى تَوَضَّئُوا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ[230]

مِنْ فَضْلِ وَضُوئِهِ يَتَمَسَّحُونَ وَيَشْرَبُوْنَ :

عَنْ أَبِيْ جُحَيْفَةَ، خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالْهَاجِرَةِ، فَأُتِيَ بِوَضُوءٍ فَتَوَضَّأَ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَأْخُذُونَ مِنْ فَضْلِ وَضُوئِهِ فَيَتَمَسَّحُونَ بِهِ، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الظُّهْرَ رَكْعَتَيْنِ وَالْعَصْرَ رَكْعَتَيْنِ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ عَنَزَةٌ[231] وَقَالَ أَبُو مُوسَى :دَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ فِيهِ، وَمَجَّ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ لَهُمَا اشْرَبَا مِنْهُ، وَأَفْرِغَا عَلَى وُجُوهِكُمَا وَنُحُورِكُمَا[232] وَإِذَا تَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ كَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ[233]

[230] **صحيح البخاري** ، كتاب الوضوء ، حديث 169 أيضا 3573 / -**مسلم** 2279 / **الترمذي** 3631 / **النسائي** 76 / **مالك** 68 / **أحمد** 12348

[231] **صحيح البخاري** ، كتاب الوضوء ، حديث 187 ، 501

[232] **صحيح البخاري** ، كتاب الوضوء ، حديث 188

[233] **صحيح البخاري** ، كتاب الوضوء ، حديث 189 ، كتاب الشروط 2732 / **مسند أحمد** 18928

أَخَذَ مِنْ بَلَلِ يَدِ صَاحِبِهِ:

وَرَأَيْتُ بِلاَلًا أَخَذَ وَضُوْءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَأَيْتُ النَّاسَ يَبْتَدِرُونَ ذَاكَ الوَضُوءَ، فَمَنْ أَصَابَ مِنْهُ شَيْئًا تَمَسَّحَ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يُصِبْ مِنْهُ شَيْئًا أَخَذَ مِنْ بَلَلِ يَدِ صَاحِبِهِ[234]

وَعَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَجِعٌ فَمَسَحَ رَأْسِي وَدَعَا لِي بِالْبَرَكَةِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ، ثُمَّ قُمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ، فَنَظَرْتُ إِلَى خَاتَمِ النُّبُوَّةِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، مِثْلَ زِرِّ الحَجَلَةِ[235]

فَتَوَضَّأَ القَوْمُ كُلُّهُمْ:

عَنْ أَنَسٍ حَضَرَتِ الصَّلاَةُ فَقَامَ مَنْ كَانَ قَرِيبَ الدَّارِ مِنَ المَسْجِدِ يَتَوَضَّأُ، وَبَقِيَ قَوْمٌ، فَأُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِمِخْضَبٍ مِنْ حِجَارَةٍ فِيهِ مَاءٌ، فَوَضَعَ كَفَّهُ، فَصَغُرَ المِخْضَبُ أَنْ يَبْسُطَ فِيهِ كَفَّهُ، فَضَمَّ أَصَابِعَهُ فَوَضَعَهَا فِي المِخْضَبِ فَتَوَضَّأَ القَوْمُ كُلُّهُمْ جَمِيعًا قُلْتُ: كَمْ كَانُوا؟ قَالَ :ثَمَانُونَ رَجُلًا وَزِيَادَةً[236] وَعَنْهُ: دَعَا بِإِنَاءٍ مِنْ مَاءٍ، فَأُتِيَ بِقَدَحٍ رَحْرَاحٍ، فِيهِ شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ، فَوَضَعَ أَصَابِعَهُ فِيهِ، قَالَ أَنَسٌ : فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى المَاءِ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ

[234] **صحيح البخاري** 376 ، 3566 ، 5859

[235] **صحيح البخاري** ، كتاب الوضوء ، حديث 190 ، كتاب المناقب باب خاتم التبوة 3541 ، كتاب المرضى 5670 ، كتاب الدعوات 6352 / صحيح مسلم ، كتاب الفضائل 2345 / **سنن الترمذي** ، أبواب المنافق 3643

[236] **صحيح البخاري** 195 ، 3573، 3575

أَصَابِعِهِ قَالَ أَنَسٌ: فَحَزَرْتُ مَنْ تَوَضَّأَ، مَا بَيْنَ السَّبْعِينَ إِلَى الثَّمَانِينَ[237] وَفِيْ رِوَايَةٍ ثَلَاثُ مِائَةٍ [238]

فَأَتَّخِذَهُ مُصَلًّى :

عَنْ مَحْمُوْدِ بْنِ الرَّبِيعِ الأَنْصَارِيُّ، أَنَّ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ[239] أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ :يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ أَنْكَرْتُ بَصَرِي، وَأَنَا أُصَلِّي لِقَوْمِي فَإِذَا كَانَتِ الأَمْطَارُ سَالَ الوَادِي الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ، لَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ آتِيَ مَسْجِدَهُمْ فَأُصَلِّيَ بِهِمْ، وَوَدِدْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَّكَ تَأْتِينِي فَتُصَلِّيَ فِي بَيْتِي، فَأَتَّخِذَهُ مُصَلًّى، قَالَ :فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : سَأَفْعَلُ إِنْ- شَاءَ اللَّهُ، قَالَ عِتْبَانُ: فَغَدَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ حِينَ ارْتَفَعَ النَّهَارُ، فَاسْتَأْذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَذِنْتُ لَهُ، فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى دَخَلَ البَيْتَ، ثُمَّ قَالَ : أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ قَالَ: فَأَشَرْتُ لَهُ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنَ البَيْتِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَبَّرَ، فَقُمْنَا فَصَفَّنَا فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ [240]

عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ :رَأَيْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَتَحَرَّى أَمَاكِنَ مِنَ الطَّرِيقِ فَيُصَلِّي فِيهَا، وَيُحَدِّثُ أَنَّ أَبَاهُ كَانَ يُصَلِّي فِيهَا ، وَأَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فِي تِلْكَ الأَمْكِنَةِ، وَحَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي فِي تِلْكَ الأَمْكِنَةِ،

[237] **صحيح البخاري** 200 ، 3574 ، **صحيح مسلم** 2279 ، **سنن الدارمي** 28

[238] **صحيح البخاري** 3572

[239] وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الأَنْصَارِ

[240] **صحيح البخاري** 425 ، 5401 / **صحيح مسلم** 54 ، 263 / **مسند أحمد** 16484 ، 23771

وَسَأَلْتُ سَالِمًا، فَلاَ أَعْلَمُهُ إِلَّا وَافَقَ نَافِعًا فِي الأَمْكِنَةِ كُلِّهَا إِلَّا أَنَّهُمَا اخْتَلَفَا فِي مَسْجِدٍ بِشَرَفِ الرَّوْحَاءِ[241]

عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ :كُنْتُ آتِي مَعَ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ فَيُصَلِّي عِنْدَ الأُسْطُوَانَةِ الَّتِي عِنْدَ الْمُصْحَفِ، فَقُلْتُ :يَا أَبَا مُسْلِمٍ، أَرَاكَ تَتَحَرَّى الصَّلاَةَ عِنْدَ هَذِهِ الأُسْطُوَانَةِ، قَالَ :فَإِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَحَرَّى الصَّلاَةَ عِنْدَهَا[242]

عَنِ ابْنِ عُمَر: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْبَيْتَ وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ، وَبِلاَلٌ فَأَطَالَ، ثُمَّ خَرَجَ وَكُنْتُ أَوَّلَ النَّاسِ دَخَلَ عَلَى أَثَرِهِ، فَسَأَلْتُ بِلاَلًا : أَيْنَ صَلَّى؟ قَالَ :بَيْنَ العَمُودَيْنِ الْمُقَدَّمَيْنِ[243]

عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، كَانَ إِذَا دَخَلَ الكَعْبَةَ مَشَى قِبَلَ وَجْهِهِ حِينَ يَدْخُلُ، وَجَعَلَ البَابَ قِبَلَ ظَهْرِهِ، فَمَشَى حَتَّى يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الجِدَارِ الَّذِي قِبَلَ وَجْهِهِ قَرِيبًا مِنْ ثَلاَثَةِ أَذْرُعٍ، صَلَّى يَتَوَخَّى المَكَانَ الَّذِي أَخْبَرَهُ بِهِ بِلاَلٌ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِيهِ، قَالَ :وَلَيْسَ عَلَى أَحَدِنَا بَأْسٌ إِنْ صَلَّى فِي أَيِّ نَوَاحِي البَيْتِ شَاءَ[244]

جَمَلُ البَرَكَةِ:

قَالَ الصَّحَابِيُّ: وَغَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى نَاضِحٍ لَنَا، فَأَزْحَفَ الجَمَلُ، فَتَخَلَّفَ عَلَيَّ، فَوَكَزَهُ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ خَلْفِهِ، قَالَ : بِعْنِيهِ وَلَكَ ظَهْرُهُ إِلَى

[241] **صحيح البخاري** 483

[242] **صحيح البخاري** 502 ، **صحيح مسلم** 509 ، **مسند أحمد** 16516

[243] **صحيح البخاري** 504

[244] **صحيح البخاري** 506 ، 1599

المَدِينَةِ، فَلَمَّا دَنَوْنَا اسْتَأْذَنْتُ، قُلْتُ :يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي حَدِيثُ عَهْدٍ بِعُرْسٍ، قَالَ ﷺ : فَمَا تَزَوَّجْتَ: بِكْرًا أَمْ ثَيِّبًا" ، قُلْتُ :ثَيِّبًا، أُصِيبَ عَبْدُ اللَّهِ، وَتَرَكَ جَوَارِيَ صِغَارًا، فَتَزَوَّجْتُ ثَيِّبًا تُعَلِّمُهُنَّ وَتُؤَدِّبُهُنَّ، ثُمَّ قَالَ : ائْتِ أَهْلَكَ، فَقَدِمْتُ، فَأَخْبَرْتُ خَالِي بِبَيْعِ الجَمَلِ، فَلاَمَنِي، فَأَخْبَرْتُهُ بِإِعْيَاءِ الجَمَلِ، وَبِالَّذِي كَانَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَوَكْزِهِ إِيَّاهُ، فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ غَدَوْتُ إِلَيْهِ بِالْجَمَلِ، فَأَعْطَانِي ثَمَنَ الجَمَلِ وَالجَمَلَ، وَسَهْمِي مَعَ القَوْمِ[245]

كَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ :

(حَدِيْثُ صُلْحِ الحُدَيْبِيَّةِ) ثُمَّ إِنَّ عُرْوَةَ جَعَلَ يَرْمُقُ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ بِعَيْنَيْهِ، قَالَ :فَوَاللَّهِ مَا تَنَخَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نُخَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَدَلَكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدَهُ، وَإِذَا أَمَرَهُمْ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ، وَإِذَا تَوَضَّأَ كَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ، وَإِذَا تَكَلَّمَ خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ، وَمَا يُحِدُّونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ، فَرَجَعَ عُرْوَةُ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ :أَيْ قَوْمِ، وَاللَّهِ لَقَدْ وَفَدْتُ عَلَى الْمُلُوكِ، وَوَفَدْتُ عَلَى قَيْصَرَ، وَكِسْرَى، وَالنَّجَاشِيِّ، وَاللَّهِ إِنْ رَأَيْتُ مَلِكًا قَطُّ يُعَظِّمُهُ أَصْحَابُهُ مَا يُعَظِّمُ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ مُحَمَّدًا، وَاللَّهِ إِنْ تَنَخَّمَ نُخَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَدَلَكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدَهُ، وَإِذَا أَمَرَهُمْ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ، وَإِذَا تَوَضَّأَ كَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ، وَإِذَا تَكَلَّمَ خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ، وَمَا يُحِدُّونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ، وَإِنَّهُ قَدْ عَرَضَ عَلَيْكُمْ خُطَّةَ رُشْدٍ فَاقْبَلُوهَا[246]

[245] **صحيح البخاري** 2406

[246] **صحيح البخاري** 2731 ، 2732

مَا مُتِّعْتُ بِهِ سَمْعِي وَبَصَرِي إِلَّا بِدُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ :

عَنِ الجُعَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، رَأَيْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ، ابْنَ أَرْبَعٍ وَتِسْعِينَ، جَلْدًا مُعْتَدِلًا، فَقَالَ : قَدْ عَلِمْتُ: مَا مُتِّعْتُ بِهِ سَمْعِي وَبَصَرِي إِلَّا بِدُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِنَّ خَالَتِي ذَهَبَتْ بِي إِلَيْهِ، فَقَالَتْ :يَا رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، إِنَّ ابْنَ أُخْتِي شَاكٍ، فَادْعُ اللَّهَ لَهُ، قَالَ : فَدَعَا لِي[247]

يَأْخُذُونَ يَدَيْهِ فَيَمْسَحُونَ بِهَا وُجُوهَهُمْ :

وَقَامَ النَّاسُ فَجَعَلُوا يَأْخُذُونَ يَدَيْهِ فَيَمْسَحُونَ بِهَا وُجُوهَهُمْ، قَالَ فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ فَوَضَعْتُهَا عَلَى وَجْهِي فَإِذَا هِيَ أَبْرَدُ مِنَ الثَّلْجِ وَأَطْيَبُ رَائِحَةً مِنَ المِسْكِ[248]

لَوْ كُنَّا مِائَةَ أَلْفٍ لَكَفَانَا :

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ :عَطِشَ النَّاسُ يَوْمَ الحُدَيْبِيَةِ وَالنَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ يَدَيْهِ رِكْوَةٌ فَتَوَضَّأَ، فَجَهِشَ النَّاسُ نَحْوَهُ، فَقَالَ : مَا لَكُمْ؟ قَالُوا: لَيْسَ عِنْدَنَا مَاءٌ نَتَوَضَّأُ وَلاَ نَشْرَبُ إِلَّا مَا بَيْنَ يَدَيْكَ، فَوَضَعَ يَدَهُ فِي الرِّكْوَةِ، فَجَعَلَ المَاءُ يَثُورُ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، كَأَمْثَالِ العُيُونِ، فَشَرِبْنَا

[247] صحيح البخاري 3540

[248] صحيح البخاري 3553

وَتَوَضَّأْنَا قُلْتُ :كَمْ كُنْتُمْ؟ قَالَ :لَوْ كُنَّا مِائَةَ أَلْفٍ لَكَفَانَا، كُنَّا خَمْسَ عَشْرَةَ مِائَةً[249]

عَنِ البَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ :كُنَّا يَوْمَ الحُدَيْبِيَةِ أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِائَةً وَالحُدَيْبِيَةُ بِئْرٌ، فَنَزَحْنَاهَا، حَتَّى لَمْ نَتْرُكْ فِيهَا قَطْرَةً، فَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى شَفِيرِ البِئْرِ فَدَعَا بِمَاءٍ فَمَضْمَضَ وَمَجَّ فِي البِئْرِ فَمَكَثْنَا غَيْرَ بَعِيدٍ ثُمَّ اسْتَقَيْنَا حَتَّى رَوِينَا، وَرَوَتْ، أَوْ صَدَرَتْ رَكَائِبُنَا[250]

فَأَسْلَمَتْ وَأَسْلَمُوا:

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ (وَكَانُوْا فِيْ سَفَرٍ): وَقَدْ عَطِشْنَا عَطَشًا شَدِيدًا فَبَيْنَمَا نَحْنُ نَسِيرُ، إِذَا نَحْنُ بِامْرَأَةٍ سَادِلَةٍ رِجْلَيْهَا بَيْنَ مَزَادَتَيْنِ، فَقُلْنَا لَهَا :أَيْنَ المَاءُ؟ فَقَالَتْ :إِنَّهُ لاَ مَاءَ، فَقُلْنَا :كَمْ بَيْنَ أَهْلِكِ وَبَيْنَ المَاءِ؟ قَالَتْ :يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ، فَقُلْنَا :انْطَلِقِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ :وَمَا رَسُولُ اللَّهِ؟ فَلَمْ نُمَلِّكْهَا مِنْ أَمْرِهَا حَتَّى اسْتَقْبَلْنَا بِهَا النَّبِيَّ ﷺ، فَحَدَّثَتْهُ بِمِثْلِ- الَّذِي حَدَّثَتْنَا، غَيْرَ أَنَّهَا حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا مُؤْتِمَةٌ، فَأَمَرَ بِمَزَادَتَيْهَا، فَمَسَحَ فِي العَزْلاَوَيْنِ، فَشَرِبْنَا عِطَاشًا أَرْبَعِينَ رَجُلًا حَتَّى رَوِينَا، فَمَلَأْنَا كُلَّ قِرْبَةٍ مَعَنَا وَإِدَاوَةٍ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ نَسْقِ بَعِيرًا، وَهِيَ تَكَادُ تَنِضُّ مِنَ المِلْءِ، ثُمَّ قَالَ : هَاتُوا مَا عِنْدَكُمْ فَجُمِعَ لَهَا مِنَ الكِسَرِ وَالتَّمْرِ، حَتَّى أَتَتْ

[249] **صحيح البخاري** 3576 ، 4152 / **صحيح مسلم** 1856 / **مسند أحمد** 14181 ، 14522

[250] **صحيح البخاري** 3577 ، 4150 ، 4151 ، 4152

أَهْلَهَا، قَالَتْ :لَقِيتُ أَسْحَرَ النَّاسِ، أَوْ هُوَ نَبِيٌّ كَمَا زَعَمُوا، فَهَدَى اللَّهُ ذَاكَ الصِّرْمَ بِتِلْكَ المَرْأَةِ، فَأَسْلَمَتْ وَأَسْلَمُوا[251]

ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ :

قَالَ أَبُو طَلْحَةَ لِأُمِّ سُلَيْمٍ لَقَدْ سَمِعْتُ صَوْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ضَعِيفًا، أَعْرِفُ فِيهِ الجُوعَ، فَهَلْ عِنْدَكِ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالَتْ :نَعَمْ، فَأَخْرَجَتْ أَقْرَاصًا مِنْ شَعِيرٍ، ثُمَّ أَخْرَجَتْ خِمَارًا لَهَا، فَلَفَّتِ الخُبْزَ بِبَعْضِهِ، ثُمَّ دَسَّتْهُ تَحْتَ يَدِي وَلاَثَتْنِي بِبَعْضِهِ، ثُمَّ أَرْسَلَتْنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ :فَذَهَبْتُ بِهِ، فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي المَسْجِدِ، وَمَعَهُ النَّاسُ، فَقُمْتُ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: آرْسَلَكَ أَبُو طَلْحَةَ فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ : بِطَعَامٍ فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَنْ مَعَهُ : قُومُوا فَانْطَلَقَ وَانْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، حَتَّى جِئْتُ أَبَا طَلْحَةَ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ :يَا أُمَّ سُلَيْمٍ قَدْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاسِ، وَلَيْسَ عِنْدَنَا مَا نُطْعِمُهُمْ؟ فَقَالَتْ :اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَانْطَلَقَ أَبُو طَلْحَةَ حَتَّى لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو طَلْحَةَ مَعَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : هَلُمِّي يَا أُمَّ سُلَيْمٍ، مَا عِنْدَكِ، فَأَتَتْ بِذَلِكَ الخُبْزِ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَفُتَّ، وَعَصَرَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ عُكَّةً فَأَدَمَتْهُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ قَالَ: ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ ، فَأَذِنَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا، ثُمَّ قَالَ : ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ فَأَذِنَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا، ثُمَّ قَالَ: ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ ،

[251] صحيح البخاري 3571

فَأَذِنَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا، ثُمَّ قَالَ : ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ فَأَكَلَ القَوْمُ كُلُّهُمْ وَشَبِعُوا، وَالقَوْمُ سَبْعُونَ أَوْ ثَمَانُونَ رَجُلًا [252]

حَيَّ عَلَى الطَّهُورِ المُبَارَكِ :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ :كُنَّا نَعُدُّ الآيَاتِ بَرَكَةً، وَأَنْتُمْ تَعُدُّونَهَا تَخْوِيفًا، كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَقَلَّ المَاءُ، فَقَالَ : اطْلُبُوا فَضْلَةً مِنْ مَاءٍ، فَجَاءُوا بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ قَلِيلٌ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ، ثُمَّ قَالَ : حَيَّ عَلَى الطَّهُورِ المُبَارَكِ، وَالبَرَكَةُ مِنَ اللَّهِ، فَلَقَدْ رَأَيْتُ المَاءَ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَقَدْ كُنَّا نَسْمَعُ تَسْبِيحَ الطَّعَامِ وَهُوَ يُؤْكَلُ[253]

فَضْلُ مَنْ صَاحَبَ وَصَاحَبَ مَنْ صَاحَبَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ، فَيَغْزُو فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ، فَيَقُولُونَ :فِيكُمْ مَنْ صَاحَبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَيَقُولُونَ :نَعَمْ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ، ثُمَّ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ، فَيَغْزُو فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ، فَيُقَالُ :هَلْ فِيكُمْ مَنْ صَاحَبَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَيَقُولُونَ :نَعَمْ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ، ثُمَّ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ، فَيَغْزُو فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ، فَيُقَالُ :هَلْ فِيكُمْ مَنْ

[252] **صحيح البخاري** 3578 ، 5381 ، 6688 / **صحيح مسلم** 2040 / **سنن الترمذي** 3630 / **الدارمي** 44 / **موطأ** 2684

[253] **صحيح البخاري** 3579 / **سنن الدارمي** 29 / **مسند أحمد** 4393

صَاحَبَ مَنْ صَاحَبَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَيَقُولُونَ :نَعَمْ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ[254]

فَمَسَحَهَا، فَكَأَنَّهَا لَمْ أَشْتَكِهَا قَطُّ :

عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ :بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي رَافِعٍ اليَهُودِيِّ رِجَالًا مِنَ الأَنْصَارِ، فَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَتِيكٍ، وَكَانَ أَبُو رَافِعٍ يُؤْذِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَيُعِينُ عَلَيْهِ، وَكَانَ فِي- حِصْنٍ لَهُ بِأَرْضِ الحِجَازِ، فَلَمَّا دَنَوْا مِنْهُ، وَقَدْ غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَرَاحَ النَّاسُ بِسَرْحِهِمْ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ لِأَصْحَابِهِ :اجْلِسُوا مَكَانَكُمْ، فَإِنِّي مُنْطَلِقٌ، وَمُتَلَطِّفٌ لِلْبَوَّابِ، لَعَلِّي أَنْ أَدْخُلَ، فَأَقْبَلَ حَتَّى دَنَا مِنَ البَابِ، ثُمَّ تَقَنَّعَ بِثَوْبِهِ كَأَنَّهُ يَقْضِي حَاجَةً، وَقَدْ دَخَلَ النَّاسُ، فَهَتَفَ بِهِ البَوَّابُ، يَا عَبْدَ اللَّهِ :إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ أَنْ تَدْخُلَ فَادْخُلْ، فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُغْلِقَ البَابَ، فَدَخَلْتُ فَكَمَنْتُ، فَلَمَّا دَخَلَ النَّاسُ أَغْلَقَ البَابَ، ثُمَّ عَلَّقَ الأَغَالِيقَ عَلَى وَتَدٍ، قَالَ :فَقُمْتُ إِلَى الأَقَالِيدِ فَأَخَذْتُهَا، فَفَتَحْتُ البَابَ، وَكَانَ أَبُو رَافِعٍ يُسْمَرُ عِنْدَهُ، وَكَانَ فِي عَلاَلِيَّ لَهُ، فَلَمَّا ذَهَبَ عَنْهُ أَهْلُ سَمَرِهِ صَعِدْتُ إِلَيْهِ، فَجَعَلْتُ كُلَّمَا فَتَحْتُ بَابًا أَغْلَقْتُ عَلَيَّ مِنْ دَاخِلٍ، قُلْتُ :إِنِ القَوْمُ نَذِرُوا بِي لَمْ يَخْلُصُوا إِلَيَّ حَتَّى أَقْتُلَهُ، فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ فِي بَيْتٍ مُظْلِمٍ وَسْطَ عِيَالِهِ، لاَ أَدْرِي أَيْنَ هُوَ مِنَ البَيْتِ، فَقُلْتُ :يَا أَبَا رَافِعٍ، قَالَ :مَنْ هَذَا؟ فَأَهْوَيْتُ نَحْوَ الصَّوْتِ فَأَضْرِبُهُ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ وَأَنَا دَهِشٌ، فَمَا أَغْنَيْتُ شَيْئًا، وَصَاحَ، فَخَرَجْتُ مِنَ البَيْتِ، فَأَمْكُثُ غَيْرَ بَعِيدٍ، ثُمَّ دَخَلْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ :مَا هَذَا الصَّوْتُ يَا أَبَا

[254] صحيح البخاري 3649 / مسند أحمد 11041

رَافِعٍ؟ فَقَالَ :لِأُمِّكَ الوَيْلُ، إِنَّ رَجُلًا فِي البَيْتِ ضَرَبَنِي قَبْلُ بِالسَّيْفِ، قَالَ :فَأَضْرِبُهُ ضَرْبَةً أَثْخَنَتْهُ وَلَمْ أَقْتُلْهُ، ثُمَّ وَضَعْتُ ظِبَةَ السَّيْفِ فِي بَطْنِهِ حَتَّى أَخَذَ فِي ظَهْرِهِ، فَعَرَفْتُ أَنِّي قَتَلْتُهُ، فَجَعَلْتُ أَفْتَحُ الأَبْوَابَ بَابًا بَابًا، حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى دَرَجَةٍ لَهُ، فَوَضَعْتُ رِجْلِي، وَأَنَا أُرَى أَنِّي قَدِ انْتَهَيْتُ إِلَى الأَرْضِ، فَوَقَعْتُ فِي لَيْلَةٍ مُقْمِرَةٍ، فَانْكَسَرَتْ سَاقِي فَعَصَبْتُهَا بِعِمَامَةٍ، ثُمَّ انْطَلَقْتُ حَتَّى جَلَسْتُ عَلَى البَابِ، فَقُلْتُ :لَا أَخْرُجُ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَعْلَمَ: أَقَتَلْتُهُ؟ فَلَمَّا صَاحَ الدِّيكُ قَامَ النَّاعِي عَلَى السُّورِ، فَقَالَ :أَنْعَى أَبَا رَافِعٍ تَاجِرَ أَهْلِ الحِجَازِ، فَانْطَلَقْتُ إِلَى أَصْحَابِي، فَقُلْتُ :النَّجَاءَ، فَقَدْ قَتَلَ اللَّهُ أَبَا رَافِعٍ، فَانْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَحَدَّثْتُهُ، فَقَالَ: ابْسُطْ رِجْلَكَ فَبَسَطْتُ رِجْلِي فَمَسَحَهَا، فَكَأَنَّهَا لَمْ أَشْتَكِهَا قَطُّ [255]

لاَ تُنْزِلُنَّ بُرْمَتَكُمْ، وَلاَ تَخْبِزُنَّ عَجِينَكُمْ :

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ :لَمَّا حُفِرَ الخَنْدَقُ رَأَيْتُ بِالنَّبِيِّ ﷺ خَمَصًا شَدِيدًا، فَانْكَفَأْتُ إِلَى امْرَأَتِي، فَقُلْتُ :هَلْ عِنْدَكِ شَيْءٌ؟ فَإِنِّي رَأَيْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَمَصًا شَدِيدًا، فَأَخْرَجَتْ إِلَيَّ جِرَابًا فِيهِ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ، وَلَنَا بُهَيْمَةٌ دَاجِنٌ فَذَبَحْتُهَا، وَطَحَنَتِ الشَّعِيرَ، فَفَرَغَتْ إِلَى فَرَاغِي، وَقَطَّعْتُهَا فِي بُرْمَتِهَا، ثُمَّ وَلَّيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ :لاَ تَفْضَحْنِي بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِمَنْ مَعَهُ، فَجِئْتُهُ فَسَارَرْتُهُ، فَقُلْتُ :يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَبَحْنَا بُهَيْمَةً لَنَا وَطَحَنَّا صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ كَانَ عِنْدَنَا، فَتَعَالَ أَنْتَ وَنَفَرٌ مَعَكَ، فَصَاحَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : يَا أَهْلَ الخَنْدَقِ، إِنَّ جَابِرًا قَدْ صَنَعَ سُورًا،

[255] صحيح البخاري 4039

فَحَيَّ هَلًا بِهَلّكُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تُنْزِلُنَّ بُرْمَتَكُمْ، وَلاَ تَخْبِزُنَّ عَجِينَكُمْ حَتَّى أَجِيءَ .فَجِئْتُ وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْدُمُ النَّاسَ حَتَّى جِئْتُ امْرَأَتِي، فَقَالَتْ :بِكَ وَبِكَ، فَقُلْتُ :قَدْ فَعَلْتُ الَّذِي قُلْتِ، فَأَخْرَجَتْ لَهُ عَجِينًا فَبَصَقَ فِيهِ وَبَارَكَ، ثُمَّ عَمَدَ إِلَى بُرْمَتِنَا فَبَصَقَ وَبَارَكَ، ثُمَّ قَالَ : ادْعُ خَابِزَةً فَلْتَخْبِزْ مَعِي، وَاقْدَحِي مِنْ بُرْمَتِكُمْ وَلاَ تُنْزِلُوهَا، وَهُمْ أَلْفٌ، فَأُقْسِمُ بِاللَّهِ لَقَدْ أَكَلُوا حَتَّى تَرَكُوهُ وَانْحَرَفُوا، وَإِنَّ بُرْمَتَنَا لَتَغِطُّ كَمَا هِيَ، وَإِنَّ عَجِينَنَا لَيُخْبَزُ كَمَا هُوَ[256]

عَنْ أَيْمَنَ قَالَ :أَتَيْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ :إِنَّا يَوْمَ الخَنْدَقِ نَحْفِرُ، فَعَرَضَتْ كُدْيَةٌ شَدِيدَةٌ، فَجَاءُوا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا :هَذِهِ كُدْيَةٌ عَرَضَتْ فِي الخَنْدَقِ، فَقَالَ : أَنَا نَازِلٌ .ثُمَّ قَامَ وَبَطْنُهُ مَعْصُوبٌ بِحَجَرٍ، وَلَبِثْنَا ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ لاَ نَذُوقُ ذَوَاقًا، فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ المِعْوَلَ فَضَرَبَ، فَعَادَ كَثِيبًا أَهْيَلَ، أَوْ أَهْيَمَ، فَقُلْتُ :يَا رَسُولَ اللَّهِ، ائْذَنْ لِي إِلَى البَيْتِ، فَقُلْتُ لِامْرَأَتِي :رَأَيْتُ بِالنَّبِيِّ ﷺ شَيْئًا مَا كَانَ فِي ذَلِكَ صَبْرٌ، فَعِنْدَكِ شَيْءٌ؟ قَالَتْ :عِنْدِي شَعِيرٌ وَعَنَاقٌ، فَذَبَحَتِ العَنَاقَ، وَطَحَنَتِ الشَّعِيرَ حَتَّى جَعَلْنَا اللَّحْمَ فِي البُرْمَةِ، ثُمَّ جِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَالعَجِينُ قَدْ انْكَسَرَ، وَالبُرْمَةُ بَيْنَ الأَثَافِيِّ قَدْ كَادَتْ أَنْ تَنْضَجَ، فَقُلْتُ :طُعَيِّمٌ لِي، فَقُمْ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَرَجُلٌ أَوْ رَجُلاَنِ، قَالَ : كَمْ هُوَ، فَذَكَرْتُ لَهُ، قَالَ " :كَثِيرٌ طَيِّبٌ، قَالَ :قُلْ لَهَا: لاَ تَنْزِعِ البُرْمَةَ، وَلاَ الخُبْزَ مِنَ التَّنُّورِ حَتَّى آتِيَ، فَقَالَ :قُومُوا " فَقَامَ المُهَاجِرُونَ، وَالأَنْصَارُ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَى امْرَأَتِهِ قَالَ :وَيْحَكِ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ وَمَنْ مَعَهُمْ، قَالَتْ :هَلْ سَأَلَكَ؟ قُلْتُ :نَعَمْ، فَقَالَ : ادْخُلُوا وَلاَ

[256] **صحيح البخاري** 4102 / **صحيح مسلم** 2039

تَضَاغَطُوا، فَجَعَلَ يَكْسِرُ الخُبْزَ، وَيَجْعَلُ عَلَيْهِ اللَّحْمَ، وَيُخَمِّرُ البُرْمَةَ وَالتَّنُّورَ إِذَا أَخَذَ مِنْهُ، وَيُقَرِّبُ إِلَى أَصْحَابِهِ ثُمَّ يَنْزِعُ، فَلَمْ يَزَلْ يَكْسِرُ الخُبْزَ، وَيَغْرِفُ حَتَّى شَبِعُوا وَبَقِيَ بَقِيَّةٌ، قَالَ: كُلِي هَذَا وَأَهْدِي، فَإِنَّ النَّاسَ أَصَابَتْهُمْ مَجَاعَةٌ[257]

فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ، فَبَرَأَ مَكَانَهُ :

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ :يَوْمَ خَيْبَرَ : لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ، فَقَامُوا يَرْجُونَ لِذَلِكَ أَيُّهُمْ يُعْطَى، فَغَدَوْا وَكُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَى، فَقَالَ : أَيْنَ عَلِيٌّ؟، فَقِيلَ :يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، فَأَمَرَ، فَدُعِيَ لَهُ، فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ، فَبَرَأَ مَكَانَهُ حَتَّى كَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِهِ شَيْءٌ، فَقَالَ :نُقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا؟ فَقَالَ : عَلَى رِسْلِكَ، حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلاَمِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ، فَوَاللَّهِ لَأَنْ يُهْدَى بِكَ رَجُلٌ وَاحِدٌ خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ[258]

أَفْضِلاَ لِأُمِّكُمَا:

عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ :كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ نَازِلٌ بِالْجِعْرَانَةِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالمَدِينَةِ، وَمَعَهُ بِلاَلٌ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ :أَلاَ تُنْجِزُ لِي مَا وَعَدْتَنِي؟ فَقَالَ لَهُ : أَبْشِرْ، فَقَالَ: قَدْ أَكْثَرْتَ عَلَيَّ مِنْ أَبْشِرْ، فَأَقْبَلَ عَلَى أَبِي مُوسَى وَبِلاَلٍ كَهَيْئَةِ الغَضْبَانِ، فَقَالَ : رَدَّ البُشْرَى، فَاقْبَلاَ

[257] صحيح البخاري 4101

[258] صحيح البخاري 2942 ، 3009 ، 3701 ، 4210 / صحيح مسلم 2406

أَنْتُمَا قَالاَ: قَبِلْنَا، ثُمَّ دَعَا بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ فِيهِ وَمَجَّ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: اشْرَبَا مِنْهُ، وَأَفْرِغَا عَلَى وُجُوهِكُمَا وَنُحُورِكُمَا وَأَبْشِرَا. فَأَخَذَا القَدَحَ فَفَعَلاَ، فَنَادَتْ أُمُّ سَلَمَةَ مِنْ وَرَاءِ السِّتْرِ :أَنْ أَفْضِلاَ لِأُمِّكُمَا، فَأَفْضَلاَ لَهَا مِنْهُ طَائِفَةً[259]

فَمَا وَقَعْتُ عَنْ فَرَسٍ بَعْدُ :

عَنْ جَرِيرٍ، قَالَ :قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلاَ تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الخَلَصَةِ فَقُلْتُ: بَلَى، فَانْطَلَقْتُ فِي خَمْسِينَ وَمِائَةِ فَارِسٍ مِنْ أَحْمَسَ، وَكَانُوا أَصْحَابَ خَيْلٍ، وَكُنْتُ لاَ أَثْبُتُ عَلَى الخَيْلِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَضَرَبَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِي حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ يَدِهِ فِي صَدْرِي، وَقَالَ : اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ، وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا قَالَ: فَمَا وَقَعْتُ عَنْ فَرَسٍ بَعْدُ، قَالَ :وَكَانَ ذُو الخَلَصَةِ بَيْتًا بِاليَمَنِ لِخَثْعَمَ، وَبَجِيلَةَ، فِيهِ نُصُبٌ تُعْبَدُ، يُقَالُ لَهُ الكَعْبَةُ، قَالَ :فَأَتَاهَا فَحَرَّقَهَا بِالنَّارِ وَكَسَرَهَا، قَالَ :وَلَمَّا قَدِمَ جَرِيرٌ اليَمَنَ، كَانَ بِهَا رَجُلٌ يَسْتَقْسِمُ بِالأَزْلاَمِ، فَقِيلَ لَهُ :إِنَّ رَسُولَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَا هُنَا، فَإِنْ قَدَرَ عَلَيْكَ ضَرَبَ عُنُقَكَ، قَالَ :فَبَيْنَمَا هُوَ يَضْرِبُ بِهَا إِذْ وَقَفَ عَلَيْهِ جَرِيرٌ، فَقَالَ :لَتَكْسِرَنَّهَا وَلَتَشْهَدَنَّ: أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَوْ لَأَضْرِبَنَّ عُنُقَكَ؟ قَالَ :فَكَسَرَهَا وَشَهِدَ، ثُمَّ بَعَثَ جَرِيرٌ رَجُلًا مِنْ أَحْمَسَ يُكْنَى أَبَا أَرْطَاةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُبَشِّرُهُ بِذَلِكَ، فَلَمَّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :يَا رَسُولَ اللَّهِ

[259] صحيح البخاري 4328 / صحيح مسلم 2497

وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ، مَا جِئْتُ حَتَّى تَرَكْتُهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَجْرَبُ، قَالَ :فَبَرَّكَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى خَيْلٍ أَحْمَسَ وَرِجَالِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ[260]

إِنْ كَانَ شَاهِدًا أَعْطَاهَا إِيَّاهُ، وَإِنْ كَانَ غَائِبًا خَبَأَ لَهُ :

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ :كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثَلاَثِينَ وَمِائَةً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : هَلْ مَعَ أَحَدٍ مِنْكُمْ طَعَامٌ؟، فَإِذَا مَعَ رَجُلٍ صَاعٌ مِنْ طَعَامٍ أَوْ نَحْوُهُ، فَعُجِنَ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مُشْرِكٌ، مُشْعَانٌّ طَوِيلٌ، بِغَنَمٍ يَسُوقُهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ ":بَيْعًا أَمْ عَطِيَّةً، أَوْ قَالَ :أَمْ هِبَةً؟ "، قَالَ :لاَ بَلْ بَيْعٌ، فَاشْتَرَى مِنْهُ شَاةً، فَصُنِعَتْ، وَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِسَوَادِ البَطْنِ أَنْ يُشْوَى، وَايْمُ اللَّهِ، مَا فِي الثَّلاَثِينَ وَالمِائَةِ إِلَّا قَدْ حَزَّ النَّبِيُّ ﷺ لَهُ حُزَّةً مِنْ سَوَادِ بَطْنِهَا، إِنْ كَانَ شَاهِدًا أَعْطَاهَا إِيَّاهُ، وَإِنْ كَانَ غَائِبًا خَبَأَ لَهُ، فَجَعَلَ مِنْهَا قَصْعَتَيْنِ، فَأَكَلُوا أَجْمَعُونَ وَشَبِعْنَا، فَفَضَلَتِ القَصْعَتَانِ، فَحَمَلْنَاهُ عَلَى البَعِيرِ[261]

فَجَدَدْتُ مِنْهَا مَا قَضَيْتُهُ، وَفَضَلَ مِنْهُ :

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ :كَانَ بِالْمَدِينَةِ يَهُودِيٌّ، وَكَانَ يُسْلِفُنِي فِي تَمْرِي إِلَى الجِدَادِ، وَكَانَتْ لِجَابِرٍ الأَرْضُ الَّتِي بِطَرِيقِ رُومَةَ، فَجَلَسَتْ، فَخَلاَ عَامًا ، فَجَاءَنِي اليَهُودِيُّ عِنْدَ الجَدَادِ وَلَمْ أَجُدَّ مِنْهَا شَيْئًا، فَجَعَلْتُ أَسْتَنْظِرُهُ إِلَى قَابِلٍ فَيَأْبَى، فَأُخْبِرَ بِذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ : امْشُوا نَسْتَنْظِرْ لِجَابِرٍ مِنَ اليَهُودِيِّ فَجَاءُونِي فِي نَخْلِي، فَجَعَلَ

[260] **صحيح البخاري** 4357 ، 4356 ، 3036 ، 3076 ، 3020 ، 6090 ، 6333 ،

[261] **صحيح البخاري** 2618 ، 5382 / **صحيح مسلم** 2056

النَّبِيُّ ﷺ يُكَلِّمُ اليَهُودِيَّ، فَيَقُولُ :أَبَا القَاسِمِ لاَ أُنْظِرُهُ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ ﷺ قَامَ فَطَافَ فِي النَّخْلِ، ثُمَّ جَاءَهُ فَكَلَّمَهُ فَأَبَى، فَقُمْتُ فَجِئْتُ بِقَلِيلِ رُطَبٍ، فَوَضَعْتُهُ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَكَلَ، ثُمَّ قَالَ: أَيْنَ عَرِيشُكَ يَا جَابِرُ؟ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: افْرُشْ لِي فِيهِ فَفَرَشْتُهُ، فَدَخَلَ فَرَقَدَ ثُمَّ اسْتَيْقَظَ، فَجِئْتُهُ بِقَبْضَةٍ أُخْرَى فَأَكَلَ مِنْهَا، ثُمَّ قَامَ فَكَلَّمَ اليَهُودِيَّ فَأَبَى عَلَيْهِ، فَقَامَ فِي الرِّطَابِ فِي النَّخْلِ الثَّانِيَةَ، ثُمَّ قَالَ: يَا جَابِرُ جُدَّ وَاقْضِ فَوَقَفَ فِي الجَدَادِ، فَجَدَدْتُ مِنْهَا مَا قَضَيْتُهُ، وَفَضَلَ مِنْهُ، فَخَرَجْتُ حَتَّى جِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَبَشَّرْتُهُ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ[262]

فَحَنَّكَهُ بِتَمْرَةٍ :

عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: وُلِدَ لِي غُلاَمٌ، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَسَمَّاهُ إِبْرَاهِيمَ، فَحَنَّكَهُ بِتَمْرَةٍ، وَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ، وَدَفَعَهُ إِلَيَّ، وَكَانَ أَكْبَرَ وَلَدِ أَبِي مُوسَى[263] عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِصَبِيٍّ يُحَنِّكُهُ، فَبَالَ عَلَيْهِ، فَأَتْبَعَهُ المَاءَ [264]

وَكَانَ أَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الإِسْلاَمِ :عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :أَنَّهَا حَمَلَتْ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ، قَالَتْ :فَخَرَجْتُ وَأَنَا مُتِمٌّ، فَأَتَيْتُ المَدِينَةَ فَنَزَلْتُ قُبَاءً، فَوَلَدْتُ بِقُبَاءٍ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَوَضَعْتُهُ فِي حَجْرِهِ، ثُمَّ دَعَا بِتَمْرَةٍ فَمَضَغَهَا، ثُمَّ تَفَلَ فِي فِيهِ، فَكَانَ أَوَّلَ

[262] صحيح البخاري 5443

[263] صحيح البخاري 5467 ، 6198 / صحيح مسلم 2145

[264] صحيح البخاري 5468 ، 222 ، 6355 ،

شَيْءٍ دَخَلَ جَوْفَهُ رِيقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ حَنَّكَهُ بِالتَّمْرَةِ، ثُمَّ دَعَا لَهُ فَبَرَّكَ عَلَيْهِ وَكَانَ أَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الإِسْلاَمِ، فَفَرِحُوا بِهِ فَرَحًا شَدِيدًا، لِأَنَّهُمْ قِيلَ لَهُمْ :إِنَّ اليَهُودَ قَدْ سَحَرَتْكُمْ فَلاَ يُولَدُ لَكُمْ[265]

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ :كَانَ ابْنٌ لِأَبِي طَلْحَةَ يَشْتَكِي، فَخَرَجَ أَبُو طَلْحَةَ، فَقُبِضَ الصَّبِيُّ، فَلَمَّا رَجَعَ أَبُو طَلْحَةَ، قَالَ :مَا فَعَلَ ابْنِي، قَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ :هُوَ أَسْكَنُ مَا كَانَ، فَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ العَشَاءَ فَتَعَشَّى، ثُمَّ أَصَابَ مِنْهَا، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَتْ :وَارُوا الصَّبِيَّ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَبُو طَلْحَةَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ : أَعْرَسْتُمُ اللَّيْلَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ : اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمَا فَوَلَدَتْ غُلاَمًا، قَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ :احْفَظْهُ حَتَّى تَأْتِيَ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَتَى بِهِ النَّبِيَّ ﷺ وَأَرْسَلَتْ مَعَهُ بِتَمَرَاتٍ، فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : أَمَعَهُ شَيْءٌ؟ قَالُوا: نَعَمْ، تَمَرَاتٌ، فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ فَمَضَغَهَا، ثُمَّ أَخَذَ مِنْ فِيهِ، فَجَعَلَهَا فِي فِي الصَّبِيِّ وَحَنَّكَهُ بِهِ، وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللَّه[266]

حَيَّ عَلَى أَهْلِ الوُضُوءِ، البَرَكَةُ :

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ :قَدْ رَأَيْتُنِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ حَضَرَتِ العَصْرُ، وَلَيْسَ مَعَنَا مَاءٌ غَيْرَ فَضْلَةٍ، فَجُعِلَ فِي إِنَاءٍ فَأُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِهِ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ وَفَرَّجَ أَصَابِعَهُ، ثُمَّ قَالَ : حَيَّ عَلَى أَهْلِ الوُضُوءِ، البَرَكَةُ مِنَ اللَّهِ فَلَقَدْ رَأَيْتُ المَاءَ يَتَفَجَّرُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ، فَتَوَضَّأَ النَّاسُ

[265] **صحيح البخاري** 5469 ، 3909

[266] **صحيح البخاري** 5470 ، 1301

وَشَرِبُوا، فَجَعَلْتُ لاَ آلُو مَا جَعَلْتُ فِي بَطْنِي مِنْهُ، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ بَرَكَةٌ .قُلْتُ لِجَابِرٍ :كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ :أَلْفًا وَأَرْبَعَ مِائَةٍ / خَمْسَ عَشْرَةَ مِائَةً[267]

فَمَا زِلْتُ أَجِدُ بَرْدَهُ عَلَى كَبِدِي:

عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدٍ، أَنَّ أَبَاهَا، قَالَ :تَشَكَّيْتُ بِمَكَّةَ شَكْوًا شَدِيدًا، فَجَاءَنِي النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُنِي، فَقُلْتُ :يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي أَتْرُكُ مَالًا، وَإِنِّي لَمْ أَتْرُكْ إِلَّا ابْنَةً وَاحِدَةً، فَأُوصِي بِثُلُثَيْ مَالِي وَأَتْرُكُ الثُّلُثَ؟ فَقَالَ : لاَ قُلْتُ: فَأُوصِي بِالنِّصْفِ وَأَتْرُكُ النِّصْفَ؟ قَالَ : لاَ قُلْتُ: فَأُوصِي بِالثُّلُثِ وَأَتْرُكُ لَهَا الثُّلُثَيْنِ؟ قَالَ : الثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ، ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ عَلَى وَجْهِي وَبَطْنِي، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا، وَأَتْمِمْ لَهُ هِجْرَتَهُ فَمَا زِلْتُ أَجِدُ بَرْدَهُ عَلَى كَبِدِي - فِيمَا يُخَالُ إِلَيَّ - حَتَّى السَّاعَةِ[268]

شَعَرَةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا :

عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ قُلْتُ لِعَبِيدَةَ عِنْدَنَا مِنْ شَعَرِ النَّبِيِّ ﷺ أَصَبْنَاهُ مِنْ قِبَلِ أَنَسٍ فَقَالَ لَأَنْ تَكُونَ عِنْدِي شَعَرَةٌ مِنْهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا[269]. وَعَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا حَلَقَ رَأْسَهُ كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَوَّلَ مَنْ أَخَذَ مِنْ شَعْرِهِ[270]

[267] **صحيح البخاري** 5639 ، 3576 ، 4152 ، 4153 ، 4154 ،

[268] **صحيح البخاري** 5659

[269] **صحيح البخاري** 170

[270] **صحيح البخاري** 171

عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ، قَالَ :أَرْسَلَنِي أَهْلِي إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ بِقَدَحٍ مِنْ مَاءٍ - وَقَبَضَ إِسْرَائِيلُ ثَلاَثَ أَصَابِعَ مِنْ قُصَّةٍ - فِيهِ شَعَرٌ مِنْ شَعَرِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ إِذَا أَصَابَ الإِنْسَانَ عَيْنٌ أَوْ شَيْءٌ بَعَثَ إِلَيْهَا مِخْضَبَهُ، فَاطَّلَعْتُ فِي الجُلْجُلِ، فَرَأَيْتُ شَعَرَاتٍ حُمْرًا[271]

عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ، قَالَ :دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَأَخْرَجَتْ إِلَيْنَا شَعَرًا مِنْ شَعَرِ النَّبِيِّ ﷺ مَخْضُوبًا[272] وَ عَنْ ابْنِ مَوْهَبٍ :أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ، أَرَتْهُ شَعَرَ النَّبِيِّ ﷺ أَحْمَرَ[273]

أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ :

عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ :دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَغْسِلُ ابْنَتَهُ، فَقَالَ اغْسِلْنَهَا ثَلاَثًا، أَوْ خَمْسًا، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَاجْعَلْنَ فِي الآخِرَةِ كَافُورًا، فَإِذَا فَرَغْتُنَّ فَآذِنَّنِي، فَلَمَّا فَرَغْنَا آذَنَّاهُ، فَأَلْقَى إِلَيْنَا حِقْوَهُ، فَقَالَ : أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ[274]

[271] **صحيح البخاري** 5896

[272] **صحيح البخاري** 5897

[273] **صحيح البخاري** 5898

[274] **صحيح البخاري** 1253 ، 1254 ، 1257 ، 1258 ، 1261 ، 1263 / **صحيح مسلم** 939

مَا سَأَلْتُهَا إِلَّا لِتَكُونَ كَفَنِي:

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ :جَاءَتِ امْرَأَةٌ بِبُرْدَةٍ، قَالَ سَهْلٌ :هَلْ تَدْرِيْ مَا البُرْدَةُ؟ قَالَ :نَعَمْ، هِيَ الشَّمْلَةُ مَنْسُوجٌ فِي حَاشِيَتِهَا، قَالَتْ :يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي نَسَجْتُ هَذِهِ بِيَدِي أَكْسُوكَهَا، فَأَخَذَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا، فَخَرَجَ إِلَيْنَا وَإِنَّهَا لَإِزَارُهُ، فَجَسَّهَا رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ، فَقَالَ :يَا رَسُولَ اللَّهِ، اكْسُنِيهَا، قَالَ : نَعَمْ فَجَلَسَ مَا شَاءَ اللَّهُ فِي المَجْلِسِ، ثُمَّ رَجَعَ فَطَوَاهَا، ثُمَّ أَرْسَلَ بِهَا إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ القَوْمُ :مَا أَحْسَنْتَ، سَأَلْتَهَا إِيَّاهُ، وَقَدْ عَرَفْتَ أَنَّهُ لاَ يَرُدُّ سَائِلًا، فَقَالَ الرَّجُلُ :وَاللَّهِ مَا سَأَلْتُهَا إِلَّا لِتَكُونَ كَفَنِي يَوْمَ أَمُوتُ .قَالَ سَهْلٌ :فَكَانَتْ كَفَنَهُ[275]

الشُّرْبِ مِنْ قَدَحِ النَّبِيِّ ﷺ:

عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، قَالَ :قَدِمْتُ المَدِينَةَ فَلَقِيَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلاَمٍ، فَقَالَ لِي " : انْطَلِقْ إِلَى المَنْزِلِ، فَأَسْقِيَكَ فِي قَدَحٍ شَرِبَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتُصَلِّي فِي مَسْجِدٍ صَلَّى فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ، فَسَقَانِي سَوِيقًا، وَأَطْعَمَنِي تَمْرًا، وَصَلَّيْتُ فِي مَسْجِدِهِ [276]

قَالَ الحَافِظُ: وَذَكَرَ الْقُرْطُبِيُّ فِي مُخْتَصَرِ الْبُخَارِيِّ أَنَّهُ رَأَى فِي بَعْضِ النُّسَخِ الْقَدِيمَةِ مِنْ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبُخَارِيُّ رَأَيْتَ هَذَا

[275] **صحيح البخاري** 1277 ، 2093، 5810 ، 6036

[276] **صحيح البخاري** 7342

الْقَدَحَ بِالْبَصْرَةِ وَشَرِبْتُ مِنْهُ وَكَانَ اشْتَرَى مِنْ مِيرَاثِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ بِثَمَانِمِائَةِ أَلْفٍ[277]

قَالَ العَسْقَلَانِي: وَفِي الْحَدِيثِ التَّبَسُّطُ عَلَى الصَّاحِبِ وَاسْتِدْعَاءُ مَا عِنْدَهُ مِنْ مَأْكُولٍ وَمَشْرُوبٍ وَتَعْظِيمُهُ بِدُعَائِهِ بِكُنْيَتِهِ وَالتَّبَرُّكُ بِآثَارِ الصَّالِحِينَ[278]

يَتَحَرَّى مُعَرَّسَ رَسُولِ اللَّهِ :

عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، قَالَ :حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ :أَنَّهُ "رُئِيَ وَهُوَ فِي مُعَرَّسٍ بِذِي الحُلَيْفَةِ بِبَطْنِ الوَادِي، قِيلَ لَهُ :إِنَّكَ بِبَطْحَاءَ مُبَارَكَةٍ " وَقَدْ أَنَاخَ بِنَا سَالِمٌ يَتَوَخَّى بِالْمُنَاخِ الَّذِي كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُنِيخُ يَتَحَرَّى مُعَرَّسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ أَسْفَلُ مِنَ المَسْجِدِ الَّذِي بِبَطْنِ الوَادِي بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ وَسَطٌ مِنْ ذَلِكَ[279]

وَبَقِيَ تَمْرِي كَأَنَّهُ لَمْ يَنْقُصْ مِنْهُ شَيْءٌ :

عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ :تُوُفِّيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَرَامٍ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ، فَاسْتَعَنْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى غُرَمَائِهِ أَنْ يَضَعُوا مِنْ دَيْنِهِ، فَطَلَبَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ فَلَمْ يَفْعَلُوا، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ : اذْهَبْ فَصَنِّفْ تَمْرَكَ أَصْنَافًا،

[277] **فتح الباري** شرح حديث 5638

[278] **فتح الباري** شرح حديث 5637

[279] **صحيح البخاري** 1535 ،2336 ، 7345

العَجْوَةَ عَلَى حِدَةٍ، وَعَذْقَ زَيْدٍ عَلَى حِدَةٍ، ثُمَّ أَرْسِلْ إِلَيَّ، فَفَعَلْتُ، ثُمَّ أَرْسَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَجَاءَ فَجَلَسَ عَلَى أَعْلاَهُ، أَوْ فِي وَسَطِهِ، ثُمَّ قَالَ : كِلْ لِلْقَوْمِ، فَكِلْتُهُمْ حَتَّى أَوْفَيْتُهُمُ الَّذِي لَهُمْ وَبَقِيَ تَمْرِي كَأَنَّهُ لَمْ يَنْقُصْ مِنْهُ شَيْءٌ[280]

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ :أَنَّ أَبَاهُ تُوُفِّيَ وَتَرَكَ عَلَيْهِ ثَلاَثِينَ وَسْقًا لِرَجُلٍ مِنَ اليَهُودِ، فَاسْتَنْظَرَهُ جَابِرٌ، فَأَبَى أَنْ يُنْظِرَهُ، فَكَلَّمَ جَابِرٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِيَشْفَعَ لَهُ إِلَيْهِ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَلَّمَ اليَهُودِيَّ لِيَأْخُذَ ثَمَرَ نَخْلِهِ بِالَّذِي لَهُ، فَأَبَى، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّخْلَ، فَمَشَى فِيهَا، ثُمَّ قَالَ لِجَابِرٍ : جُدَّ لَهُ، فَأَوْفِ لَهُ الَّذِي لَهُ فَجَدَّهُ بَعْدَمَا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَوْفَاهُ ثَلاَثِينَ وَسْقًا، وَفَضَلَتْ لَهُ سَبْعَةَ عَشَرَ وَسْقًا، فَجَاءَ جَابِرٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِيُخْبِرَهُ بِالَّذِي كَانَ، فَوَجَدَهُ يُصَلِّي العَصْرَ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَخْبَرَهُ بِالفَضْلِ، فَقَالَ : أَخْبِرْ ذَلِكَ ابْنَ الخَطَّابِ، فَذَهَبَ جَابِرٌ إِلَى عُمَرَ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ :لَقَدْ عَلِمْتُ حِينَ مَشَى فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيُبَارَكَنَّ فِيهَا [281]

عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :أَنَّ أَبَاهُ قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ شَهِيدًا، وَعَلَيْهِ دَيْنٌ، فَاشْتَدَّ الغُرَمَاءُ فِي حُقُوقِهِمْ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَسَأَلَهُمْ أَنْ يَقْبَلُوا تَمْرَ حَائِطِي وَيُحَلِّلُوا أَبِي، فَأَبَوْا، فَلَمْ يُعْطِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ

[280] **صحيح البخاري** 2127 ، 2405 ، 3580 ، 4053/ **مسند أحمد** 14359

[281] **صحيح البخاري** 2396 ، 2601 ، 2709

حَائِطِي، وَقَالَ : سَنَغْدُو عَلَيْكَ، فَغَدَا عَلَيْنَا حِينَ أَصْبَحَ، فَطَافَ فِي النَّخْلِ وَدَعَا فِي ثَمَرِهَا بِالْبَرَكَةِ، فَجَدَدْتُهَا، فَقَضَيْتُهُمْ، وَبَقِيَ لَنَا مِنْ تَمْرِهَا[282]

أَشْرِكْنَا فَإِنَّه دَعَا لَكَ بِالْبَرَكَةِ :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ، وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ، وَذَهَبَتْ بِهِ أُمُّهُ زَيْنَبُ بِنْتُ حُمَيْدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ :يَا رَسُولَ اللَّهِ بَايِعْهُ، فَقَالَ : هُوَ صَغِيرٌ فَمَسَحَ رَأْسَهُ وَدَعَا لَهُ، وَعَنْ زُهْرَةَ بْنِ مَعْبَدٍ، أَنَّهُ كَانَ يَخْرُجُ بِهِ جَدُّهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هِشَامٍ إِلَى السُّوقِ، فَيَشْتَرِي الطَّعَامَ، فَيَلْقَاهُ ابْنُ عُمَرَ، وَابْنُ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَيَقُولاَنِ لَهُ : أَشْرِكْنَا فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ دَعَا لَكَ بِالْبَرَكَةِ، فَيُشْرِكُهُمْ، فَرُبَّمَا أَصَابَ الرَّاحِلَةَ كَمَا هِيَ، فَيَبْعَثُ بِهَا إِلَى الْمَنْزِلِ [283]

فَصَبَّ عَلَيَّ وَضُوءَهُ :

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا " :مَرِضْتُ فَعَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، وَهُمَا مَاشِيَانِ، فَأَتَانِي وَقَدْ أُغْمِيَ عَلَيَّ، فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَبَّ عَلَيَّ وَضُوءَهُ فَأَفَقْتُ، فَقُلْتُ :يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ أَصْنَعُ فِي مَالِي؟ كَيْفَ أَقْضِي فِي مَالِي؟ فَلَمْ يُجِبْنِي بِشَيْءٍ حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ المَوَارِيثِ [284]

[282] **صحيح البخاري** 2395 ، 2781

[283] **صحيح البخاري** 2502 ، 6353

[284] **صحيح البخاري** 6723 ، 194، 4577 ، 5651 ، 5676 / **صحيح مسلم** 1616

حَدِيْثُ الخَاتَمِ : اتَّخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ، فَكَانَ فِي يَدِهِ، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُمَرَ، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُثْمَانَ، حَتَّى وَقَعَ مِنْهُ فِي بِئْرِ أَرِيسٍ، نَقْشُهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ[285]

حَدِيْثُ الشَّعْرِ: عَنْ أَنَسٍ، قَالَ :لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَالْحَلَّاقُ يَحْلِقُهُ، وَأَطَافَ بِهِ أَصْحَابُهُ، فَمَا يُرِيدُونَ أَنْ تَقَعَ شَعْرَةٌ إِلَّا فِي يَدِ رَجُلٍ[286]

حَدِيْثُ الإِنَاءِ: أَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الْغَدَاةَ جَاءَ خَدَمُ الْمَدِينَةِ بِآنِيَتِهِمْ فِيهَا الْمَاءُ فَمَا يُؤْتَى بِإِنَاءٍ إِلَّا غَمَسَ يَدَهُ فِيهَا فَرُبَّمَا جَاءُوهُ فِي الْغَدَاةِ الْبَارِدَةِ فَيَغْمِسُ يَدَهُ فِيهَا[287]

حَدِيْثُ الثَّوْمِ: عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَزَلَ عَلَيْهِ، فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ فِي السُّفْلِ، وَأَبُو أَيُّوبَ فِي الْعِلْوِ، قَالَ :فَانْتَبَهَ أَبُو أَيُّوبَ لَيْلَةً، فَقَالَ :نَمْشِي فَوْقَ رَأْسِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَتَنَحَّوْا فَبَاتُوا فِي جَانِبٍ، ثُمَّ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : السُّفْلُ أَرْفَقُ، فَقَالَ :لَا أَعْلُو سَقِيفَةً أَنْتَ تَحْتَهَا، فَتَحَوَّلَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْعُلُوِّ، وَأَبُو أَيُّوبَ فِي السُّفْلِ، فَكَانَ يَصْنَعُ لِلنَّبِيِّ ﷺ طَعَامًا فَإِذَا جِيءَ بِهِ إِلَيْهِ سَأَلَ عَنْ مَوْضِعِ أَصَابِعِهِ فَيَتَتَبَّعُ مَوْضِعَ أَصَابِعِهِ، فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا فِيهِ ثُومٌ، فَلَمَّا رُدَّ إِلَيْهِ سَأَلَ عَنْ مَوْضِعِ أَصَابِعِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقِيلَ لَهُ :لَمْ يَأْكُلْ، فَفَزِعَ وَصَعِدَ إِلَيْهِ، فَقَالَ : أَحَرَامٌ هُوَ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : لَا وَلَكِنِّي أَكْرَهُهُ، قَالَ :فَإِنِّي أَكْرَهُ مَا تَكْرَهُ[288]

[285] صحيح مسلم 2091

[286] صحيح مسلم 2325

[287] صحيح مسلم 2324

[288] صحيح مسلم 2053

جُبَّةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ : أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِيْ بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَتْ :هَذِهِ جُبَّةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، كَانَتْ عِنْدَ عَائِشَةَ حَتَّى قُبِضَتْ، فَلَمَّا قُبِضَتْ قَبَضْتُهَا، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَلْبَسُهَا، فَنَحْنُ نَغْسِلُهَا لِلْمَرْضَى يُسْتَشْفَى بِهَا[289]

اسْتِلَامُ الرُّكْنَيْنِ تَبَرُّكٌ بِالنَّبِيِّ ﷺ:

عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :أَنَّهُ جَاءَ إِلَى الحَجَرِ الأَسْوَدِ فَقَبَّلَهُ، فَقَالَ : إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ، لاَ تَضُرُّ وَلاَ تَنْفَعُ، وَلَوْلاَ أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُقَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ[290]

قَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِلرُّكْنِ : أَمَا وَاللَّهِ، إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لاَ تَضُرُّ وَلاَ تَنْفَعُ، وَلَوْلاَ أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَلَمَكَ مَا اسْتَلَمْتُكَ، فَاسْتَلَمَهُ[291]

أَبُوْ أَيُّوْبَ وَلَمْ آتِ الحَجَرَ: عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي صَالِحٍ قَالَ :أَقْبَلَ مَرْوَانُ يَوْمًا فَوَجَدَ رَجُلًا وَاضِعًا وَجْهَهُ عَلَى الْقَبْرِ فَقَالَ: أَتَدْرِي مَا تَصْنَعُ؟ فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ فَإِذَا هُوَ أَبُو أَيُّوبَ فَقَالَ :نَعَمْ جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَلَمْ آتِ الْحَجَرَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : لَا تَبْكُوا عَلَى الدِّينِ إِذَا وَلِيَهُ أَهْلُهُ وَلَكِنِ ابْكُوا عَلَى الدِّينِ إِذَا وَلِيَهُ غَيْرُ أَهْلِهِ[292] صَحِيْحٌ

[289] **صحيح مسلم** 2069

[290] **صحيح البخاري** 1597 ، **صحيح مسلم** 1270

[291] **صحيح البخاري** 1605

[292] **المستدرك على الصحيحين** 8571 وقال: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ ، وافقه الذهبي ، وضعفه الألباني

- **مسند أحمد** 23585 ، **جامع المسانيد والسنن** لابن كثير 11350

خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ ، فَقَدْ قَلَنْسُوَةً لَهُ يَوْمَ الْيَرْمُوكِ فَقَالَ: اطْلُبُوهَا فَلَمْ يَجِدُوهَا، ثُمَّ طَلَبُوهَا فَوَجَدُوهَا، وَإِذَا هِيَ قَلَنْسُوَةٌ خَلِقَةٌ ، فَقَالَ خَالِدٌ: " اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَلَقَ رَأْسَهُ ، وَابْتَدَرَ النَّاسُ جَوَانِبَ شَعْرِهِ ، فَسَبَقْتُهُمْ إِلَى نَاصِيَتِهِ فَجَعَلْتُهَا فِي هَذِهِ الْقَلَنْسُوَةِ ، فَلَمْ أَشْهَدْ قِتَالًا وَهِيَ مَعِي إِلَّا رُزِقْتُ النَّصْرَ [293]

قَالَ ابْنُ كَثِيْرٍ: وَقَدْ رُوِيَ أَنَّ خَالِدًا سَقَطَتْ قَلَنْسُوَتُهُ يَوْمَ الْيَرْمُوكِ وَهُوَ فِي الْحَرْبِ ، فَجَعَلَ يَسْتَحِثُّ فِي طَلَبِهَا فَعُوتِبَ فِي ذَلِكَ ، فَقَالَ: إِنَّ فِيهَا شَيْئًا مِنْ شَعْرِ نَاصِيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَإِنَّهَا مَا كَانَتْ مَعِيَ فِي مَوْقِفٍ إِلَّا نُصِرْتُ بِهَا[294]

-**مجمع الزوائد** 9252 وقال: رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ وَالْأَوْسَطِ، وَفِيهِ كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ، وَثَّقَهُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ، وَضَعَّفَهُ النَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ

[293] **الحاكم** في "المستدرك" (5299) ، **والطبراني في "الكبير"** (3804) ، وأبو يعلى في مسنده(7183) قلت: يحتمل أن يكون فيه انقطاع

[294] **البداية والنهاية** ، سنة إحدى و عشرين ، ذكر وفاة الخالد بن الوليد

التَّبَرُّكُ بِآثَارِ الصَّالِحِيْنَ وَ أقْوَالُ أَئِمَّةِ المُسْلِمِيْنَ

وَأوَدُّ أنْ أذْكُرَ شَيْئًا عَنْ أَئِمَّةِ المُسْلِمِيْنَ فِيْ التَّبَرُّكِ بِآثَارِ الصَّالِحِيْنَ ، وَالْبَابُ جِدًّا وَاسِعٌ لِطَلَبَةِ الْعِلْمِ وَالبَاحِثِيْنَ. وَالْأَمْرُ جَائِزٌ إذَا خَلَا مِنْ غُلُوِّ المُبْطِلِيْنَ وَتَأْوِيْلِ الْجَاهِلِيْنَ ، وَتَقْبِيْلُ الْيَدِ وَالرِّجْلِ لِذَوِي الفَضْلِ أَمْرٌ مَشْرُوْعٌ فِيْ سُنَّةِ سَيِّدِ المُرْسَلِيْنَ

قَالَ النَّوَوِيُّ: فِي حَدِيثِ الجُبَّةِ دَلِيلٌ عَلَى اسْتِحْبَابِ التَّبَرُّكِ بِآثَارِ الصَّالِحِينَ وَثِيَابِهِمْ [295] وَقَالَ فِيْ حَدِيْثِ : فَرَأَيْتُ النَّاسَ يَأْخُذُونَ مِنْ فَضْلِ وَضُوئِهِ[296] فَفِيهِ التَّبَرُّكُ بِآثَارِ الصَّالِحِينَ وَاسْتِعْمَالِ فَضْلِ طَهُورِهِمْ وَطَعَامِهِمْ وَشَرَابِهِمْ وَلِبَاسِهِمْ [297] وَقَالَ فِيْ حَدِيْثِ تَكْفِيْنِ زَيْنَبَ[298] ابْنَةِ رَسُوْلِ اللهِ: فَفِيهِ التَّبَرُّكُ بِآثَارِ الصَّالِحِينَ وَلِبَاسِهِمْ[299] وَقَالَ فِيْ حَدِيْثِ إغْمَاءِ جَابِرٍ[300]: وَفِيهِ التَّبَرُّكُ بِآثَارِ الصَّالِحِينَ وَفَضْلُ طَعَامِهِمْ وَشَرَابِهِمْ

[295] **شرح مسلم للنووي** ، شرح حديث 2069

[296] **صحيح البخاري** ، كتاب الوضوء ، حديث 187 ، 501

[297] **شرح مسلم للنووي** ، كتاب الصلاة باب سترة المصلى والندب إلى الصلاة إلى سترة والنهي

[298] **صحيح البخاري** 1253 ، 1254 ، 1257 ، 1258 ، 1261 ، 1263 / **صحيح مسلم** 939

[299] **شرح مسلم للنووي**، كتاب الجنائز ج 7 ص 3

[300] **صحيح البخاري** 6723 ، 194 ، 4577 ، 5651 ، 5676

وَنَحْوِهِمَا وَفَضْلُ مُؤَاكَلَتِهِمْ وَمُشَارَبَتِهِمْ [301] وَقَالَ فِي حَدِيْثِ عِتْبَانِ[302] : ففيه التَّبَرُّكُ بِآثَارِ الصَّالِحِينَ وَفِيهِ زِيَارَةُ الْعُلَمَاءِ وَالْفُضَلَاءِ وَالْكُبَرَاءِ أَتْبَاعِهِمْ وَتَبْرِيكِهِمْ إِيَّاهُمْ [303] وَقَالَ فِيْ حَدِيْثِ خَاتَمِ رَسُوْلِ الله " قَوْلُهُ اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ فَكَانَ فِي يَدِهِ ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُمَرَ ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُثْمَانَ حَتَّى وقع منه فى بئر أريس نقشه محمدرسول اللَّهِ فِيهِ التَّبَرُّكُ بِآثَارِ الصَّالِحِينَ وَلُبْسُ لِبَاسِهِمْ[304] وَقَالَ فِيْ حَدِيْثِ الشَّعْرِ وَالإِنَاءِ: فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ بَيَانُ بُرُوزِهِ ﷺ لِلنَّاسِ وَقُرْبِهِ مِنْهُمْ لِيَصِلَ أَهْلُ الْحُقُوقِ إِلَى حُقُوقِهِمْ وَيُرْشِدَ مُسْتَرْشِدَهُمْ لِيُشَاهِدُوا أَفْعَالَهُ وَحَرَكَاتِهِ فَيُقْتَدَى بِهَا وَهَكَذَا يَنْبَغِي لِوُلَاةِ الْأُمُورِ وَفِيهَا صَبْرُهُ ﷺ عَلَى الْمَشَقَّةِ فِي نَفْسِهِ لِمَصْلَحَةِ الْمُسْلِمِينَ وَإِجَابَتُهُ مَنْ سَأَلَهُ حَاجَةً أَوْ تَبْرِيكًا بِمَسِّ يَدِهِ وَإِدْخَالِهَا فِي الْمَاءِ كَمَا ذَكَرُوا وَفِيهِ التَّبَرُّكُ بِآثَارِ الصَّالِحِينَ وَبَيَانُ مَا كَانَتِ الصَّحَابَةُ عَلَيْهِ مِنَ التَّبَرُّكِ بِآثَارِهِ ﷺ وَتَبَرُّكِهِمْ بِإِدْخَالِ يَدِهِ الْكَرِيمَةِ فِي الْآنِيَةِ وَتَبَرُّكِهِمْ بِشَعْرِهِ الْكَرِيمِ وَإِكْرَامِهِمْ إِيَّاهُ أَنْ يَقَعَ شَيْءٌ مِنْهُ إِلَّا فِي يَدِ رَجُلٍ سَبَقَ إِلَيْهِ وَبَيَانِ تَوَاضُعِهِ بِوُقُوفِهِ مَعَ الْمَرْأَةِ الضَّعِيفَةِ[305]

[301] **شرح مسلم للنووي** ، كتاب الفرائض هي جمع فريضة من الفرض وهو التقدير ، شرح حديث 1616

[302] **صحيح البخاري** 425 ، 5401 / **صحيح مسلم** 54 ، 263 / **مسند أحمد** 16484 ، 23771

[303] **شرح مسلم للنووي** ، كتاب الايمان باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة

[304] **شرح مسلم للنووي**، شرح حديث 2091

[305] **شرح مسلم للنووي** ، شرح حديث 2324 ، 2325

وَقَالَ فِيْ حَدِيْثِ أَبِيْ أَيُّوْبَ وَالثَّوْمِ: فَفِيهِ التَّبَرُّكُ بِآثَارِ أَهْلِ الْخَيْرِ فِي الطَّعَامِ [306]

قَالَ ابْنُ حَجَرٍ فِيْ حَدِيْثِ عِتْبَانَ: وَفِيهِ التَّبَرُّكُ بِالْمَوَاضِعِ الَّتِي صَلَّى فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ أَوْ وَطِئَهَا وَيُسْتَفَادُ مِنْهُ أَنَّ مَنْ دُعِيَ مِنَ الصَّالِحين ليتبرك بِهِ أَنه يُجيب إِذَا أَمِنَ الْفِتْنَةَ وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ عِتْبَانُ إِنَّمَا طَلَبَ بِذَلِكَ الْوُقُوفَ عَلَى جِهَةِ الْقِبْلَةِ بِالْقَطْعِ وَفِيهِ إِجَابَةُ الْفَاضِلِ دَعْوَةَ الْمَفْضُولِ وَالتَّبَرُّكُ بِالْمَشِيئَةِ [307] وَقَالَ: حَدِيثُ عِتْبَانَ وَسُؤَالُهُ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يُصَلِّيَ فِي بَيْتِهِ لِيَتَّخِذَهُ مُصَلًّى وَإِجَابَةُ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى ذَلِكَ فَهُوَ حُجَّةٌ فِي التَّبَرُّك بآثار الصَّالِحين [308]

التَّبَرُّكُ بِعَصَا رَسُوْلِ اللهِ وَ أَبُوْحَنِيْفَةَ:

قَالَ القَاضِيْ أَبُوْ حَنِيْفَةَ النُّعْمَانُ المَغْرِبِيْ [309] المُتَوَفَّى 363 هـ وَكَانَ مُخَالِفًا لِأَبِيْ حَنِيْفَةَ الإِمَامِ: وَجَاءَ أَبُوْ حَنِيْفَةَ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ يَوْمًا إِلى أَبِي عَبْدِ

[306] **شرح مسلم للنووي** ، شرح حديث 2053

[307] **فتح الباري** ج 1 ص 522

[308] **فتح الباري شرح صحيح البخاري** ج 1 ص 569 قَوْلُهُ بَابُ الْمَسَاجِدِ الَّتِي عَلَى طُرُقِ الْمَدِينَةِ

[309] قال ابن خلكان أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (المتوفى: 681هـ) في كتابه وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان ج 5 ص 415 : أبو حنيفة النعمان بن أبي عبد الله محمد بن المنصور بن أحمد بن حيون ، أحد الأئمة الفضلاء المشار إليهم، ذكره الأمير المختار المسبحي في تاريخه فقال :كان من أهل العلم والفقه والدين والنبل على ما لا مزيد عليه، وله

عدة تصانيف :منها كتاب "اختلاف أصول المذاهب" وغيره، انتهى كلام المسبحي في هذا الموضع. وكان مالكي المذهب ثم انتقل إلى مذهبه الإمامية

- قال اليافعي ، أبو محمد عفيف الدين عبد الله بن أسعد بن علي بن سليمان (المتوفى: 768هـ) في كتابه مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان ، أربع وستين وثلاث مائة ، ج 2 ص 285 : كان من أوعية العلم والفقه والدين والنقل

-قال ا بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ) في كتابه لسان الميزان، ترجمة 587 ج 6 ص 167 : كان مالكيا ثم تحول إماميا وولي القضاء للمعز العبيد صاحب مصر فصنف لهم التصانيف على مذهبهم في تصانيفه ما يدل على انحلاله مات بمصر في رجب سنة ثلاث وستين وثلاث مائة

-**وقال يوسف بن تغري بردي بن عبد الله الظاهري الحنفي**، أبو المحاسن، جمال الدين (المتوفى: 874هـ) في كتابه النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، ما وقع من الحوادث سنة 363 ، ج 4 ص 107 عن الذهبي: والنّعمان بن محمد أبو حنيفة المغربيّ الباطنيّ قاضى مملكة المعزّ، وكان حنفيّ المذهب لأنّ الغرب كان يوم ذاك غالبه حنفية، إلى أن حمل الناس على مذهب مالك

-**قال الذهبي في كتابه العبر في خبر من غبر** ، سنة ثلاث وستين وثلاثمئة ج 2 ص 117 : والنُّعمان بن محمد بن منصور القيرواني، القاضي أبو حنيفة الشِّيعي ظاهراً، الزنديق باطناً، قاضي قضاة الدولة العبيدية، صنّف كتاب ":ابتداء الدعوة." وكتاباً في فقه الشيعة، وكتباً كثيرة، تدل على انسلاخه من الدين، يبدّل فيها معاني القرآن ويحرقها، مات بمصر في رجب، وولي بعده ابنه

-**وقال الذهبي في سير أعلام النبلاء** ترجمة 106 ج 16 ص 150 : النُّعْمَانُ أَبُو حَنِيْفَةَ بنُ مُحَمَّدِ بنِ مَنْصُوْرٍ المَغْرِبِيُّ العَلاَّمَةُ، المَارِقُ، قَاضِي الدَّوْلَةِ العُبَيْدِيَّةِ، أَبُو حَنِيْفَةَ النُّعْمَانُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ مَنْصُوْرٍ المَغْرِبِيُّ. كَانَ مَالِكِيّاً، فَارتدَّ إِلَى مَذْهَبِ البَاطِنِيَّةِ، وَصَنَّفَ، لَهُ)أُسُّ الدَّعوَةِ (، وَنبذَ الدِّينَ وَرَاءَ ظهرِهِ، وَأَلَّفَ فِي المنَاقبِ

اللهِ جَعْفَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِيَسْتَمِعَ مِنْه، خَرَجَ أَبُوْ عَبْدِ اللهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَتَوَكَّأُ عَلى عَصًا. فَقَالَ لَه أَبُوْ حَنِيْفَةَ: يَا ابْنَ رَسُوْلِ اللهِ مَا بَلَغْتَ مِنْ السِّنِّ مَا تَحْتَاجُ مِنْهُ إلى الْعَصَا. قَالَ: هُوَ كَذلِكَ، وَلكِنَّهَا عَصَا رَسُوْلِ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِه أَرَدْتُ التَّبَرُّكَ بِهَا. فَوَثَبَ أَبُوْ حَنِيْفَةَ إلَيْهِ، وَقَالَ:أُقَبِّلُهَا يَا ابْنَ رَسُوْلِ اللهِ. فَحَسَرَ أَبُوْ عَبْدِ اللهِ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ ذِرَاعِه، وَقَالَ لَه: وَاللهِ لَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ هذَا مِنْ بَشَرَةِ رَسُوْلِ اللهِ ، وَأَنَّ هذَا مِنْ شَعْرِه فَمَا قَبَّلْتَه وَتُقَبِّلُ عَصًا![310]

وَالمثَالبِ، وَردَّ عَلَى أَئِمَّةِ الدِّينِ، وَانسلَخَ مِنَ الإِسلاَمِ، فَسُحْقاً لَهُ وَبُعْداً. ونَافقَ الدَّوْلَةَ لاَ بَلْ وَافَقَهُم. وَكَانَ مُلاَزِماً للمعزّ أَبِي تَمِيمٍ مُنشِئ القَاهرَةِ. وَله يَدٌ طُولَى فِي فُنُوْنِ العُلومِ وَالفِقْهِ وَالاختلاَفِ، وَنَفسٌ طَوِيْلٌ فِي البحثِ، فَكَانَ علمُهُ وَبَالاً عَلَيْهِ. وَصَنَّفَ فِي الردّ عَلَى أَبِي حَنِيْفَةَ فِي الفِقْهِ، وَعَلَى مَالِكٍ، وَالشَّافِعِيّ، وَانتصرَ لِفِقْهِ أَهْلِ البَيْتِ، وَلَهُ كِتَابٌ فِي اختلاَفِ العُلَمَاءِ، وَكتُبُهُ كبارٌ مُطَوَّلَةٌ. وَكَانَ وَافِرَ الحِشْمَةِ، عَظيمَ الحُرمَةِ، فِي أَولاَدِهِ قضَاةٌ وَكُبَرَاءٌ. وَانتقلَ إِلَى غَيْرِ رِضوَانِ اللهِ، بِالقَاهرَةِ فِي رَجَبٍ سَنَةَ ثَلاَثٍ وَسِتِّيْنَ وَثَلاَثِ مائَةٍ، ثُمَّ وَلِيَ ابنُهُ عليٌّ قَضَاءَ المَمَالِكِ

-**وقال ابن عماد الحنبلي ت 1089 هـ في** كتابه شذرات الذهب في أخبار من ذهب سنة ثلاث وستين وثلاثمائة ج 4 ص 338 النّعمان بن محمد بن منصور القيرواني القاضي، أبو حنيفة، الشّيعي ظاهرا، الزنديق باطنا، قاضي قضاة الدولة العبيدية، صنّف كتاب ابتداء الدعوة وكتابا في فقه الشيعة، وكتبا كثيرة، تدل على انسلاخه من الدّين، يبدّل فيها معاني القرآن ويحرّفها، مات بمصر في رجب، وولي بعده ابنه

[310] **شرح الأخبار في فضائل الأئمة الأطهار** ص 299

أَوْصَى عُمَرُبْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِعِنْدَ الْمَوْتِ , فَدَعَا بِشَعْرٍ مِنْ شَعْرِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَظْفَارٍ مِنْ أَظْفَارِهِ , وَقَالَ : إِذَا مُتُّ , فَخُذُوا الشَّعْرَ وَالْأَظْفَارَ , ثُمَّ اجْعَلُوهُ فِي كَفَنِي , فَفَعَلُوا ذَلِكَ [311]

تَبَرَّكَ الْإِمَامُ أحْمَدُ: وَقَالَ الْمَرُّوذِيُّ فِي كِتَابِ الْوَرَعِ سَمِعْت أَبَا عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ قَدْ كَانَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَوْصَى لِي بِجُبَّتِهِ فَجَاءَنِي بِهَا ابْنُهُ فَقَالَ لِي فَقُلْت رَجُلٌ صَالِحٌ قَدْ أَطَاعَ اللَّهَ فِيهَا أَتَبَرَّكُ بِهَا[312] ، وَتَقَدَّمَ ذِكْرُ تَبَرُّكِ الشَّافِعِيِّ بِجُبَّةِ أحْمَدَ[313]

وَبَوَّبَ الْحَافِظُ ابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيْحِه بِاسْمِ " ذِكْرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ التَّبَرُّكُ بِالصَّالِحِينَ، وَأَشْبَاهِهِمْ" وأورد حَدِيْثَ "أَبْشِرْ" وَبِاسْمِ ذِكْرُ

[311] **الطبقات الكبرى لابن سعد** ج 5 ص 406 بسنده

-**سير أعلام النبلاء**، عمر بن عبد العزيز بن مروان الأموي ج 5 ص 143

-**تهذيب الأسماء واللغات للنووي** ج 2 ص 24

- **مرآة الزمان في تواريخ الأعيان** ، سبط ابن الجوزي (581 - 654 هـ) ج 10 ص 302

- **تخريج أحاديث إحياء علوم الدين** ج 6 ص 594

[312] ابن مفلح الصالحي الحنبلي (المتوفى: 763 في كتابه **الآداب الشرعية والمنح المرعية** ، فَصْلٌ إنْكَارُ أَحْمَدَ لِلتَّبَرُّكِ بِهِ وَتَوَاضُعُهُ وَتَنَاوُهُ عَلَى مَعْرُوفٍ الْكَرْخِيِّ ، ج 2 ص 235

[313] المبشرتان لأحمد إمام الزمان ، **الخطبة الحنفية للمؤلف**

اسْتِحْبَابِ التَّبَرُّكِ لِلْمَرْءِ بِعِشْرَةِ مَشَايِخِ أَهْلِ الدِّينِ وَالْعَقْلِ وَذَكَرَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ : الْبَرَكَةُ مَعَ أَكَابِرِكُمْ[314] صَحِيْحٌ

قَالَ الذَّهَبِيُّ: وَقَدْ كَانَ ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ إِذَا رَأَى أَنَسَ بنَ مَالِكٍ أَخَذَ يَدَهُ، فَقَبَّلَهَا، وَيَقُوْلُ: يَدٌ مَسَّتْ يَدَ رَسُوْلِ اللهِ -ﷺ.- فَنَقُوْلُ نَحْنُ إِذْ فَاتَنَا ذَلِكَ :حَجَرٌ مُعْظَّمٌ بِمَنْزِلَةِ يَمِيْنِ اللهِ فِي الأَرْضِ مَسَّتْهُ شَفَتَا نَبِيِّنَا -ﷺ- لاَثِماً لَهُ. فَإِذَا فَاتَكَ الحَجُّ، وَتَلَقَّيْتَ الوَفْدَ، فَالْتَزِمِ الحَاجَّ، وَقَبِّلْ فَمَهُ، وَقُلْ :فَمٌ مَسَّ بِالتَّقْبِيْلِ حَجَراً قَبَّلَهُ خَلِيْلِي -ﷺ[315]

عَنِ ابْنِ عُمَرَ :أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ مَسَّ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ قُلْتُ :كَرِهَ ذَلِكَ لأَنَّهُ رَآهُ إِسَاءَةَ أَدَبٍ، وَقَدْ سُئِلَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ عَنْ مَسِّ الْقَبْرِ النَّبَوِيِّ وَتَقْبِيلِهِ، فَلَمْ يَرَ بِذَلِكَ بَأْسًا، رَوَاهُ عَنْهُ وَلَدُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ. فَإِنْ قِيلِ :فَهَلا فَعَلَ ذَلِكَ الصَّحَابَةُ؟ قِيلَ :لأَنَّهُمْ عَايَنُوهُ حَيًّا وَتَمَلَّوْا بِهِ وَقَبَّلُوا يَدَهُ وَكَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَى وُضُوئِهِ وَاقْتَسَمُوا شَعْرَهُ الْمُطَهَّرَ يَوْمَ الْحَجِّ الأَكْبَرِ، وَكَانَ إِذَا تَنَخَّمَ لا تَكَادُ نُخَامَتُهُ تَقَعُ إِلا فِي يَدِ رَجُلٍ فَيُدَلِّكُ بِهَا وَجْهَهُ، وَنَحْنُ فَلَمَّا لَمْ يَصِحْ لَنَا مِثْلُ هَذَا النَّصِيبِ الأَوْفَرِ تَرَامَيْنَا عَلَى قَبْرِهِ بِالالْتِزَامِ وَالتَّبْجِيلِ وَالاسْتِلامِ وَالتَّقْبِيلِ، أَلا تَرَى كَيْفَ فَعَلَ ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ؟ كَانَ يُقَبِّلُ يَدَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَيَضَعُهَا عَلَى وَجْهِهِ وَيَقُولُ :يَدٌ مَسَّتْ يَدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ[316]

[314] **صحيح ابن حبان** 559 ، صححه الألباني في صحيح الجامع 2884 وفي الصحيحة 1778

[315] **سير أعلام النبلاء** ج 4 ص 53

[316] **معجم الشيوخ الكبير للذهبي** ج 1 ص 73

الأَحَادِيْثُ الْمَذْكُوْرَةُ فِيْ هذِه الرِّسَالَةِ فِيْ التَّبَرُّكِ بِالنَّبِيِّ ﷺ فِيْ الصَّحِيْحَيْنِ [317]

[317] **الأحاديث في صحيح البخاري في التبركات المحمدية:** 77, 119, 169, 170, 171, 187, 188, 189, 190, 194, 195, 200, 222, 376, 425, 483, 501, 502, 504, 506, 1185, 1253, 1254, 1257, 1258, 1261, 1263, 1277, 1301, 1535, 1597, 1599, 1605, 2093, 2127, 2336, 2395, 2396, 2405, 2406, 2502, 2601, 2618, 2709, 2710, 2731, 2732, 2781, 2942, 3009, 3020, 3036, 3076, 3540, 3541, 3553, 3566, 3571, 3572, 3573, 3574, 3575, 3576, 3577, 3578, 3579, 3580, 3648, 3649, 3701, 3909, 4039, 4053, 4101, 4102, 4150, 4151, 4152, 4153, 4154, 4210, 4328, 4356, 4357, 4577, 5381, 5382, 5401, 5443, 5467, 5468, 5469, 5470, 5637, 5638, 5639, 5651, 5659, 5670, 5676, 5810, 5859, 5896, 5897, 5898, 6036, 6090, 6198, 6281, 6333, 6352, 6353, 6354, 6355, 6356, 6688, 6723, 7342, 7345

-**صحيح مسلم:** 54, 263, 509, 939, 1270, 1616, 1856, 2039, 2040, 2053, 2056, 2069, 2091, 2145,2279, 2324, 2325, 2331, 2345, 2406, 2497

اَلتَّلَفُّظُ بِالنِّيَّةِ

مِنَ الْمَسَائِلِ الَّتِيْ أَثَارَ فِيْهَا الجَدَلَ بَعْضُ السَّلَفِيَّةِ فِيْ الْآوِنَةِ الْأَخِيْرَةِ التَّلَفُّظُ بِالنِّيَّةِ ، وَقَدْ تَلَفَّظَ بِهَا نَبِيُّ الرَّحْمَةِ، وَتَلَفَّظَ بِهَا الشَّافِعِيُّ إمَامُ أَهْلِ السُّنَّةِ ، وَأَبَاحَهُ مِنْ قَدِيْمِ الزَّمَانِ العُلَمَاءُ وَالأَئِمَّةُ

وَقَدْ تَلَفَّظَ النَّبِيُّ ﷺ:

عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، - رضى الله عنها - قَالَتْ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺذَاتَ يَوْمٍ " يَا عَائِشَةُ هَلْ عِنْدَكُمْ شَىْءٌ " . قَالَتْ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عِنْدَنَا شَىْءٌ . قَالَ " فَإِنِّي صَائِمٌ[318]

عَنْ أَنَسٍ- رضى الله عنه - قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺأَهَلَّ بِهِمَا جَمِيعًا " لَبَّيْكَ عُمْرَةً وَحَجًّا لَبَّيْكَ عُمْرَةً وَحَجًّا

وَ قَالَ أَنَسٌ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ " لَبَّيْكَ بِعُمْرَةٍ وَحَجٍّ [319]

وَتَلَفَّظَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ:

فَقَدْ رَوَى ابْنُ الْمُقْرِئِ فِيْ مُعْجَمِه: أَخْبَرَنَا ابْنُ خُزَيْمَةَ، ثَنَا الرَّبِيْعُ قَالَ " :كَانَ الشَّافِعِيُّ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ فِي الصَّلَاةَ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ، مُوَجِّهًا لَبَيْتِ اللَّهِ مُؤْدِيًا لِفَرْضِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ اللَّهُ أَكْبَرُ

[318] صحيح مسلم 1154 كتاب الصيام بَاب جَوَازِ صَوْمِ النَّافِلَةِ بِنِيَّةٍ مِنْ النَّهَارِ قَبْلَ الزَّوَالِ وَجَوَازِ فِطْرِ الصَّائِمِ نَفْلًا مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ

[319] صحيح مسلم 1251 كتاب الحج ، باب إِهْلَالِ النَّبِيِّ ﷺ وَهَدْيِهِ

وَذَكَرَ السُّبْكِيُّ فِيْ الطَّبَقَاتِ: قَالَ ابْنُ خُزَيْمَة ، حَدَّثَنَا الرَّبِيْعُ قَالَ: كَانَ الشَّافِعِيُّ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَّدْخُلَ فِيْ الصَّلَاةِ قَالَ بِسْمِ اللهِ مُتَوَجِّهًا لِبَيْتِ اللهِ مُؤَدِّيًا لِعِبَادَةِ اللهِ[320]

وَقَدْ جَاءَ فِيْ المَوْسُوْعَةِ الْفِقْهِيَّةِ:

التَّلَفُّظُ بِالنِّيَّةِ:

يَتَرَتَّبُ عَلَى رَأْيِ الْجُمْهُورِ بِأَنَّ مَحَل النِّيَّةِ الْقَلْبُ، أَمْرَانِ:

الأَوَّلُ :لاَ يَكْفِي اللَّفْظُ بِاللِّسَانِ دُونَ الْقَلْبِ، فَلَوِ اخْتَلَفَ اللِّسَانُ وَالْقَلْبُ فَالْعِبْرَةُ بِمَا فِي الْقَلْبِ، فَلَوْ نَوَى بِقَلْبِهِ الظُّهْرَ وَبِلِسَانِهِ الْعَصْرَ، أَوْ بِقَلْبِهِ الْحَجَّ وَبِلِسَانِهِ الْعُمْرَةَ أَوْ عَكْسَهُ، صَحَّ لَهُ مَا فِي الْقَلْبِ.

قَال الدَّرْدِيرُ :إِنْ خَالَفَ لَفْظُهُ نِيَّتَهُ فَالْعِبْرَةُ النِّيَّةُ بِالْقَلْبِ لاَ اللَّفْظُ، إِنْ وَقَعَ سَهْوًا، وَأَمَّا عَمْدًا فَمُتَلاَعِبٌ تَبْطُل صَلاَتُهُ

الثَّانِي :أَنَّهُ لاَ يُشْتَرَطُ مَعَ نِيَّةِ الْقَلْبِ التَّلَفُّظُ فِي جَمِيعِ الْعِبَادَاتِ

[320] **الطبقات الشافيعة الكبرى للسبكي** ج 2 ص 139

ثُمَّ إِنَّ الْفُقَهَاءَ اخْتَلَفُوا فِي الْحُكْمِ التَّكْلِيفِيِّ لِلتَّلَفُّظِ بِالنِّيَّةِ:

فَذَهَبَ الْحَنَفِيَّةُ فِي الْمُخْتَارِ وَالشَّافِعِيَّةُ وَالْحَنَابِلَةُ فِي الْمَذْهَبِ إِلَى أَنَّ التَّلَفُّظَ بِالنِّيَّةِ فِي الْعِبَادَاتِ سُنَّةٌ لِيُوَافِقَ اللِّسَانُ الْقَلْبَ

وَذَهَبَ بَعْضُ الْحَنَفِيَّةِ وَبَعْضُ الْحَنَابِلَةِ إِلَى أَنَّ التَّلَفُّظَ بِالنِّيَّةِ مَكْرُوهٌ ، وَقَال الْمَالِكِيَّةُ بِجَوَازِ التَّلَفُّظِ بِالنِّيَّةِ فِي الْعِبَادَاتِ، وَالأَوْلَى تَرْكُهُ، إِلاَّ الْمُوَسْوَسَ فَيُسْتَحَبُّ لَهُ التَّلَفُّظُ لِيَذْهَبَ عَنْهُ اللَّبْسُ[321]

وَيَقُوْلُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ فِيْ التَّلَفُّظِ بِالنِّيَّةِ:

وَالْجَهْرُ بِهَا وَتَكْرِيْرُهَا مَنْهِيٌّ عَنْهُ وَفَاعِلُه مُسِيْءٌ ، وَإِنِ اعْتَقَدَه دِيْنًا فَقَدْ خَرَجَ عَنْ إِجْمَاعِ الْمُسْلِمِيْنَ يُعَرَّفُ ذَلِك فَإِنْ أصَرَّ قُتِلَ[322]

قُلْتُ: وَأيْنَ هذَا الإجْمَاعُ؟ وَقَدْ تَلَفَّظَ وَجَهَرَ النَّبِيُّ صَلى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِه وَسَلَّمَ النِّيَّةَ فِيْ الحَجِّ "لَبَّيْكَ حَجًّا وَعُمْرَةً"[323] وَالْحَقُّ وَلَا شَكَّ مَعَ الجُمْهُوْرِ

[321] **الموسوعة الفقهية الكويتية** ج 42 ص 66-67

[322] **مختصر الفتاوى المصرية لابن تيمية** ص 10

[323] **صحيح مسلم** ، كتاب الحج ، حديث 1251

الفَرْقُ بَيْنَ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ فِيْ كَيْفِيَّةِ أَدَاءِ الصَّلَاةِ

لَا شَكَّ أنَّ الْمَرْأَةَ كَالرَّجُلِ فِيْ الصَّلَاةِ فِيْ المَسَائِلِ الجَوْهَرِيَّةِ ، وَهِيَ تَتَمَيَّزُ فِيْ بَعْضِ الأُمُوْرِ ، فَهِيَ لَيْسَتْ كَالرَّجُلِ تَمَامًا ، فَدَعْوَاهُمْ لَا أصْلَ لَه ، فَيَسْتَدِلُّوْنَ بِجُزْءِ حَدِيْثٍ صَحِيْحٍ وَلَا يَذْكُرُوْنَ الحَدِيْثَ بِكَامِلِه ، وَ حَدِيْثًا يَخْتَرِعُوْنَ ، وَبِاسْمِ صَحِيْحِ البُخَارِيّ يَضَعُوْنَ.

أمَّا الحَدِيْثُ الَّذِيْ يَخْتَرِعُوْنَ ، وَبِاسْمِ صَحِيْحِ البُخَارِيّ يَضَعُوْنَ:

"أمُّ الدَّرْدَاءِ صَلَّتْ صَلَاةَ الرَّجُلِ ، وَكَانَتْ فَقِيْهَةً" [324]

وَمِنْهُمْ مَنْ يَدَّعِيْ أنَّ أمَّ الدَّرْدَاءِ كَانَتْ أمَّ المُؤمِنِيْنَ ، وَهذَا جَهْلٌ قَبِيْحٌ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَدَّعِيْ أنَّهَا كَانَتْ صَحَابِيَّةً مَشْهُوْرَةً ، وَهذَا جَهْلٌ صَرِيْحٌ ، فَكَانَتْ تَابِعِيَّةً ، وَهِيَ أمُّ الدَّرْدَاءِ الصُّغْرَى، وَالتَّعْلِيْقُ فِيْ الصَّحِيْحِ هُوَ: " بَابُ سُنَّةِ الجُلُوسِ فِي التَّشَهُّدِ ، وَكَانَتْ أُمُّ الدَّرْدَاءِ : تَجْلِسُ فِي صَلاَتِهَا جِلْسَةَ الرَّجُلِ وَكَانَتْ فَقِيهَةً"[325] وَكَانَتْ تَجْلِسُ فِيْ التَّشَهُّدِ جِلْسَةَ الرَّجُلِ لِسَبَبٍ رَوَاهُ البُخَارِيُّ نَفْسُه

[324] أخرجه الدَّكْتور ذاكر نايك ، والشيخ كمال الدين الجعفري البنغلاديشي ، والدكتور عبد الله جَهَانْغِيْر البنغلاديشي بِالصَّوْتِ وَالصُّوْرَةِ ، غفر الله لنا ولهم ،

[325] **صحيح البخاري** ، كتاب الأذان باب سنة الجلوس في التشهد

كَانَتْ أُمُّ الدَّرْدَاءِ يَتِيمَةً تُصَلِّي فِي صُفُوفِ الرِّجَالِ:

رَوَى البُخَارِيُّ فِيْ الأَوْسَطِ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِر قَالَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ قَالَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاتِكَةِ وَابْنُ جَابِرٍ قَالا كَانَتْ أُمُّ الدَّرْدَاءِ يَتِيمَةً فِي حِجْرِ أَبِي الدَّرْدَاءِ تَخْتَلِفُ مَعَ أَبِي الدَّرْدَاءِ فِي ثَوْبَيْنِ تُصَلِّي فِي صُفُوفِ الرِّجَالِ وَتَجْلِسُ فِي حَلَقِ الْقُرَّاءِ تُعَلِّمُ الْقُرْآنَ حَتَّى قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَوْمًا الْحَقِيْ بِصُفُوْفِ النِّسَاءِ[326]

إِلَّا إِنَّهَا تَمِيْلُ عَلَى شِقِّهَا الْأَيْسَرِ:

وَفِيْ فَتْحِ البَارِي لِابْنِ رَجَبٍ الحَنْبَلِيّ: عَنْ مَكْحُوْلٍ، أَنَّ أُمَّ الدَّرْدَاءِ كَانَتْ تَجْلِسُ فِيْ الصَّلَاةِ جِلْسَةَ الرَّجُلِ إِلَّا إِنَّهَا تَمِيْلُ عَلَى شِقِّهَا الْأَيْسَرِ، وَكَانَتْ فَقِيْهَةً

وَهذَا قَوْلُ مَالِكٍ وَالْأَوْزَاعِيّ وَالشَّافِعِيّ، وَهُوَ رِوَايَةٌ عَنِ النَّخَعِيّ ، وَرُوِيَ عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَأْمُرُ نِسَاءَه أَنْ يَتَرَبَّعْنَ فِيْ الصَّلَاةِ ، وَرُوِيَ مِنْ وَجْهٍ آخَرٍ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِيْ عُبَيْدٍ امْرَأَةِ عُمَرَ، أَنَّهَا كَانَتْ تَتَرَبَّعُ فِيْ الصَّلَاةِ[327]

[326] **التاريخ الأوسط** (مطبوع خطأ باسم التاريخ الصغير) المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: 256هـ) رقم 905

-**تهذيب الكمال** ج 35 ص 354

- **سير أعلام النبلاء** ج 4 ص 278

-**تهذيب التهذيب** ج 12 ص 466

[327] **فتح الباري** شرح صحيح البخاري لابن رجب الحنبلي ج 7 ص 299

وَهِيَ تَابِعِيَّةٌ:

قَالَ الحَافِظُ: وَعُرِفَ مِنْ رِوَايَةِ مَكْحُولٍ أَنَّ الْمُرَادَ بِأُمِّ الدَّرْدَاءِ الصُّغْرَى التَّابِعِيَّةُ لَا الْكُبْرَى الصَّحَابِيَّةُ لِأَنَّهُ أَدْرَكَ الصُّغْرَى وَلَمْ يُدْرِكِ الْكُبْرَى وَعَمَلُ التَّابِعِيِّ بِمُفْرَدِهِ وَلَوْ لَمْ يُخَالِفْ لَا يُحْتَجُّ بِهِ وَإِنَّمَا وَقَعَ الِاخْتِلَافُ فِي الْعَمَلِ بِقَوْلِ الصَّحَابِيِّ كَذَلِكَ وَلَمْ يُورِدِ الْبُخَارِيُّ أَثَرَ أُمِّ الدَّرْدَاءِ لِيَحْتَجَّ بِهِ بَلْ لِلتَّقْوِيَةِ[328]

وَقَالَ الطَّحَاوِيُّ:

وَأَمَّا جُلُوسُ الْمَرْأَةِ فَإِنَّ أَصْحَابَنَا قَالُوا تَقْعُدُ كَأَسْتَرِ مَا يَكُوْنُ لَهَا ، وَقَالَ الشَّافِعِيُّ تَقْعُدُ الْمَرْأَةُ كَأَسْتَرِ مَا يَكُوْنُ لَهَا[329]

قُلْتُ: هذَا هُوَ الأَصْلُ ، تَكُوْنُ المَرْأَةُ كَأَسْتَرِ مَا يَكُوْنُ لَهَا فِيْ الصَّلَاةِ كُلِّهَا، فِيْ رَفْعِ الْيَدَيْنِ وَفِي وَضْعِهِمَا ، وَفِي الرُّكُوْعِ وَالسُّجُوْدِ وَالجُلُوْسِ ، وَفِيْ الإِمَامَةِ.

وَأَمَّا الحَدِيْثُ الَّذِيْ بِه يَسْتَدِلُّوْنَ وَبِكَامِلِه لَا يَذْكُرُوْنَ:

عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ قَالَ أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ وَنَحْنُ شَبَبَةٌ مُتَقَارِبُونَ، فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عِشْرِينَ لَيْلَةً، فَظَنَّ أَنَّا اشْتَقْنَا أَهْلَنَا، وَسَأَلَنَا عَمَّنْ تَرَكْنَا فِي أَهْلِنَا، فَأَخْبَرْنَاهُ، وَكَانَ رَفِيقًا رَحِيمًا فَقَالَ " ارْجِعُوا إِلَى أَهْلِيكُمْ فَعَلِّمُوهُمْ

[328] **فتح الباري** شرح صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب سنة الجلوس في التشهد ، ج 2 ص 306 ، دار المعرفة

[329] **مختصر اختلاف العلماء** المؤلف: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى: 321هـ) ، ج 1 ص 212

وَمُرُوهُمْ، وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي، وَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلاَةُ فَلْيُؤَذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ، ثُمَّ لِيَؤُمَّكُمْ أَكْبَرُكُمْ [330]

فَمَعْلُومٌ أَنَّ المَرْأَةَ تَخْتَلِفُ فِيْ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ وَالْإِمَامَةِ ، كَذَا تَخْتَلِفُ فِيْ الْكَيْفِيَّةِ بَعْضِهَا

التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .رضى الله عنه .عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ " التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ[331]

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ .رضى الله عنه .قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ " التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ وَالتَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ[332]

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ .رضى الله عنه .أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَلَغَهُ أَنَّ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ كَانَ بَيْنَهُمْ شَىْءٌ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصْلِحُ بَيْنَهُمْ فِي أُنَاسٍ مَعَهُ، فَحُبِسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحَانَتِ الصَّلاَةُ فَجَاءَ بِلاَلٌ إِلَى أَبِي بَكْرٍ .رضى الله عنه .فَقَالَ يَا أَبَا بَكْرٍ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ حُبِسَ وَقَدْ حَانَتِ الصَّلاَةُ فَهَلْ لَكَ أَنْ تَؤُمَّ النَّاسَ قَالَ نَعَمْ إِنْ شِئْتَ. فَأَقَامَ بِلاَلٌ وَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ .رضى الله عنه .فَكَبَّرَ لِلنَّاسِ وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي فِي الصُّفُوفِ

[330] **صحيح البخاري** ، كتاب الأدب ، باب رَحْمَةِ النَّاسِ وَالْبَهَائِمِ ، حديث 6008

[331] **صحيح البخاري** كتاب العمل في الصلاة ، باب التَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ ، حديث 1203

[332] **صحيح البخاري** كتاب العمل في الصلاة ، باب التَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ ، حديث 1204

حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ، فَأَخَذَ النَّاسُ فِي التَّصْفِيقِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ .رضى الله عنه .لاَ يَلْتَفِتُ فِي صَلاَتِهِ، فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ الْتَفَتَ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُهُ أَنْ يُصَلِّيَ، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ .رضى الله عنه . يَدَيْهِ فَحَمِدَ اللَّهَ وَرَجَعَ الْقَهْقَرَى وَرَاءَهُ حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ، فَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى لِلنَّاسِ فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ " يَا أَيُّهَا النَّاسُ مَا لَكُمْ حِينَ نَابَكُمْ شَىْءٌ فِي الصَّلاَةِ أَخَذْتُمْ فِي التَّصْفِيقِ، إِنَّمَا التَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ، مَنْ نَابَهُ شَىْءٌ فِي صَلاَتِهِ فَلْيَقُلْ سُبْحَانَ اللَّهِ. فَإِنَّهُ لاَ يَسْمَعُهُ أَحَدٌ حِينَ يَقُولُ سُبْحَانَ اللَّهِ إِلاَّ الْتَفَتَ، يَا أَبَا بَكْرٍ مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ لِلنَّاسِ حِينَ أَشَرْتُ إِلَيْكَ ". فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ .رضى الله عنه .مَا كَانَ يَنْبَغِي لاِبْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَىْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ[333]

وَالْمَرْأَةُ تَجْعَلُ يَدَيْهَا حِذَاءَ ثَدْيَيْهَا :

قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

" يَا وَائِلَ بْنِ حُجْرٍ ، إِذَا صَلَّيْتَ فَاجْعَلْ يَدَيْكَ حِذَاءَ أُذُنَيْكَ ، وَالْمَرْأَةُ تَجْعَلُ يَدَيْهَا حِذَاءَ ثَدْيَيْهَا[334]"

[333] **صحيح البخاري**، كتاب السهو ، باب الإِشَارَةِ فِي الصَّلاَةِ ، حديث 1234

[334] **المعجم الكبير**، باب الواو أم يحيى بنت عبد الجبار بن وائل بن حجر، عن عمها علقمة ، حديث 28 ، ج 22 ص 19

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَتْنِي مَيْمُونَةُ بِنْتُ حُجْرِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ ، قَالَتْ : سَمِعْتُ عَمَّتِي أُمَّ يَحْيَى بِنْتَ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ ، عَنْ أَبِيهَا عَبْدِ الْجَبَّارِ ، عَنْ عَلْقَمَةَ عَمِّهَا ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ ، قَالَ : جِئْتُ

النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : " هَذَا وَائِلُ بْنُ حُجْرٍ جَاءَكُمْ ، لَمْ يَجِئْكُمْ رَغْبَةً وَلا رَهْبَةً ، جَاءَ حُبًّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ " ، وَبَسَطَ لَهُ رِدَاءَهُ ، وَأَجْلَسَهُ إِلَى جَنْبِهِ ، وَضَمَّهُ إِلَيْهِ ، وَأَصْعَدَ بِهِ الْمِنْبَرَ فَخَطَبَ النَّاسَ ، فَقَالَ لأَصْحَابِهِ : " ارْفُقُوا بِهِ فَإِنَّهُ حَدِيثُ عَهْدٍ بِالْمُلْكِ " ، فَقُلْتُ : إِنَّ أَهْلِي قَدْ غَلَبُونِي عَلَى الَّذِي لِي ، قَالَ : أَنَا أُعْطِيكَهُ وَأُعْطِيكَ ضِعْفَهُ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

" يَا وَائِل بْنِ حُجْرٍ ، إِذَا صَلَّيْتَ فَاجْعَلْ يَدَيْكَ حِذَاءَ أُذُنَيْكَ ، وَالْمَرْأَةُ تَجْعَلُ يَدَيْهَا حِذَاءَ ثَدْيَيْهَا "

- **التجريد للقدوري** المؤلف: أحمد بن محمد بن أحمد بن جعفر بن حمدان أبو الحسين القدوري (المتوفى: 428 هـ) رقم 2038 ص 476

-**مجمع الزوائد** 16005 وقال الهيثمي: رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ مِنْ طَرِيقِ مَيْمُونَةَ بِنْتِ حُجْرِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ عَمَّتِهَا :أُمِّ يَحْيَى بِنْتِ عَبْدِ الْجَبَّارِ وَلَمْ أَعْرِفْهَا، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ

- **رواة هذا الحديث:**

(1) **الإمام الطبراني** : ثقة

(2) **الإمام محمد بن عبد الله الحضرمي ، شيخ الطبراني** : ثقة

(3) **الشيخة ميمونة** بنت حجر بن عبد الجبار بن وائل بن حجر ، شيخة شيخ الإمام الطبراني : ثقة

(4) أم يحيى بنت عبد الجبار بن وائل بن حجر ، عمةُ شيخةِ شيخِ الإمام الطبراني : ثقة ، قَال عنها ابن نقطة: جشة بنت عبد الْجَبَّار بن وَائِل كنيتها ام يحيى رَوَت عَنْهَا مَيْمُونَة بنت حجر بن عبد الْجَبَّار بن وَائِل بن حجر ذكرهَا ابْن مَنْدَه فِي تَارِيخ النِّسَاء (- إكمال الإكمال (تكملة لكتاب الإكمال لابن ماكولا) المؤلف: محمد بن عبد الغني بن أبي بكر بن شجاع، أبو بكر، معين الدين، ابن نقطة الحنبلي البغدادي (المتوفى: 629هـ) ترجمة 1520 ، ج 2 ص 250)

وقال ابن ناصر الدين الدمشقي: و جشة بجيم مَفْتُوحَة: أم يحيى جشة بنت عبد الْجَبَّار بن وَائِل رَوَت عَنْهَا مَيْمُونَة بنت حجر (- توضيح المشتبه في ضبط أسماء

الْمَرْأَةُ تَضْطَمُّ فِي السُّجُودِ:

قَالَ ابْنُ أَبِيْ شَيْبَةَ: نا ابْنُ مُبَارَكٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ : الْمَرْأَةُ تَضْطَمُّ فِي السُّجُودِ[335]

الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم المؤلف: محمد بن عبد الله (أبي بكر) بن محمد ابن أحمد بن مجاهد القيسي الدمشقي الشافعي، شمس الدين، الشهير بابن ناصر الدين (المتوفى: 842هـ) ج 3 ص 243)

وقال ابن حجر: كشة بنت عبد الجبار بن وائل بن حجر , تكنى أم يحيى , روى عنها ابن أخيها محمد بن حجر بن عبد الجبار(- تبصير المنتبه بتحرير المشتبه المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ) ج 3 ص 185)

قال ابن ماكولا: وأما كشة بكسر الكاف وتشديد الشين المعجمة فأم يحيى كشة بنت عبد الجبار بن وائل بن حجر، يروي عنها ابن أخيها محمد بن حجر بن عبد الجبار بن وائل (- الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب المؤلف: سعد الملك، أبو نصر علي بن هبة الله بن جعفر بن ماكولا (المتوفى: 475هـ) ج 7 ، باب كُبَيْبَة وكِشَّة وَكَشَّة ، ص 124)

(5) **عبد الجبار** بن وائل بن حجر ، والد أمِّ يحيى: تابعي على أحد القولين ، ثقة

(6) **علقمة** بن وائل بن حجر ، أخو عبد الجبار: تابعي ، ثقة ، سمع من أبيه

(7) **و ائل بن حجر**: صحابي

[335] **مصنف ابن أبي شيبة** ، كتاب الصلوات المرأة كيف تكون في سجودها؟ ، حديث 2781

- **رواة هذا الحديث:**

(1) **أبو بكر بن أبي شيبة (235 هـ)**: الحافظ الإمام : ثقة

(2) **ابن مبارك:** عبد الله ابن المبارك (118 – 181 هـ): الإمام الحافظ ثقة حجة ، شيخ ابن أبي شيبة

(3) **هشام: هشام بن حسان (ت 148 هـ) : الإمام العالم ، الحافظ محدث البصرة ، شيخ سفيانين : يأتي الكلام عنه**

(4) **الحسن:** الحسن البصري **(21 -110 هـ)**: من كبار التابعين ، ولد عام 21 هـ في خلافة عمر

هشام بن حسان : (ت 148 هـ)

قال ابن حجر العسقلاني (773-852) في طبقات المدلسين 110/3:

(110) هشام بن حسان البصري وصفه بذلك علي بن المديني وأبو حاتم قال **جرير بن حازم قاعدت الحسن سبع سنين ما رأيت هشاما** عنده قيل له قد حدث عن الحسن بأشياء **فمن تراه أخذها قال من حوشب أراه وقال بن المديني كان أصحابنا يثبتون حديثه ويحيى بن سعيد يضعفه ويرون أنه أرسل حديث الحسن عن حوشب**

قال الذهبي (673-748 هـ) في السير: عن علي بن المديني قال : **كان يحيى بن سعيد وكبار أصحابنا يثبتون هشام بن حسان . وكان يحيى يضعف حديثه عن عطاء ، وكان الناس يرون أنه أخذ حديث الحسن عن حوشب .**

وقال: عن سفيان بن عيينة قال : كان هشام أعلم الناس بحديث الحسن . فهذا أصح

وقال: قال سعيد بن عامر الضبعي ، (الإمام الحافظ) سمع هشاما يقول : جاورت الحسن عشر سنين

قال أحمد في العلل: مبارك وهشام جالسا الحسن جميعا عشر سنين (38/2)

حوشب: حوشب بن عقيل و حوشب بن مسلم كلاهما يرويان عن الحسن البصري

فَإِنَّ الْمَرْأَةَ لَيْسَتْ فِي ذَلِكَ كَالرَّجُلِ:

عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَرَّ عَلَى امْرَأَتَيْنِ تُصَلِّيَانِ فَقَالَ :إِذَا سَجَدْتُمَا فَضُمَّا بَعْضَ اللَّحْمِ إِلَى الْأَرْضِ فَإِنَّ الْمَرْأَةَ لَيْسَتْ فِي ذَلِكَ كَالرَّجُلِ[336] مُرْسَلٌ

قال ابن سعد: حوشب بن مسلم روى عنه هشام بن حسان (الطبقات الكبرى ، الطبقة الرابعة)

قال الحافظ المِزّي محدث الشام هو: جمال الدين **أبو الحجاج في تهذيب الكمال:** حوشب بن عقيل روى عن الحسن البصري

[336] **السنن الكبرى للبيهقي** 3201 وإسناده: أَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أنبأ أَبُو الْحُسَيْنِ الْفَسَوِيُّ، ثنا أَبُو عَلِيٍّ اللُّؤْلُؤِيُّ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أنبأ ابْنُ وَهْبٍ، أنبأ حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ غَيْلَانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ

-**معرفة السنن والآثار للبيهقي** ، رقم 4054

رواة الحديث:

الإمام البيهقي (384-458 ه) : الحافظ الإمام الشافعي

أبو بكر محمد بن محمد: (ت 416) : مقبول

أبو الحسين الفسوي: ذكره الذهبي ممن حدث عن أبي علي اللؤلؤي

أبو علي اللؤلؤي (333 ه) : ثقة حافظ

أبو داود: أبو داود السجستاني (202-275ه) : ثقة حافظ

سليمان بن داود (133-204): أبو داود الطيالسي البصري : ثقة حافظ ، قال الذهبي: الحافظ الكبير صاحب المسند

ابن وهب (125-197): عبد الله بن وهب القرشي: ثقة حافظ

حيوة بن شريح (ت 224) : ثقة ثبت

وَفِيْ الْمُصَنَّفَيْنِ عَنْ عَلِيٍّ:

قَالَ: إِذَا سَجَدَتِ الْمَرْأَةُ فَلْتَحْتَفِزْ، وَلْتُلْصِقْ فَخِذَيْهَا بِبَطْنِهَا إِذَا سَجَدَتِ (الْمَرْأَةُ فَلْتَحْتَفِرْ وَلْتَضُمَّ فَخِذَيْهَا)[337] صحيح[338]

تَقُومُ فِي وَسَطِهِنَّ:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: تَؤُمُّ الْمَرْأَةُ النِّسَاءَ تَقُومُ فِي وَسَطِهِنَّ[339]

عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، وَالشَّعْبِيِّ، قَالَا: لَا بَأْسَ أَنْ تُصَلِّيَ الْمَرْأَةُ بِالنِّسَاءِ فِي رَمَضَانَ، تَقُومُ فِي وَسَطِهِنَّ[340]

سالم بن غيلان: صدوق حسن الحدوث: وثقه الجميع إلا الدار قطني (والمعروف أن الدار قطني لم يسلم من تشدده حتى الإمام البخاري ومسلم)

يزيد بن أبي حبيب: (53-128): ثقة فقيه

قال الذهبي: الإمام الحجة ، مفتي الديار المصرية ، من صغار التابعين ، ومن رواة البخاري ومسلم

[337] **مصنف ابن أبي شيبة** 2777

-**مصنف عبد الرزاق** 5072

[338] إسناد ابن أبي شيبة: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ

-قُلْتُ: أبو الأحْوَصِ الإمام الحجة ، أبو إسحاق السبيعي الإمام ، الحَارِثُ وَهُوَ الأعْوَرِ صَاحِبُ عَلِيٍّ وَابْنِ مَسْعُوْدٍ

[339] **مصنف عبد الرزاق** 5083 عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ

[340] **مصنف عبد الرزاق** 5084

عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَمَّارٍ الدُّهْنِيِّ، عَنْ حُجَيْرَةَ بِنْتِ حُصَيْنٍ، قَالَتْ : أَمَّتْنَا أُمُّ سَلَمَةَ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ قَامَتْ بَيْنَنَا[341]

قَالَ الشَّافِعِيُّ:

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْمُخْتَصَرِ وَلَا فَرْقَ بَيْنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ فِي عَمَلِ الصَّلَاةِ إلَّا أَنَّ الْمَرْأَةَ يُسْتَحَبُّ لَهَا أَنْ تَضُمَّ بَعْضَهَا إلَى بَعْضٍ وَأَنْ تُلْصِقَ بَطْنَهَا بِفَخِذَيْهَا فِي السُّجُودِ كَأَسْتَرِ مَا يَكُونُ وَأُحِبُّ ذَلِكَ لَهَا فِي الرُّكُوعِ وَفِي جَمِيعِ الصَّلَاةِ [342]

وَفِي الْمُغْنِيْ لِابْنِ قُدَامَةَ:

مَسْأَلَة يَثْبُتُ فِي حَقِّ الْمَرْأَةِ مِنْ أَحْكَامِ الصَّلَاةِ مَا يَثْبُتُ لِلرِّجَالِ

(783)مَسْأَلَةٌ: قَالَ وَالرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ فِي ذَلِكَ سَوَاءٌ، إلَّا أَنَّ الْمَرْأَةَ تَجْمَعُ نَفْسَهَا فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ وَتَجْلِسُ مُتَرَبِّعَةً أَوْ تَسْدُلُ رِجْلَيْهَا فَتَجْعَلُهُمَا فِي جَانِبِ يَمِينِهَا. الْأَصْلُ أَنْ يَثْبُتَ فِي حَقِّ الْمَرْأَةِ مِنْ أَحْكَامِ الصَّلَاةِ مَا يَثْبُتُ لِلرِّجَالِ؛ لِأَنَّ الْخِطَابَ يَشْمَلُهَا، غَيْرَ أَنَّهَا خَالَفَتْهُ فِي تَرْكِ التَّجَافِي، لِأَنَّهَا عَوْرَةٌ، فَاسْتُحِبَّ لَهَا جَمْعُ نَفْسِهَا، لِيَكُونَ أَسْتَرَ لَهَا، فَإِنَّهُ لَا يُؤْمَنُ أَنْ يَبْدُوَ

[341] **مصنف عبد الرزاق** 5082

[342] **المجموع شرح المهذب للنووي** ج 3 ص 526

مِنْهَا شَيْءٌ حَالَ التَّجَافِي. وَكَذَلِكَ فِي الِافْتِرَاشِ، قَالَ أَحْمَدُ :وَالسَّدْلُ أَعْجَبُ إِلَيَّ. وَاخْتَارَهُ الْخَلَّالُ.

قَالَ عَلِيٌّ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ :إِذَا صَلَّتْ الْمَرْأَةُ فَلْتَحْتَفِزْ وَلْتَضُمَّ فَخِذَيْهَا. وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -، أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ النِّسَاءَ أَنْ يَتَرَبَّعْنَ فِي الصَّلَاةِ[343]

وَيُقَالُ: وَمِنْ بَرَكَاتِ التَّسْوِيَةِ الكَامِلَةِ بَيْنَ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ فِيْ الصَّلَوَاتِ ظُهُوْرُ أَئِمَّةٍ مِنَ النِّسَاءِ تَؤُمُّ الرِّجَالَ وَالنِّسَاءَ فِيْ الجُمَعِ وَالْجَمَاعَاتِ ، وَقَدْ ثَبَتَ أَنَّ المَرْأَةَ لَيْسَتْ كَالرَّجُلِ فِيْ كُلِّ شَيْءٍ بَلْ لَهَا امْتِيَازَاتٌ.

[343] **المغني** ، كتاب الصلاة باب صفة الصلاة مسألة إذا فرغ من صلاته وأراد الخروج منها فصل لا يتطوع الإمام في مكانه الذي صلي فيه المكتوبة ، ج 1 ص 403

فَضْلُ لَيْلَةِ الْقَدْرِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . رضى الله عنه . عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ " مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ".[344]

قِيَامُه ﷺ لَيَالِيَ الْوِتْرِ مُتَحَرِّيًا لَيْلَةَ الْقَدْرِ:

فَفِي صَحِيْحِ البُخَارِيِّ عَنْ عَائِشَةَ، أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ ذَاتَ لَيْلَةٍ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ، فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ، فَصَلَّى رِجَالٌ بِصَلاَتِهِ فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا، فَاجْتَمَعَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ فَصَلَّوْا مَعَهُ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا فَكَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّوْا بِصَلاَتِهِ، فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةُ عَجَزَ الْمَسْجِدُ عَنْ أَهْلِهِ حَتَّى خَرَجَ لِصَلاَةِ الصُّبْحِ، فَلَمَّا قَضَى الْفَجْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَتَشَهَّدَ ثُمَّ قَالَ " أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَىَّ مَكَانُكُمْ، لَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ فَتَعْجِزُوا عَنْهَا "[345]

[344] **صحيح البخاري** ، كتاب الصوم ، باب مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا وَنِيَّةً 1901

[345] **صحيح البخاري** ، كتاب الجمعة ، باب من قال في الخطبة بعد الثناء أما بعد ، حديث 924

وَفِي صَحِيْحِ مُسْلِمٍ:

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي الْمَسْجِدِ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَصَلَّى بِصَلاَتِهِ نَاسٌ ثُمَّ صَلَّى مِنَ الْقَابِلَةِ فَكَثُرَ النَّاسُ ثُمَّ اجْتَمَعُوا مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ " قَدْ رَأَيْتُ الَّذِي صَنَعْتُمْ فَلَمْ يَمْنَعْنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ إِلاَّ أَنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ " . قَالَ وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ [346]

وَرَوَى الحَاكِمُ وَصَحَّحَه فِي المُستَدْرَكِ عَنْ أَبِيْ طَلْحَةَ بْنِ زِيَادٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ :سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ، عَلَى مِنْبَرِ حِمْصٍ يَقُولُ : قُمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ، ثُمَّ قُمْنَا مَعَهُ لَيْلَةَ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ، ثُمَّ قُمْنَا مَعَهُ لَيْلَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ، ثُمَّ قُمْنَا مَعَهُ لَيْلَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنْ لَا نُدْرِكَ الْفَلَاحَ، وَكُنَّا نُسَمِّيهَا الْفَلَاحَ، وَأَنْتُمْ تُسَمُّونَ السَّحُورَ

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِي، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ " وَفِيهِ الدَّلِيلُ الْوَاضِحُ أَنَّ : صَلَاةَ التَّرَاوِيحِ فِي مَسَاجِدِ الْمُسْلِمِينَ سُنَّةٌ مَسْنُونَةٌ، وَقَدْ كَانَ

[346] صحيح مسلم ، حديث 761

عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَحُثُّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَلَى إِقَامَةِ هَذِهِ السُّنَّةِ إِلَى أَنْ أَقَامَهَا [347] قُلْتُ: وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ[348] وَأَبُوْ دَاودَ[349] وَابْنُ مَاجَهْ[350]

[347] **المستدرك على الصحيحين** ، كتاب الصوم ، وأما حديث شعبة ، حديث 1608

[348] **سنن النسائي** ، حديث 1364 ، 1605

[349] **سنن أبي داود** ، حديث 1375

[350] **سنن ابن ماجه** ، حديث 1327

تُغَسِّلُ المَرْأَةُ زَوْجَهَا

قَالَتْ أُمُّنَا عَائِشَةُ: لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا غَسَّلَهُ إِلاَّ نِسَاؤُهُ:

عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ سَمِعْتُ عَائِشَةَ، تَقُولُ لَمَّا أَرَادُوا غَسْلَ النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا وَاللَّهِ مَا نَدْرِي أَنُجَرِّدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ ثِيَابِهِ كَمَا نُجَرِّدُ مَوْتَانَا أَمْ نُغَسِّلُهُ وَعَلَيْهِ ثِيَابُهُ فَلَمَّا اخْتَلَفُوا أَلْقَى اللَّهُ عَلَيْهِمُ النَّوْمَ حَتَّى مَا مِنْهُمْ رَجُلٌ إِلاَّ وَذَقْنُهُ فِي صَدْرِهِ ثُمَّ كَلَّمَهُمْ مُكَلِّمٌ مِنْ نَاحِيَةِ الْبَيْتِ لاَ يَدْرُونَ مَنْ هُوَ أَنِ اغْسِلُوا النَّبِيَّ ﷺ وَعَلَيْهِ ثِيَابُهُ فَقَامُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَغَسَلُوهُ وَعَلَيْهِ قَمِيصُهُ يَصُبُّونَ الْمَاءَ فَوْقَ الْقَمِيصِ وَيُدَلِّكُونَهُ بِالْقَمِيصِ دُونَ أَيْدِيهِمْ وَكَانَتْ عَائِشَةُ تَقُولُ لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا غَسَّلَهُ إِلاَّ نِسَاؤُهُ [351]

قَالَ الحَافِظُ: حَدِيثُ عَائِشَةَ " :لَوْ اسْتَقْبَلْنَا مِنْ أَمْرِنَا مَا اسْتَدْبَرْنَا، مَا غَسَّلَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - إِلَّا نِسَاؤُهُ ." رَوَاهُ أَبُو دَاوُد، وَابْنُ مَاجَهْ، وَالْحَاكِمُ، وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ [352]

[351] **سنن أبي داود** ، كتاب الجنائز ، باب فِي سَتْرِ الْمَيِّتِ عِنْدَ غَسْلِهِ ، حديث 3141 ، حسن

[352] **التلخيص الحبيرفي تخريج أحاديث الر افعي الكبير** المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ) ، رقم 1811 ، ج 3 ص 472

أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ غَسَّلَتْ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ[353]، أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ عُمَيْسٍ غَسَّلَتْ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ حِينَ تُوُفِّيَ[354]

عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ " :تُوُفِّيَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لَيْلَةَ الثُّلَاثَاءِ لِثَمَانٍ بَقِينَ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ، §وَأَوْصَى أَنْ تُغَسِّلَهُ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ امْرَأَتُهُ، وَأَنَّهَا ضَعُفَتْ فَاسْتَعَانَتْ بِعَبْدِ الرَّحْمَنِ ." (قَالَ الْبَيْهَقِيُّ) وَهَذَا الْحَدِيثُ الْمَوْصُولُ وَإِنْ كَانَ رَاوِيَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْوَاقِدِيُّ صَاحِبُ التَّارِيخِ وَالْمَغَازِي فَلَيْسَ بِالْقَوِيِّ، وَلَهُ شَوَاهِدُ مَرَاسِيلُ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، وَعَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ عُمَيْسٍ غَسَّلَتْ زَوْجَهَا أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَذَكَرَ بَعْضُهُمْ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَوْصَى بِذَلِكَ[355]

[353] هو عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري وهو ثقة إمام من شيوخ مالك ولكنه لم يدرك أسماء بنت عميس

[354] **موطأ الإمام مالك** ، كتاب الجنائز ، باب غسل الميت ، حديث 753 ، تحقيق الأعظمي

[355] **السنن الكبرى للبيهقي** ، كتاب الجنائز جماع أبواب غسل الميت باب غسل المرأة زوجها ، حديث 6663

وَفِيْ السُّنَنِ الصَّغِيْرِ لِلْبَيْهَقِيّ: عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ، أَنَّهَا غَسَّلَتْ زَوْجَهَا أَبَا بَكْرٍ، وَقِيلَ :أَوْصَى بِذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ[356]

وَقَالَ الحَافِظُ: حَدِيثُ " :أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ عُمَيْسٍ زَوْجَ أَبِي بَكْرٍ غَسَّلَتْهُ، كَانَ أَوْصَى بِذَلِكَ " الْبَيْهَقِيُّ مِنْ طَرِيقِ الْوَاقِدِيّ، عَنْ ابْنِ أَخِي الزُّهْرِيّ، عَنْ الزُّهْرِيّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ " :أَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَوْصَى أَنْ تُغَسِّلَهُ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ، فَضَعُفَتْ، فَاسْتَعَانَتْ بِعَبْدِ الرَّحْمَنِ وَرَوَى مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ " :أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ عُمَيْسٍ غَسَّلَتْ أَبَا بَكْرٍ " قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: وَلَهُ شَوَاهِدُ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، وَعَنْ عَطَاءٍ، وَعَنْ سَعْدِ بْنِ إبْرَاهِيمَ، وَكُلُّهَا مَرَاسِيلُ[357]

قَالَ أَبُو عُمَرَ بْنُ عَبْدِ البَر بَعْدَ ذِكْرِ أَثَرِ بِنْتِ عُمَيْسٍ: هَذَا إِجْمَاعٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ مَأْخُوذٌ عَنْ إِجْمَاعِ السَّلَفِ مِنَ الصَّحَابَةِ عَلَى مَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ

[356] **السنن الصغير للبيهقي** المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: 458هـ) كتاب الجنائز باب غسل الميت ، ج 2 ص 12 ، حديث 1035

[357] **التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الر افعي الكبير** المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ) ، رقم 1812 ، ج 3 ص 472

مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ مِنْ إِجَازَاتِ غُسْلِ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا مِنْ غَيْرِ نَكِيرٍ عَنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ

وَكَذَلِكَ رَوَيْنَا عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ أَنَّهُ غَسَلَتْهُ امْرَأَتُهُ ، وَلَمْ يَخْتَلِفِ الْفُقَهَاءُ فِي جَوَازِ غُسْلِ الْمَرْأَةِ لِزَوْجِهَا[358]

وَقَالَ: وَاخْتَلَفُوا فِي جَوَازِ غُسْلِ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ ، فَقَالَ أَكْثَرُهُمْ جَائِزٌ أَنْ يُغَسِّلَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ كَمَا جَازَ أَنْ تُغَسِّلَهُ ، فَمَنْ قَالَ بِذَلِكَ منهم مالك والليث وبن أَبِي لَيْلَى وَالشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ وَدَاوُدُ ، وَهُوَ قَوْلُ حَمَّادِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ ، وَاخْتُلِفَ فِيهِ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ رُوِيَ عَنْهُ لَا يُغَسِّلُهَا وَرُوِيَ عَنْهُ يُغَسِّلُهَا

وَحُجَّتُهُمْ أَنَّ عَلِيًّا غَسَّلَ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَقِيَاسًا عَلَى غُسْلِ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا لِأَنَّهُمَا زَوْجَانِ

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَأَصْحَابُهُ وَالثَّوْرِيُّ وَرُوِيَ ذَلِكَ عَنِ الشَّعْبِيِّ تُغَسِّلُهُ وَلَا يُغَسِّلُهَا لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي عِدَّةٍ مِنْهَا ، وَهَذَا لَا حُجَّةَ فِيهِ لِأَنَّهَا فِي حُكْمٍ فِيهِ الزَّوْجِيَّةُ لَيْسَ فِي عِدَّةٍ مِنْهَا بِدَلِيلِ الْمُوَارَثَةِ لَا فِي حُكْمِ الْمَبْتُوتَةِ ، وَاعْتَلَّ الثَّوْرِيُّ وَأَبُو حَنِيفَةَ بِأَنَّ لِزَوْجِهَا أَنْ يَتَزَوَّجَ أُخْتَهَا فَلِذَلِكَ لا يغسلها وهذا لا

[358] **الاستذكار** المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: 463هـ) رقم 484 ، ج 3 ص 11

ينتقض عَلَيْهِمْ بِغُسْلِهَا لَهُ ، وَأَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ الْمُطَلَّقَةَ الْمَبْتُوتَةَ لَا تُغَسِّلُ زَوْجَهَا إِنْ مَاتَ فِي عدتها

واختلفوا في الرجعة:

قد روى بن نَافِعٍ عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ يُغَسِّلُهَا وَأَنَّهَا تُغَسِّلُهُ إِنْ كَانَ الطَّلَاقُ رَجْعِيًّا وَهُوَ قَوْلُ أَبِي حنيفة وأصحابه ، وقال ابْنُ الْقَاسِمِ لَا تُغَسِّلُهُ[359]

وَفِي الجَامِعِ لِمَسَائِلِ الْمُدَوَّنَةِ: أجمع أهل العلم على أن المرأة تغسل زوجها إذا مات [360] وقد غسلت أسماء أبا بكر، وغسل علي فاطمة[361]

وَقَالَ ابْنُ الْمُنْذِرِ: وأجمعوا على أن المرأة تغسل زوجها إذا مات [362]

[359] **الاستذكار** المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: 463هـ) ج 3 ص 11

[360] **الجامع لمسائل المدونة** المؤلف: أبو بكر محمد بن عبد الله بن يونس التميمي الصقلي (المتوفى: 451 هـ) ، كتاب الجنائز من الجامع ، في غسل الميت وحنوطه وكفنه ، ج 3 ص 1014

[361] **الجامع لمسائل المدونة** المؤلف: أبو بكر محمد بن عبد الله بن يونس التميمي الصقلي (المتوفى: 451 هـ) ، كتاب الجنائز من الجامع ، في غسل الميت وحنوطه وكفنه ، ج 3 ص 1014

[362] **الإجماع** المؤلف : أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (المتوفى : 319هـ) ، كتاب الجنائز ، رقم 78 ص 44

قَالَ الحَنَفِيَّةُ:

فَفِيْ تُحْفَةِ الفُقَهَاءِ: فَأَما إِذا كَانَا زَوْجَيْنِ فالزوجة الْمُعْتَدَّة بِسَبَب الْمَوْت يحل لَهَا غسل الزَّوْج بِالْإِجْمَاع مَا لم يُوجد مِنْهَا فِي حَال الْعدة مَا هُوَ سَبَب الْفرْقَة وَهُوَ الْمُصَاهَرَة أَو الرِّدَّة ، فَأَما الْمُعْتَدَّة بِالطَّلَاق الْبَائِن إِذا مَاتَ الزَّوْج بعد ذَلِك فَلَا تغسله لِأَن الطَّلَاق الْبَائِن يرفع النِّكَاح[363]

وَقَالَ ابْنُ نُجَيْمٍ: وَلَا يُغَسِّلُ الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ وَالزَّوْجَةُ تُغَسِّلُ زَوْجَهَا دَخَلَ بِهَا أَوْ لَا بِشَرْطِ بَقَاءِ الزَّوْجِيَّةِ عِنْدَ الْغُسْلِ[364]

وَقَالَ فِي مَرَاقِي الفَلَاحِ شَرْحِ نُوْرِ الإِيْضَاحِ: "والمرأة تغسل زوجها "ولو معتدة من رجعي أو إظهار منها في الأظهر أو إيلاء لحل مسه والنظر إليه ببقاء العدة [365]

[363] **تحفة الفقهاء** المؤلف: محمد بن أحمد بن أبي أحمد، أبو بكر علاء الدين السمرقندي (المتوفى: نحو 540هـ) ، ج 1 ص 241

[364] **البحر الرائق** شرح كنز الدقائق المؤلف: زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (المتوفى: 970هـ) كتاب الجنائز ، غسل الميت ، ج 2 ص 188

[365] **مراقي الفلاح شرح متن نورالإيضاح** المؤلف: حسن بن عمار بن علي الشرنبلالي المصري الحنفي (المتوفى: 1069هـ) ، ص 215

حكم الجهر للمنفرد في الجهرية عند الأحناف:

فَفِيْ المُحِيْطِ لِلسَّرَخْسِيِّ: وَإِنْ جَهَرَ الْإِمَامُ فِيمَا يُخَافِتُ فِيهِ أَوْ خَافَتَ فِيمَا يَجْهَرُ بِهِ يَسْجُدُ لِلسَّهْوِ؛ لِأَنَّ مُرَاعَاةَ صِفَةِ الْقِرَاءَةِ فِي كُلِّ صَلَاةٍ بِالْجَهْرِ وَالْمُخَافَتَةِ وَاجِبٌ عَلَى الْإِمَامِ، فَإِذَا تَرَكَ فَقَدْ تَمَكَّنَ النُّقْصَانُ وَالتَّغَيُّرُ فِي صَلَاتِهِ فَعَلَيْهِ السَّهْوُ، وَذُكِرَ فِي نَوَادِرِ أَبِي سُلَيْمَانَ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - إنْ جَهَرَ فِيمَا يُخَافِتُ فَعَلَيْهِ السَّهْوُ قَلَّ أَوْ كَثُرَ ذَلِكَ، وَإِنْ خَافَتَ فِيمَا يَجْهَرُ، فَإِنْ كَانَ فِي أَكْثَرِ الْفَاتِحَةِ أَوْ فِي ثَلَاثِ آيَاتٍ مِنْ غَيْرِ الْفَاتِحَةِ فَعَلَيْهِ السَّهْوُ وَإِلَّا فَلَا. وَوَجْهُهُ أَنَّ صِفَةَ الْمُخَافَتَةِ فِي صَلَوَاتِ النَّهَارِ أَلْزَمُ مِنْ صِفَةِ الْجَهْرِ فِي صَلَوَاتِ اللَّيْلِ، **أَلَا تَرَى أَنَّ الْمُنْفَرِدَ فِي صَلَاةِ الْجَهْرِ يَتَخَيَّرُ**، وَفِي صَلَاةِ الْمُخَافَتَةِ لَا يَتَخَيَّرُ فَبِنَفْسِ الْجَهْرِ فِي صَلَوَاتِ الْمُخَافَتَةِ يَتَمَكَّنُ النُّقْصَانُ، وَبِنَفْسِ الْمُخَافَتَةِ فِي صَلَوَاتِ الْجَهْرِ لَا يَتَمَكَّنُ النُّقْصَانُ مَا لَمْ يَكُنْ فِي مِقْدَارِ ثَلَاثِ آيَاتٍ أَوْ أَكْثَرَ، وَرَوَى ابْنُ سِمَاعَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - التَّسْوِيَةَ بَيْنَ الْفَصْلَيْنِ أَنَّهُ إنْ تَمَكَّنَ التَّغَيُّرُ فِي ثَلَاثِ آيَاتٍ أَوْ أَكْثَرَ فَعَلَيْهِ سُجُودُ السَّهْوِ وَإِلَّا فَلَا، وَرَوَى الْحَسَنُ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - فِي آيَةٍ وَاحِدَةٍ وَهُوَ بِنَاءً عَلَى مَا سَبَقَ أَنَّ عِنْدَهُمَا لَا يَتَأَدَّى فَرْضُ الْقِرَاءَةِ إلَّا بِثَلَاثِ آيَاتٍ فَمَا لَمْ يَتَمَكَّنْ التَّغَيُّرُ فِي هَذَا الْمِقْدَارِ لَا يَجِبُ سُجُودُ السَّهْوِ، وَعِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - يَتَأَدَّى الْفَرْضُ بِآيَةٍ وَاحِدَةٍ، فَإِذَا تَمَكَّنَ التَّغَيُّرُ فِي هَذَا الْقَدْرِ وَجَبَ السَّهْوُ

قَالَ : وَإِنْ كَانَ مُنْفَرِدًا فَلَيْسَ عَلَيْهِ سُجُودُ السَّهْوِ **بِهَذَا أَمَّا فِي صَلَاةِ الْجَهْرِ هُوَ مُخَيَّرٌ بَيْنَ الْجَهْرِ وَالْمُخَافَتَةِ** فَلَا يَتَمَكَّنُ النُّقْصَانُ فِي صَلَاتِهِ جَهَرَ أَوْ

خَافَتَ، وَأَمَّا فِي صَلَاةِ الْمُخَافَتَةِ فَجَهْرُ الْمُنْفَرِدِ بِقَدْرِ إسْمَاعِهِ نَفْسَهُ وَهُوَ غَيْرُ مَنْهِيٍّ عَنْ ذَلِكَ، فَلِهَذَا لَا يَلْزَمُهُ السَّهْوُ[366].

وفِيْ رَدِّ الْمُحْتَارِ: وَكَانَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - يَجْهَرُ فِي الْكُلِّ ثُمَّ تَرَكَهُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ لِدَفْعِ أَذَى الْكُفَّارِ كَافِي كَمُتَنَفِّلٍ بِالنَّهَارِ فَإِنَّهُ يُسِرُّ وَيُخَيَّرُ الْمُنْفَرِدُ فِي الْجَهْرِ وَهُوَ أَفْضَلُ[367]

وَفِيْ الْبَدَائِعِ: وَإِنْ كَانَتْ صَلَاةً يُجْهَرُ فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ فَهُوَ بِالْخِيَارِ، إنْ شَاءَ جَهَرَ وَإِنْ شَاءَ خَافَتَ، وَذَكَرَ الْكَرْخِيُّ إنْ شَاءَ جَهَرَ بِقَدْرِ مَا يُسْمِعُ أُذُنَيْهِ وَلَا يَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ، وَذَكَرَ فِي عَامَّةِ الرِّوَايَاتِ مُفَسَّرًا أَنَّهُ بَيْنَ خِيَارَاتٍ ثَلَاثٍ :إنْ شَاءَ جَهَرَ وَأَسْمَعَ غَيْرَهُ، وَإِنْ شَاءَ جَهَرَ وَأَسْمَعَ نَفْسَهُ، وَإِنْ شَاءَ أَسَرَّ الْقِرَاءَةَ، أَمَّا كَوْنُ لَهُ أَنْ يَجْهَرَ فَلِأَنَّ الْمُنْفَرِدَ إمَامٌ فِي نَفْسِهِ، وَلِلْإِمَامِ أَنْ يَجْهَرَ.

وَلَهُ أَنْ يُخَافِتَ بِخِلَافِ الْإِمَامِ؛ لِأَنَّ الْإِمَامَ يَحْتَاجُ إلَى الْجَهْرِ لِإِسْمَاعِ غَيْرِهِ وَالْمُنْفَرِدُ يَحْتَاجُ إلَى إسْمَاعِ نَفْسِهِ لَا غَيْرُ، وَذَلِكَ يَحْصُلُ بِالْمُخَافَتَةِ، وَذُكِرَ فِي رِوَايَةِ أَبِي حَفْصٍ الْكَبِيرِ أَنَّ الْجَهْرَ أَفْضَلُ؛ لِأَنَّ فِيهِ تَشْبِيهًا بِالْجَمَاعَةِ، وَالْمُنْفَرِدُ إنْ عَجَزَ عَنْ تَحْقِيقِ الصَّلَاةِ بِجَمَاعَةٍ لَمْ يَعْجِزْ عَنْ التَّشَبُّهِ، وَلِهَذَا إذَا أَذَّنَ وَأَقَامَ كَانَ أَفْضَلَ هَذَا فِي الْفَرَائِضِ وَأَمَّا فِي التَّطَوُّعَاتِ فَإِنْ

[366] **المبسوط** المؤلف: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: 483هـ) ، كتاب الصلاة باب سجود السهو ، ج 1 ص 222

[367] **رد المحتار** ، كتاب الصلاة ، فصل في القراءة ، ج 1 ص 533

كَانَ فِي النَّهَارِ يُخَافِتُ، وَإِنْ كَانَ فِي اللَّيْلِ فَهُوَ بِالْخِيَارِ إنْ شَاءَ خَافَتَ وَإِنْ شَاءَ جَهَرَ، وَالْجَهْرُ أَفْضَلُ؛ لِأَنَّ النَّوَافِلَ أَتْبَاعُ الْفَرَائِضِ، وَالْحُكْمُ فِي الْفَرَائِضِ كَذَلِكَ، حَتَّى لَوْ كَانَ بِجَمَاعَةٍ كَمَا فِي التَّرَاوِيحِ يَجِبُ الْجَهْرُ وَلَا يَتَخَيَّرُ فِي الْفَرَائِضِ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ النَّبِيِّ - ﷺ - أَنَّهُ كَانَ إذَا صَلَّى بِاللَّيْلِ سُمِعَتْ قِرَاءَتُهُ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ.

وَرُوِيَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِأَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ يَتَهَجَّدُ بِاللَّيْلِ وَيُخْفِي الْقِرَاءَةَ، وَمَرَّ بِعُمَرَ وَهُوَ يَتَهَجَّدُ وَيَجْهَرُ بِالْقِرَاءَةِ، وَمَرَّ بِبِلَالٍ وَهُوَ يَتَهَجَّدُ وَيَنْتَقِلُ مِنْ سُورَةٍ إلَى سُورَةٍ، فَلَمَّا أَصْبَحُوا غَدَوْا إلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَسَأَلَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ عَنْ حَالِهِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: كُنْتُ أُسْمِعُ مَنْ أُنَاجِي. وَقَالَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: كُنْتُ أُوقِظُ الْوَسْنَانَ وَأَطْرُدُ الشَّيْطَانَ، وَقَالَ بِلَالٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: كُنْتُ أَنْتَقِلُ مِنْ بُسْتَانٍ إلَى بُسْتَانٍ فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ -: يَا أَبَا بَكْرٍ ارْفَعْ مِنْ صَوْتِكِ قَلِيلًا، وَيَا عُمَرُ اخْفِضْ مِنْ صَوْتِكَ قَلِيلًا، وَيَا بِلَالُ إذَا فَتَحْتَ سُورَةً فَأَتِمَّهَا[368]

وَفِي التَّبْيِينِ: وَكَذَا الْمُنْفَرِدِ يَتَخَيَّرُ فِيمَا بَيْنَ الْجَهْرِ وَالْمُخَافَتَةِ ، وَالْمُنْفَرِدُ لَا يَجِبُ عَلَيْهِ السَّهْوُ بِالْجَهْرِ وَالْإِخْفَاءِ

[368] **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع** المؤلف: علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: 587هـ) ، كتاب الصلاة فصل الواجبات الأصلية في الصلاة ، ج 1 ص 161

قَوْلُهُ لَا يَجِبُ عَلَيْهِ السَّهْوُ بِالْجَهْرِ وَالْإِخْفَاءِ أَيْ: لِأَنَّهُ مُخَيَّرٌ بَيْنَ الْجَهْرِ وَالْمُخَافَتَةِ كَذَا فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ وَقَدْ يُقَالُ كَوْنُهُ مُخَيَّرًا فِي الْجَهْرِيَّةِ مُسَلَّمٌ أَمَّا فِي السِّرِيَّةِ قُلْنَا أَنْ نَمْنَعَ تَجْوِيزَ الْجَهْرِيَّةِ. اهـ فَتْحٌ قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ خُوَاهَرْ زَادَهْ فِي مَبْسُوطِهِ الصَّلَاةُ الَّتِي يُخَافِتُ فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ لَا يُخَيِّرُ الْمُنْفَرِدُ بَيْنَ الْجَهْرِيَّةِ وَالْمُخَافَتَةِ بَلْ يُخَافِتُ اهـ وَقَالَ الزَّاهِدِيُّ فِي بَابِ صِفَةِ الصَّلَاةِ وَأَمَّا الْمُنْفَرِدُ فَيُخْفِي فِيمَا يُخْفِي الْإِمَامُ وَيَتَخَيَّرُ فِيمَا يَجْهَرُ فِيهَا اهـ[369]

وَفِي الْمُحِيطِ: وكذلك المنفرد يتخير بين الجهر والمخافتة[370]

[369] **تبيين الحقائق** شرح كنز الدقائق وحاشية الشِّلْبِيِّ المؤلف: عثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي (المتوفى: 743 هـ) ، كتاب الصلاة باب سجود السهو ، ج 1 ص 194

[370] **المحيط البرهاني في الفقه النعماني** فقه الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه المؤلف: أبو المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مَازَةَ البخاري الحنفي (المتوفى: 616هـ) ، كتاب الصلاة الفصل السابع عشر في سجود السهو ، ج 1 ص 503

وَفِيْ البِنَايَةِ شَرْحِ الهِدَايَةِ: لا يجب الجهر على المنفرد، بل من مخير بين الجهر والمخافتة في حق الصلاة يخافت فيها ينبغي أن يجب سجدة السهو بالجهر فيها، لأن المخافتة على المنفرد واجبة فيها كالإمام[371]

حكم الصلاة مكشوف المرفقين

الإصْرَارُعَلى المكْرُوْهِ

﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾[372]

النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ، يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : الْحَلاَلُ بَيِّنٌ وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا مُشَبَّهَاتٌ لاَ يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنِ اتَّقَى الْمُشَبَّهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ كَرَاعٍ يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى، يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ. أَلاَ وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، أَلاَ إِنَّ حِمَى اللَّهِ فِي

[371] **البناية شرح الهداية** المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (المتوفى: 855هـ) ، كتاب الصلاة باب سجود السهو متى يلزم سجود السهو ، ج 2 ص 615

[372] سورة آل عمران 135

أَرْضِهِ مَحَارِمُهُ، أَلاَ وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ. أَلاَ وَهِيَ الْقَلْبُ[373]

قَالَ ابْنُ الحَاجِّ المَالِكِيُّ: وَأَمَّا الْمَكْرُوهُ فَقَدْ قَالَ عُلَمَاؤُنَا رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ :إِنَّ الْمُدَاوَمَةَ عَلَى الْمَكْرُوهُ يَفْسُقُ فَاعِلُهُ[374]

قَالَ الشَّاطِبِيُّ: وَأَمَّا الْمَكْرُوهَةِ; فَلَا إِثْمَ فِيهَا فِي الْجُمْلَةِ; مَا لَمْ يَقْتَرِنْ بِهَا مَا يُوجِبُهَا، كَالْإِصْرَارِ عَلَيْهَا، إِذِ الْإِصْرَارُ عَلَى الصَّغِيرَةِ يُصَيِّرُهَا كَبِيرَةً، فَكَذَلِكَ الْإِصْرَارُ عَلَى الْمَكْرُوهِ، فَقَدْ يُصَيِّرُهُ صَغِيرَةً[375]

[373] **صحيح البخاري** 52 ، **صحيح مسلم** 1599

[374] **المدخل** المؤلف: أبو عبد الله محمد بن محمد بن محمد العبدري الفاسي المالكي الشهير بابن الحاج (المتوفى: 737هـ) ، فصل في السماع وكيفيته فصل من بالغ في أخذ العهد إلى حد لا شك في تحريمه وإبطاله ، ج 3 ص 211

[375] **الاعتصام** المؤلف: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: 790هـ) ج 1 ص 223

الْفَتْحُ عَلَى الإِمَامِ فِي الصَّلاَةِ

وَرَوى الإِمَامُ أَبُوْ دَاودَ فِي باب الْفَتْحِ عَلَى الإِمَامِ فِي الصَّلاَةِ وَصَحَّحَه ابْنُ خُزَيْمَةَ وَحَسَّنَهُ الأَلْبَانِيُّ:

عَنِ الْمُسَوَّرِ بْنِ يَزِيدَ الْمَالِكِيِّ، - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَحْيَى وَرُبَّمَا قَالَ - شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الصَّلاَةِ فَتَرَكَ شَيْئًا لَمْ يَقْرَأْهُ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَرَكْتَ آيَةَ كَذَا وَكَذَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " هَلاَّ أَذْكَرْتَنِيهَا " . قَالَ سُلَيْمَانُ فِي حَدِيثِهِ قَالَ كُنْتُ أُرَاهَا نُسِخَتْ [376] حسن

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صلي الله عليه وسلم صَلَّى صَلَاةً فَقَرَأَ فِيهَا فَلُبِسَ عَلَيْهِ فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ لأُبَيٍّ " أَصَلَّيْتَ مَعَنَا " . قَالَ نَعَمْ . قَالَ " فَمَا مَنَعَكَ [377]"

عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى صَلَاةً فَالْتُبِسَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ لِأُبَيٍّ : أَشَهِدْتَ مَعَنَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ- :فَمَا مَنَعَكَ أَنْ تَفْتَحَهَا عَلَيَّ؟[378]

[376] **سنن أبي داود** ، كتاب الصلاة ، باب الفتح على الإمام في الصلاة 907

-صحيح ابن خزيمة 1648

[377] [377] **سنن أبي داود** ، كتاب الصلاة ، باب الفتح على الإمام في الصلاة 907

[378] **صحيح ابن حبان** 2242

صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَرَكَ آيَةً، وَفِي الْقَوْمِ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، فَقَالَ :يَا رَسُولَ اللَّهِ، نُسِّيتَ آيَةَ كَذَا وَكَذَا، أَوْ نُسِخَتْ؟ قَالَ : نُسِّيتُهَا . هَذَا حَدِيثُ بُنْدَارٍ .وَقَالَ أَبُو مُوسَى :عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُبَيٍّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نُسِّيَ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَفِي الْقَوْمِ أُبَيٌّ، فَقَالَ :يَا رَسُولَ اللَّهِ نُسِّيتَ آيَةَ كَذَا وَكَذَا؟ أَوْ نَسِيتَهَا؟ قَالَ : لَا، بَلْ نُسِّيتُهَا [379]- قال الألباني :إسناده صحيح

أخرج الحاكم وصححه ووافقه الذهبي:

عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ : أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَرُدَّ عَلَى الْإِمَامِ، وَأَنْ نَتَحَابَّ، وَأَنْ يُسَلِّمَ بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ.[380] هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ

وروى البيهقي عَنْ أَنَسٍ قَالَ :كُنَّا نَفْتَحُ عَلَى الْأَئِمَّةِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ[381]

وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ قَالَ :كُنْتُ أُلَقِّنُ ابْنَ عُمَرَ فِي الصَّلَاةِ فَلَا يَقُولُ شَيْئًا [382]

عَنْ نَافِعٍ، "أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، صَلَّى الْمَغْرِبَ فَلَمَّا قَرَأَ : غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ جَعَلَ يَقْرَأُ : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مِرَارًا وَرَدَّدَهَا " فَقُلْتُ : إِذَا زُلْزِلَتِ فَقَرَأَهَا، فَلَمَّا فَرَغَ لَمْ يَعِبْ ذَلِكَ عَلَيَّ [383]

[379] **صحيح ابن خزيمة** 1647

[380] **المستدرك على الصحيحين** 995

[381] **السنن الكبرى للبيهقي** 5784 ج 3 ص 300

[382] **السنن الكبرى للبيهقي** 5787 ج 3 ص 300

[383] **مصنف عبد الرزاق** 2827 ج 2 ص 143

عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ :قَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : مِنَ السُّنَّةِ أَنْ تَفْتَحَ عَلَى الْإِمَامِ إِذَا اسْتَطْعَمَكَ " قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَا اسْتِطْعَامُ الْإِمَامِ؟ قَالَ :إِذَا سَكَتَ[384]

عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ : إِذَا اسْتَطْعَمَكَ الْإِمَامُ فَأَطْعِمْهُ[385]

وَفِيْ المُحِيْطِ البُرْهَانِيّ فِي الفقه النعماني: فإن كان الفتح على إمامه لا تفسد صلاته لقوله عليه السلام : إذا استطعمك الإمام فأطعمه أي :إذا استفتح منك فافتح عليه، وعن عمر رضي الله عنه أنه قرأ سورة النجم وسجد فلما عاد إلى القيام ارتج عليه فلُقِّنَ إذا زلزلت فقرأها ولم يُنكر عليه؛ فلأنه يبتغي إصلاح صلاته؛ لأنه لو لم يفتح عليه ربما يجري على لسانه شيء تفسد صلاته، وفي إصلاح صلاة الإمام صلاح صلاة نفسه، وما يرجع إلى إصلاح صلاة المصلي لا تفسد الصلاة وإنْ كَثُر[386]

[384] **السنن الكبرى للبيهقي** 5793 ج 3 ص 302

-**المطالب العالية لابن حجر العسقلاني** ، كتاب الصلاة ، باب الفتح على الإمام 423

[385] **مصنف ابن أبي شيبة** 4794

[386] **المحيط البرهاني في الفقه النعماني** فقه الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه المؤلف: أبو المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مَازَةَ البخاري الحنفي (المتوفى: 616هـ) ، كتاب الصلاة الفصل السادس عشر في التغني والألحان ، ج 1 ص 389

كَيْفَ يُفْتَحُ عَلى الإمَامِ:

عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ، قَالَ بَيْنَا أَنَا أُصَلِّي، مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ عَطَسَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَقُلْتُ يَرْحَمُكَ اللَّهُ . فَرَمَانِي الْقَوْمُ بِأَبْصَارِهِمْ فَقُلْتُ وَاثُكْلَ أُمِّيَاهْ مَا شَأْنُكُمْ تَنْظُرُونَ إِلَيَّ . فَجَعَلُوا يَضْرِبُونَ بِأَيْدِيهِمْ عَلَى أَفْخَاذِهِمْ فَلَمَّا رَأَيْتُهُمْ يُصَمِّتُونَنِي لَكِنِّي سَكَتُّ فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَبِأَبِي هُوَ وَأُمِّي مَا رَأَيْتُ مُعَلِّمًا قَبْلَهُ وَلاَ بَعْدَهُ أَحْسَنَ تَعْلِيمًا مِنْهُ فَوَاللَّهِ مَا كَهَرَنِي وَلاَ ضَرَبَنِي وَلاَ شَتَمَنِي قَالَ " إِنَّ هَذِهِ الصَّلاَةَ لاَ يَصْلُحُ فِيهَا شَىْءٌ مِنْ كَلاَمِ النَّاسِ إِنَّمَا هُوَ التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ " [387]

إذَا تَكَلَّمَ فِي صَلَاتِهِ نَاسِيًا أَوْ عَامِدًا خَاطِئًا أَوْ قَاصِدًا قَلِيلًا أَوْ كَثِيرًا تَكَلَّمَ لِإِصْلَاحِ صَلَاتِهِ بِأَنْ قَامَ الْإِمَامُ فِي مَوْضِعِ الْقُعُودِ فَقَالَ لَهُ الْمُقْتَدِي أُقْعُدْ أَوْ قَعَدَ فِي مَوْضِعِ الْقِيَامِ فَقَالَ لَهُ قُمْ أَوْ لَا لِإِصْلَاحِ صَلَاتِهِ وَيَكُونُ الْكَلَامُ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ اسْتَقْبَلَ الصَّلَاةَ عِنْدَنَا. كَذَا فِي الْمُحِيطِ هَذَا إذَا تَكَلَّمَ قَبْلَ أَنْ يَقْعُدَ قَدْرَ التَّشَهُّدِ. هَكَذَا فِي فَتَاوَى قَاضِي خَانْ[388]

[387] **صحيح مسلم** ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب تَحْرِيمِ الْكَلاَمِ فِي الصَّلاَةِ وَنَسْخِ مَا كَانَ مِنْ إِبَاحَتِهِ ، حديث 537

[388] **الفتاوى الهندية** ج 1 ص 98

وَإِنْ فَتَحَ غَيْرُ الْمُصَلِّي فَأَخَذَ بِفَتْحِهِ تَفْسُدُ[389]

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ " مَثَلُ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَهْوَ حَافِظٌ لَهُ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَرَةِ، وَمَثَلُ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَهُوَ يَتَعَاهَدُهُ وَهْوَ عَلَيْهِ شَدِيدٌ، فَلَهُ أَجْرَانِ[390]

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَرَةِ وَالَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَتَتَعْتَعُ فِيهِ وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ لَهُ أَجْرَانِ " [391]

قَالَ ابنُ حَجَرٍ: وَالْمُرَادُ بِالْمَهَارَةِ بِالْقُرْآنِ جَوْدَةُ الْحِفْظِ وَجَوْدَةُ التِّلَاوَةِ مِنْ غَيْرِ تَرَدُّدٍ فِيهِ لِكَوْنِهِ يَسَّرَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ كَمَا يَسَّرَهُ عَلَى الْمَلَائِكَةِ

قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ: وَالْمَهَارَةُ فِي الْقُرْآنِ جَوْدَةُ التِّلَاوَةِ بِجَوْدَةِ الْحِفْظِ فَلَا يَتَلَعْثَمُ وَلَا يَتَشَكَّكُ وَتَكُونُ قِرَاءَتُهُ سَهْلَةً بِتَيْسِيرِ اللَّهِ تَعَالَى كَمَا يَسَّرَهُ عَلَى الْكِرَامِ الْبَرَرَةِ قَالَ وَلَعَلَّ الْبُخَارِيَّ أَشَارَ بِأَحَادِيثِ هَذَا الْبَابِ إِلَى أَنَّ الْمَاهِرَ بِالْقُرْآنِ هُوَ الْحَافِظُ لَهُ مَعَ حُسْنِ الصَّوْتِ بِهِ وَالْجَهْرِ بِهِ بِصَوْتٍ مُطْرِبٍ بِحَيْثُ يَلْتَذُّ سَامِعُهُ انْتَهَى

[389] **الفتاوى الهندية** ج 1 ص 99

[390] **صحيح البخاري** ، كتاب التفسير ، سورة عبس ، رقم 4937

[391] **صحيح مسلم** ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب فَضْلِ الْمَاهِرِ بِالْقُرْآنِ وَالَّذِي يَتَتَعْتَعُ فِيهِ ، رقم 798

مقتل سَيِّدِنَا عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

قَالَ ابْنُ كَثِيْرٍ: ذَكَرَ ابْنُ جَرِيرٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ عُلَمَاءِ التَّارِيخِ وَالسِّيَرِ وَأَيَّامِ النَّاسِ، أَنَّ ثَلَاثَةً مِنِ الْخَوَارِجِ ; وَهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو الْمَعْرُوفُ بِابْنِ مُلْجَمٍ الْحِمْيَرِيُّ ثُمَّ الْكِنْدِيُّ حَلِيفُ بَنِي جَبَلَةَ مِنْ كِنْدَةَ، الْمِصْرِيُّ، وَكَانَ أَسْمَرَ حَسَنَ الْوَجْهِ أَبْلَجَ، شَعْرُهُ مَعَ شَحْمَةِ أُذُنَيْهِ، وَفِي جَبْهَتِهِ أَثَرُ السُّجُودِ. وَالْبُرَكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيُّ. وَعَمْرُو بْنُ بَكْرٍ التَّمِيمِيُّ أَيْضًا، اجْتَمَعُوا فَتَذَاكَرُوا قَتْلَ عَلِيٍّ إِخْوَانَهُمْ مِنْ أَهْلِ النَّهْرَوَانِ فَتَرَحَّمُوا عَلَيْهِمْ وَقَالُوا :مَاذَا نَصْنَعُ بِالْبَقَاءِ بَعْدَهُمْ ؟! كَانُوا مِنْ خَيْرِ النَّاسِ وَأَكْثَرَهُمْ صَلَاةً، وَكَانُوا دُعَاةَ النَّاسِ إِلَى رَبِّهِمْ، لَا يَخَافُونَ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ، فَلَوْ شَرَيْنَا أَنْفُسَنَا فَأَتَيْنَا أَئِمَّةَ الضَّلَالَةِ فَقَتَلْنَاهُمْ فَأَرَحْنَا مِنْهُمُ الْبِلَادَ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ ثَأْرَ إِخْوَانِنَا. فَقَالَ ابْنُ مُلْجَمٍ أَنَا أَكْفِيكُمْ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ .وَقَالَ الْبُرَكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ :أَنَا أَكْفِيكُمْ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ .وَقَالَ عَمْرُو بْنُ بَكْرٍ :أَنَا أَكْفِيكُمْ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ فَتَعَاهَدُوا وَتَوَاثَقُوا أَنْ لَا يَنْكِصَ رَجُلٌ مِنْهُمْ عَنْ صَاحِبِهِ حَتَّى يَقْتُلَهُ أَوْ يَمُوتَ دُونَهُ، فَأَخَذُوا أَسْيَافَهُمْ فَسَمُّوهَا، وَاتَّعَدُوا لِسَبْعَ عَشْرَةَ مِنْ رَمَضَانَ أَنْ يُبَيِّتَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ صَاحِبَهُ فِي بَلَدِهِ الَّذِي هُوَ فِيهِ. فَأَمَّا ابْنُ مُلْجَمٍ فَسَارَ إِلَى الْكُوفَةِ فَدَخَلَهَا، وَكَتَمَ أَمْرَهُ حَتَّى عَنْ أَصْحَابِهِ مِنَ الْخَوَارِجِ الَّذِينَ هُمْ بِهَا، فَبَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ فِي قَوْمٍ مِنْ بَنِي تَيْمِ الرَّبَابِ وَهُمْ يَتَذَاكَرُونَ قَتْلَاهُمْ يَوْمَ النَّهْرَوَانِ إِذْ أَقْبَلَتِ امْرَأَةٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهَا :قَطَامِ بِنْتُ الشِّجْنَةِ. قَدْ قَتَلَ عَلِيٌّ يَوْمَ النَّهْرَوَانِ أَبَاهَا وَأَخَاهَا، وَكَانَتْ فَائِقَةَ الْجَمَالِ مَشْهُورَةً بِهِ، وَكَانَتْ قَدِ انْقَطَعَتْ فِي الْمَسْجِدِ الْجَامِعِ تَتَعَبَّدُ فِيهِ، فَلَمَّا رَآهَا ابْنُ مُلْجَمٍ سَلَبَتْ عَقْلَهُ، وَنَسِيَ حَاجَتَهُ الَّتِي جَاءَ لَهَا،

وَخَطَبَهَا إِلَى نَفْسِهَا، فَاشْتَرَطَتْ عَلَيْهِ ثَلَاثَةَ آلَافِ دِرْهَمٍ وَخَادِمًا وَقَيْنَةً، وَأَنْ يَقْتُلَ لَهَا عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَالَ :فَهُوَ لَكِ، وَوَاللَّهِ مَا جَاءَ بِي إِلَى هَذِهِ الْبَلْدَةِ إِلَّا قَتْلُ عَلِيٍّ. فَتَزَوَّجَهَا وَدَخَلَ بِهَا، ثُمَّ شَرَعَتْ تُحَرِّضُهُ عَلَى ذَلِكَ، وَنَدَبَتْ لَهُ رَجُلًا مِنْ قَوْمِهَا مِنْ تَيْمِ الرَّبَابِ يُقَالُ لَهُ :وَرْدَانُ. لِيَكُونَ مَعَهُ رِدْءًا، وَاسْتَمَالَ ابْنُ مُلْجَمٍ رَجُلًا آخَرَ يُقَالُ لَهُ :شَبِيبُ بْنُ بَجَرَةَ الْأَشْجَعِيُّ الْحَرُورِيُّ. قَالَ لَهُ ابْنُ مُلْجَمٍ هَلْ لَكَ فِي شَرَفِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؟ فَقَالَ :وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ :قَتْلُ عَلِيٍّ .فَقَالَ :ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ! لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِدًّا، كَيْفَ تَقْدِرُ عَلَيْهِ؟ قَالَ :أَكْمُنُ لَهُ فِي الْمَسْجِدِ، فَإِذَا خَرَجَ لِصَلَاةِ الْغَدَاةِ شَدَدْنَا عَلَيْهِ فَقَتَلْنَاهُ، فَإِنْ نَجَوْنَا شَفَيْنَا أَنْفُسَنَا وَأَدْرَكْنَا ثَأْرَنَا، وَإِنْ قُتِلْنَا فَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا .فَقَالَ :وَيْحَكَ لَوْ غَيْرَ عَلِيٍّ لَكَانَ أَهْوَنَ عَلَيَّ، قَدْ عَرَفْتُ سَابِقَتَهُ فِي الْإِسْلَامِ وَقَرَابَتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَا أَجِدُنِي أَنْشَرِحُ صَدْرًا لِقَتْلِهِ .فَقَالَ :أَمَا تَعْلَمُ أَنَّهُ قَتَلَ أَهْلَ النَّهْرَوَانِ؟ فَقَالَ :بَلَى قَالَ: فَنَقْتُلُهُ بِمَنْ قَتَلَ مِنْ إِخْوَانِنَا. فَأَجَابَهُ إِلَى ذَلِكَ بَعْدَ لَأْيٍ. وَدَخَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ، فَوَاعَدَهُمُ ابْنُ مُلْجَمٍ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ لِسَبْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً خَلَتْ، وَقَالَ :هَذِهِ اللَّيْلَةُ الَّتِي وَاعَدْتُ أَصْحَابِي يَقْتُلُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَّا فِيهَا صَاحِبَهُ الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ. ثُمَّ جَاءُوا إِلَى قَطَامِ، وَهِيَ امْرَأَةُ ابْنِ مُلْجَمٍ، فَدَعَتْ لَهُمْ بِعِصَبِ الْحَرِيرِ فَعَصَبَتْهُمْ بِهَا، وَكَانَتْ فِي الْمَسْجِدِ، فَجَاءَ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةُ ; وَهُمُ ابْنُ مُلْجَمٍ وَوَرْدَانُ وَشَبِيبٌ، وَهُمْ مُشْتَمِلُونَ عَلَى سُيُوفِهِمْ، فَجَلَسُوا مُقَابِلَ السُّدَّةِ الَّتِي يَخْرُجُ مِنْهَا عَلِيٌّ، فَلَمَّا خَرَجَ جَعَلَ يُنْهِضُ النَّاسَ مِنَ النَّوْمِ إِلَى الصَّلَاةِ وَيَقُولُ :الصَّلَاةَ الصَّلَاةَ. فَثَارَ إِلَيْهِ شَبِيبٌ بِالسَّيْفِ فَضَرَبَهُ فَوَقَعَ فِي الطَّاقِ، فَضَرَبَهُ ابْنُ مُلْجَمٍ بِالسَّيْفِ عَلَى قَرْنِهِ، فَسَالَ دَمُهُ عَلَى لِحْيَتِهِ،

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَلَمَّا ضَرَبَهُ ابْنُ مُلْجَمٍ قَالَ :لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ، لَيْسَ لَكَ يَا عَلِيُّ وَلَا لِأَصْحَابِكَ. وَجَعَلَ يَتْلُو قَوْلُهُ تَعَالَى }وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ] {البقرة: 207 [وَنَادَى عَلِيٌّ: عَلَيْكُمْ بِهِ. وَهَرَبَ وَرْدَانُ، فَأَدْرَكَهُ رَجُلٌ مِنْ حَضْرَمَوْتَ فَقَتَلَهُ، وَذَهَبَ شَبِيبٌ فَنَجَا بِنَفْسِهِ وَفَاتَ النَّاسَ، وَمُسِكَ ابْنُ مُلْجَمٍ، وَقَدَّمَ عَلِيٌّ جَعْدَةَ بْنَ هُبَيْرَةَ بْنِ أَبِي وَهْبٍ فَصَلَّى بِالنَّاسِ صَلَاةَ الْفَجْرِ، وَحُمِلَ عَلِيٌّ إِلَى مَنْزِلِهِ، وَحُمِلَ إِلَيْهِ ابْنُ مُلْجَمٍ، فَأُوقِفَ بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُوَ مَكْتُوفٌ، قَبَّحَهُ اللَّهُ، فَقَالَ لَهُ :أَيْ عَدُوَّ اللَّهِ، أَلَمْ أُحْسِنْ إِلَيْكَ؟ قَالَ :بَلَى .قَالَ :فَمَا حَمَلَكَ عَلَى هَذَا؟ قَالَ :شَحَذْتُهُ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا، وَسَأَلْتُ اللَّهَ أَنْ يَقْتُلَ بِهِ شَرَّ خَلْقِهِ .فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ :لَا أُرَاكَ إِلَّا مَقْتُولًا بِهِ، وَلَا أُرَاكَ إِلَّا مِنْ شَرِّ خَلْقِهِ .ثُمَّ قَالَ :إِنْ مِتُّ فَاقْتُلُوهُ، وَإِنْ عِشْتُ فَأَنَا أَعْلَمُ كَيْفَ أَصْنَعُ بِهِ.

وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ :حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ ظَبْيَانَ، عَنْ أَبِي تِحْيَى قَالَ :لَمَّا ضَرَبَ ابْنُ مُلْجَمٍ عَلِيًّا قَالَ لَهُمْ: افْعَلُوا بِهِ كَمَا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَفْعَلَ بِرَجُلٍ أَرَادَ قَتْلَهُ فَقَالَ »اقْتُلُوهُ ثُمَّ حَرِّقُوهُ.

وَقَدْ رُوِيَ أَنَّ أُمَّ كُلْثُومٍ بِنْتَ عَلِيٍّ قَالَتْ لِابْنِ مُلْجَمٍ وَهُوَ وَاقِفٌ :وَيْحَكَ! لِمَ ضَرَبْتَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ :إِنَّمَا ضَرَبْتُ أَبَاكِ .فَقَالَتْ :إِنَّهُ لَا بَأْسَ عَلَيْهِ .فَقَالَ :فَلِمَ تَبْكِينَ؟ وَاللَّهِ لَقَدْ ضَرَبْتُهُ ضَرْبَةً لَوْ أَصَابَتْ أَهْلَ الْمِصْرِ لَمَاتُوا أَجْمَعِينَ، وَاللَّهِ لَقَدْ سَمَمْتُ هَذَا السَّيْفَ شَهْرًا، وَلَقَدِ اشْتَرَيْتُهُ بِأَلْفٍ وَسَمَمْتُهُ بِأَلْفٍ.

فَقَالَ جُنْدَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ :يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنْ مِتَّ نُبَايِعُ الْحَسَنَ؟ فَقَالَ :لَا آمُرُكُمْ وَلَا أَنْهَاكُمْ، أَنْتُمْ أَبْصَرُ. وَلَمَّا احْتُضِرَ عَلِيٌّ جَعَلَ يُكْثِرُ مِنْ قَوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، لَا يَنْطِقُ بِغَيْرِهَا - وَقَدْ قِيلَ :إِنَّ آخِرَ مَا تَكَلَّمَ بِهِ} :فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا - يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ] {الزلزلة: 7[

]الزَّلْزَلَةِ: 7، 8 -[وَقَدْ أَوْصَى وَلَدَيْهِ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، وَغَفْرِ الذَّنْبَ، وَكَظْمِ الْغَيْظِ، وَصِلَةِ الرَّحِمِ، وَالْحِلْمِ عَنِ الْجَاهِلِ، وَالتَّفَقُّهِ فِي الدِّينِ، وَالتَّثَبُّتِ فِي الْأَمْرِ، وَالتَّعَاهُدِ لِلْقُرْآنِ، وَحُسْنِ الْجِوَارِ، وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَاجْتِنَابِ الْفَوَاحِشِ، وَوَصَّاهُمَا بِأَخِيهِمَا مُحَمَّدِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ، وَوَصَّاهُ بِمَا وَصَّاهُمَا بِهِ، وَأَنْ يُعَظِّمَهُمَا وَلَا يَقْطَعَ أَمْرًا دُونَهُمَا، وَكَتَبَ ذَلِكَ كُلَّهُ فِي كِتَابِ وَصِيَّتِهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَرْضَاهُ.

صُورَةُ الْوَصِيَّةِ الَّتِي تَرَكَهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

وَصُورَةُ الْوَصِيَّةِ :بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، هَذَا مَا أَوْصَى بِهِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ; أَنَّهُ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَرْسَلَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ، ثُمَّ إِنَّ صِلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا شَرِيكَ لَهُ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، أُوصِيكَ يَا حَسَنُ وَجَمِيعَ وَلَدِي وَأَهْلِي وَمَنْ بَلَغَهُ كِتَابِي بِتَقْوَى اللَّهِ رَبِّكُمْ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ

مُسْلِمُونَ، وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا، فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ إِنَّ صَلَاحَ ذَاتِ الْبَيْنِ أَفْضَلُ مِنْ عَامَّةِ الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ .انْظُرُوا إِلَى ذَوِي أَرْحَامِكُمْ فَصِلُوهُمْ يُهَوِّنِ اللَّهُ عَلَيْكُمُ الْحِسَابَ، اللَّهَ اللَّهَ فِي الْأَيْتَامِ ; فَلَا تُعْفُوا أَفْوَاهَهُمْ وَلَا يُضَيَّعُنَّ بِحَضْرَتِكُمْ، وَاللَّهَ اللَّهَ فِي جِيرَانِكُمْ ; فَإِنَّهُمْ وَصِيَّةُ نَبِيِّكُمْ ﷺ، مَا زَالَ يُوصِي بِهِمْ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُورِّثُهُمْ، وَاللَّهَ اللَّهَ فِي الْقُرْآنِ ; فَلَا يَسْبِقَنَّكُمْ إِلَى الْعَمَلِ بِهِ غَيْرُكُمْ، وَاللَّهَ اللَّهَ فِي الصَّلَاةِ ; فَإِنَّهَا عَمُودُ دِينِكُمْ، وَاللَّهَ اللَّهَ فِي بَيْتِ رَبِّكُمْ، فَلَا يَخْلُوَنَّ مِنْكُمْ مَا بَقِيتُمْ ; فَإِنَّهُ إِنْ تُرِكَ لَمْ تُنَاظَرُوا، وَاللَّهَ اللَّهَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ ; فَإِنَّ صِيَامَهُ جُنَّةٌ مِنَ النَّارِ، وَاللَّهَ اللَّهَ فِي الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ، وَاللَّهَ اللَّهَ فِي الزَّكَاةِ ; فَإِنَّهَا تُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ، وَاللَّهَ اللَّهَ فِي ذِمَّةِ نَبِيِّكُمْ ; لَا تُظْلَمَنَّ بَيْنَ ظَهْرَانَيْكُمْ، وَاللَّهَ اللَّهَ فِي أَصْحَابِ نَبِيِّكُمْ ; فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوْصَى بِهِمْ، وَاللَّهَ اللَّهَ فِي الْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ فَأَشْرِكُوهُمْ فِي مَعَاشِكُمْ، وَاللَّهَ اللَّهَ فِيمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ، فَإِنَّ آخِرَ مَا تَكَلَّمَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ قَالَ: أُوصِيكُمْ بِالضَّعِيفَيْنِ ; نِسَائِكُمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ «."الصَّلَاةَ الصَّلَاةَ، لَا تَخَافُنَّ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ يَكْفِكُمْ مَنْ أَرَادَكُمْ وَبَغَى عَلَيْكُمْ، وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ، وَلَا تَتْرُكُوا الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ، فَيُوَلَّى الْأَمْرَ شِرَارُكُمْ ثُمَّ تَدْعُونَ فَلَا يُسْتَجَابُ لَكُمْ، وَعَلَيْكُمْ بِالتَّوَاصُلِ وَالتَّبَاذُلِ، وَإِيَّاكُمْ وَالتَّدَابُرَ وَالتَّقَاطُعَ وَالتَّفَرُّقَ، وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ، وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ حَفِظَكُمُ اللَّهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتٍ، وَحَفِظَ فِيكُمْ نَبِيَّكُمْ،

أَسْتَوْدِعُكُمُ اللَّهَ، وَأَقْرَأُ عَلَيْكُمُ السَّلَامَ وَرَحْمَةَ اللَّهِ. ثُمَّ لَمْ يَنْطِقْ إِلَّا بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، حَتَّى قُبِضَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ.
وَقَدْ غَسَّلَهُ ابْنَاهُ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، وَصَلَّى عَلَيْهِ الْحَسَنُ، فَكَبَّرَ عَلَيْهِ تِسْعَ تَكْبِيرَاتٍ.

وَ افَقَ يَوْمُ الجُمُعَةِ يَوْمَ عِيْدٍ

روى أبو داود: عَنْ إِيَاسِ بْنِ أَبِي رَمْلَةَ الشَّامِيِّ، قَالَ :شَهِدْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ، وَهُوَ يَسْأَلُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ، قَالَ :أَشَهِدْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِيدَيْنِ اجْتَمَعَا فِي يَوْمٍ؟ قَالَ :نَعَمْ، قَالَ :فَكَيْفَ صَنَعَ؟ قَالَ : صَلَّى الْعِيدَ، ثُمَّ رَخَّصَ فِي الْجُمُعَةِ، فَقَالَ : مَنْ شَاءَ أَنْ يُصَلِّيَ، فَلْيُصَلِّ [392] صحيح
وَلَفْظُ أَحْمَدَ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عِيدَيْنِ اجْتَمَعَا؟ قَالَ :نَعَمْ صَلَّى الْعِيدَ أَوَّلَ النَّهَارِ، ثُمَّ رَخَّصَ فِي الْجُمُعَةِ فَقَالَ ":مَنْ شَاءَ أَنْ يُجَمِّعَ فَلْيُجَمِّعْ[393]

[392] **سنن أبي داود** ، تفريع أبواب الجمعة باب إذا وافق يوم الجمعة يوم عيد ، حديث 1070
-**سنن النسائي** ، كتاب صلاة العيدين الرخصة في التخلف عن الجمعة لمن شهد العيد ، حديث 1591
-**سنن ابن ماجه** ، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب ما جاء فيما إذا اجتمع العيدان في يوم ، حديث 1310
[393] **مسند الإمام أحمد** ، مسند الكوفيين حديث زيد بن أرقم ، حديث 19318

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَنْ أَبِيْ هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : اجْتَمَعَ عِيدَانِ فِي يَوْمِكُمْ هَذَا، فَمَنْ شَاءَ أَجْزَأَهُ مِنَ الْجُمُعَةِ، وَإِنَّا مُجَمِّعُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ[394] صحيح ، وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ مِثْلَه [395]

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : قَدِ اجْتَمَعَ فِي يَوْمِكُمْ هَذَا عِيدَانِ، فَمَنْ شَاءَ أَجْزَأَهُ مِنَ الْجُمُعَةِ، وَإِنَّا مُجَمِّعُونَ[396] صحيح

وَفِيْ صَحِيْحِ مُسلِمٍ – وَرَوَاهُ أَبُوْ دَاودَ وَالنَّسَائِيُّ - عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْعِيدَيْنِ وَفِي الْجُمُعَةِ بِـ} سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى{ وَ } هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ{ قَالَ وَإِذَا اجْتَمَعَ الْعِيدُ وَالْجُمُعَةُ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ يَقْرَأُ بِهِمَا أَيْضًا فِي الصَّلاَتَيْنِ[397]

عَنْ ذَكْوَانَ أَبِي صَالِحٍ قَالَ :اجْتَمَعَ عِيدَانِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺيَوْمُ جُمُعَةٍ وَيَوْمُ عِيدٍ , فَصَلَّى ثُمَّ قَامَ فَخَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ " :قَدْ أَصَبْتُمْ ذِكْرًا

[394] **سنن ابن ماجه** ، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب ما جاء فيما إذا اجتمع العيدان في يوم ، حديث 1311

[395] **سنن ابن ماجه** ، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب ما جاء فيما إذا اجتمع العيدان في يوم ، حديث 1312

[396] **سنن أبي داود** ، تفريع أبواب الجمعة باب إذا وافق يوم الجمعة يوم عيد ، حديث 1073

[397] **صحيح مسلم** ، حديث 878 / **سنن أبي داود** 1122 / **سنن النسائي** 1568 / **سنن الترمذي** 533

وَخَيْرًا , وَإِنَّا مُجَمِّعُونَ فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَجْلِسَ فَلْيَجْلِسْ وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُجَمِّعَ فَلْيُجَمِّعْ[398] مرسل

وَفِيْ صَحِيْحِ البُخَارِي: قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ :ثُمَّ شَهِدْتُ العِيدَ مَعَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، فَكَانَ ذَلِكَ يَوْمَ الجُمُعَةِ، فَصَلَّى قَبْلَ الخُطْبَةِ، ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ هَذَا يَوْمٌ قَدِ اجْتَمَعَ لَكُمْ فِيهِ عِيدَانِ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْتَظِرَ الجُمُعَةَ مِنْ أَهْلِ العَوَالِي فَلْيَنْتَظِرْ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَرْجِعَ فَقَدْ أَذِنْتُ لَه[399] عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، قَالَ :صَلَّى بِنَا ابْنُ الزُّبَيْرِ فِي يَوْمِ عِيدٍ، فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ أَوَّلَ النَّهَارِ، ثُمَّ رُحْنَا إِلَى الْجُمُعَةِ، فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْنَا فَصَلَّيْنَا وُحْدَانًا، وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ بِالطَّائِفِ، فَلَمَّا قَدِمَ ذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ : أَصَابَ السُّنَّةَ[400] صحيح

وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ، قَالَ : اجْتَمَعَ عِيدَانِ عَلَى عَهْدِ ابْنِ الزُّبَيْرِ فَأَخَّرَ الْخُرُوجَ حَتَّى تَعَالَى النَّهَارُ، ثُمَّ خَرَجَ فَخَطَبَ فَأَطَالَ الْخُطْبَةَ، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى وَلَمْ

[398] **السنن الكبرى للبيهقي** ، كتاب صلاة العيدين باب اجتماع العيدين بأن يوافق يوم العيد يوم الجمعة ، 6289

[399] **صحيح البخاري** ، كتاب الأضاحي باب ما يؤكل من لحوم الأضاحي وما يتزود منها ، حديث 5572

[400] **سنن أبي داود** ، تفريع أبواب الجمعة باب إذا وافق يوم الجمعة يوم عيد ، حديث 1071

يُصَلِّ لِلنَّاسِ يَوْمَئِذٍ الْجُمُعَةَ، فَذُكِرَ ذَلِكَ لِابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ :أَصَابَ السُّنَّةَ[401]

قَالَ عَطَاءٌ: اجْتَمَعَ يَوْمُ جُمُعَةٍ، وَيَوْمُ فِطْرٍ عَلَى عَهْدِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ : عِيدَانِ اجْتَمَعَا فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ، فَجَمَعَهُمَا جَمِيعًا فَصَلَّاهُمَا رَكْعَتَيْنِ بُكْرَةً، لَمْ يَزِدْ عَلَيْهِمَا حَتَّى صَلَّى الْعَصْرَ[402] صحيح

[401] **سنن النسائي** ، كتاب صلاة العيدين الرخصة في التخلف عن الجمعة لمن شهد العيد ، حديث 1592

[402] **سنن أبي داود** ، تفريع أبواب الجمعة باب إذا وافق يوم الجمعة يوم عيد ، حديث 1072

حَدِيْثٌ عَظِيْمٌ

ذَكَرَهُ ابْنُ قيّم الجَوْزِيَّةُ وَحَسَّنَهُ فِيْ كِتَابِه الرُّوْحِ وَحَسَّنَه الحَافِظُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ أيْضًا عَن سعيد بن الْمسيب عَن عبد الرَّحْمَن بن سَمُرَة قَالَ خرج علينا رَسُول الله وَنحن فِي صفة بِالْمَدِينَةِ فَقَامَ علينا فَقَالَ إنى رَأَيْت البارحة عجبا رَأَيْت رجلا من أمتى أَتَاهُ ملك الْمَوْت ليقْبض روحه فَجَاءَهُ بره بِوَالِديهِ فَرد ملك الْمَوْت عَنهُ وَرَأَيْت رجلا من أمتى قَدِ احْتَوَشَتْهُ الشَّيَاطِين فجَاء ذكر الله فطير الشَّيَاطِين عَنهُ وَرَأَيْت رجلا من أمتى قد احتوشته مَلَائِكَة الْعَذَاب فَجَاءَتْهُ صلَاته فاستنقذته من أَيْديهم وَرَأَيْت رجلا من أمتى يَلْهَث عطشا كلما دنا من حَوْض منع وطرد فَجَاءَهُ صِيَام شهر رَمَضَان فاسقاه وأرواه وَرَأَيْت رجلا من أمتى وَرَأَيْت النَّبِيين جُلُوسًا حلقا حلقا كلما دنا إِلَى حَلقَة طرد وَمنع فَجَاءَهُ غسله من الْجَنَابَة فَأخذ بِيَدِهِ فأقعده إِلَى جَنْبي وَرَأَيْت رجلا من أمتى من بَين يَدَيْهِ ظلمَة وَمن خَلفه وَعَن يَمِينه ظلمَة وَعَن يسَاره ظلمَة وَمن فَوْقه ظلمَة وَهُوَ متحير فِيهِ فَجَاءَهُ حجه وعمرته فاستخرجاه من الظلمَة وأدخلاه فِي النُّور وَرَأَيْت رجلا من أمتى يتقى وهج النَّار وشررها فَجَاءَتْهُ صدقته فَصَارَت سترا بَينه وَبَين النَّار وظلا على رَأسه وَرَأَيْت رجلا من أمتى يكلم الْمُؤمنِينَ وَلَا يكلمونه فَجَاءَتْهُ صلته لرحمه فَقَالَت يَا معشر الْمُؤمنِينَ انه كَانَ وصُولا لرحمه فكلموه الْمُؤْمِنُونَ وصافحوه وصافحهم وَرَأَيْت رجلا من أمتى قد احتوشته الزَّبَانِيَة فَجَاءَهُ أمره بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيه عَن الْمُنكر فاستنقذه من أَيْديهم وَأدْخلهُ فِي مَلَائِكَة الرَّحْمَة وَرَأَيْت رجلا من أمتى جاثيا على رُكْبَتَيْهِ وَبَينه وَبَين الله حجاب فَجَاءَهُ حسن خلقه فَأخذ بِيَدِهِ فَأدْخلهُ على الله

عز وَجل وَرَأَيْت رجلا من أمتى قد ذهبت صَحِيفَته من قبل شِمَاله فَجَاءَهُ خَوفه من الله عز وَجل فَأخذ صَحِيفَته فوضعها فِي يَمِينه فوضعها فِي يَمِينه ورايت رجلا من أمتى خف مِيزَانه فَجَاءَهُ أفراطه فثقلوا مِيزَانه وَرَأَيْت رجلا من أمتى قَائِما على شَفير جَهَنَّم فَجَاءَهُ رجاؤه من الله عز وَجل فاستنقذه من ذَلِك وَمضى وَرَأَيْت رجلا من أمتى قد هوى فِي النَّار فَجَاءَتْهُ دمعته الَّتِي قد بَكَى من خشيَة الله عز وَجل فاستنقذته من ذَلِك وَرَأَيْت رجلا من أمتى قَائِما على الصِّرَاط يرعد كَمَا ترْعد السعفة فِي ريح عاصف فَجَاءَهُ حسن ظَنّه بِاللَّه عز وَجل فسكن روعه وَمضى وَرَأَيْت رجلا من أمتى يزحف على الصِّرَاط يحبو أَحْيَانًا وَيتَعَلَّق أَحْيَانًا فَجَاءَتْهُ صلَاته فأقامته على قَدَمَيْهِ وأنقذته وَرَأَيْت رجلا من أمتى انْتهى إِلَى أَبْوَاب الْجنَّة فغلقت الْأَبْوَاب دونه فَجَاءَتْهُ شَهَادَة أَن لَا إِلَه إِلَّا الله ففتحت لَهُ الْأَبْوَاب وأدخلته الْجنَّة

قَالَ الْحَافِظ أَبُو مُوسَى [403] هَذَا حَدِيث حسن جدا [404] رَوَاهُ عَن سعيد بن الْمسيب وَعمر بن ذَر وعَلى ابْن زيد بن جدعَان[405]

[403] محمد بن عمر بن أحمد بن عمر بن محمد الأصبهاني المديني، أبو موسى (المتوفى: 581هـ)

[404] في كتابه الترغيب في الخصال المنجية والترهيب من الخلال المردية

[405] **الروح** في الكلام على أرواح الأموات والأحياء بالدلائل من الكتاب والسنة المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: 751هـ) المسألة العاشرة الأسباب المنجية من عذاب القبر جوابها أيضا من وجهين ص 82-83

وَقَالَ الحَافِظُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: أصول السنة تشهد له وهو من أحسن الأحاديث [406]

وَقَالَ ابْنُ قَيِّم: وكان شيخ الإسلام ابن تيمية قدس الله روحه يعظم شأن هذا الحديث، وبلغني عنه أنه كان يقول :شواهد الصحة عليه، والمقصود منه قوله ﷺ ورأيت رجلاً من أمتي احتوشته الشياطين، ذكر الله عز وجل فطرد الشيطان عنه، فهذا مطابق لحديث الحارث الأشعري الذي شرحناه في هذه الرسالة وقوله فيه : وأمركم بذكر الله عز وجل وإن مثل ذلك كمثل رجل طلبه العدو فانطلقوا في طلبه سراعاً

- **تاريخ دمشق** المؤلف: أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (المتوفى: 571هـ) رقم 7044 ج 34 ص 407

- **إمتاع الأسماع بما للنبي من الأحوال والأموال والحفدة والمتاع** المؤلف: أحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني العبيدي، تقي الدين المقريزي (المتوفى: 845هـ) المجلد الثامن فصل في ذكر حركات رسول الله ﷺ وسكونه وأما مناماته عليه السلام ص 94

-**الجامع الصغيروزيادته** المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: 911هـ) حديث 4896 باختلاف يسير

[406] **المستدرك على مجموع فتاوى شيخ الإسلام** المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: 728هـ) جمعه ورتبه وطبعه على نفقته: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم (المتوفى: 1421هـ) ج 1 ص 101

وانطلق حتى أتى حصناً حصيناً فأحرز نفسه فيه فكذلك الشيطان لا يحرز العباد أنفسهم منه إلا بذكر الله عز وجل[407]

وَقَالَ السَّخَاوِيُّ: وقد ضعف الحديث الذهبي في الميزان وأخرجه القاضي أبو يعلى في كتاب أبطال التأويلات لأخبار الصفات وفيه من الزيادة ورأيت رجلاً جاثياً على ركبتيه وبينه وبين الرب حجاب فجاءته محبتي فأخذت بيده وأدخلته على الله.

وذكر الشيخ العارف أبو ثابت محمد بن عبد الملك الديلمي في كتابه أصول مذاهب العرفان بالله ما معناه أن هذا الحديث وإن كان غريباً عند أهل الحديث فهو صحيح لا شك فيه ولا ريب حصل له العلم القطعي بصحته من طريق الكشف في كثير من وقائعه وأحواله. كذا قال والعلم عند الله تعالى[408]

[407] **الو ابل الصيب من الكلم الطيب** المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: 751هـ) ذكر الله وفوائده ، الثالثة والسبعون

[408] **القَولُ البَدِيعُ في الصَّلاةِ عَلَى الحَبِيبِ الشَّفِيعِ** المؤلف: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي (المتوفى: 902هـ) الباب الثاني: في ثواب الصلاة على رسول الله ﷺ ص 130

قَالَ الهَيْثَمِيُّ: رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ بِإِسْنَادَيْنِ، فِي أَحَدِهِمَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الْوَاسِطِيُّ، وَفِي الْآخَرِ خَالِدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ، وَكِلَاهُمَا ضَعِيفٌ [409]

قَالَ الأَلْبَانِيُّ: ضَعِيْفٌ [410]، **قُلْتُ:** فَثَبَتَ أَنَّهُ لَيْسَ بِمَوْضُوْعٍ

وَأَوْرَدَه ابْنُ الجَوْزِيُّ بِسَنَدِه [411] فِي العِلَلِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيّبِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ وَنَحْنُ فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ فَقَالَ إِنِّي رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ عَجَبًا قَالُوا وَمَا هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ رَأَيْتُ رَجُلا مِنْ أُمَّتِي جَاءَهُ مَلَكُ الْمَوْتِ لِيَقْبِضَ رُوحَهُ فَجَاءَهُ بِرُّهُ بِوَالِدِهِ فَرَدَّهُ عَنْهُ وَرَأَيْتُ رَجُلا مِنْ أُمَّتِي قَدِ احْتَوَشَتْهُ الشَّيَاطِينُ فَجَاءَهُ ذِكْرُ اللَّهِ

[409] **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد** المؤلف: أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (المتوفى: 807هـ) حديث 11746

[410] **ضعيف الجامع الصغيروزيادته** المؤلف: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: 1420هـ) حديث 2086

[411] حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ جَعْفَرُ بْنُ زَيْدٍ الشَّامِيُّ لَفْظًا قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو طَالِبٍ عَبْدُ الْقَادِرِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيّ الْجَوْهَرِيُّ قَالَ أَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ لُؤْلُؤٍ الْوَرَّاقُ قَالَ أَنَا أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ أَيُّوبَ السَّقْطِيُّ قَالَ نا أَبُو الْوَلِيدِ بِشْرُ بْنُ الوليد القاضب قَالَ نا الْفَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ قَالَ حَدَّثَنَا هِلالُ أَبُو جَبَلَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيّبِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ

عَزَّ وَجَلَّ فَخَلَّصَهُ مِنْ بَيْنِهِمْ وَرَأَيْتُ رَجُلا مِنْ أُمَّتِي يُسَلَّطُ عليه عذاب القبر فجاءه وضوءه فَاسْتَنْقَذَهُ مِنْهُ وَرَأَيْتُ رَجُلا مِنْ أُمَّتِي احْتَوَشَتْهُ مَلائِكَةُ الْعَذَابِ فَجَاءَتْهُ صَلاتُهُ فَاسْتَنْقَذَتْهُ مِنْ أَيْدِيهِمْ وَرَأَيْتُ رَجُلا مِنْ أُمَّتِي يَلْهَثُ عَطَشًا كُلَّمَا وَرَدَ حَوْضًا مُنِعَ مِنْهُ فَجَاءَهُ صَوْمُهُ رَمَضَانَ فَسَقَاهُ وَأَرْوَاهُ وَرَأَيْتُ رَجُلا مِنْ أُمَّتِي وَالنَّبِيُّونَ حِلَقًا حِلَقًا كُلَّمَا دَنَا إِلَى حَلْقَةٍ ظَنَّ أَنَّهُ مِنْهَا رُدَّ فَجَاءَهُ اغْتِسَالُهُ مِنَ الْجَنَابَةِ فَأَخَذَهُ بِيَدِهِ فَأَجْلَسَهُ إِلَى جَنْبِي وَرَأَيْتُ رَجُلا مِنْ أُمَّتِي مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ ظُلْمَةٌ وَعَنْ شِمَالِهِ ظُلْمَةٌ من فَوْقِهِ ظُلْمَةٌ وَمَنْ تَحْتِهِ ظُلْمَةٌ وَهُوَ مُتَحَيِّرٌ فِيهَا فَجَاءَهُ حَجُّهُ وَعُمْرَتُهُ وَاسْتَنْقَذَاهُ مِنَ الظُّلْمَةِ وَأَدْخَلاهُ النُّورَ وَرَأَيْتُ رَجُلا مِنْ أُمَّتِي يُكَلِّمُ الْمُؤْمِنِينَ فَلا يُكَلِّمُونَهُ فَجَاءَتْهُ صِلَةُ الرَّحِمِ فَقَالَتْ يَا مَعْشَرَ الْمُؤْمِنِينَ كَلِّمُوهُ فَإِنَّهُ كَانَ وَاصِلا لِلرَّحِمِ فَكَلَّمُوهُ وَصَافَحُوهُ وَرَأَيْتُ رَجُلا مِنْ أُمَّتِي يَتَّقِي وَهَجَ النَّارِ وَشَرَرَهَا بِيَدِهِ عَنْ وَجْهِهِ فَجَاءَتْهُ صَدَقَتُهُ فَصَارَتْ سِتْرًا عَلَى رَأْسِهِ وَظِلا عَلَى وَجْهِهِ وَرَأَيْتُ رَجُلا مِنْ أُمَّتِي قَدْ أَخَذَتْهُ الزَّبَانِيَةُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَجَاءَهُ أَمْرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيُهُ عَنِ الْمُنْكَرِ فَاسْتَنْقَذَاهُ مِنْ أَيْدِيهِمْ وَأَدْخَلاهُ فِي مَلائِكَةِ الرَّحْمَةِ وَصَارَ مَعَهُمْ وَرَأَيْتُ رَجُلا مِنْ أُمَّتِي جَاثِيًا عَلَى رُكْبَتَيْهِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ فَجَاءَهُ حُسْنُ خُلُقِهِ فَأَخَذَهُ بِيَدِهِ فَأَدْخَلَهُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَرَأَيْتُ رَجُلا مِنْ أُمَّتِي قَدْ هَوَتْ صَحِيفَتُهُ قِبَلَ شِمَالِهِ فَجَاءَهُ خَوْفُهُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى فَأَخَذَ صَحِيفَتَهُ فَجَعَلَهَا فِي يَمِينِهِ وَرَأَيْتُ رَجُلا مِنْ أُمَّتِي قَدْ خُفَّ مِيزَانُهُ فَجَاءَتْهُ أَفْرَاطُهُ يَعْنِي أَوْلادَهُ الصِّغَارَ فَثَقُلَتْ مِيزَانُهُ وَرَأَيْتُ رَجُلا مِنْ أُمَّتِي عَلَى شَفِيرِ جَهَنَّمَ فَجَاءَهُ وجله من الله تعالى فاستنفذه مِنْ ذَلِكَ وَرَأَيْتُ رَجُلا مِنْ أُمَّتِي مَنِ انْتَهَى تَهْوِي فِي النَّارِ فَجَاءَتْهُ دُمُوعُهُ الَّتِي بَكَى مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

فَاسْتَخْرَجَتْهُ مِنَ النَّارِ وَرَأَيْتُ رَجُلا مِنْ أُمَّتِي قَائِمًا عَلَى الصِّرَاطِ يَرْعَدُ كَمَا تَرْعَدُ السَّعَفَةُ فِي رِيحٍ عَاصِفٍ فَجَاءَهُ حُسْنُ ظَنِّهِ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَسَكَنَتْ رِعْدَتُهُ وَمَضَى عَلَى الصِّرَاطِ وَرَأَيْتُ رَجُلا مِنْ أُمَّتِي يَحْبُو حَبْوًا أَحْيَانًا وَيَتَعَلَّقُ أَحْيَانًا فَجَاءَتْهُ صَلاتُهُ عَلَيَّ فَأَخَذَتْهُ بِيَدِهِ وَأَقَامَتْهُ عَلَى الصِّرَاطِ وَمَضَى وَرَأَيْتُ رَجُلا مِنْ أُمَّتِي انتهى إلى أبواب الْجَنَّةِ فَغُلِّقَتِ الأَبْوَابُ دُونَهُ فَجَاءَتْهُ شَهَادَةُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ وَفَتَحَتِ الأَبْوَابَ وَأَدْخَلَتْهُ الْجَنَّةَ[412]"

وَقَالَ الشَّيْخُ العُثَيْمِيْنُ: هذا الحديث العظيم الذي رآه النبي -ﷺ-في منامه ورؤيا الأنبياء حق ووحي قال عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه : خرج علينا رسول الله -ﷺ-ونحن في صفة بالمدينة [413]

[412] **العلل المتناهية في الأحاديث الواهية** المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: 597هـ) ، حديث 1165

[413] **الضياء اللامع من الخطب الجوامع** المؤلف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: 1421هـ) ، القسم التاسع في مواضيع عامة الخطبة الرابعة في حديث عبد الرحمن بن سمرة في رؤيا النبي -ﷺ- عجبا ج 2 ص 290

حُكْمُ العَمَلِ بِالحَدِيْثِ الضَّعِيْفِ

الحَدِيْثُ الضَّعِيْفُ فِي الاصْطِلَاحِ:

قَالَ المَالِكِيُّ: هُوَ الحَدِيْثُ الَّذِيْ لَمْ تَجْتَمِعْ فِيْهِ صِفَاتُ القَبُوْلِ [414] **وَقَالَ النَّوَوِيُّ:** هو ما لم يجمع صفة الصحيح أو الحسن [415]

حُكْمُه: يجوز ويُستحبّ العمل في الفضائل والترغيب والترهيب بالحديث الضعيف ما لم يكن موضوعاً [416] أوْ شَدِيْدَ الضُّعْفِ

شُرُوْطُ جَوَازِ العَمَلِ بِه:

1 أنْ يَكُوْنَ فِيْ الْفَضَائِلِ العَمَلِيَّةِ

2 أنْ لَّا يَشْتَدَّ ضُعْفُه

3 أنْ يَنْدَرِجَ تَحْتَ أصْلٍ مَعْمُوْلٍ بِه

4 أن لَّا يُعْتَقَدَ عِنْدَ الْعَمَلِ بِه ثُبُوْتُه [417]

[414] **المَنْهَل اللطيف في أصول الحديث** الشريف للإمام محمد بن علوي المالكي المكي ص 66

[415] **التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث** المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ) ص 31

[416] **الأذكار** المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ) ، [فصل] : في الأمر بالإخلاص وحسن النيات في جميع الأعمال الظاهرات والخفيات ص 8

[417] **المَنْهَل اللطيف في أصول الحديث الشريف** للإمام محمد بن علوي المالكي المكي ص 67

5 (قُلْتُ) وَأَنْ لَّا يُخَالِفَ نَصًّا صَحِيْحًا

قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ:

وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي دُعَاءِ الْخَتْمِ حَدِيثٌ مُنْقَطِعٌ بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ وَقَدْ تَسَاهَلَ أَهْلُ الْحَدِيثِ فِي قَبُولِ مَا وَرَدَ مِنَ الدَّعَوَاتِ وَفَضَائِلِ الْأَعْمَالِ، مَتَى مَا لَمْ تَكُنْ مِنْ رِوَايَةِ مَنْ يُعْرَفُ بِوَضْعِ الْحَدِيثِ أَوِ الْكَذِبِ فِي الرِّوَايَةِ" [418]

وَقَالَ: إِذَا جَاءَ الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ شَدَّدْنَا فِي الْأَسَانِيدِ؛ وَإِذَا جَاءَ التَّرْغِيبُ وَالتَّرْهِيبُ تَسَاهَلْنَا فِي الْأَسَانِيدِ [419]

قَالَ النَّوَوِيُّ:

قال العلماءُ من المحدّثين والفقهاء وغيرهم :يجوز ويُستحبّ العمل في الفضائل والترغيب والترهيب بالحديث الضعيف ما لم يكن موضوعاً ، وأما الأحكام كالحلال والحرام والبيع والنكاح والطلاق وغير ذلك فلا

[418] **شعب الإيمان** المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: 458هـ) تعظيم القرآن فصل في قطع القراءة ج 3 ص 428 رقم 1914

[419] **مجموع الفتاوى** المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: 728هـ) ، الجزء 18: الحديث سئل شيخ الإسلام عن الحديث: تعريفه وأقسامه فصل: متى شدد الإمام أحمد في الأسانيد ومتى تساهل؟ ص 65 – 66

يُعمل فيها إلا بالحديث الصحيح أو الحسن إلا أن يكون في احتياط في شئ من ذلك، كما إذا وردَ حديثٌ ضعيفٌ بكراهة بعض البيوع أو الأنكحة، فإن المستحبَّ أن يتنزّه عنه ولكن لا يجب.[420]

قَالَ ابنُ دَقِيْقٍ:

قوله":في فضائل الأعمال " (**وقد اتفق العلماء على جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال**) أي لأنه إن كان صحيحاً في نفس الأمر، فقد أعطى حقه من العمل به. وإلا فلم يترتب على العمل به مفسدة تحليل ولا تحريم؛ وشرط جواز العمل به :أن لا يشتد ضعفه، بأن لا يخلو طريق من طرقه من كذاب أو مهتم بالكذب، وأن يكون داخلاً تحت :أصل كلي، كما إذا ورد حديث ضعيف بصلاة ركعتين بعد الزوال مثلاً، فإنه يعمل به لدخوله تحت أصل كلي؛ وهو قوله ﷺ" :الصلاة خير موضوع، فمن استطاع أن يستكثر فليستكثر ."رواه الطبراني في الأوسط عن أبي هريرة، أي خير شيء وضعه الله تعالى[421] .

[420] **الأذكار** المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ) ، [فصل] : في الأمر بالإخلاص وحسن النيات في جميع الأعمال الظاهرات والخفيات ص 8

[421] **شرح الأربعين النووية في الأحاديث الصحيحة النبوية** المؤلف: تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد (المتوفى: 702هـ) ص 20

قَالَ الطُّوْفِيُّ:

قوله" :وقد اتفق العلماء على جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال "قلت: لأنَّه إن كان صحيحًا في نفس الأمر فقد أعطى حقه من العمل به، وإن كان ضعيفًا كما ظهر من حاله فمقتضاه لا يترتب عليه تحليل ولا تحريم ولا هضم حقٍّ، بل هو طاعة والطاعة لا حرج على فاعلها. وقد جاء في بعض الأحاديث الضعيفة أيضًا عن النبي - ﷺ" :- من بلغه عنِّي ثواب عمل فعلمه حصل له أَجرُهُ وإن لم أكن قلته "أو كما قال:

فإنَّ قيل :العبادات ونحوها من فضائل الأعمال إنما يُتَلقَّى عن الشرع، فإذا وقعت اعتمادا على الحديث الضعيف كان ذلك اختراعَ عبادةٍ وشرعًا في الدين ما لم يأذن به الله عزَّ وجلَّ وهو مذموم شرعًا.

قُلْنَا :ليس هذا من باب اختراع العبادات وشرع ما لم يأذن به الله عزَّ وجلَّ، بل هو من باب ابتغاء فضل الله تعالى بضعف الأمارات. ثم إن إجماع العلماء على جواز العمل به يدفع هذا السؤال لأنَّ إجماعهم أقوى منه[422].

قَالَ الحَافِظُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ:

[422] **التعيين في شرح الأربعين** المؤلف: سليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم الطوفي الصرصري، أبو الربيع، نجم الدين (المتوفى: 716 هـ) ص 20

قَوْلُ أَحْمَد بْنِ حَنْبَلٍ :إذَا جَاءَ الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ شَدَّدْنَا فِي الْأَسَانِيدِ؛ وَإِذَا جَاءَ التَّرْغِيبُ وَالتَّرْهِيبُ تَسَاهَلْنَا فِي الْأَسَانِيدِ؛ وَكَذَلِكَ مَا عَلَيْهِ الْعُلَمَاءُ مِنْ الْعَمَلِ بِالْحَدِيثِ الضَّعِيفِ فِي فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ :لَيْسَ مَعْنَاهُ إثْبَاتُ الِاسْتِحْبَابِ بِالْحَدِيثِ الَّذِي لَا يُحْتَجُّ بِهِ؛ فَإِنَّ الِاسْتِحْبَابَ حُكْمٌ شَرْعِيٌّ فَلَا يَثْبُتُ إلَّا بِدَلِيلِ شَرْعِيٍّ وَمَنْ أَخْبَرَ عَنْ اللَّهِ أَنَّهُ يُحِبُّ عَمَلًا مِنْ الْأَعْمَالِ مِنْ غَيْرِ دَلِيلٍ شَرْعِيٍّ فَقَدْ شَرَعَ مِنْ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ كَمَا لَوْ أَثْبَتَ الْإِيجَابَ أَوْ التَّحْرِيمَ؛ وَلِهَذَا يَخْتَلِفُ الْعُلَمَاءُ فِي الِاسْتِحْبَابِ كَمَا يَخْتَلِفُونَ فِي غَيْرِهِ بَلْ هُوَ أَصْلُ الدِّينِ الْمَشْرُوعِ .وَإِنَّمَا مُرَادُهُمْ بِذَلِكَ :أَنْ يَكُونَ الْعَمَلُ مِمَّا قَدْ ثَبَتَ أَنَّهُ مِمَّا يُحِبُّهُ اللَّهُ أَوْ مِمَّا يَكْرَهُهُ اللَّهُ بِنَصِّ أَوْ إجْمَاعٍ كَتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ؛ وَالتَّسْبِيحِ وَالدُّعَاءِ؛ وَالصَّدَقَةِ وَالْعِتْقِ؛ وَالْإِحْسَانِ إلَى النَّاسِ؛ وَكَرَاهَةِ الْكَذِبِ وَالْخِيَانَةِ؛ وَنَحْوِ ذَلِكَ فَإِذَا رُوِيَ حَدِيثٌ فِي فَضْلِ بَعْضِ الْأَعْمَالِ الْمُسْتَحَبَّةِ وَثَوَابِهَا وَكَرَاهَةِ بَعْضِ الْأَعْمَالِ وَعِقَابِهَا :فَمَقَادِيرُ الثَّوَابِ وَالْعِقَابِ وَأَنْوَاعُهُ إذَا رُوِيَ فِيهَا حَدِيثٌ لَا نَعْلَمُ أَنَّهُ مَوْضُوعٌ جَازَتْ رِوَايَتُهُ وَالْعَمَلُ بِهِ بِمَعْنَى: أَنَّ النَّفْسَ تَرْجُو ذَلِكَ الثَّوَابَ أَوْ تَخَافُ ذَلِكَ الْعِقَابَ كَرَجُلِ يَعْلَمُ أَنَّ التِّجَارَةَ تَرْبَحُ لَكِنْ بَلَغَهُ أَنَّهَا تَرْبَحُ رِبْحًا كَثِيرًا فَهَذَا إنْ صَدَقَ نَفَعَهُ وَإِنْ كَذَبَ لَمْ يَضُرَّهُ؛ وَمِثَالُ ذَلِكَ التَّرْغِيبُ وَالتَّرْهِيبُ بالإسرائيليات؛ وَالْمَنَامَاتِ وَكَلِمَاتِ السَّلَفِ وَالْعُلَمَاءِ؛ وَوَقَائِعِ الْعُلَمَاءِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا لَا يَجُوزُ بِمُجَرَّدِهِ إثْبَاتُ حُكْمٍ شَرْعِيٍّ؛ لَا اسْتِحْبَابٍ وَلَا غَيْرِهِ وَلَكِنْ يَجُوزُ أَنْ يُذْكَرَ فِي التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ؛ وَالتَّرْجِيَةِ وَالتَّخْوِيفِ[423].

[423] **مجموع الفتاوى** المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: 728هـ) ، الجزء 18: الحديث سئل شيخ الإسلام عن الحديث:

قَالَ الزَّرْكَشِيُّ:

أجمع أهل الحَدِيث وَغَيرهم على الْعَمَل فِي الْفَضَائِل وَنَحْوهَا مِمَّا لَيْسَ فِيهِ حكم وَلَا شَيْء من العقائد وصفات الله تَعَالَى بِالْحَدِيثِ الضَّعِيف فِي فَضَائِل الْأَعْمَال، إِذا علمت هَذَا فقد نَازع بعض الْمُتَأَخِّرين وَقَالَ جَوَازه مُشكل، فَإِنَّهُ لم يثبت عَن النَّبِي ﷺ، فإسناد الْعَمَل إِلَيْهِ يُوهم ثُبُوته وَيُؤَدِّي إِلَى ظن من لَا معرفَة لَهُ بِالْحَدِيثِ الصِّحَّة فينقلونه ويحتجون بِهِ، وَفِي ذَلِك تلبيس، قَالَ: وَقد نقل بعض الْأَثْبَات عَن بعض تصانيف الْحَافِظ أبي بكر بن الْعَرَبِيّ الْمَالِكِي أَنه قَالَ: إِن الحَدِيث الضَّعِيف لَا يعْمل بِهِ مُطلقًا [424]

الحَدِيْثُ الضَّعِيْفُ أوْلَى مِنَ القِيَاسِ:

قال ابن القيم في إعلام الموقعين مبينا أصول مذهب الإمام أحمد رحمه الله تعالى:الْأَصْلُ الرَّابِعُ :الْأَخْذُ بِالْمُرْسَلِ وَالْحَدِيثِ الضَّعِيفِ، إذَا لَمْ يَكُنْ فِي الْبَابِ شَيْءٌ يَدْفَعُهُ، وَهُوَ الَّذِي رَجَّحَهُ عَلَى الْقِيَاسِ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِالضَّعِيفِ عِنْدَهُ الْبَاطِلَ وَلَا الْمُنْكَرَ وَلَا مَا فِي رِوَايَتِهِ مُتَّهَمٌ بِحَيْثُ لَا يَسُوغُ

تعريفه وأقسامه فصل: متى شدد الإمام أحمد في الأسانيد ومتى تساهل؟ ص 65 – 66

[424] **النكت على مقدمة ابن الصلاح** المؤلف: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (المتوفى: 794هـ) ، الجزء 2 النوع الثاني والعشرون المقلوب ص 310

الذَّهَابُ إِلَيْهِ فَالْعَمَلُ بِهِ؛ بَلْ الْحَدِيثُ الضَّعِيفُ عِنْدَهُ قَسِيمُ الصَّحِيحِ وَقِسْمٌ مِنْ أَقْسَامِ الْحَسَنِ، وَلَمْ يَكُنْ يُقَسِّمُ الْحَدِيثَ إلَى صَحِيحٍ وَحَسَنٍ وَضَعِيفٍ، بَلْ إلَى صَحِيحٍ وَضَعِيفٍ، وَلِلضَّعِيفِ عِنْدَهُ مَرَاتِبُ، فَإِذَا لَمْ يَجِدْ فِي الْبَابِ أَثَرًا يَدْفَعُهُ وَلَا قَوْلَ صَاحِبٍ، وَلَا إجْمَاعَ عَلَى خِلَافِهِ كَانَ الْعَمَلُ بِهِ عِنْدَهُ أَوْلَى مِنْ الْقِيَاسِ وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْ الْأَئِمَّةِ إلَّا وَهُوَ مُوَافِقُهُ عَلَى هَذَا الْأَصْلِ مِنْ حَيْثُ الْجُمْلَةُ، فَإِنَّهُ مَا مِنْهُمْ أَحَدٌ إلَّا وَقَدْ قَدَّمَ الْحَدِيثَ الضَّعِيفَ عَلَى الْقِيَاسِ.

فَقَدَّمَ أَبُو حَنِيفَةَ حَدِيثَ الْقَهْقَهَةِ فِي الصَّلَاةِ عَلَى مَحْضِ الْقِيَاسِ، وَأَجْمَعَ أَهْلُ الْحَدِيثِ عَلَى ضَعْفِهِ، وَقَدَّمَ حَدِيثَ الْوُضُوءِ بِنَبِيذِ التَّمْرِ عَلَى الْقِيَاسِ، وَأَكْثَرُ أَهْلِ الْحَدِيثِ يُضَعِّفُهُ، وَقَدَّمَ حَدِيثَ "أَكْثَرُ الْحَيْضِ عَشَرَةُ أَيَّامٍ " وَهُوَ ضَعِيفٌ بِاتِّفَاقِهِمْ عَلَى مَحْضِ الْقِيَاسِ؛ فَإِنَّ الَّذِي تَرَاهُ فِي الْيَوْمِ الثَّالِثَ عَشَرَ مُسَاوٍ فِي الْحَدِّ وَالْحَقِيقَةِ وَالصِّفَةِ لِدَمِ الْيَوْمِ الْعَاشِرِ، وَقَدَّمَ حَدِيثَ »لَا مَهْرَ أَقَلُّ مِنْ عَشَرَةِ دَرَاهِمَ - «وَأَجْمَعُوا عَلَى ضَعْفِهِ، بَلْ بُطْلَانِهِ - عَلَى مَحْضِ الْقِيَاسِ، فَإِنَّ بَذْلَ الصَّدَاقِ مُعَاوَضَةٌ فِي مُقَابَلَةِ بَذْلِ الْبُضْعِ، فَمَا تَرَاضَيَا عَلَيْهِ جَازَ قَلِيلًا كَانَ أَوْ كَثِيرًا.

وَقَدَّمَ الشَّافِعِيُّ خَبَرَ تَحْرِيمِ صَيْدِ وَجٍّ مَعَ ضَعْفِهِ عَلَى الْقِيَاسِ، وَقَدَّمَ خَبَرَ جَوَازِ الصَّلَاةِ بِمَكَّةَ فِي وَقْتِ النَّهْيِ مَعَ ضَعْفِهِ وَمُخَالَفَتِهِ لِقِيَاسِ غَيْرِهَا مِنْ الْبِلَادِ، وَقَدَّمَ فِي أَحَدِ قَوْلَيْهِ حَدِيثَ مَنْ قَاءَ أَوْ رَعَفَ فَلْيَتَوَضَّأْ وَلْيَبْنِ عَلَى صَلَاتِهِ عَلَى الْقِيَاسِ مَعَ ضَعْفِ الْخَبَرِ وَإِرْسَالِهِ.

وَأَمَّا مَالِكٌ فَإِنَّهُ يُقَدِّمُ الْحَدِيثَ الْمُرْسَلَ وَالْمُنْقَطِعَ وَالْبَلَاغَاتِ وَقَوْلَ الصَّحَابِيِّ عَلَى الْقِيَاسِ.

الْخَامِسُ الْقِيَاسُ لِلضَّرُورَةِ: فَإِذَا لَمْ يَكُنْ عِنْدَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ فِي الْمَسْأَلَةِ نَصٌّ وَلَا قَوْلُ الصَّحَابَةِ أَوْ وَاحِدٌ مِنْهُمْ وَلَا أَثَرٌ مُرْسَلٌ أَوْ ضَعِيفٌ عَدَلَ إِلَى الْأَصْلِ الْخَامِسِ - وَهُوَ الْقِيَاسُ - فَاسْتَعْمَلَهُ لِلضَّرُورَةِ، وَقَدْ قَالَ فِي كِتَابِ الْخَلَّالِ، سَأَلْت الشَّافِعِيَّ عَنْ الْقِيَاسِ، فَقَالَ :إنَّمَا يُصَارُ إلَيْهِ عِنْدَ الضَّرُورَةِ،[425]

قَالَ مُحَدِّثُ الحِجَازُ الإمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلَوِي المَالِكِيُّ المَكِّيْ:

الحَدِيْثُ الضَّعِيْفُ لَا يُعْمَلُ بِه فِي العَقَائِدِ وَالأحْكَامِ ، وَيَجُوْزُ العَمَلُ بِه فِيْ الفَضَائِلِ وَالتَّرْغِيْبِ وَ التَّرْهِيْبِ وَذِكْرِ المَنَاقِبِ ، وَهذَا هُوَ المُعْتَمَدُ عِنْدَ الأئِمَّةِ [426]

[425] **إعلام الموقعين عن رب العالمين** المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: 751هـ) ، أصول فتاوى أحمد بن حنبل ج 1 ص 26

[426] **المَنْهَل اللطيف في أصول الحديث الشريف** للإمام محمد بن علوي المالكي المكي ص 67

وَبَكَى النَّبِيُّ ﷺ

بُكَاؤُه لِأُمَّتِه:

قَالَ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [427]

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ﴾ [428]

اللَّهُمَّ أُمَّتِي أُمَّتِي وَبَكَى:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَلاَ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي إِبْرَاهِيمَ ﴿ رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي﴾الآيَةَ . وَقَالَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلاَمُ ﴿إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ فَرَفَعَ يَدَيْهِ وَقَالَ " اللَّهُمَّ أُمَّتِي أُمَّتِي " . وَبَكَى فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَا جِبْرِيلُ اذْهَبْ إِلَى مُحَمَّدٍ وَرَبُّكَ أَعْلَمُ فَسَلْهُ مَا يُبْكِيكَ فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ - عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ - فَسَأَلَهُ فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَا قَالَ . وَهُوَ أَعْلَمُ . فَقَالَ اللَّهُ يَا جِبْرِيلُ اذْهَبْ إِلَى مُحَمَّدٍ فَقُلْ إِنَّا سَنُرْضِيكَ فِي أُمَّتِكَ وَلاَ نَسُوءُكَ . [429]

[427] سورة التوبة 128

[428] سورة الأنبياء 107

[429] **صحيح مسلم** ، كتاب الإيمان ، باب دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ لأُمَّتِهِ وَبُكَائِهِ شَفَقَةً عَلَيْهِمْ ، حديث 202

وَدِدْتُ أَنَّا قَدْ رَأَيْنَا إِخْوَانَنَا:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى الْمَقْبُرَةَ فَقَالَ " السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لاَحِقُونَ وَدِدْتُ أَنَّا قَدْ رَأَيْنَا إِخْوَانَنَا " . قَالُوا أَوَلَسْنَا إِخْوَانَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ " أَنْتُمْ أَصْحَابِي وَإِخْوَانُنَا الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدُ " . فَقَالُوا كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ يَأْتِ بَعْدُ مِنْ أُمَّتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ " أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلاً لَهُ خَيْلٌ غُرٌّ مُحَجَّلَةٌ بَيْنَ ظَهْرَىْ خَيْلٍ دُهْمٍ بُهْمٍ أَلاَ يَعْرِفُ خَيْلَهُ " . قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ " فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنَ الْوُضُوءِ وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَى الْحَوْضِ أَلاَ لَيُذَادَنَّ رِجَالٌ عَنْ حَوْضِي كَمَا يُذَادُ الْبَعِيرُ الضَّالُّ أُنَادِيهِمْ أَلاَ هَلُمَّ . فَيُقَالُ إِنَّهُمْ قَدْ بَدَّلُوا بَعْدَكَ . فَأَقُولُ سُحْقًا سُحْقًا " [430]

وَعَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ.رضى الله عنه.قَالَ خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ " أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرٌ فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ غَيْرِ إِمْرَةٍ فَفُتِحَ لَهُ . وَقَالَ . مَا يَسُرُّنَا أَنَّهُمْ عِنْدَنَا ". قَالَ أَيُّوبُ أَوْ قَالَ " مَا يَسُرُّهُمْ أَنَّهُمْ عِنْدَنَا ". وَعَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ. [431]

[430] **صحيح مسلم** ، كتاب الطهارة ، باب اسْتِحْبَابِ إِطَالَةِ الْغُرَّةِ وَالتَّحْجِيلِ فِي الْوُضُوءِ ، حديث 249

[431] **صحيح البخاري** 2798

عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ قَالَتْ :لَمَّا أُصِيبَ جَعْفَرٌ وَأَصْحَابُهُ دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَقَدْ دَبَغْتُ أَرْبَعِينَ مَنِيئَةً، وَعَجَنْتُ عَجِينِي، وَغَسَّلْتُ بَنِيَّ وَدَهَنْتُهُمْ وَنَظَّفْتُهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ " :ائْتِينِي بِبَنِي جَعْفَرٍ "، قَالَتْ :فَأَتَيْتُهُ بِهِمْ فَشَمَّهُمْ وَذَرَفَتْ عَيْنَاهُ، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، مَا يُبْكِيكَ ؟ أَبَلَغَكَ عَنْ جَعْفَرٍ وَأَصْحَابِهِ شَيْءٌ؟ قَالَ " :نَعَمْ، أُصِيبُوا هَذَا الْيَوْمَ "، قَالَتْ :فَقُمْتُ أَصِيحُ وَاجْتَمَعَ إِلَيَّ النِّسَاءُ، وَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى أَهْلِهِ فَقَالَ " :لَا تُغْفِلُوا آلَ جَعْفَرٍ مِنْ أَنْ تَصْنَعُوا لَهُمْ طَعَامًا فَإِنَّهُمْ قَدْ شُغِلُوا بِأَمْرِ صَاحِبِهِمْ" [432]

قَالَ الهَيْثَمِيُّ: رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَفِيهِ امْرَأَتَانِ لَمْ أَجِدْ مَنْ وَثَّقَهُمَا وَلَا جَرَّحَهُمَا، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ [433]

فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَ أَبُو بَكْرٍ قَاعِدَيْنِ يَبْكِيَانِ:

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَهُمْ أَلْفٌ وَأَصْحَابُهُ ثَلاَثُمِائَةٍ وَتِسْعَةَ عَشَرَ رَجُلاً فَاسْتَقْبَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ الْقِبْلَةَ ثُمَّ مَدَّ يَدَيْهِ فَجَعَلَ يَهْتِفُ بِرَبِّهِ " اللَّهُمَّ أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي اللَّهُمَّ آتِ مَا وَعَدْتَنِي اللَّهُمَّ إِنْ تَهْلِكْ هَذِهِ الْعِصَابَةُ مِنْ أَهْلِ الإِسْلاَمِ لاَ تُعْبَدْ فِي الأَرْضِ " . فَمَازَالَ يَهْتِفُ بِرَبِّهِ مَادًّا يَدَيْهِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ حَتَّى سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ مَنْكِبَيْهِ فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ فَأَخَذَ رِدَاءَهُ فَأَلْقَاهُ عَلَى مَنْكِبَيْهِ ثُمَّ الْتَزَمَهُ مِنْ وَرَائِهِ . وَقَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ كَذَاكَ مُنَاشَدَتُكَ رَبَّكَ

[432] **مسند الإمام أحمد** 27086

[433] **مجمع الزوائد** 10225

فَإِنَّهُ سَيُنْجِزُ لَكَ مَا وَعَدَكَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ { إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِأَلْفٍ مِنَ الْمَلاَئِكَةِ مُرْدِفِينَ{ فَأَمَدَّهُ اللَّهُ بِالْمَلاَئِكَةِ . قَالَ أَبُو زُمَيْلٍ فَحَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ بَيْنَمَا رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ يَشْتَدُّ فِي أَثَرِ رَجُلٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ أَمَامَهُ إِذْ سَمِعَ ضَرْبَةً بِالسَّوْطِ فَوْقَهُ وَصَوْتَ الْفَارِسِ يَقُولُ أَقْدِمْ حَيْزُومُ . فَنَظَرَ إِلَى الْمُشْرِكِ أَمَامَهُ فَخَرَّ مُسْتَلْقِيًا فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ قَدْ خُطِمَ أَنْفُهُ وَشُقَّ وَجْهُهُ كَضَرْبَةِ السَّوْطِ فَاخْضَرَّ ذَلِكَ أَجْمَعُ . فَجَاءَ الأَنْصَارِيُّ فَحَدَّثَ بِذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ " صَدَقْتَ ذَلِكَ مِنْ مَدَدِ السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ " . فَقَتَلُوا يَوْمَئِذٍ سَبْعِينَ وَأَسَرُوا سَبْعِينَ . قَالَ أَبُو زُمَيْلٍ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَلَمَّا أَسَرُوا الأُسَارَى قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ " مَا تَرَوْنَ فِي هَؤُلاَءِ الأُسَارَى " . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ يَا نَبِيَّ اللَّهِ هُمْ بَنُو الْعَمِّ وَالْعَشِيرَةِ أَرَى أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُمْ فِدْيَةً فَتَكُونُ لَنَا قُوَّةً عَلَى الْكُفَّارِ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُمْ لِلإِسْلاَمِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " مَا تَرَى يَا ابْنَ الْخَطَّابِ " . قُلْتُ لاَ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَرَى الَّذِي رَأَى أَبُو بَكْرٍ وَلَكِنِّي أَرَى أَنْ تُمَكِّنَّا فَنَضْرِبَ أَعْنَاقَهُمْ فَتُمَكِّنَ عَلِيًّا مِنْ عَقِيلٍ فَيَضْرِبَ عُنُقَهُ وَتُمَكِّنِّي مِنْ فُلاَنٍ - نَسِيبًا لِعُمَرَ - فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ فَإِنَّ هَؤُلاَءِ أَئِمَّةُ الْكُفْرِ وَصَنَادِيدُهَا فَهَوِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَلَمْ يَهْوَ مَا قُلْتُ فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ جِئْتُ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ قَاعِدَيْنِ يَبْكِيَانِ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي مِنْ أَيِّ شَىْءٍ تَبْكِي أَنْتَ وَصَاحِبُكَ فَإِنْ وَجَدْتُ بُكَاءً بَكَيْتُ وَإِنْ لَمْ أَجِدْ بُكَاءً تَبَاكَيْتُ لِبُكَائِكُمَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " أَبْكِي لِلَّذِي عَرَضَ عَلَىَّ أَصْحَابُكَ مِنْ أَخْذِهِمُ الْفِدَاءَ لَقَدْ عُرِضَ عَلَىَّ عَذَابُهُمْ أَدْنَى مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ " . شَجَرَةٍ قَرِيبَةٍ مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ . وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ

﴿ مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الأَرْضِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿ فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلاَلاً طَيِّبًا﴾ فَأَحَلَّ اللَّهُ الْغَنِيمَةَ لَهُمْ . [434]

وَ إِنَّا بِفِرَ اقِكَ يَا إِبْرَاهِيمُ لَمَحْزُونُونَ :

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . رضى الله عنه . قَالَ دَخَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِي سَيْفٍ الْقَيْنِ . وَكَانَ ظِئْرًا لإِبْرَاهِيمَ . عَلَيْهِ السَّلاَمُ . فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِبْرَاهِيمَ فَقَبَّلَهُ وَشَمَّهُ، ثُمَّ دَخَلْنَا عَلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ، وَإِبْرَاهِيمُ يَجُودُ بِنَفْسِهِ، فَجَعَلَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَذْرِفَانِ. فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ . رضى الله عنه . وَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ " يَا ابْنَ عَوْفٍ إِنَّهَا رَحْمَةٌ ". ثُمَّ أَتْبَعَهَا بِأُخْرَى فَقَالَ ﷺ " إِنَّ الْعَيْنَ تَدْمَعُ، وَالْقَلْبَ يَحْزَنُ، وَلاَ نَقُولُ إِلاَّ مَا يَرْضَى رَبُّنَا، وَإِنَّا بِفِرَاقِكَ يَا إِبْرَاهِيمُ لَمَحْزُونُونَ [435]

بُكَاؤُه عِنْدَ المَرِيْضِ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ . رضى الله عنهما . قَالَ اشْتَكَى سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ شَكْوَى لَهُ فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺيَعُودُهُ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ . رضى الله عنهم . فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ فَوَجَدَهُ فِي غَاشِيَةِ

[434] صحيح مسلم 1763

[435] صحيح البخاري ، كتاب الجنائز ، باب قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: إِنَّا بِكَ لَمَحْزُونُونَ ، حديث 1303

أَهْلِهِ فَقَالَ " قَدْ قَضَى ". قَالُوا لاَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَبَكَى النَّبِيُّ ﷺفَلَمَّا رَأَى الْقَوْمُ بُكَاءَ النَّبِيِّ ﷺ بَكَوْا فَقَالَ " أَلاَ تَسْمَعُونَ إِنَّ اللَّهَ لاَ يُعَذِّبُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ، وَلاَ بِحُزْنِ الْقَلْبِ، وَلَكِنْ يُعَذِّبُ بِهَذَا . وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ . أَوْ يَرْحَمُ وَإِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ ". وَكَانَ عُمَرُ . رضى الله عنه . يَضْرِبُ فِيهِ بِالْعَصَا، وَيَرْمِي بِالْحِجَارَةِ وَيَحْثِي بِالتُّرَابِ.[436]

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَا ابْنَ آدَمَ مَرِضْتُ فَلَمْ تَعُدْنِي . قَالَ يَا رَبِّ كَيْفَ أَعُودُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ . قَالَ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فُلاَنًا مَرِضَ فَلَمْ تَعُدْهُ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ عُدْتَهُ لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ يَا ابْنَ آدَمَ اسْتَطْعَمْتُكَ فَلَمْ تُطْعِمْنِي . قَالَ يَا رَبِّ وَكَيْفَ أُطْعِمُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ . قَالَ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهُ اسْتَطْعَمَكَ عَبْدِي فُلاَنٌ فَلَمْ تُطْعِمْهُ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ أَطْعَمْتَهُ لَوَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي يَا ابْنَ آدَمَ اسْتَسْقَيْتُكَ فَلَمْ تَسْقِنِي . قَالَ يَا رَبِّ كَيْفَ أَسْقِيكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ قَالَ اسْتَسْقَاكَ عَبْدِي فُلاَنٌ فَلَمْ تَسْقِهِ أَمَا إِنَّكَ لَوْ سَقَيْتَهُ وَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي " .[437]

[436] **صحيح البخاري** ، كتاب الجنائز ، باب الْبُكَاءِ عِنْدَ الْمَرِيضِ ، حديث 1304 ، **صحيح مسلم** 924

[437] **صحيح مسلم** ، كتاب البر والصلة والآداب ، باب فَضْلِ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ ، حديث 2569

تَضَحَكُ إِلَيْهِ، وَيَضْحَكُ إِلَيْكَ:

رَوَى ابْنُ أَبِيْ عَاصِمٍ وَالطَّبَرَانِيُّ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ وَحْوَحٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى قَبْرَ طَلْحَةَ بْنِ الْبَرَاءِ فِي قِطَارٍ بِالْغَصْبَةِ، فَصَفَّ وَصَفَفْنَا خَلْفَهُ وَقَالَ : اللَّهُمَّ الْقَ طَلْحَةَ تَضَحَكُ إِلَيْهِ، وَيَضْحَكُ إِلَيْكَ [438]

وَرَوَى ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا: ذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ قَالَ :كَانَ طَلْحَةُ بْنُ الْبَرَاءِ رَجُلًا مِنْ بَنِي أُنَيْفٍ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ : أُبَايِعُكَ عَلَى أَنْ تَقْتُلَ أَبَاكَ ، قَالَ :فَأَمْسَكَ بِيَدِهِ، قَالَ :ثُمَّ جَاءَ مَرَّةً أُخْرَى فَقَالَ : أُبَايِعُكَ عَلَى أَنْ تَقْتُلَ أَبَاكَ، فَأَمْسَكَ بِيَدِهِ، ثُمَّ جَاءَ مَرَّةً أُخْرَى فَقَالَ : أُبَايِعُكَ عَلَى أَنْ تَقْتُلَ أَبَاكَ ، فَبَايَعَهُ، فَأَمَرَهُ أَلَّا يَقْتُلَهُ، قَالَ :ثُمَّ إِنَّ طَلْحَةَ اشْتَكَى شَكْوَى فَأَدْنَفَ، قَالَ :فَجَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺيَعُودُهُ فَرَأَى بِهِ الْمَوْتَ فَقَالَ لِبَعْضِ مَنْ عِنْدَهُ: إِذَا نَزَلَ بِهِ الْمَوْتُ فَآذِنُونِي حَتَّى أَشْهَدَهُ وَأُصَلِّيَ عَلَيْهِ ، قَالَ :فَنَزَلَ بِهِ الْمَوْتُ مِنَ اللَّيْلِ، فَقَالَ بَعْضُ مَنْ عِنْدَهُ آذِنُوا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ :لَا تَفْعَلُوا، قَالُوا :وَلِمَ يَا طَلْحَةُ وَالنَّاسُ يَسْتَشْفِعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺإِذَا حَضَرَهُمُ الْمَوْتُ؟ قَالَ :أَخْشَى أَنْ تُصِيبَهُ نَكْبَةٌ أَوْ تَلْدَغَهُ عَقْرَبٌ أَوْ تَنْهَشَهُ حَيَّةٌ، قَالَ :وَأَلْقَى اللَّهَ بِذَلِكَ، قَالَ :فَتَرَكُوهُ حَتَّى أَصْبَحَ، فَلَمَّا مَاتَ آذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ " :أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ: إِذَا نَزَلَ بِهِ الْمَوْتُ فَآذِنُونِي؟ "فَقَالُوا: أَرَدْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ نَفْعَلَ فَمَنَعَنَا وَقَالَ: أَخْشَى أَنْ تُصِيبَهُ

[438] **السنة** المؤلف: أبو بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (المتوفى: 287هـ) حديث 558

-الدعاء للطبراني 1190

نَكْبَةٌ، أَوْ تَلْدَغَهُ عَقْرَبٌ، أَوْ تَنْهَشَهُ حَيَّةٌ فَأَلْقَى اللَّهَ بِذَاكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : اللَّهُمَّ الْقَ طَلْحَةَ بْنَ الْبَرَاءِ تَضْحَكُ إِلَيْهِ وَيَضْحَكُ إِلَيْكَ [439]

وَرَوَى أَبُو نعيم الأصبَهَانِيُّ: عَنْ حُصَيْنِ بْنِ وَحْوَحٍ، أَنَّ طَلْحَةَ بْنَ الْبَرَاءِ، لَمَّا لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ جَعَلَ يَلْصَقُ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَيُقَبِّلُ قَدَمَيْهِ فَقَالَ :يَا رَسُولَ اللهِ مُرْنِي بِمَا أَحْبَبْتَ لَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا، فَضَحِكَ لِذَلِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَهُوَ غُلَامٌ فَقَالَ لَهُ عِنْدَ ذَلِكَ : اذْهَبْ فَاقْتُلْ أَبَاكَ قَالَ: فَخَرَجَ مُوَلِّيًا لِيَفْعَلَ، فَدَعَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ بِقَطِيعَةِ رَحِمٍ، وَمَرِضَ طَلْحَةُ بَعْدَ ذَلِكَ فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ فِي الشِّتَاءِ فِي بَرْدٍ وَغَيْمٍ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ لِأَهْلِهِ : إِنِّي أَرَى طَلْحَةَ قَدْ حَدَثَ عَلَيْهِ الْمَوْتُ، آذِنُونِي حَتَّى أُصَلِّيَ عَلَيْهِ وَعَجِّلُوهُ، فَلَمْ يَبْلُغِ النَّبِيُّ ﷺ بَنِي سَالِمِ بْنِ عَوْفٍ حَتَّى تُوُفِّيَ وَجَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ، فَكَانَ فِيمَا قَالَ طَلْحَةَ :ادْفِنُونِي وَأَلْحِقُونِي بِرَبِّي، وَلَا تَدْعُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْهِ الْيَهُودَ أَنْ يُصَابَ فِي سَبَبِي، فَأُخْبِرَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ أَصْبَحَ، فَجَاءَ حَتَّى وَقَفَ عَلَى قَبْرِهِ، فَصَفَّ النَّاسَ مَعَهُ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ : اللهُمَّ الْقَ طَلْحَةَ تَضْحَكُ إِلَيْهِ، وَيَضْحَكُ إِلَيْكَ[440]

[439] **الأولياء** المؤلف: أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي الأموي القرشي المعروف بابن أبي الدنيا (المتوفى: 281هـ) ، حديث 74

[440] **معرفة الصحابة** المؤلف: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: 430هـ) حديث 3930

اللَّهُمَّ إِنِّي أَمْسَيْتَ عَنْهُ رَاضِيًا فَارْضَ عَنْهُ :

رَوَى ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّيْمِيِّ، قَالَ :كَانَ رَجُلٌ مِنْ مُزَيْنَةَ مِمَّنْ كَانَ فِي نَوَاحِي الْمَدِينَةِ فِي حِجْرِ عَمٍّ لَهُ، فَكَانَ يُنْفِقُ عَلَيْهِ وَيَكُفُّهُ، فَأَرَادَ الْإِسْلَامَ، فَقَالَ لَهُ عَمُّهُ :لَئِنْ أَسْلَمْتَ لَأَنْتَزِعَنَّ مِنْكَ كُلَّ شَيْءٍ صَنَعْتُ إِلَيْكَ، فَأَبَى إِلَّا أَنْ يُسْلِمَ، فَانْتَزَعَ مِنْهُ كُلَّ شَيْءٍ صَنَعَهُ بِهِ حَتَّى إِزَارٍ وَرِدَاءٍ كَانَا عَلَيْهِ، فَانْطَلَقَ إِلَى أُمِّهِ مُجَرَّدًا فَقَامَتْ إِلَى بِجَادٍ لَهَا مِنْ شَعْرٍ أَوْ صُوفٍ فَقَطَعَتْهُ بِاثْنَيْنِ، فَاتَّزَرَ بِأَحَدِهِمَا وَارْتَدَى بِالْآخَرِ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَصَلَّى مَعَهُ الصُّبْحَ قَالَ :وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الصُّبْحَ تَفَقَّدَ النَّاسَ وَنَظَرَ فِي وُجُوهِهِمْ، فَرَآهُ فَقَالَ : مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا عَبْدُ الْعُزَّى، وَكَانَ اسْمَهُ قَالَ :فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : بَلْ أَنْتَ عَبْدُ اللَّهِ ذُو الْبِجَادَيْنِ، الْزَمْنَا وَكُنْ مَعَنَا ، فَكَانَ يَكُونُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفِي حِجْرِهِ، قَالَ :فَكَانَ إِذَا قَامَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ جَهَرَ بِالدُّعَاءِ وَالِاسْتِغْفَارِ وَالتَّمْجِيدِ قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمُرَاءٍ هُوَ؟ قَالَ : دَعْهُ، فَإِنَّهُ أَحَدُ الْأَوَّاهِينَ ، قَالَ :فَلَمَّا كَانَ فِي غَزَاةِ تَبُوكَ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمَاتَ، قَالَ :فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: إِذَا أَنَا بِنَارٍ لَيْلًا فِي نَاحِيَةِ الْعَسْكَرِ

- **جامع المسانيد والسُّنَن لابن كثير** القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: 774هـ) حديث 2544

-**المعجم الأوسط** / سليمان بن أحمد الطبراني (المتوفى: 360هـ) حديث 8168

- **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد** المؤلف: أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (المتوفى: 807هـ) حديث 15969 وقال: رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ، وَقَدْ رَوَى أَبُو دَاوُدَ بَعْضَ هَذَا الْحَدِيثِ وَسَكَتَ عَلَيْهِ؛ فَهُوَ حَسَنٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ

فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ فَانْطَلَقْتُ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ مَا مَعَهُمْ رَابِعٌ، قَالَ :فَإِذَا ذُو الْبِجَادَيْنِ قَدْ مَاتَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْقَبْرِ وَهُوَ يَقُولُ : دَلِّيَا إِلَيَّ أَخَاكُمَا قَالَ: فَأَضْجَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِشِقِّهِ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَمْسَيْتُ عَنْهُ رَاضِيًا فَارْضَ عَنْهُ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَمْسَيْتُ عَنْهُ رَاضِيًا فَارْضَ عَنْهُ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَمْسَيْتَ عَنْهُ رَاضِيًا فَارْضَ عَنْهُ قَالَ: فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: فَيَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَكَانَهُ فِي حُفْرَتِهِ[441]"

وَرَوَى الْبَزَّارُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ :وَاللَّهِ لَكَأَنِّي أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ وَهُوَ فِي قَبْرِ عَبْدِ اللَّهِ ذِي الْبِجَادَيْنِ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ رَحْمَةُ اللَّهُ عَلَيْهِمَا وَهُوَ يَقُولُ : فَأَوْلُونِي صَاحِبَكُمَا ، حَتَّى وَسَّدَهُ فِي لَحْدِهِ فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ دَفْنِهِ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَمْسَيْتُ عَنْهُ رَاضِيًا فَارْضَ عَنْهُ[442]

وَرَوَى أَبُو نعِيم عَنْ عَبْدِ اللهِ، قَالَ " :وَاللهِ لَكَأَنِّي أَرَى رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، وَهُوَ فِي قَبْرِ عَبْدِ اللهِ ذِي الْبِجَادَيْنِ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمْ، يَقُولُ : أَدْلِيَا مِنِّي أَخَاكُمَا، وَأَخَذَهُ مِنْ قِبَلِ الْقِبْلَةِ حَتَّى أَسْنَدَهُ فِي لَحْدِهِ، ثُمَّ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَوَلَّاهُمَا الْعَمَلَ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ دَفْنِهِ اسْتَقْبَلَ

[441] **الأولياء لابن أبي الدنيا** (المتوفى: 281هـ) حديث 77

[442] **مسند البزار** المنشور باسم البحر الزخار المؤلف: أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (المتوفى: 292هـ) حديث 1706

الْقِبْلَةَ رَافِعًا يَدَيْهِ يَقُولُ : اللهُمَّ إِنِّي أَمْسَيْتُ عَنْهُ رَاضِيًا فَارْضَ عَنْهُ، وَكَانَ ذَلِكَ لَيْلًا، فَوَاللهِ لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَلَوَدِدْتُ أَنِّي مَكَانُهُ، وَلَقَدْ أَسْلَمْتُ قَبْلَهُ بِخَمْسَةَ عَشَرَ سَنَةً" [443]

بُكَاؤه فِي الصَّلَاةِ:

عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَفِي صَدْرِهِ أَزِيزٌ كَأَزِيزِ الرَّحَى مِنَ الْبُكَاءِ ﷺ[444] صحيح

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي وَلِجَوْفِهِ أَزِيزٌ كَأَزِيزِ الْمِرْجَلِ يَعْنِي يَبْكِي [445]

عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي مَرَضِهِ " مُرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ ". قَالَتْ عَائِشَةُ قُلْتُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ، فَمُرْ عُمَرَ فَلْيُصَلِّ. فَقَالَ " مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ ". فَقَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ قُولِي إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ، فَمُرْ عُمَرَ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، فَفَعَلَتْ حَفْصَةُ.

[443] **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء** المؤلف: أبو نعيم الأصبهاني (المتوفى: 430هـ) ج 1 ص 122

[444] **سنن أبي داود** ، كتاب الصلاة ، باب البكاء في الصلاة ، حديث 904

[445] **سنن النسائي** ، كتاب السهو ، باب البكاء في الصلاة ، حديث 1214

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " إِنَّكُنَّ لأَنْتُنَّ صَوَاحِبُ يُوسُفَ، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ ". قَالَتْ حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ مَا كُنْتُ لأُصِيبَ مِنْكِ خَيْرًا.[446]

عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ :جَلَسْنَا إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فِي الْحِجْرِ، فَقَالَ : ابْكُوا فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا بُكَاءً فَتَبَاكَوْا، لَوْ تَعْلَمُونَ الْعِلْمَ لَصَلَّى أَحَدُكُمْ حَتَّى يَنْكَسِرَ ظَهْرُهُ وَلَبَكَى حَتَّى يَنْقَطِعَ صَوْتُهُ.

هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ[447]

فَلَمْ يَزَلْ يَبْكِي حَتَّى بَلَّ الْأَرْضَ:

عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ :دَخَلْتُ أَنَا وَعُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ، عَلَى عَائِشَةَ فَقَالَتْ لِعُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ :قَدْ آنَ لَكَ أَنْ تَزُورَنَا، فقَالَ :أَقُولُ يَا أُمَّهْ كَمَا قَالَ الْأَوَّلُ: زُرْ غِبًّا تَزْدَدْ حُبًّا، قَالَ :فَقَالَتْ: دَعُونَا مِنْ رَطَانَتِكُمْ هَذِهِ، قَالَ ابْنُ عُمَيْرٍ :أَخْبِرِينَا بِأَعْجَبِ شَيْءٍ رَأَيْتِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ :فَسَكَتَتْ ثُمَّ قَالَتْ: لَمَّا كَانَ لَيْلَةٌ مِنَ اللَّيَالِي، قَالَ : يَا عَائِشَةُ ذَرِينِي أَتَعَبَّدُ اللَّيْلَةَ لِرَبِّي قُلْتُ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّ قُرْبَكَ، وَأُحِبُّ مَا سَرَّكَ، قَالَتْ :فَقَامَ فَتَطَهَّرَ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، قَالَتْ :فَلَمْ يَزَلْ يَبْكِي حَتَّى بَلَّ حِجْرَهُ، قَالَتْ :ثُمَّ بَكَى فَلَمْ يَزَلْ يَبْكِي حَتَّى بَلَّ لِحْيَتَهُ، قَالَتْ :ثُمَّ بَكَى فَلَمْ يَزَلْ يَبْكِي حَتَّى بَلَّ الْأَرْضَ، فَجَاءَ بِلَالٌ

[446] **صحيح البخاري** ، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّعَمُّقِ وَالتَّنَازُعِ فِي الْعِلْمِ وَالْغُلُوِّ فِي الدِّينِ وَالْبِدَعِ ، حديث 7303

[447] **المستدرك على الصحيحين** 8723

يُؤْذِنُهُ بِالصَّلَاةِ، فَلَمَّا رَآهُ يَبْكِي، قَالَ :يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَ تَبْكِي وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ وَمَا تَأَخَّرَ؟، قَالَ : أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا، لَقَدْ نَزَلَتْ عَلَيَّ اللَّيْلَةَ آيَةٌ، وَيْلٌ لِمَنْ قَرَأَهَا وَلَمْ يَتَفَكَّرْ فِيهَا ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ .(الْآيَةَ كُلَّهَا) آل عمران: 190 [448]

بُكَاؤه فِي الصَّلَاةِ لَيْلَةَ البَدْرِ:

عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ :مَا كَانَ فِينَا فَارِسٌ يَوْمَ بَدْرٍ غَيْرُ الْمِقْدَادِ "وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا فِينَا إِلا نَائِمٌ، إِلَّا رَسُولَ اللهِ ﷺ تَحْتَ شَجَرَةٍ يُصَلِّي، وَيَبْكِي، حَتَّى أَصْبَحَ [449]"

بُكَاؤه فِي السُّجُوْدِ:

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ :كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَصَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ، فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ - قَالَ شُعْبَةُ :وَأَحْسِبُهُ قَالَ: فِي السُّجُودِ نَحْوَ ذَلِكَ - وَجَعَلَ يَبْكِي فِي سُجُودِهِ وَيَنْفُخُ، وَيَقُولُ " :رَبِّ لَمْ تَعِدْنِي هَذَا وَأَنَا أَسْتَغْفِرُكَ، رَبِّ، لَمْ تَعِدْنِي هَذَا وَأَنَا فِيهِمْ[450]" صحيح

[448] **صحيح ابن حبان** 620 إسناده صحيح

[449] **مسند أحمد** 1023 إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ حارثة بن مضرب، فمن رجالِ أصحاب السنن، وهو ثقة.

[450] **مسند الإمام أحمد** 6763

بُكَاؤُه عِنْدَ سِمَاعِ تِلَاوَةِ القُرْآن:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " اقْرَأْ عَلَىَّ ". قَالَ قُلْتُ أَقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أُنْزِلَ قَالَ " إِنِّي أَشْتَهِي أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي ". قَالَ فَقَرَأْتُ النِّسَاءَ حَتَّى إِذَا بَلَغْتُ ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلاَءِ شَهِيدًا﴾. قَالَ لِي " كُفَّ . أَوْ أَمْسِكْ ." . فَرَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَذْرِفَانِ. [451]

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " اقْرَأْ عَلَىَّ الْقُرْآنَ " . قَالَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أُنْزِلَ قَالَ " إِنِّي أَشْتَهِي أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي " . فَقَرَأْتُ النِّسَاءَ حَتَّى إِذَا بَلَغْتُ ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلاَءِ شَهِيدًا﴾ رَفَعْتُ رَأْسِي أَوْ غَمَزَنِي رَجُلٌ إِلَى جَنْبِي فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَرَأَيْتُ دُمُوعَهُ تَسِيلُ . [452]

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ :قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ : اقْرَأْ، قَالَ: أَقْرَأُ وَعَلَيْكَ أُنْزِلَ، قَالَ : إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي، قَالَ: فَافْتَتَحَ سُورَةَ النِّسَاءِ حَتَّى بَلَغَ ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴾ فَاسْتَعْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَفَّ عَبْدُ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : تَكَلَّمْ، فَحَمِدَ اللَّهَ فِي أَوَّلِ

[451] **صحيح البخاري** ، كتاب فضائل القرآن ، باب الْبُكَاءِ عِنْدَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ ، حديث 5055

[452] **صحيح مسلم** ، كتاب صلاة المسافرين ، باب فَضْلِ اسْتِمَاعِ الْقُرْآنِ وَطَلَبِ الْقِرَاءَةِ مِنْ حَافِظِهِ لِلِاسْتِمَاعِ وَالْبُكَاءِ عِنْدَ الْقِرَاءَةِ وَالتَّدَبُّرِ ، حديث 800

كَلَامِهِ، وَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ وَصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَشَهِدَ شَهَادَةَ الْحَقِّ، وَقَالَ :رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِيْنًا، وَرَضِيتُ لَكُمْ مَا رَضِيَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : رَضِيتُ لَكُمْ مَا رَضِيَ لَكُمُ ابْنُ أُمِّ عَبْدٍ.

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ [453] وَافقَه الذَّهَبِيُّ

عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ السَّائِبِ، قَالَ قَدِمَ عَلَيْنَا سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَقَدْ كُفَّ بَصَرُهُ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ مَنْ أَنْتَ فَأَخْبَرْتُهُ . فَقَالَ مَرْحَبًا بِابْنِ أَخِي بَلَغَنِي أَنَّكَ حَسَنُ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. يَقُولُ " إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ نَزَلَ بِحُزْنٍ فَإِذَا قَرَأْتُمُوهُ فَابْكُوا فَإِنْ لَمْ تَبْكُوا فَتَبَاكَوْا وَتَغَنَّوْا بِهِ فَمَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِهِ فَلَيْسَ مِنَّا " [454] ضعيف ، يُعْمَلُ بِه فِي فَضَائِلِ الأَعْمَالِ

[453] **المستدرك على الصحيحين** ، كتاب معرفة الصحابة رضي الله عنهم " أما الشيخان فإنهما لم يزيدا على المناقب، وقد بدأنا في أول ذكر الصحابي بمعرفة نسبه ووفاته، ثم بما يصح على شرطهما من مناقبه مما لم يخرجاه فلم أستغن عن ذكر محمد بن عمر الواقدي وأقرانه في المعرفة " ذكر مناقب عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، حديث 5394

[454] **سنن ابن ماجه** ، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب فِي حُسْنِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ ، حديث 1337

قَالَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ:

﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ مِنْ ذُرِّيَّةِ آدَمَ وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ وَمِنْ ذُرِّيَّةِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْرَائِيلَ وَمِمَّنْ هَدَيْنَا وَاجْتَبَيْنَا إِذَا تُتْلَى عَلَيْهِمْ آيَاتُ الرَّحْمَنِ خَرُّوا سُجَّدًا وَبُكِيًّا﴾ [455]

﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾ [456]

﴿إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا * وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا * وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا﴾ [457]

﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾ [458]

[455] سورة مريم 58

[456] سورة المائدة 83

[457] سورة الإسراء 107-109

[458] سورة الحديد 16

بُكَاؤُه عِنْدَ قَبْرِ أمّه:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ زَارَ النَّبِيُّ ﷺ قَبْرَ أُمِّهِ فَبَكَى وَأَبْكَى مَنْ حَوْلَهُ فَقَالَ " اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي فِي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لَهَا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي وَاسْتَأْذَنْتُهُ فِي أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا فَأُذِنَ لِي فَزُورُوا الْقُبُورَ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الْمَوْتَ [459]

بُكَاؤُه عِنْدَ القَبْرِ:

عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فِي جِنَازَةٍ فَجَلَسَ عَلَى شَفِيرِ الْقَبْرِ فَبَكَى حَتَّى بَلَّ الثَّرَى ثُمَّ قَالَ " يَا إِخْوَانِي لِمِثْلِ هَذَا فَأَعِدُّوا [460] حسن

عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ :بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِذْ بَصُرَ بِجَمَاعَةٍ، فَقَالَ ":عَلَامَ اجْتَمَعَ عَلَيْهِ هَؤُلَاءِ؟" قِيلَ: عَلَى قَبْرٍ يَحْفِرُونَهُ .قَالَ :فَفَزِعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَبَدَرَ بَيْنَ يَدَيْ أَصْحَابِهِ مُسْرِعًا حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْقَبْرِ، فَجَثَا عَلَيْهِ .قَالَ :فَاسْتَقْبَلْتُهُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ لِأَنْظُرَ مَا يَصْنَعُ، فَبَكَى حَتَّى بَلَّ الثَّرَى مِنْ دُمُوعِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا قَالَ " :أَيْ إِخْوَانِي لِمِثْلِ الْيَوْمِ فَأَعِدُّوا؟[461]"

[459] **صحيح مسلم** ، كتاب الجنائز ، باب اسْتِئْذَانِ النَّبِيِّ ﷺ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي زِيَارَةِ قَبْرِ أُمِّهِ ، حديث 976

[460] **سنن ابن ماجه** ، كتاب الزهد ، باب الْحُزْنِ وَالْبُكَاءِ ، حديث 4195

[461] **مسند أحمد** 18601 ، **المعجم الأوسط** 2588 ، **مصنف ابن أبي شيبه** 34331 ، وغيرهم

إِنِّي لَسْتُ أَبْكِي وَلَكِنَّهَا رَحْمَةٌ:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ لَمَّا حُضِرَتْ بِنْتٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَغِيرَةٌ فَأَخَذَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَضَمَّهَا إِلَى صَدْرِهِ ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا فَقَضَتْ وَهِيَ بَيْنَ يَدَىْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَبَكَتْ أُمُّ أَيْمَنَ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " يَا أُمَّ أَيْمَنَ أَتَبْكِينَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَكِ " . فَقَالَتْ مَا لِي لاَ أَبْكِي وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْكِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " إِنِّي لَسْتُ أَبْكِي وَلَكِنَّهَا رَحْمَةٌ " . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " الْمُؤْمِنُ بِخَيْرٍ عَلَى كُلِّ حَالٍ تُنْزَعُ نَفْسُهُ مِنْ بَيْنِ جَنْبَيْهِ وَهُوَ يَحْمَدُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ [462] حسن

فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ:

عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، قَالَ حَدَّثَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ. رضى الله عنهما. قَالَ أَرْسَلَتِ ابْنَةُ النَّبِيِّ ﷺ إِلَيْهِ إِنَّ ابْنًا لِي قُبِضَ فَائْتِنَا. فَأَرْسَلَ يُقْرِئُ السَّلاَمَ وَيَقُولُ " إِنَّ لِلَّهِ مَا أَخَذَ وَلَهُ مَا أَعْطَى وَكُلٌّ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى، فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ ". فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ تُقْسِمُ عَلَيْهِ لَيَأْتِيَنَّهَا، فَقَامَ وَمَعَهُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَأُبَىُّ بْنُ كَعْبٍ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَرِجَالٌ، فَرُفِعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الصَّبِيُّ وَنَفْسُهُ تَتَقَعْقَعُ. قَالَ حَسِبْتُهُ أَنَّهُ قَالَ. كَأَنَّهَا شَنٌّ. فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ. فَقَالَ سَعْدٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هَذَا فَقَالَ " هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحَمَاءَ ".[463]

[462] **سنن النسائي** ، كتاب الجنائز ، باب فِي الْبُكَاءِ عَلَى الْمَيِّتِ ، حديث 1843

[463] **صحيح البخاري** ، كتاب الجنائز ، باب قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: يُعَذَّبُ الْمَيِّتُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ إِذَا كَانَ النَّوْحُ مِنْ سُنَّتِهِ ، حديث 1284

ذَكَرَاللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .رضى الله عنه .عَنِ النَّبِيِّ ﷺقَالَ " سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ تَعَالَى فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لاَ ظِلَّ إِلاَّ ظِلُّهُ إِمَامٌ عَدْلٌ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ، وَرَجُلاَنِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لاَ تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ [464]

وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .رضى الله عنه قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً، وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا ".[465] متفق عليه

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ بَلَغَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَصْحَابِهِ شَىْءٌ فَخَطَبَ فَقَالَ " عُرِضَتْ عَلَىَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ وَلَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا " . قَالَ فَمَا أَتَى عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمٌ أَشَدُّ مِنْهُ - قَالَ - غَطَّوْا رُءُوسَهُمْ وَلَهُمْ خَنِينٌ - قَالَ - فَقَامَ عُمَرُ فَقَالَ رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالإِسْلاَمِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا - قَالَ

-صحيح مسلم 923

[464] **صحيح البخاري** 660 ، 1423 ، **صحسح مسلم** 1031

[465] **صحيح البخاري** ، كتاب الرقاق ، باب قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً، وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا ، حديث 6485 / 6486 ، كتاب الأيمان والنذور 6631 / 6637 ، كتاب النكاح 5221 ، كتاب التفسير 4621 ، كتاب الكسوف 1044 ، **صحيح مسلم** ، كتاب الكسوف 901

- فَقَامَ ذَاكَ الرَّجُلُ فَقَالَ مَنْ أَبِي قَالَ " أَبُوكَ فُلاَنٌ " . فَنَزَلَتْ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾ [466]

بَكَى مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " لاَ يَلِجُ النَّارَ رَجُلٌ بَكَى مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ حَتَّى يَعُودَ اللَّبَنُ فِي الضَّرْعِ وَلاَ يَجْتَمِعُ غُبَارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانُ جَهَنَّمَ [467]

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ " عَيْنَانِ لاَ تَمَسُّهُمَا النَّارُ عَيْنٌ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَعَيْنٌ بَاتَتْ تَحْرُسُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ [468]

[466] **صحيح مسلم** 2359

[467] **سنن الترمذي** ، كتاب الزهد عن رسول الله ﷺ ، باب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْبُكَاءِ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ ، حديث 2311

-**سنن النسائي** ، كتاب الجهاد ، باب فَضْلِ مَنْ عَمِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَلَى قَدَمِهِ ، حديث 3108

[468] **سنن الترمذي** ، كتاب فضائل الجهاد عن رسول الله ﷺ ، باب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْحَرْسِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، حديث 1639

حُكْمُ الصَّلَاةِ قَبْلَ المَغْرِبِ

القَوْلُ الأَوَّلُ: الاسْتِحْبَابُ وَإِلَيْهِ ذَهَبَ الشَّافِعِيَّةُ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ " صَلُّوا قَبْلَ صَلاَةِ الْمَغْرِبِ "..قَالَ فِي الثَّالِثَةِ .لِمَنْ شَاءَ كَرَاهِيَةَ أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُنَّةً.[469]

وَهُوَ عِنْدَ أَبِيْ دَاود: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ، قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " صَلُّوا قَبْلَ الْمَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ " . ثُمَّ قَالَ " صَلُّوا قَبْلَ الْمَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ لِمَنْ شَاءَ " . خَشْيَةَ أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُنَّةً .[470]

قَالَ العَسْقَلَانِيُّ: قَوْلُهُ كَرَاهِيَةَ أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُنَّةً قَالَ الْمُحِبُّ الطَّبَرِيُّ لَمْ يُرِدْ نَفْيَ اسْتِحْبَابِهَا لِأَنَّهُ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَأْمُرَ بِمَا لَا يُسْتَحَبُّ بَلْ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ أَقْوَى الْأَدِلَّةِ عَلَى اسْتِحْبَابِهَا وَمَعْنَى قَوْلِهِ سُنَّةً أَيْ شَرِيعَةً وَطَرِيقَةً لَازِمَةً وَكَأَنَّ الْمُرَادَ انْحِطَاطُ مَرْتَبَتِهَا عَنْ رَوَاتِبِ الْفَرَائِضِ وَلِهَذَا لَمْ يَعُدَّهَا أَكْثَرُ الشَّافِعِيَّةِ فِي الرَّوَاتِبِ[471]

عَنْ أَنَسٍ، قَالَ لَقَدْ رَأَيْتُ كِبَارَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَبْتَدِرُونَ السَّوَارِيَ عِنْدَ الْمَغْرِبِ. وَزَادَ شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ أَنَسٍ حَتَّى يَخْرُجَ النَّبِيُّ ﷺ.[472]

[469] **صحيح البخاري** ، كتاب التهجد ، باب الصلاة قبل المغرب ، حديث 1183

[470] **سنن أبي داود** ، كتاب التطوع ، باب الصلاة قبل المغرب ، حديث 1281

[471] **فتح الباري شرح صحيح البخاري** ، كتاب التهجد ، باب الصلاة قبل المغرب ، شرح حديث 1183

[472] **صحيح البخاري** ، كتاب الصلاة ، باب الصلاة إلى الأسطوانة ، حديث 503

عَنْ مُخْتَارِبْنِ فُلْفُلٍ، قَالَ سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ التَّطَوُّعِ، بَعْدَ الْعَصْرِ فَقَالَ كَانَ عُمَرُ يَضْرِبُ الأَيْدِي عَلَى صَلاَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ وَكُنَّا نُصَلِّي عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ قَبْلَ صَلاَةِ الْمَغْرِبِ . فَقُلْتُ لَهُ أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلاَّهُمَا قَالَ كَانَ يَرَانَا نُصَلِّيهِمَا . فَلَمْ يَأْمُرْنَا وَلَمْ يَنْهَنَا[473].

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ كُنَّا بِالْمَدِينَةِ فَإِذَا أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ لِصَلاَةِ الْمَغْرِبِ ابْتَدَرُوا السَّوَارِيَ فَيَرْكَعُونَ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ الْغَرِيبَ لَيَدْخُلُ الْمَسْجِدَ فَيَحْسِبُ أَنَّ الصَّلاَةَ قَدْ صُلِّيَتْ مِنْ كَثْرَةِ مَنْ يُصَلِّيهِمَا .[474]

القَوْلُ الثَّانِيُ: لا يُسْتَحَبُّ وَإِلَيْهِ ذَهَبَ الحَنَفِيَّةُ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ " صَلُّوا قَبْلَ صَلاَةِ الْمَغْرِبِ "..قَالَ فِي الثَّالِثَةِ .لِمَنْ شَاءَ كَرَاهِيَةَ أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُنَّةً.[475]

وَهُوَ عِنْدَ أَبِيْ دَاود: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ، قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " صَلُّوا قَبْلَ الْمَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ " . ثُمَّ قَالَ " صَلُّوا قَبْلَ الْمَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ لِمَنْ شَاءَ " . خَشْيَةَ أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُنَّةً .[476]

[473] **صحيح مسلم** ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب اسْتِحْبَابِ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلاَةِ الْمَغْرِبِ ، حديث 836

[474] **صحيح مسلم** ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب اسْتِحْبَابِ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلاَةِ الْمَغْرِبِ ، حديث 837

[475] **صحيح البخاري** ، كتاب التهجد ، باب الصلاة قبل المغرب ، حديث 1183

[476] **سنن أبي داود** ، كتاب التطوع ، باب الصلاة قبل المغرب ، حديث 1281

عَنْ طَاوُسٍ، قَالَ سُئِلَ ابْنُ عُمَرَ عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ، قَبْلَ الْمَغْرِبِ فَقَالَ مَا رَأَيْتُ أَحَدًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيهِمَا .[477]

قَالَ الزَّيْلَعِيُّ: سَكَتَ عَنْهُ أَبُو دَاوُد، ثُمَّ الْمُنْذِرِيُّ فِي "مُخْتَصَرِهِ "فَهُوَ صَحِيحٌ عِنْدَهُمَا، قَالَ النَّوَوِيُّ فِي "الْخُلَاصَةِ :"إسْنَادُهُ حَسَنٌ [478]

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ :قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ" :إنَّ عِنْدَ كُلِّ أَذَانَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، مَا خَلَا الْمَغْرِبَ" [479]

وَرَوَاهُ الْبَزَّارُ فِي "مُسْنَدِهِ"، وَقَالَ :لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، إلَّا حَيَّانُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَهُوَ رَجُلٌ مَشْهُورٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، لَا بَأْسَ بِهِ[480]

[477] **سنن أبي داود** ، كتاب التطوع ، باب الصلاة قبل المغرب ، حديث 1281

[478] نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي المؤلف: جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (المتوفى: 762هـ) ، كتاب الصلاة ، باب النوافل ، ج 2 ص 140

- **خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام** المؤلف : أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى : 676هـ) ، حديث 1833

[479] **سنن الدارقطني** المؤلف: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: 385هـ) ، حديث 1040

- السنن الكبرى المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: 458هـ) ، حديث 4172

[480] **مسند البزار** المنشور باسم البحر الزخار المؤلف: أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (المتوفى: 292هـ) ، حديث 4422

عَنْ جَابِرٍ، قَالَ :طُفْنَا فِي نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْنَاهُنَّ: هَلْ رَأَيْتُنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ §يُصَلِّي هَاتَيْنِ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ حِينَ يُؤَذِّنُ الْمُؤَذِّنُ؟ فَقُلْنَ :لَا، غَيْرَ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ :صَلَّاهَا عِنْدِي حِينَ أَذَّنَ بِلَالٌ لِلْمَغْرِبِ، فَقُلْتُ :يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ؟ هَلْ حَدَثَ شَيْءٌ؟ قَالَ : لَا، وَلَكِنْ كُنْتُ أُصَلِّيهِمَا رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْعَصْرِ فَنَسِيتُهُمَا فَصَلَّيْتُهُمَا الْآنَ [481]

رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ فِي "الْآثَارِ "قَالَ :أَخْبَرَنَا أَبُو حَنِيفَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، قَالَ :سَأَلْتُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الصَّلَاةِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ فَنَهَانِي عَنْهَا، وَقَالَ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَمْ يُصَلُّوهَا قَالَ مُحَمَّدٌ :وَبِهِ نَأْخُذُ، إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ فَلَا صَلَاةَ عَلَى جَنَازَةٍ وَلَا غَيْرِهَا قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ، وَهُوَ قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ [482]

عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : لَمْ يُصَلِّ أَبُو بَكْرٍ، وَلَا عُمَرُ، وَلَا عُثْمَانُ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ [483] رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ ،

[481] **مسند الشاميين** المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: 360هـ) ، ج 3 ص 212

[482] **الآثارلمحمد بن الحسن**. المؤلف: الامام الحافظ ابي عبد الله محمد بن الحسن الشيباني ، حديث 145

[483] **مصنف عبد الرزاق** ، كتاب الصلاة ، باب الركعتين قبل المغرب ، حديث 3985

التُّحْفَةُ اللَّطِيْفِيَّةُ فِي الخُطْبَةِ الحَنَفِيَّةِ

مِنَ التُّرَابِ أوِ النُّوْرِ

خُلِقَ نَبِيُّ خَالِقِ النُّوْرِ؟

المُؤَلِّفُ

خَادِمُ العِلْمِ الشَّرِيْفِ

أَبُوْ عَبْدِ اللهِ مُحَمَّد عَيْنُ الهُدَى

نيويورك ، الولايات المتحدة الأمريكية

كلمات لا بد منها:

التراب والنور مخلوقان منْ مخلوقاتِ الله تعالى ، فسواءً خَلقَه خالقُه منْ تُرابٍ أو نورٍ فهو ﷺ لا يتشرف بهذا أو ذاك ، بل الأشياءُ تشرفتْ به ﷺ وتتشرف به حتى في الفردوسِ الأعلى ، فهو أفضلُ مخْلُوْقٍ منَ المخلوقاتِ خلقَها خالقُها ، في الأرضِ كانتْ أو في السماء ،

محمد ﷺ مَخْلُوْقٌ:

قرأتُ بنفسي مقالةً في الفيسبوك لكاتبٍ ينتسبُ إلى الفرقةِ البريلوية يُنْكِرُ بَشَرِيَّةَ النبي صلى الله عليه وآله، وكذلك يُنكِرُ أنه مخلوقٌ ، بلْ يُكفِّرُ منْ يقولُ أنَّ الحبيبَ ﷺ بشرٌ مخلوقٌ.

قَالَ تعالى: ﴿اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾ [484]

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، سَمِعَ عُمَرَ. رضى الله عنه. يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ " لاَ تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ، فَقُولُوا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ".[485]

[484] سورة الزمر 62

[485] صحيح البخاري ، كتاب أحاديث الأنبياء ، بَابُ: ﴿وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انْتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا﴾ ، حديث 3445

النُّوْرُ مَخْلُوْقٌ:

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " خُلِقَتِ الْمَلاَئِكَةُ مِنْ نُورٍ وَخُلِقَ الْجَانُّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ وَخُلِقَ آدَمُ مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ " [486]

الرُّوْحُ مَخْلُوْقٌ وَخُلِقَ مِنْ نُوْرٍ:

قَالَ تعالى: ﴿اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾ [487]

عَنْ عَائِشَةَ، رضى الله عنها قَالَتْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ " الأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ، فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا ائْتَلَفَ، وَمَا تَنَاكَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ " متفق عليه[488]

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : الرُّوحُ أَمَرٌ مِنْ أَمَرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَخَلْقٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى، صُوَرُهُمْ عَلَى صُورَةِ بَنِي آدَمَ، وَمَا نَزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَلَكٌ إِلَّا وَمَعَهُ وَاحِدٌ مِنَ الرُّوحِ [489]

[486] صحيح مسلم ، كتاب الزهد والرقائق ، حديث 2996

[487] سورة الزمر 62

[488] صحيح البخاري ، كتاب أحاديث الأنبياء ، باب الأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ ، حديث 3336

-صحيح مسلم ، كتاب البر والصلة ، باب الأَرْوَاحِ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ ، حديث 2638 عن أبي هريرة

[489] الأسماء والصفات للبيهقي ، حديث 779

قال الحافظ: وَقَدْ رَوَى بن إِسْحَاق فِي تَفْسِيره بِإِسْنَاد صَحِيح عَن بن عَبَّاسٍ قَالَ الرُّوحُ مِنَ اللَّهِ وَخَلْقٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ وَصُوَرٌ كَبَنِي آدَمَ لَا يَنْزِلُ مَلَكٌ إِلَّا وَمَعَهُ وَاحِدٌ مِنَ الرُّوحِ [490]

روى الترمذي عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ " إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ خَلْقَهُ فِي ظُلْمَةٍ فَأَلْقَى عَلَيْهِمْ مِنْ نُورِهِ فَمَنْ أَصَابَهُ مِنْ ذَلِكَ النُّورِ اهْتَدَى وَمَنْ أَخْطَأَهُ ضَلَّ فَلِذَلِكَ أَقُولُ جَفَّ الْقَلَمُ عَلَى عِلْمِ اللَّه [491] حديث حسن

قال ابن القيم في الروح: فَنَقُول وَبِاللَّهِ التَّوْفِيق أَن النَّاس اخْتلفُوا فِي معرفَة الْأَرْوَاح ومحلها من النَّفس

فَقَالَ بَعضهم الْأَرْوَاح كلهَا مخلوقة وَهَذَا مَذْهَب أهل الْجَمَاعَة والأثر وَاحْتَجُّوا بقول النَّبِي الْأَرْوَاح جنود مجنده فَمَا تعارف مِنْهَا ائتلف وَمَا تناكر مِنْهَا اخْتلف والجنود المجندة لَا تكون إِلَّا مخلوقة

وَقَالَ بَعضهم الْأَرْوَاح من أَمر الله أُخْفِي الله حَقِيقَتهَا وَعلمهَا عَن الْخلق وَاحْتَجُّوا بقول الله تَعَالَى ﴿قل الرّوح من أَمر رَبِّي﴾

[490] فتح الباري شرح صحيح البخاري ، كتاب التفسير ، باب ويسألونك عن الروح ، ج 8 ص 402

[491] سنن الترمذي ، كتاب الإيمان عن رسول الله ﷺ ، باب مَا جَاءَ فِي افْتِرَاقِ هَذِهِ الأُمَّةِ ، حديث 2642

وَقَالَ بَعضهم الْأَرْوَاح نور من أنوار الله تَعَالَى وحياة من حَيَاته واحتجت بقول النَّبِي إِن الله خلق خلقه فِي ظلمَة وَألقى عَلَيْهِم من نوره [492]

وقال: قَالَ الرَّازِيّ وَأما الْقسم الثَّانِي وَهُوَ أَن الْإِنْسَان عبارَة عَن جسم مَخْصُوص مَوْجُود فِي دَاخل هَذَا الْبدن فالقائلون بِهَذَا القَوْل اخْتلفُوا فِي تعْيين ذَلِك الْجِسْم على وُجُوه:

الأول: أَنه عبارَة عَن الأخلاط الْأَرْبَعَة الَّتِي مِنْهَا يتَوَلَّد هَذَا الْبدن

وَالثَّانِي: أنه الدَّم

وَالثَّالِث: أَنه الرّوح اللَّطِيف الَّذِي يتَوَلَّد فِي الْجَانِب الْأَيْسَر من الْقلب وَينفذ فِي الشريانات إِلَى سَائِر الْأَعْضَاء

وَالرَّابِع: أَنه الرّوح الَّذِي يصعد فِي الْقلب إِلَى الدِّمَاغ ويتكيف بالكيفية الصَّالِحَة لقبُول قُوَّة الْحِفْظ والفكرة وَالذكر

وَالْخَامِسُ: أَنه جُزْء لَا يتَجَزَّأ فِي الْقلب

وَالسَّادِس: أَنه جسم مُخَالف بالماهية لهَذَا الْجِسْم المحسوس وَهُوَ جسم نور أَنى علوي خَفِيف حَيّ متحرك ينفذ فِي جَوْهَر الْأَعْضَاء ويسري فِيهَا سريان المَاء فِي الْورْد وسريان الدّهن فِي الزَّيْتُون وَالنَّار فِي الفحم فَمَا دَامَت هَذِه الْأَعْضَاء صَالِحَة لقبُول الْآثَار الفائضة عَلَيْهَا من هَذَا الْجِسْم اللَّطِيف بَقِي ذَلِك الْجِسْم اللَّطِيف مشابكا لهَذِهِ الْأَعْضَاء وأفادها هَذِه الْآثَار من الْحس وَالْحَرَكَة الإرادية وَإِذا فَسدتْ هَذِه الْأَعْضَاء بسب

[492] **كتاب الروح** ص 144-145

اسْتِيلَاء الأخلاط الغليظة عَلَيْهَا وَخرجت عَن قبُول تِلْكَ الْآثَار فَارق الرّوح الْبدن وانفصل إِلَى عَالم الْأَرْوَاح.

وَهَذَا القَوْل هُوَ الصَّوَاب فِي الْمَسْأَلَة هُوَ الَّذِي لَا يَصح غَيره وكل الْأَقْوَال سواهُ بَاطِلَة وَعَلِيهِ دلّ الْكتاب وَالسّنة وَإِجْمَاع الصَّحَابَة وأدلة الْعقل والفطرة [493]

وُجُوْدُ الأولادِ في أصْلَابِ الوَالِدِيْن:

قال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُواْ بَلَىٰ ۛ شَهِدْنَآ ۛ أَن تَقُولُواْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَٰفِلِينَ﴾ [494]

روى أحمد عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ " :أَخَذَ اللهُ الْمِيثَاقَ مِنْ ظَهْرِ آدَمَ بِنَعْمَانَ - يَعْنِي عَرَفَةَ - فَأَخْرَجَ مِنْ صُلْبِهِ كُلَّ ذُرِّيَّةٍ ذَرَأَهَا، فَنَثَرَهُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ كَالذَّرِّ، ثُمَّ كَلَّمَهُمْ قِبَلًا " قَالَ : ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ ﴾[495]

قال الهيثمي: رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح [496]

[493] **كتاب الروح** ص 178 – 179

[494] سورة الأعراف 172

[495] **مسند أحمد** ، حديث 2455

[496] مجمع الزوائد ، حديث 11020

قال المحقق شعيب الأرنؤوط: رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ كلثوم بن جبر، فمن رجال مسلم،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ مَسَحَ ظَهْرَهُ فَسَقَطَ مِنْ ظَهْرِهِ كُلُّ نَسَمَةٍ هُوَ خَالِقُهَا مِنْ ذُرِّيَّتِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَجَعَلَ بَيْنَ عَيْنَىْ كُلِّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ وَبِيصًا مِنْ نُورٍ ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى آدَمَ فَقَالَ أَىْ رَبِّ مَنْ هَؤُلاَءِ قَالَ هَؤُلاَءِ ذُرِّيَّتُكَ فَرَأَى رَجُلاً مِنْهُمْ فَأَعْجَبَهُ وَبِيصُ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ فَقَالَ أَىْ رَبِّ مَنْ هَذَا فَقَالَ هَذَا رَجُلٌ مِنْ آخِرِ الأُمَمِ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ يُقَالُ لَهُ دَاوُدُ . فَقَالَ رَبِّ كَمْ جَعَلْتَ عُمْرَهُ قَالَ سِتِّينَ سَنَةً قَالَ أَىْ رَبِّ زِدْهُ مِنْ عُمْرِي أَرْبَعِينَ سَنَةً . فَلَمَّا انْقَضَى عُمْرُ آدَمَ جَاءَهُ مَلَكُ الْمَوْتِ فَقَالَ أَوَلَمْ يَبْقَ مِنْ عُمْرِي أَرْبَعُونَ سَنَةً قَالَ أَوَلَمْ تُعْطِهَا ابْنَكَ دَاوُدَ قَالَ فَجَحَدَ آدَمُ فَجَحَدَتْ ذُرِّيَّتُهُ وَنَسِيَ آدَمُ فَنَسِيَتْ ذُرِّيَّتُهُ وَخَطِئَ آدَمُ فَخَطِئَتْ ذُرِّيَّتُهُ " . قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ [497]

أَوَّلُ مَا خَلَقَ اللَّهُ مِنَ الْأَرْوَاحِ رُوحِي:

قال الإمام علي القاري: وَرُوِيَ : أَنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْعَقْلُ، وَإِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ نُورِي، وَإِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ رُوحِي، وَإِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْعَرْشُ ، وَالْأَوَّلِيَّةُ مِنَ الْأُمُورِ الْإِضَافِيَّةِ فَيُؤَوَّلُ أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِمَّا ذُكِرَ خُلِقَ قَبْلَ مَا هُوَ مِنْ جِنْسِهِ، فَالْقَلَمُ خُلِقَ قَبْلَ جِنْسِ الْأَقْلَامِ، وَنُورُهُ قَبْلَ الْأَنْوَارِ، وَإِلَّا

[497] **سنن الترمذي** ، كتاب تفسير القرآن ، حديث 3356

فَقَدْ ثَبَتَ أَنَّ الْعَرْشَ قَبْلَ خَلْقِ السَّمَاوَاتِ، وَالْأَرْضِ، فَتُطْلَقُ الْأَوَّلِيَّةُ عَلَى كُلٍّ وَاحِدٍ بِشَرْطِ التَّقْيِيدِ فَيُقَالُ :أَوَّلُ الْمَعَانِي كَذَا، وَأَوَّلُ الْأَنْوَارِ كَذَا، وَمِنْهُ قَوْلُهُ "أَوَّلُ مَا خَلَقَ اللَّهُ نُورِي " وَفِي رِوَايَةٍ :رُوحِي، وَمَعْنَاهُمَا وَاحِدٌ، فَإِنَّ الْأَرْوَاحَ نُورَانِيَّةٌ أَيْ :أَوَّلُ مَا خَلَقَ اللَّهُ مِنَ الْأَرْوَاحِ رُوحِي

يُدْفَنُ الإِنْسَانُ فِي تُرْبَةٍ خُلِقَ مِنْهَا:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ :مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِجَنَازَةٍ عِنْدَ قَبْرٍ فَقَالَ " :قَبْرُ مَنْ هَذَا؟ " فَقَالُوا: قَبْرُ فُلَانٍ الْحَبَشِيِّ يَا رَسُولَ اللهِ .فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ " :لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ , سِيقَ مِنْ أَرْضِهِ , وَسَمَائِهِ إِلَى تُرْبَتِهِ الَّتِي خُلِقَ مِنْهَا" رواه البيهقي [498] ، حديث حسن [499]

عَنْ عِكْرِمَةَ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: يُدْفَنُ كُلُّ إِنْسَانٍ فِي التُّرْبَةِ الَّتِي خُلِقَ مِنْهَا [500]

[498] **شعب الإيمان** ، حديث 9425

[499] قال الألباني "قلت :فالحديث عندي حسن بمجموع طرقه. والله أعلم" الصحيحة 1858

[500] **مصنف عبد الرزاق** 6531

تربة سيدنا محمد ﷺ

روى الإمام الخركوشي النيسابوري[501] (ت 406 هـ) في كتابه شرف المصطفى بسنده عن سعيد بن عمرو الأنصاري عن أبيه قال: صحبت كعب الأحبار و هو يريد الإسلام أو قال يريد النبي ﷺ قال: فلم أر رجلا لم ير رسول الله ﷺ كان أوصف له من كعب الأحبار، و قد وصف لنا حالاته و أخلاقه.

قال: صحبت كعب الأحبار في بعض الطرق، فكان ليلة يكثر الدخول و الخروج، ثم استعبر باكيا، و قال: قبض محمد ﷺ في هذه الليلة، و لقد رأيت أبواب الجنان فتّحت.

ثم قدم بعد ذلك كعب مدينة الرسول ﷺ قال: فجعلت أصف ما ذكر لي كعب، فقالوا: إن كعبا لساحر

فلما سمع مقالتهم، قال: اللّه أكبر، ما أنا بساحر

ثم أخرج من مزودة سفطا صغيرا من الدّرّ الأبيض عليه قفل مختوم بختم، ففضّ الخاتم، و فتح القفل، فأخرج منه حريرة خضراء مطوية طيّا شديدا، فقال: هل تدرون ما هذه؟ فيها صفة رسول اللّه ﷺ، إن اللّه تبارك و تعالى لما أراد أن يخلق محمدا ﷺ أمر جبريل عليه السلام أن يأتيه بالقبضة البيضاء- التي هي نور الأرض-، فهبط جبريل مع الملائكة فقبض قبضة من موضع قبره و هي يومئذ بيضاء نقية، فعجنت حتى جعلت كالدرة البيضاء، ثم غمست في كل أنهار الجنة، و طيف بها في السماوات و الأرضين و البحار، فعرفت الملائكة محمدا ﷺ و فضله قبل

[501] شيخُ الحاكم صاحبِ المستدرك

أن تعرف آدم عليه السلام، فلما خلق اللّه تعالى آدم عليه السلام سمع في تخطيط جبهته كنشيش الذّرّ، فقال: ما هذا؟ قال اللّه تعالى: هذا تسبيح سيد ولدك، فخذه بعهدي و ميثاقي و لا تودعه إلا في الأصلاب الطاهرين.

و كان نور محمد صلى الله عليه و سلم يرى في دائرة غرة جبين آدم عليه السلام كالشمس في دوران فلكها، أو كالقمر في ديجور ليلة ظلماء، فلم يزل حتى وضعه و بشرت حواء بشيث أبي الأنبياء و رأس المرسلين، فحملت بشيث، فأصبح آدم عليه السلام و النور مفقود من جبهته، و حواء تزداد كل يوم غناجة و حسنا، و كل الطير و السباع يشيرون إلى حسنها حتى وضعت.

فلما وضعته ضرب بينها و بين إبليس لعنه اللّه حجاب من النور في غلظ خمسمائة عام، فلم يزل إبليس محبوسا حتى بلغ شيث سبع سنين، و عمود من نور بين السماء و الأرض للملائكة فيه مسلك و منادي البشرى ينادي في كل يوم: أيتها الخضرة اهتزي و ابشري لعظم نور محمد صلى الله عليه و سلم.

قال: فانطلق آدم عليه السلام آخذا بيد شيث و قال: يا بني إن اللّه جل جلاله أمرني أن آخذ عليك عهدا، و قال: يا رب إنك أمرتني أن آخذ على شيث عهدا فأسألك أن تبعث إليّ ملائكة يكونوا شهودا عليه، فما أتم آدم عليه السلام الدعوة حتى نزل جبريل عليه السلام في سبعين ألفا من الملائكة معهم حريرة بيضاء و قلم من أقلام الجنة و كتب بغير مداد بل بنور من أنوار الجنة و شهدت الملائكة و طوى الحرير طيّا، و كسي شيث

في ذلك المكان حلتين حمراوين في نور الشمس ورقة الماء ... إلى أن بلغ الأمر إلى أخنوخ و هو إدريس النبي صلى الله عليه و سلم فلما أن ولد نظر أبوه إلى النور فقال:

أوصيك بهذا النور فقبل وصيته، حتى بلغ إلى نوح عليه السلام ثم من نوح إلى سام فلما نظر نوح إلى النور في وجه سام سلّم إليه التابوت، و كان التابوت من درة بيضاء لها بابان مغلقان بسلسلة من الذهب الأحمر و عروتان من الزمرد الأخضر و فيه العهد و الديباجة إلى أن بلغ الأمر إلى هود، فلما وضع هود سمع نداء أصوات من كل مكان: هذا من يكسر اللّه به كل صنم، و يقتل به كل من طغى و كفر، إلى أن بلغ الأمر إلى إبراهيم عليه السلام، فلما ولد إبراهيم صلوات اللّه و سلامه عليه ضرب علم من نور في شرقها، و علم من نور في غربها، و صارت الدنيا كلها نورا، فضرب له عمودان من نور وسط الدنيا حتى لحقا بأعنان السماء بإشراق و حسن، تهتز الملائكة من حسن ذلك العمود، فقالت: ربنا ما هذا؟ فنودي: هذا نور محمد صلى الله عليه و سلم [502].

وذكرَ ابنُ الجوزي (ت 597 ه) في كتابه "الوفا بأحوال المصطفى" حديثَ كعبِ الأحبار في الباب الثاني " ذِكرُ الطينة التي خُلِقَ منها محمدٌ ﷺ" [503]، وهو عنده صحيح بناء على ما قاله في مقدمته " ولا أخلط

[502] **مناحل الشفا ومناهل الصفا بتحقيق كتاب شرف المصطفى ﷺ** ، ج 1 ص 294 إلى 303 ، رقم 77

[503] **الوفا بأحوال المصطفى** ، ج 1 ص 70

الصحيح بالكذب ، كما يفعل من يقصد تكثيرَ روايتِه ، إذ في الصحيح غنيةٌ لمن قضى الله بهدايتِه" [504]

فضلُ تربةِ القبرِ الشريفِ:

قال القاضي عِياض (ت 544 هـ):

وَلَا خِلَافَ أَنَّ مَوْضِعَ قَبْرِهِ أَفْضَلُ بِقَاعِ الْأَرْضِ [505]

وقال الخفاجي: وَلَا خِلَافَ بينَ العلماء والمحدثين في أَنَّ مَوْضِعَ قَبْرِهِ أي الموضع الذي قبرُه فيه ﷺ وضمَّ جسدَه الشريف أَفْضَلُ من سائر بِقَاعِ الْأَرْضِ كلها ، ب هي أفضل من السماوات والعرش والكعبة كما نقله السبكى رحمه الله تعالى لشرفه ﷺ وعلُوّ قدره[506]

قال السبكي: الإجماعُ على أن قبره ﷺ أفضل البقاع[507]

وقال السبكي في كتابه تنزل السكينة:

المدفنُ الشريف فلا يشمله حكم المسجد ، بل هو أشرف من المسجد ومن مسجد مكة وأشرف من كل البقاع ، كما حكى القاضي عياض الإجماع على ذلك ، أن الموضع الذي ضم أعضاء النبي ﷺ لا خلاف في

[504] **الوفا بأحوال المصطفى** ، ج 1 ص 22

[505] **الشفا بحقوق المصطفى** ج 1 ص 683

[506] **نسيم الرياض في شرح شفاء القاضي عياض** ، ج 5 ص 121

[507] **نسيم الرياض في شرح شفاء القاضي عياض** ، ج 5 ص 122

كونه أفضل ، وأنه مستثنى من قولِ الشافعية والحنفية والحنابلة وغيرهم أن مكةَ أفضل منَ المدينة [508]

قال الحصكفي في الدر المختار:

لا حرم للمدينة عندنا، ومكة أفضل منها على الراجح، إلا ما ضم أعضاءه عليه الصلاة والسلام فإنه أفضل مطلقا حتى من الكعبة والعرش والكرسي[509]

قال ابن عابدين الشامي:

قَالَ فِي اللُّبَابِ: وَالْخِلَافُ فِيمَا عَدَا مَوْضِعَ الْقَبْرِ الْمُقَدَّسِ، فَمَا ضَمَّ أَعْضَاءَهُ الشَّرِيفَةَ فَهُوَ أَفْضَلُ بِقَاعِ الْأَرْضِ بِالْإِجْمَاعِ. اهـ.قَالَ شَارِحُهُ :وَكَذَا أَيْ الْخِلَافُ فِي غَيْرِ الْبَيْتِ: فَإِنَّ الْكَعْبَةَ أَفْضَلُ مِنْ الْمَدِينَةِ مَا عَدَا الضَّرِيحَ الْأَقْدَسَ وَكَذَا الضَّرِيحُ أَفْضَلُ مِنْ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ. وَقَدْ نَقَلَ الْقَاضِي عِيَاضٌ وَغَيْرُهُ الْإِجْمَاعَ عَلَى تَفْضِيلِهِ حَتَّى عَلَى الْكَعْبَةِ، وَأَنَّ الْخِلَافَ فِيمَا عَدَاهُ. وَنُقِلَ عَنْ ابْنِ عَقِيلٍ الْحَنْبَلِيِّ أَنَّ تِلْكَ الْبُقْعَةَ أَفْضَلُ مِنْ الْعَرْشِ، وَقَدْ وَافَقَهُ السَّادَةُ الْبَكْرِيُّونَ عَلَى ذَلِكَ. وَقَدْ صَرَّحَ التَّاجُ الْفَاكِهِيُّ بِتَفْضِيلِ الْأَرْضِ عَلَى السَّمَوَاتِ لِحُلُولِهِ - ﷺ - بِهَا، وَحَكَاهُ

[508] **مخطوط تنزيل السكينة على قناديل المدينة** لتقي الدين أبي الحسن علي بن عبد الكافي السبكي الشافعي (756هـ) ، قسم المخطوطات في جامعة الرياض ، ص 13

[509] **الدر المختار شرح تنوير الأبصار وجامع البحار** / محمد بن علي بن محمد الحِصْني المعروف بعلاء الدين الحصكفي الحنفي (المتوفى: 1088هـ) ص 175

بَعْضُهُمْ عَلَى الْأَكْثَرِينَ لِخَلْقِ الْأَنْبِيَاءِ مِنْهَا وَدَفْنِهِمْ فِيهَا وَقَالَ النَّوَوِيُّ :الْجُمْهُورُ عَلَى تَفْضِيلِ السَّمَاءِ عَلَى الْأَرْضِ، فَيَنْبَغِي أَنْ يُسْتَثْنَى مِنْهَا مَوَاضِعُ ضَمِّ أَعْضَاءِ الْأَنْبِيَاءِ لِلْجَمْعِ بَيْنَ أَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ [510]

قال السخاوي في التحفةِ اللطيفةِ:

وأفضليتها على مكة وقد ذهب لكل من القولين جماعة مع الإجماع على أفضلية البقعة التي ضمته حتى على الكعبة المفضلة على أصل المدينة بل على العرش فيما صرح به ابن عقيل من الحنابلة.

ولا شك أن مواضع الأنبياء وأرواحهم أشرف مما سواها من الأرض والسماء والقبر الشريف أفضلها لما تتنزل عليه من الرحمة والرضوان والملائكة [511]

قال البهوتي في شرح منتهى الإرادات:

وَتُسْتَحَبُّ الْمُجَاوَرَةُ بِمَكَّةَ وَهِيَ أَفْضَلُ مِنْ الْمَدِينَةِ لِحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ ابْنِ الْحَمْرَاءِ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ وَاقِفٌ بِالْحَزْوَرَةِ فِي سُوقِ مَكَّةَ "وَاَللَّهِ إنَّكِ لَخَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ وَأَحَبُّ أَرْضِ اللَّهِ إلَى اللَّهِ وَلَوْلَا أَنِّي أُخْرِجْتُ

[510] **رد المحتارعلى الدرالمختار** ج 4 ص 53

[511] **التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة** المؤلف: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (المتوفى: 902هـ) ، ج 1 ص 20

مِنْكِ مَا خَرَجْتُ" رَوَاهُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ ، قَالَ[512] فِي الْفُنُونِ: الْكَعْبَةُ أَفْضَلُ مِنْ مُجَرَّدِ الْحُجْرَةِ فَأَمَّا وَالنَّبِيُّ ﷺ فِيهَا فَلَا وَاَللَّهِ وَلَا الْعَرْشُ وَحَمَلَتُهُ وَالْجَنَّةُ ; لِأَنَّ بِالْحُجْرَةِ جَسَدًا لَوْ وُزِنَ بِهِ لَرَجَحَ[513]

قال ابن حجر الهيتمي الشافعيُّ:

التُّرْبَةُ الَّتِي ضَمَّتْ أَعْضَاءَهُ الْكَرِيمَةَ - ﷺ - فَهِيَ أَفْضَلُ إجْمَاعًا حَتَّى مِنْ الْعَرْشِ [514]

قال ابن عقيل[515]:

سألني سائل أيما أفضل حجرة النبي ﷺ الكعبة فقلت: إن أردت مجرد الحجرة فالكعبة أفضل وإن أردت وهو فيها فلا والله ولا العرش وحملته

[512] أبو الوفاء علي بن عقيل بن محمد بن عقيل 431هـ513 هـ /من بغداد، العراق. شيخ الحنابلة، إمام علامة، وصاحب تصانيف، من كبار الأئمة.

[513] **دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات المؤلف:** منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلى (المتوفى: 1051هـ) ج 2 ص 525 مؤسسة الرسالة

[514] **تحفة المحتاج في شرح المنهاج المؤلف:** أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي ، كتاب الحج ، باب دخوله مكة ، ج 4 ص 64 مطبعة مصفى محمد

[515] أبو الوفاء علي بن عقيل بن محمد بن عقيل 431هـ513 هـ /من بغداد، العراق. شيخ الحنابلة، إمام علامة، وصاحب تصانيف، من كبار الأئمة.

ولا جنه عدن ولا الأفلاك الدائرة لأن بالحجرة جسدا لو وزن بالكونين لرجح.[516]

وفي إرشاد الساري إلى مناسك القاري:

أجمعوا على أنّ أفضل البلاد مكّة والمدينة زادهما الله شرفًا وتعظيمًا ، ثم اختلفوا بينهما أي في الأفضل منهما ، وكان الأولى أن يقول اختلفوا أيهما أفضل ، فقيل : مكة أفضل من المدينة ، وهو مذهب الأئمة الثلاثة وهو المرويُّ عن بعض الصحابة ، وقيل : المدينة أفضل من مكة ، وهو قول بعض المالكية ومن تبعهم من الشافعية ، وقيل بالتسوية بينهما، هذا قول مجهول لا منقول ولا معقول ، كأن قائله نظر إلى مجرد المعارضة بين أفعال الأئمة والمناقضة في ظواهر الأدلة ، فتوقف في المسألة ، والخلاف أي الاختلاف المذكور محصورٌ فيما عدا موضع القبر المقدس ، وكذا في غير البيت المستأنس ، فإن الكعبة أفضل من المدينة ، ما عدا الضريح الأقدس بالاتفاق، وكذا الضريح أفضل من المسجد الحرام بلا خلاف، **بل قال الجمهور:** فما ضمّ أعضاءه الشريفة فهو أفضل بقاع الأرض بالإجماع أي بالاتفاق النقلي أو الإجماع السكوتي حتى من الكعبة أي عند بعضهم ومن العرش أي أيضا على ما صرح به بعضهم ، وَقَدْ نَقَلَ الْقَاضِي عِيَاضٌ وَغَيْرُهُ الْإِجْمَاعَ عَلَى تَفْضِيلِ ما ضمَّ الأعضاء الشريفة حَتَّى عَلَى الْكَعْبَةِ المنيفة، وَأَنَّ الْخِلَافَ فِيمَا عَدَاهُ.

[516] **بدائع الفوائد** المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: 751هـ) ص 1065 دار عالم الفوائد

وَنُقِلَ عَنْ ابْنِ عَقِيلٍ الْحَنْبَلِيِّ أَنَّ تِلْكَ الْبُقْعَةَ أَفْضَلُ مِنْ الْعَرْشِ، وَقَدْ وَافَقَهُ السَّادَةُ الْبَكْرِيُّونَ عَلَى ذَلِكَ. وَقَدْ صَرَّحَ التَّاجُ الْفَاكِهِيُّ بِتَفْضِيلِ الْأَرْضِ عَلَى السَّمَوَاتِ لِحُلُولِهِ - ﷺ - بِهَا، وَحَكَاهُ بَعْضُهُمْ عَلَى الْأَكْثَرِينَ لِخَلْقِ الْأَنْبِيَاءِ مِنْهَا وَدَفْنِهِمْ فِيهَا وَقَالَ النَّوَوِيُّ :الْجُمْهُورُ عَلَى تَفْضِيلِ السَّمَاءِ عَلَى الْأَرْضِ، فَيَنْبَغِي أَنْ يُسْتَثْنَى مِنْهَا مَوَاضِعُ ضَمِّ أَعْضَاءِ الْأَنْبِيَاءِ لِلْجَمْعِ بَيْنَ أَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ [517]

وفي نيل الأوطار للشوكاني:

قَوْلُهُ : إنَّكِ لَخَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ مَكَّةَ خَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ عَلَى الْإِطْلَاقِ وَأَحَبُّهَا إلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَبِذَلِكَ اسْتَدَلَّ مَنْ قَالَ :إنَّهَا أَفْضَلُ مِنْ الْمَدِينَةِ قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ: إنَّ مَوْضِعَ قَبْرِهِ - ﷺ - أَفْضَلُ بِقَاعِ الْأَرْضِ وَإِنَّ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ أَفْضَلُ بِقَاعِ الْأَرْضِ وَاخْتَلَفُوا فِي مَا عَدَا مَوْضِعَ قَبْرِهِ - ﷺ - فَقَالَ أَهْلُ مَكَّةَ وَالْكُوفَةِ وَالشَّافِعِيُّ وَابْنُ وَهْبٍ وَابْنُ حَبِيبٍ الْمَالِكِيَّانِ :إنَّ مَكَّةَ أَفْضَلُ، وَإِلَيْهِ مَالَ الْجُمْهُورُ وَذَهَبَ عُمَرُ وَبَعْضُ الصَّحَابَةِ وَمَالِكٌ وَأَكْثَرُ الْمَدَنِيِّينَ إلَى أَنَّ الْمَدِينَةَ أَفْضَلُ وَاسْتَدَلَّ الْأَوَّلُونَ بِحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ الْمَذْكُورِ فِي الْبَابِ وَقَدْ أَخْرَجَهُ أَيْضًا ابْنُ خُزَيْمَةَ وَابْنُ حِبَّانَ وَغَيْرُهُمْ قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ :هَذَا نَصٌّ فِي مَحَلِّ الْخِلَافِ فَلَا يَنْبَغِي الْعُدُولُ عَنْهُ وَقَدْ ادَّعَى الْقَاضِي عِيَاضٌ الِاتِّفَاقَ عَلَى اسْتِثْنَاءِ الْبُقْعَةِ الَّتِي قُبِرَ فِيهَا - ﷺ - وَعَلَى أَنَّهَا أَفْضَلُ الْبِقَاعِ.

[517] **إرشاد الساري إلى مناسك القاري**

قِيلَ؛ لِأَنَّهُ قَدْ رُوِيَ أَنَّ الْمَرْءَ يُدْفَنُ فِي الْبُقْعَةِ الَّتِي أُخِذَ مِنْهَا تُرَابُهُ عِنْدَمَا يُخْلَقُ كَمَا رَوَى ذَلِكَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي تَمْهِيدِهِ مِنْ طَرِيقِ عَطَاءَ الْخُرَاسَانِيِّ مَوْقُوفًا وَيُجَابُ عَنْ هَذَا بِأَنَّ أَفْضَلِيَّةَ الْبُقْعَةِ الَّتِي خُلِقَ مِنْهَا - ﷺ - إنَّمَا كَانَ بِطَرِيقِ الِاسْتِنْبَاطِ، وَنَصُّهُ فِي مُقَابَلَةِ النَّصِّ الصَّرِيحِ غَيْرُ لَائِقٍ عَلَى أَنَّهُ مُعَارَضٌ بِمَا رَوَاهُ الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارَ أَنَّ جِبْرِيلَ أَخَذَ التُّرَابَ الَّذِي مِنْهُ خُلِقَ - ﷺ - مِنْ تُرَابِ الْكَعْبَةِ فَالْبُقْعَةُ الَّتِي خُلِقَ مِنْهَا مِنْ بِقَاعِ مَكَّةَ وَهَذَا لَا يَقْصُرُ عَنْ الصَّلَاحِيَّةِ لِمُعَارَضَةِ ذَلِكَ الْمَوْقُوفِ لَا سِيَّمَا وَفِي إسْنَادِهِ عَطَاءُ الْخُرَاسَانِيُّ، نَعَمْ إنْ صَحَّ الِاتِّفَاقُ الَّذِي حَكَاهُ عِيَاضٌ كَانَ هُوَ الْحُجَّةَ عِنْدَ مَنْ يَرَى أَنَّ الْإِجْمَاعَ حُجَّةٌ وَقَدْ اسْتَدَلَّ الْقَائِلُونَ بِأَفْضَلِيَّةِ الْمَدِينَةِ بِأَدِلَّةٍ مِنْهَا حَدِيثُ "مَا بَيْنَ قَبْرِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ" كَمَا فِي الْبُخَارِيِّ وَغَيْرِهِ مَعَ قَوْلِهِ - ﷺ :"مَوْضِعُ سَوْطٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنْ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا" وَهَذَا أَيْضًا مَعَ كَوْنِهِ لَا يَنْتَهِضُ لِمُعَارَضَةِ ذَلِكَ الْحَدِيثِ الْمُصَرِّحِ بِالْأَفْضَلِيَّةِ هُوَ أَخَصُّ مِنْ الدَّعْوَى؛ لِأَنَّ غَايَةَ مَا فِيهِ أَنَّ ذَلِكَ الْمَوْضِعَ بِخُصُوصِهِ مِنْ الْمَدِينَةِ فَاضِلٌ وَأَنَّهُ غَيْرُ مَحَلِّ النِّزَاعِ[518].

قال المناوي في فيض القدير:

"المدينة خير من مكة" لأنها حرم الرسول ﷺ ومهبط الوحي ومنزل البركات وبها عزت كلمة الإسلام وعلت وتقررت الشرائع وأحكمت وغالب الفرائض فيها نزلت وبه تمسك من فضلها على مكة وهو مذهب عمر

[518] **نيل الأوطار** المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: 1250هـ) ج 9 ص 236 – 238

ومالك وأكثر المدنيين والجمهور على أن مكة أفضل والخبر مؤول بأنها خير منها من جهة السلامة من الأذى الكائن للمصطفى ﷺ وصحبه بمكة أو من حيث كثرة الثمار والزرع والخلاف فيما عدا الكعبة فهي أفضل من المدينة اتفاقا خلا البقعة التي ضمت أعضاء الرسول ﷺ فهي أفضل حتى من الكعبة كما حكى عياض الإجماع عليه [519]

قال ابن الحاج المالكي في المدخل:

سَمِعْت سَيِّدِي أَبَا مُحَمَّدٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - يَقُولُ :أُنْظُرْ إلَى سِرِّ مَا وَقَعَ مِنْ هِجْرَتِهِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - إلَى الْمَدِينَةِ وَإِقَامَتِهِ بِهَا حَتَّى انْتَقَلَ إلَى رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَذَلِكَ أَنَّ حِكْمَةَ الْمَوْلَى سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قَدْ مَضَتْ عَلَى أَنَّهُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - تَتَشَرَّفُ الْأَشْيَاءُ بِهِ لَا هُوَ يَتَشَرَّفُ بِهَا فَلَوْ بَقِيَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - فِي مَكَّةَ إلَى انْتِقَالِهِ إلَى رَبِّهِ تَعَالَى لَكَانَ يُتَوَهَّمُ أَنَّهُ قَدْ تَشَرَّفَ بِمَكَّةَ، إذْ أَنَّ شَرَفَهَا قَدْ سَبَقَ بِآدَمَ، وَالْخَلِيلِ وَإِسْمَاعِيلَ - عَلَيْهِمْ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - فَلَمَّا أَنْ أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يُبَيِّنَ لِعِبَادِهِ أَنَّهُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - أَفْضَلُ الْمَخْلُوقَاتِ كَانَ مَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ مِنْ هِجْرَتِهِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - إلَى الْمَدِينَةِ فَتَشَرَّفَتْ الْمَدِينَةُ بِهِ أَلَا تَرَى إلَى مَا وَقَعَ مِنْ الْإِجْمَاعِ عَلَى أَنَّ أَفْضَلَ الْبِقَاعِ الْمَوْضِعُ الَّذِي ضَمَّ أَعْضَاءَهُ الْكَرِيمَةِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامُهُ، وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّهُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - أَفْضَلُ مِنْ الْكَعْبَةِ

[519] **فيض القدير شرح الجامع الصغير** المؤلف: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: 1031هـ) ج 6 ص 264 حديث 9185

وَغَيْرِهَا وَانْظُرْ إلَى الْأَشْيَاءِ الَّتِي بَاشَرَهَا - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - تَجِدْهَا أَبَدًا تَتَشَرَّفُ بِحَسَبِ مُبَاشَرَتِهِ لَهَا وَبِقَدْرِ ذَلِكَ يَكُونُ التَّشْرِيفُ أَلَا تَرَى أَنَّهُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - قَالَ فِي الْمَدِينَةِ :تُرَابُهَا شِفَاءٌ.

وَمَا ذَاكَ إلَّا لِتَرَدُّدِهِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - بِتِلْكَ الْخُطَى الْكَرِيمَةِ فِي أَرْجَائِهَا لِعِيَادَةِ مَرِيضٍ، أَوْ إغَاثَةِ مَلْهُوفٍ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ وَلَمَّا أَنْ كَانَ مَشْيُهُ - ﷺ - فِي مَسْجِدِهِ بِالْمَدِينَةِ أَكْثَرَ مِنْ تَرَدُّدِهِ فِي غَيْرِهِ مِنْ الْمَدِينَةِ عَظُمَ شَرَفُهُ بِذَلِكَ فَكَانَتْ الصَّلَاةُ فِيهِ بِأَلْفِ صَلَاةٍ وَلَمَّا أَنْ كَانَ تَرَدُّدُهُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - بَيْنَ بَيْتِهِ وَمِنْبَرِهِ أَكْثَرَ مِنْ تَرَدُّدِهِ فِي الْمَسْجِدِ كَانَتْ تِلْكَ الْبُقْعَةُ الشَّرِيفَةُ بِنَفْسِهَا رَوْضَةً مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ قَالَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ –"مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ"[520]

أفضليَّةُ الأرضِ على السماء:

قال علي القاري وابن عابدين الشامي: وَقَدْ صَرَّحَ التَّاجُ الْفَاكِهِيُّ بِتَفْضِيلِ الْأَرْضِ عَلَى السَّمَوَاتِ لِحُلُولِهِ - ﷺ - بِهَا، وَحَكَاهُ بَعْضُهُمْ عَلَى الْأَكْثَرِينَ لِخَلْقِ الْأَنْبِيَاءِ مِنْهَا وَدَفْنِهِمْ فِيهَا[521]

وقد مر ذكره أن البقعة العظيمة التي ضمت أعضائه الشريفةَ أفضل البقاع إطلاقًا حتى على العرشِ إجماعًا

[520] **المدخل** المؤلف: أبو عبد الله محمد بن محمد بن محمد العبدري الفاسي المالكي الشهير بابن الحاج (المتوفى: 737هـ) ج 1 ص 256 – 257 مكتبة دار التراث

[521] **إرشاد الساري إلى مناسك القاري**

- **رد المحتار على الدر المختار** ج 4 ص 53

أفضليةُ التُّرابِ على النُّور:

تفضيل الأنبياء وصالحي البشر على الملائكة هو مذهب جمهور أهل السنة والجماعة واستدلوا بأدلة ظاهرة الدلالة على قولهم، كقوله سبحانه﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلاَئِكَةِ اسْجُدُواْ لآدَمَ فَسَجَدُواْ إِلاَّ إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾[522]، والفاضل لا يسجد للمفضول، وقوله سبحانه :﴿وَلَقَدِ اخْتَرْنَاهُمْ عَلَى عِلْمٍ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾[523] وقوله :﴿إِنَّ اللّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾[524] هذه في الأنبياء، أما في صالح البشر فكقوله سبحانه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُوْلَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ﴾[525]

البشرُ من طينٍ:

قال تعالى ﴿إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا مِّنْ طِيْنٍ﴾

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " خُلِقَتِ الْمَلاَئِكَةُ مِنْ نُورٍ وَخُلِقَ الْجَانُّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ وَخُلِقَ آدَمُ مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ " [526]

[522] البقرة 34

[523] الدخان 32

[524] آل عمران 33

[525] البينة 7

[526] **صحيح مسلم** ، كتاب الزهد والرقائق ، حديث 2996

دراسات تؤكد خلق الإنسان من طين

أثبتت دراسات وبحوث جديدة أن مواد موجودة في الطين لها دور رئيسي في بعض العمليات الأولية لتكوين الحياة مؤكدة بذلك حقيقة قرآنية بأن الإنسان خلق من طين.

وقال فريق بمعهد هاوارد هيوز الطبي ومستشفى ماساتشوستس العام في بوسطن إنه تبين لهم أن أحد المعادن المكونة للطفل أو الطين الصلصالي ويطلق عليه "سليكات الألومنيوم المائية" يساعد الخلايا على استخدام مواد وراثية تسمى الحمض الريبي النووي (RNA) التي تشكل بدورها أحد العناصر الرئيسية للحياة.

وإضافة إلى ذلك فإن الطين الصلصالي يساعد على تكوين أكياس صغيرة من الدهون والسوائل في الخلية الحية.

واستند الباحثون جاك شوستاك ومارتن هانزيتش وشيلي فوجيكاوا إلى بحث سابق خلص إلى أن الطين قد يحفز التفاعل الكيميائي المطلوب لتكوين الحمض الريبي النووي من وحدات بنائية تعرف باسم "النويدات."

وتوصل الباحثون إلى أن الطين سرع من عملية تكوين الأحماض الأمينية لتكوينات تشبه الأكياس الصغيرة تسمى "الحويصلات". كما ينقل الطين أيضا الحمض الريبي النووي إلى داخل هذه الحويصلات.

الجدير بالذكر أن القرآن الكريم الذي نزل على نبي الإسلام محمد ﷺ قبل أكثر من أربعة عشر قرنا من الزمان وما تزال آياته تتلى حتى يومنا هذا توجد به آيات عدة تؤكد هذه الحقيقة منها قوله تعالى "ولقد خلقنا الإنسان من سلالة من طين" الآية رقم 12 من سورة المؤمنون[527].

[527] مقالة نشرت في الجزيرة نت بتاريخ 2003/10/24 نقلا عن رويترز

إعجاز القرآن في بيان مراحل خلق الإنسان:

المرحلة الأولى: هي مرحَلَةُ خَلْقِ آدَمَ من تراب، أُولى مراحلِ خلقِ الإنسان

قال تعالى:

﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَكُم مِّن تُرَابٍ ثُمَّ إِذَآ أَنتُم بَشَرٌ تَنتَشِرُونَ﴾[528]

قال المفسرون: المقصود به آدم عليه السلام، يعني خلق أصلكم آدم من التراب. والفرع كالأصل كما قاله القرطبي[529]

ويقول تعالى: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُم مِّن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ جَعَلَكُمْ أَزْوَٰجًا ۚ وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنثَىٰ وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِۦ ۚ وَمَا يُعَمَّرُ مِن مُّعَمَّرٍ وَلَا يُنقَصُ مِنْ عُمُرِهِۦٓ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ﴾[530]

والأبحاث العلمية أكدت أن العناصر التي منها يتكون جسم الإنسان هي العناصر الموجودة في التربة مثل المغنسيوم، والبوتاسيوم، والحديد،...إلخ، ولذا يتحلل جسم الإنسان في التراب بعد دفنه فيه

[528] سورة الروم ، آية 20

[529] **تفسير القرطبي** ، سورة الروم ، آية 20

[530] سورة الفاطر ، آية 11

قال تعالى: ﴿أَلَمْ نَجْعَلِ ٱلْأَرْضَ كِفَاتًا ، أَحْيَاءً وَأَمْوَاتًا ﴾[531]

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ مِن مُّضْغَةٍ مُّخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ لِّنُبَيِّنَ لَكُمْ ۚ وَنُقِرُّ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ ۖ وَمِنكُم مَّن يُتَوَفَّىٰ وَمِنكُم مَّن يُرَدُّ إِلَىٰ أَرْذَلِ الْعُمُرِ لِكَيْلَا يَعْلَمَ مِن بَعْدِ عِلْمٍ شَيْئًا ۚ وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأَنبَتَتْ مِن كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ﴾[532]

فكما خلق الله الإنسان من تراب، فهو قادر على أن يعيده من التراب مرة ثانية يوم البعث، وتؤكد الآية أولى مراحل خلق الإنسان، وبهذا يتضح فساد وبطلان ما ذهب إليه دارون، وهذا من الإعجاز العلمي في القرآن الكريم، حيث أخبر القرآن بغيب الماضي وغيب الحاضر وغيب المستقبل، وكلها أدلة قطعية ومعجزات ثابتة على صدق الرسالة النبوية لمحمد ﷺ.

عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ، قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ آدَمَ مِنْ قَبْضَةٍ قَبَضَهَا مِنْ جَمِيعِ الأَرْضِ فَجَاءَ بَنُو آدَمَ عَلَى قَدْرِ الأَرْضِ فَجَاءَ

[531] سورة المرسلات ، الآيتان 25-26

[532] سورة الحج ، آية 5

مِنْهُمُ الأَحْمَرُ وَالأَبْيَضُ وَالأَسْوَدُ وَبَيْنَ ذَلِكَ وَالسَّهْلُ وَالْحَزْنُ وَالْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ "[533] صحيح

وهذا الحديث هو الآخر يدل دلالة قطعية على أولى مراحل خلق الإنسان من التراب، وأن ألوان الناس وأحوالهم بحسب لون التراب، وهذه هي المرحلة الأولى.

المرحلة الثانية فهي مرحلة الطين، كما ذُكرت في القرآن:

يصيرُ الترابُ طِيْنًا متى وُضِعَ الماءُ عليه

قال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن طِينٍ ثُمَّ قَضَىٰٓ أَجَلًا ، وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِندَهُۥ ثُمَّ أَنتُمْ تَمْتَرُونَ﴾[534]

قال القرطبي: قوله تعالى : ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن طِينٍ﴾ الآية خبر وفي معناه قولان : أحدهما : وهو الأشهر ، وعليه من الخلق الأكثر ، أن المراد آدم عليه السلام والخلق نسله ، والفرع يضاف إلى أصله ، فلذلك قال : خلقكم بالجمع فأخرجه مخرج الخطاب لهم إذ كانوا ولده ; هذا قول الحسن ، وقتادة ، وابن أبي نجيح ، والسدي ، والضحاك ، وابن زيد

[533] **سنن الترمذي** ، كتاب تفسير القرآن عن رسول الله ﷺ ، حديث 3213
-**سنن أبي داود** ، كتاب السنة ، باب في القدر ، حديث 4693

[534] سورة الأنعام ، آية 2

وغيرهم ، الثاني : أن تكون النطفة خلقها الله من طين على الحقيقة ثم قلبها حتى كان الإنسان منها ، ذكره النحاس .

قلت : وبالجملة فلما ذكر جل وعز خلق العالم الكبير ذكر بعده خلق العالم الصغير وهو الإنسان ، وجعل فيه ما في العالم الكبير ، على ما بيناه في " البقرة " في آية التوحيد ، والله أعلم ، والحمد لله وقد روى أبو نعيم الحافظ في كتابه عن مرة ، عن ابن مسعود ، أن الملك الموكل بالرحم يأخذ النطفة فيضعها على كفه ، ثم يقول : يا رب ، مخلقة أو غير مخلقة ؟ فإن قال مخلقة ، قال : يا رب ، ما الرزق ، ما الأثر ، ما الأجل ؟ فيقول : انظر في أم الكتاب ، فينظر في اللوح المحفوظ فيجد فيه رزقه وأثره وأجله وعمله ، ويأخذ التراب الذي يدفن في بقعته ويعجن به نطفته ، فذلك قوله تعالى : منها خلقناكم وفيها نعيدكم . وخرج عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : ما من مولود إلا وقد ذر عليه من تراب حفرته .

قلت : وعلى هذا يكون كل إنسان مخلوقا من طين وماء مهين ، كما أخبر جل وعز في سورة " المؤمنون " فتنتظم الآيات والأحاديث ، ويرتفع الإشكال والتعارض ، والله أعلم[535]

[535] **تفسير القرطبي** ، سورة الأنعام ، آية 2

وقال تعالى: ﴿فَاسْتَفْتِهِمْ أَهُمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَمْ مَنْ خَلَقْنَاۚ إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِنْ طِينٍ لَازِبٍ﴾[536]

وقال تعالى: ﴿إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّى خَٰلِقٌۢ بَشَرًا مِّن طِينٍ﴾[537]

إن الماء وهو أصل الحياة، والذي يشكل حوالي 70% من جسم الإنسان، ومن مساحة الأرض أيضا. يقول تعالى: (وجعلنا من الماء كل شيء حي أفلا يؤمنون) الأنبياء:30. وورد في السنة ما يوضح ذلك ومنه ما روي عن أبي هريرة. رضي الله عنه. عن النبي ﷺ قال: «إن الله خلق آدم من تراب، ثم جعله طينا، ثم تركه حتى إذا كان حمأ مسنونا خلقه وصوره، ثم تركه حتى إذا كان صلصالا كالفخار.... رواه أبو يعلى في مسنده، فقول الرسول. ﷺ ثم جعله طينا؛ أي بعد خلطه بالماء كما بيناه آنفا، وهي المرحلة الثانية من مراحل خلق آدم عليه السلام، ويقول تعالى: (ولقد خلقنا الإنسان من سلالة من طين ثم جعلناه نطفة في قرار مكين) المؤمنون/12. والسلالة ما يستل من الشيء ويؤخذ منه، والمقصود أن خلق آدم أخذ من الطين، ويقول الشيخ حسنين مخلوف: سلالة هي خلاصة مائية مكونة من الغذاء، وقال قتادة: استل آدم من طين؛ أي أخذ من الطين. ربما يتصور البعض أو يظن أن في القرآن تناقضا لأن في القرآن آيات تتكلم عن خلق الإنسان تارة من تراب، وأخرى من طين، وثالثة من صلصال من حمأ مسنون فمن أيها خلق آدم عليه السلام؟

[536] سورة الصافات ، آية 11

[537] سورة ص ، آية 71

ونوضح أولا ونؤكد أنه ليس في القرآن تناقض ولا اختلاف أبدا. يقول تعالى: (أفلا يتدبرون القرآن ولو كان من عند غير الله لو وجدوا فيه اختلافا كثيرا) النساء/ 82. بل القرآن يفسر بعضه بعضا ويوضح بعضه بعضا، وهذه هي مراحل خلق الإنسان، فلا يمكن فصلها عن بعضها، وقد عقد الإمام الزركشي في كتابه البرهان فصلا سماه موهم الاختلاف والتناقض، ذكر فيه الآيات التي يتوهم فيها البعض الاختلاف والتناقض لعدم إلمامه بقواعد التفسير، وكذا عقد الإمام السيوطي فصلا في الإتقان. أما المرحلة الثالثة من مراحل خلق الإنسان كما ذكره القرآن وهي مرحلة الصلصال والحمأ المسنون، والمرحلة الرابعة مرحلة نفخ الروح. وهذا ما سنوضحه في المقال القادم إن شاء الله[538] .

أطوار خلق الإنسان[539]:

ولعله من الأسباب التي دعتني أن أتحدّث عن أطوار الإنسان في هذا البحث؛ ما قاله الإمام ابن كثير في تفسيره لآية الخلق في سورة الحج؛ وما ذكره من أطوار خلق الإنسان أمر كل مكلف أن ينظر فيه، والأمر المطلق، يقتضي الوجوب إلا لدليل صادق عنه، كما أوضحناه مِراراً وذلك في قوله تعالى: ﴿فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ مِمَّ خُلِقَ . خُلِقَ مِنْ مَاءٍ دَافِقٍ﴾[540]

[538] مقالة بقلم الدكتور علي أبو هاشم نشرت في أخبار الخليج بتاريخ 01 فبراير 2019

[539] من موقع طريق الإسلام

[540] الطارق:5-6

يُعَدُ خلق الإنسان من آيات الله العظيمة، خاصةً إذا علِمنا أن كل طور من هذه الأطوار يُعَدُ آية في ذاته، كما أن إخبار الله سبحانه عن هذه الأطوار والمراحل في القرآن الكريم يُعتَبر من الإعجاز العلمي، لا سيما وأن العلم الحديث لم يتوصل إلى هذه الأطوار إلا منذ سنوات قليله: ﴿فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ﴾ [الحشر من الآية:2]. ومن الواضح أنه قبل عمليه خلق الإنسان، قد أتى على الإنسان حين من الدهر لم يكن فيه الإنسان مذكوراً كما في قوله تعالى {هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مَذْكُورًا} [الإنسان:1]. أولاً عناصر خلق الإنسان الأول: 1- الماء: يعبر الماء هو العنصر الأول الذي خلق الله منه كل شيء حي سوى الملائكة والجن مما هو حي لأن الملائكة خُلِقوا من النور، والجان خُلِقَ من النار، قال تعالى: {أَوَلَمْ يَرَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا فَفَتَقْنَاهُمَا وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ} [الأنبياء:30]. ويدخل في قوله تعالى: {كُلَّ شَيْءٍ} جسم الإنسان، بل يمكن لنا أن نقول: إن قمة هذه المخلوقات جميعها هو الإنسان، وقد خلقه الله تعالى من الماء. يقول الله تبارك وتعالى: {وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا} [الفرقان:54] (الموسوعة القرآنية المتخصصة؛ ص: [780]، أ. د. عبد الحي الفرماوي). 1-التراب: التراب هو العنصر الثاني من عناصر خلق أبو البشر آدم عليه السلام قال تعالى: {إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ} [آل عمران:59]. والتراب: عنصراً أساسياً من عناصر تكوين كل إنسان بعد آدم عليه السلام إذ من التراب النبات، ومن النبات الغذاء، ومن الغذاء

الدم، ومن الدم النطفة، ومن النطفة الجنين، قال تعالى: {وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ جَعَلَكُمْ أَزْوَاجًا وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنْثَى وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِ وَمَا يُعَمَّرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقَصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ} [فاطر:11]. قال تعالى: {هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ يُخْرِجُ ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ ثُمَّ لِتَكُونُوا شُيُوخًا وَمِنْكُمْ مَنْ يُتَوَفَّى مِنْ قَبْلُ وَلِتَبْلُغُوا أَجَلًا مُسَمًّى وَلَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ} [غافر:67]. قال تعالى: {وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ إِذَا أَنْتُمْ بَشَرٌ تَنْتَشِرُونَ} [الروم:20]. قال تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ مِنْ مُضْغَةٍ مُخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ لِنُبَيِّنَ لَكُمْ وَنُقِرُّ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ وَمِنْكُمْ مَنْ يُتَوَفَّى وَمِنْكُمْ مَنْ يُرَدُّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ لِكَيْلَا يَعْلَمَ مِنْ بَعْدِ عِلْمٍ شَيْئًا وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْوَأَنْبَتَتْ مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ} [الحج:5]. هناك تحقيق آخر للعلماء حول خلق الله الناس من تراب، وهو أنه خلق أباهم آدم منها، ثم خلق منه زوجه، ثم خلقهم منها عن طريق التناسل، فلما كان أصلهم الأول من تراب، أطلق عليهم أنه خلقهم من تراب، لأن الفروع تبع الأصل، وقد توصَّل العلم الحديث إلى أن كل العناصر المكونة للإنسان هي عناصر التراب. ثانياً: مراحل خلق الإنسان الأول 1- الطين: وهذا الطين ناتج من امتزاج عنصري الماء والتراب كما وضحنا آنفاً ولذلك فالطين هو المركب الذي يتكون منه خلق جسد الإنسان. قال تعالى: {ذَلِكَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ . الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ وَبَدَأَ خَلْقَ

الْإِنْسَانِ مِنْ طِينٍ . ثُمَّ جَعَلَ نَسْلَهُ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ مَاءٍ مَهِينٍ . ثُمَّ سَوَّاهُ وَنَفَخَ فِيهِ مِنْ رُوحِهِ وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ قَلِيلًا مَا تَشْكُرُونَ} [السجده:6-9]. ويصف الله سبحانه وتعالى هذا الطين بأنه كان طيناً لازباً أي: لزج لاصقاً متماسكاً يشد بعضه ببعض، قال تعالى: {فَاسْتَفْتِهِمْ أَهُمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَمْ مَنْ خَلَقْنَا إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِنْ طِينٍ لَازِبٍ} [الصافات:11]. ومما هو جديرٌ بالذكر أن سبب اختلاف البشر في صفاتهم وأشكالهم وأخلاقهم يرجع إلى المادة التي خلق الله منها آدم حيث جمعها من جميع الأرض، قال رسول الله ﷺ: إن الله خلق آدم من قبضة قبضها من جميع الأرض، فجاء بنو آدم على قدر الأرض، فجاء منهم الأبيض، والأحمر، والأسود، وبين ذلك والسهل والحزن، وبين ذلك والخبيث والطيب، وبين ذلك» (أحمد وأبو داود والترمذي وابن حبان في صحيحه، وقال الترمذي: "حسن صحيح"). 2- الحمأ المسنون: ترك الله تعالى هذا الطين بعد أن مزج عنصريه حتى صار حمأ مسنوناً قال تعالى: {وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ صَلْصَالٍ مِنْ حَمَإٍ مَسْنُونٍ} [الحجر:26]، والحمأ هو الطين الأسود المتغيّر، كما عليه أقوال المفسرين أما المسنون ففيه خلاف بين المفسرين قيل المصور من سنة الوجه وهي صورته، ومنه قول ذي الرمة: تريك سنة وجه غير مقرفة *** ملساء ليس بها خال ولا ندب وعن بن عباس رضى الله عنه أنه لما سأله نافع بن الأزرق عن معنى المسنون وأجابه بأن معناه المصور قال له: وهل تعرف العرب ذلك؟ فقال له ابن عباس: "نعم أما سمعت قول حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه وهو يمدح رسول الله عليه وسلم: أغر كأن البدر سنه وجه *** جلا الغيم

عنه ضوءه فنبودا وقيل المسنون المصبوب المفرغ؛ أي أفرغ صورة الإنسان كما تُفرَغ الصور من الجوهر في أمثلتها. وقيل المسنون في رواية لابن عباس ومجاهد والضحاك إنه: "المنتن"، وقال ابن كثير: "المسنون الأملس"، كما قال الشاعر: ثم خاصرتها إلى القبة الخضراء *** تمشى في مرمر مسنون ويرجِّح الشنقيطي الرأي الأول بدليل قوله تعالى: {وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ صَلْصَالٍ مِنْ حَمَإٍ مَسْنُونٍ} [الحجر:26] (إرجع إلى أضواء البيان، وتفسير القرآن العظيم، وفتح القدير في تفسير الحجر : [26]). أي بعد أن مزج الخالق تبارك وتعالى عنصري التراب والماء صار المزيج طيناً لازباً لاصقاً، ثم بعد ذلك صار خذا الطين حمأ أسوداً مسنوناً مصوراً. 3- مرحله كونه صلصالاً: بعد أن صار الطين حمأ مسنوناً في صورة آدم حتى صار صلصالاً كالفخار قال تعالى: {خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ صَلْصَالٍ كَالْفَخَّارِ . وَخَلَقَ الْجَانَّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ} [الرحمن:14-15]، والصلصال هو: "الطين اليابس الذي يصل أي يصوت من يبسه إذا ضربه شيء ما دام لم تمسّه النار فإذا مسّته النار فهو حينئذ فخار"، وهذا قول أكثر المفسرين. وهذا الصلصال يشبه الفخار إلا أنه ليس بالفخار، لأن الله لم يدل آدم النار، حتى يكون فخاراً، قال تعالى: {خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ صَلْصَالٍ كَالْفَخَّارِ} [الرحمن:14]. والحاصل أن الله سبحانه وتعالى لما مزج عنصري التراب والماء صار طيناً فلما أنتن الطين صار حمأ مسنوناً مصوراً على هيئته، فلما يبس صار صلصالاً، وإلى هذه المرحلة لم يبدأ آدم في الحياة، أما بخصوص المدة الزمنية التي بين مرحلة الطين والحمأ المسنون والصلصال، لم يحددها الله سبحانه في

القرآن الكريم وكذلك لم يرد بشأنها حديثاً نبوياً صحيحاً يستدل به. ومن الأحاديث التي تُبين هذه المرحلة ما رواه أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: إن الله خلق آدم من تراب، ثم جعله طيناً ثم تركه حتى إذا كان حمأ مسنوناً خلقه وصوره، ثم تركه حتى إذا كان صلصالاً كالفخار؛ -قال:- فكان إبليس يمرُّ به فيقول له: لقد خُلِقتَ لأمر عظيم. ثم نفخ الله فيه من روحه فكان أول ما جرى فيه الروح بصره وخياشيمه فعطس فلقاه الله رحمه ربه فقال الله يرحمك ربك...» (رواه البزار، والترمذي، والنسائي في اليوم والليلة). 4- نفخ الروح: بعد أن سوَّى الله تعالى الإنسان الأول وصوَّره، ثم صار صلصالاً -أي يبس الطين بعد تصويره-، دبَّت الروح في جسد آدم عليه السلام، قال تعالى: {إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا مِنْ طِينٍ . فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ} [ص:71-72]. أضاف سبحانه الروح إلى ذاته، للإشعار بأن هذه الروح لا يملكها إلا هو تعالى، وأن مرد كنهها وكيفية هذا النفخ، مما استأثر سبحانه به، ولا سبيل لأحد إلى معرفته، كما قال تعالى: {وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَاأُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا} [الإسراء:85]. وقد أمر الله سبحانه وتعالى ملائكته قبل خلق آدم أنه بأن عليهم أن يسجدوا لهذا المخلوق بعد أن تدب الروح في جسده، قال تعالى: {إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا مِنْ طِينٍ فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ} [ص:71-72]، هذه الآية تدل على أنه تعالى لمَّا نفخ في آدم الروح وجب على الملائكة أن يسجدوا له؛ لأن الفاء تفيد التعقيب وتمنع التراخي. يقول صاحب

الظلال: "ما كان لهذا الكائن الصغير الحجم، المحدود القوه، القصير الأجل، المحدود المعرفة ما كان له أن ينال شيئًا من هذه الكرامة لولا تلك اللطيفة الربانية الكريم (النفخة العلوية التي جعلت منه إنساناً) وإلا فمن هو؟ إنه ذلك الخلق الصغير الضئيل الهذيل الذي يحيا على هذا الكوكب الأرضي مع ملايين الأنواع والأجناس من الأحياء، وما الكوكب الأرضي إلا تابع صغير من توابع أحد النجوم، ومن هذه النجوم ملايين الملايين في ذلك الفضاء الذي لا يدري إلا الله مداه... فماذا يبلغ هذا الإنسان لتسجد له الملائكة الرحمن إلا بهذا السِّر اللطيف العظيم؟ إنه بهذا السِّر كريم كريم، فإذا تخلَّى عنه أو اعتصم منه ارتد إلى أصله الزهيد من طين" (الوسيط؛ ج12، ص[181] :). * مراحل خلق الإنسان في بطن أُمِّه: كما أن القرآن الكريم تحدّث عن مراحل خلق الإنسان الأول، كذلك تدرج في الحديث عن خلق سلالة هذا الإنسان، ومن الآيات التي تشير إلى هذه المراحل قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ مِنْ مُضْغَةٍ مُخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ لِنُبَيِّنَ لَكُمْ وَنُقِرُّ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ وَمِنْكُمْ مَنْ يُتَوَفَّى وَمِنْكُمْ مَنْ يُرَدُّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ لِكَيْلَا يَعْلَمَ مِنْ بَعْدِ عِلْمٍ شَيْئًا وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأَنْبَتَتْ مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ} [الحج:5]. وقوله تعالى: {وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَامًا فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْمًا ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ

الْخَالِقِينَ} [المؤمنون:12-14]،وقوله تعالى: {إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعًا بَصِيرًا} [الإنسان:2]. 1- النطفة: ورد ذكر كلمة نطفة في القرآن الكريم في اثنا عشر آية: قال تعالى: {خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُبِينٌ} [النحل:4]. قال تعالى: {قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّاكَ رَجُلًا} [الكهف:37]. قال تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ مِنْ مُضْغَةٍ مُخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ لِنُبَيِّنَ لَكُمْ وَنُقِرُّ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ وَمِنْكُمْ مَنْ يُتَوَفَّى وَمِنْكُمْ مَنْ يُرَدُّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ لِكَيْلَا يَعْلَمَ مِنْ بَعْدِ عِلْمٍ شَيْئًا وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأَنْبَتَتْ مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ} [الحج:5] (التفسير التربوي؛ ج3، ص[145] :). قال تعالى: {ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَامًا فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْمًا ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ} [المؤمنون:13-14]. قال تعالى: {وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ جَعَلَكُمْ أَزْوَاجًا وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنْثَى وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِ وَمَا يُعَمَّرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقَصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ} [فاطر:11]. قال تعالى: {أَوَلَمْ يَرَ الْإِنْسَانُ أَنَّا خَلَقْنَاهُ مِنْ نُطْفَةٍ فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُبِينٌ} [يس:77]. قال تعالى: {هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ ثُمَّ لِتَكُونُوا شُيُوخًا وَمِنْكُمْ مَنْ يُتَوَفَّى مِنْ قَبْلُ وَلِتَبْلُغُوا أَجَلًا مُسَمًّى وَلَعَلَّكُم تَعْقِلُونَ} [غافر:67].

قال تعالى: {مِنْ نُطْفَةٍ إِذَا تُمْنَى} [النجم:46]. قال تعالى: {أَلَمْ يَكُ نُطْفَةً مِنْ مَنِيٍّ يُمْنَى} [القيامة:37]. قال تعالى: {إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعًا بَصِيرًا} [الإنسان:2]. قال تعالى: {مِنْ نُطْفَةٍ خَلَقَهُ فَقَدَّرَهُ} [عبس:19]. وجاءت هذه المرحلة؛ بعد اكتمال خلق أول ذكر وأول أُنثى من الكائن البشري، والنطفة مختلطة من ماء الرجل وماء المرأة، حيث يختلط بعد عملية الجماع ماء الرجل مع ماء المرأة فيصير الماءان نطفة. ومن عجائب قدرة الله سبحانه؛ أن يصل تعداد الحيوانات المنوية التي تفرزها الخصيتين إلى ما بين مائتين إلى ثلاثمئة حيوان منوي في الدفعة الواحدة، بينما الأنثى تدفع بويضة واحدة عليها تاج مشع، ولا يصل من الكميات الهائلة من الحيوانات المنوية إلى البويضة إلا حيواناً منوياً واحداً. وما أن يتم التحام الحيوان المنوي بالبويضة؛ حتى تباشر البويضة الملقحة بالانقسام إلى خليتين، فأربع، فثمان وهكذا... دون زيادة في حجم مجموع هذه الخلايا عن حجم البويضة الملقحة، وتتم عملية الانقسام هذه والبويضة في طريقها إلى الرحم، ثم تأتي المرحلة الثانية وهي: 2- العلقة: ورد ذكر لفظ العلقة في القرآن الكريم في خمس آيات: قال تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ مِنْ مُضْغَةٍ مُخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ لِنُبَيِّنَ لَكُمْ وَنُقِرُّ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ وَمِنْكُمْ مَنْ يُتَوَفَّى وَمِنْكُمْ مَنْ يُرَدُّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ لِكَيْلَا يَعْلَمَ مِنْ بَعْدِ عِلْمٍ شَيْئًا وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأَنْبَتَتْ مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ} [الحج:5]. قال

تعالى: {هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ ثُمَّ لِتَكُونُوا شُيُوخًا وَمِنْكُمْ مَنْ يُتَوَفَّى مِنْ قَبْلُ وَلِتَبْلُغُوا أَجَلًا مُسَمًّى وَلَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ} [غافر:67]. قال تعالى: {ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَامًا فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْمًا ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ} [المؤمنون:14]. قال تعالى: {ثُمَّ كَانَ عَلَقَةً فَخَلَقَ فَسَوَّى} [القيامة:38]. والعلقة: هي القطعة من العلق وهو الدم الجامد. وبعد أن تصل البويضة المخصبة إلى الرحم؛ وبعد انقسامها تصبح عبارة عن كتلة من الخلايا الصغيرة، يُطلَق عليها اسم التوتة حيث تشبه ثمره، حينئذ تتعلق بجدار الرحم، وتستمر في التعلق مدة أربع وعشرين ساعة، وتتميز العلقة من طبقتين هما: طبقة خارجية "آكله ومغذيه"، وطبقة داخلية، ومنها يُخلَق الله الجنين. وقد سمَّى الله سبحانه أول سورة نزلت في القرآن باسم هذه المرحلة، ليُذكِّرنا الله سبحانه بتلك اللحظات التي كان فيها الإنسان عبارة عن كتلة دم عالقة بجدار الرحم تستمد منه الدفء والغذاء والسكن، قال تعالى: {اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ . خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ} [العلق:1-2]. 3- المضغه: ذُكر لفظ المضغة في القرآن الكريم ثلاث مرات مرتين في سورة [المؤمنون:14]. ومرة واحدة في سورة [الحج:5]، والمضغة هي القطعة الصغيرة من اللحم بقدر ما يُمضَغ وبعد عملية العلوق تبدأ مرحلة المضغة في الأسبوع الثالث، وهذا الطور يمرُّ بمرحلتين: أ- غير المخلَّقة: تستمر هذه المرحلة من الأسبوع الثالث حتى الأسبوع الرابع، ولا يكون هناك أي تمايز لأي عضو أو جهاز. ب- المضغة

المخلَّقة: يمرُّ الحمل بعد نهاية الأسبوع الرابع بجملة من التغيرات الدقيقة والمدهِشة وتنمو فيها الخلايا وتتطور، ليكون الإنسان في أحسن تقويم وتنتهي هذه المرحلة في نهاية الشهر الثالث تقريباً. وقد أشار القرآن الكريم إلى هاتين المرحلتين فقال تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ مِنْ مُضْغَةٍ مُخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ لِنُبَيِّنَ لَكُمْ وَنُقِرُّ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ وَمِنْكُمْ مَنْ يُتَوَفَّى وَمِنْكُمْ مَنْ يُرَدُّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ لِكَيْلَا يَعْلَمَ مِنْ بَعْدِ عِلْمٍ شَيْئًا وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأَنْبَتَتْ مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ} [الحج:5]. وقد راعى القرآن الكريم الفارق الزمني والخلقي بين كل طور من أطوار الخلق؛ فالمسافة بين النطفة والعلقة مسافة كبيرة في ميزان الخلق وإن كانت غير بعيدة في حساب الزمان. ولذا جاء التعبير في النقلة بين النطفة والعلقة فاصلاً بينهم بثم".... {ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً}؛ فالمسافة شاسعة بين النطفة والعلقة سواءً أكانت نطفة الذكر "الحيوان المنوي" أم نطفة الأنثى "البويضة"، أو هما معاً "النطفة الأمشاج" والتي في قناة الرحم لتصل إلى القرار المكين فتستقر فيه، ولكن النقلة بين العلقة والمضغة سريعة والمسافة قريبة، فإن العلقة تدخل إلى المضغة دون أن يكون هناك فارق زمني أو خلقي كبير ومن ثم جاء التعبير عنها بالفاء، دلالةً على الاتصال فيها {فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً}، وكذلك بين المضغة والعظام: {فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَامًا فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْمًا}، ثم تبطىء السرعة، ويأتي فارق زمني وخلقي {ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ

أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ} (علم أطوار الإنسان؛ ص[100] :). 5- العظام: في هذا الطور تتحول قطعة اللحم إلى هيكل عظمي، قال تعالى: {فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَامًا} [المؤمنون:14]. 6- كساء العظام باللحم: قال تعالى: {فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَامًا فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْمًا} [المؤمنون:14]، فهذه الآية تشير إلى أن العظام تتشكَّل أولاً ثم يلتف حولها اللحم والعضلات كأنه كساء لها، وهذا التصوير الدقيق يشير إلى عظمة القرآن ودقته. 7- الخلق الآخر: وفي هذه المرحلة يكون نفخ الروح، وتكون هذه النفخة بعد مرحله العلقة نحو أربعه أشهر، فقد قال النبي ﷺ: «إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أُمِّه أربعين يوماً، ثم يكون في ذلك علقة مثل ذلك ثم يكون في ذلك مضغة مثل ذلك، ثم يرسل الملك فينفخ فيه الروح، ويؤمر بأربع كلمات: يكتب رزقه، وأجله، وعمله، وشقي أو سعيد» (رواه البخاري؛ بدء الخلق، ومسلم: القدر). قال تعالى: {ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ}، أي خلقاً مبايناً للخلق الأول مباينةً ما أبعدها، حيث جعله حيواناً بعد أن كان جماداً، وناطقاً وكان أبكم، وسميعاً وكان أصم وبصيراً وكان أكمه، وأودع باطنه وظاهره، بل كل عضو من أعضائه بل كل جزء من أجزائه، عجائب فطرية، وغرائب حكمته، لا تدرك بوصف الواصف، ولا تبلغ بشرح الشارح..." (الكشاف؛ ج3، ص[178] :). ويقول صاحب الظلال: "لقد نشأ الجنس الإنساني من سلالة من طين. فأما تكرار أفراده بعد ذلك وتكاثرهم فقد جرت سنة الله أن يكون عن طريق نقطة مائية تخرج من صلب الرجل، فتستقر في رحم امرأه، نطفة مائية واحدة، لا بل خلية واحدة من عشرات الألوف من الخلايا الكامنة في تلك النقطة، تستقر:

{فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ}... ثابتة في الرحم الغائر بين عظام الحوض المحمية بها من التأثر باهتزازات الجسم، ومن كثير مما يُصيب الظهر والبطن من لكماتٍ وكدمات، ورجَّاتٍ وتأثرات! والتعبير القرآني يجعل النطفة طوراً من أطوار النشأة الإنسانية، تالياً في وجوده لوجود الإنسان. وهي حقيقة، ولكنها حقيقة عجيبة تدعو إلى التأمُّل، فهذا الإنسان الضخم يُختصَر ويلخص بكل عناصره وبكل خصائصه في تلك النطفة، كما يعاد من جديد في الجنين وكي يتجدد وجوده عن طريق ذلك التخصيص العجيب. ومن النطفة إلى العلقة، حينما تمتزج خلية الذكر ببويضة الأنثى، وتتعلق هذه بجدار الرحم نقطة صغيرة في أول الأمر، تتغذّى بدم الأم... ومن العلقة إلى المضغة، حينما تكبر تلك النقطة العالقة، وتتحول إلى قطعة من دم غليظ مختلط... وتمضي هذه الخليقة في ذلك الخط الثابت الذي لا ينحرِف ولا يتحول، ولا تتوانى حركته المنتظمة الرتيبة، وبتلك القوة الكامنة في الخلية المستمدة من الناموس الماضي في طريقة بين التدبير والتقدير، حتى تجيء مرحلة العظام... {فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَامًا} فمرحلة كسوة العظام باللحم: {فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْمًا}. وهنا يقف الإنسان مدهوشاً أمام ما كشف عنه القرآن من حقيقة في تكوين الجنين لم تُعرَف على وجه الدقة إلا أخيراً بعد تقدُّم علم الأجنة التشريحي؛ ذلك أن خلايا العظام غير خلايا اللحم، وقد ثبت أن خلايا العظام هي التي تتكون أولاً في الجنين، ولا تشاهد خلية واحدة من خلايا اللحم إلا بعد ظهور العظام، وتمام الهيكل العظمي للجنين وهي الحقيقة التي يُسجِّلها النص القرآني {فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَامًا}، {فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ

لَحْمًا}... فسبحان العليم الخبير! {ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ}... هذا هو الإنسان ذو الخصائص المتميزة، فجنين الإنسان يشبه جنين الحيوان في أطواره الجسدية، ولكن جنين الإنسان ينشأ خلقاً آخر، ويتحول إلى تلك الخليقة المتميزة، المستعد للارتقاء. ويبقى جنين الحيوان في مرتبة الحيوان، مجرَّداً من خصائص الارتقاء والكمال، التي يمتاز بها جنين الإنسان. إن الجنين الإنساني مزود بخصائص معينة هي التي تسلك به طريقة الإنساني فيما بعد، وهو ينشأ {خَلْقًا آخَرَ} في آخر أطواره الجنينية، بينما يقف الجنين الحيواني عند التطور الحيواني؛ لأنه غير مزود بتلك الخصائص، ومن ثم فإنه لا يمكن أن يتجاوز الحيوان مرتبته الحيوانية، فيتطور إلى مرتبة الإنسان تطوراً آلياً -كما تقول النظريات المادية-. فهما نوعان مختلفان، اختلفا بتلك النفخة الإلهية التي صارت سلالة الطين إنساناً، واختلفا بعد ذلك بتلك الخصائص المعينة الناشئة من تلك النفخة والتي ينشأ بها الجنين الإنساني {خَلْقًا آخَرَ}، وإنما الإنسان والحيوان يتشابهان في التكوين الحيواني، ثم يبقى الحيوان حيواناً في مكانه لا يتعداه، ويتحول الإنسان خلقاً آخر قابلاً لما هو مهيأ له من الكمال، بواسطة خصائص مميزة، وهبها الله عن تدبير مقصود لا عن طريق تطور آلي من نوع الحيوان إلى نوع الإنسان (في ظلال القرآن؛ ج5، ص[182] :). قال تعالى: {خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ الْأَنْعَامِ ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ يَخْلُقُكُمْ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ خَلْقًا مِنْ بَعْدِ خَلْقٍ فِي ظُلُمَاتٍ ثَلَاثٍ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَأَنَّى تُصْرَفُونَ} [الزمر:6]. يقصد بهذه الظلمات: "ظلمة البطن وظلمة

الرحم وظلمة المشيمة". وبعد مرحلة النفخ تأتي مرحلة تكوين السمع والبصر، قال تعالى: {وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ} [النحل:78]. وقدّم سبحانه السمع قبل البصر، وقد ثبت علمياً أن السمع يتكون قبل البصر، ثم بعد ذلك يستمر نمو الإنسان في بطن أُمِّه يوماً بعد يوم إلى أن يكتمل نموه ويصير طفلاً {ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلًا}.

محمد ﷺ نورٌ:

قال تعالى:﴿ قَدْ جَاءَكُمْ مِّنَ اللهِ نُوْرٌ﴾ [541]

وقال تعالى: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ۚ مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ ۖ الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ ۖ الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مُّبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَّا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ ۚ نُّورٌ عَلَىٰ نُورٍ ۗ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَن يَشَاءُ ۚ وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ ۗ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [542]

قَالَ كَعْبُ الْأَحْبَارِ وَ ابْنُ جُبَيْرٍ :الْمُرَادُ بِالنُّورِ الثَّانِي هُنَا مُحَمَّدٌ ﷺ. وقوله تعالى ﴿مَثَلُ نُورِهِ﴾ أَيْ نُورِ مُحَمَّدٍ ﷺ[543].

[541] سورة المائدة ، آية 15

[542] سورة النور 35

[543] الشفا بحقوق المصطفى ج 1 ص 20

فِلِسْطِيْنَ المُحْتَلَّةُ وَ نِهَايَةُ دَوْلَةِ إِسْرَائِيْلَ

فَتْحُ بَيْتِ المَقْدِسِ في خلافة سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه:

قَالَ ابْنُ كَثِيْرٍ: إنَّ أبَا عُبَيْدَةَ لَمَّا فَرَغَ مِنْ دِمَشْقَ، كَتَبَ إِلَى أَهْلِ إِيلِيَاءَ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى الْإِسْلَامِ، أَوْ يَبْذُلُونَ الْجِزْيَةَ أَوْ يُؤْذَنُونَ بِحَرْبٍ. فَأَبَوْا أَنْ يُجِيبُوا إِلَى مَا دَعَاهُمْ إِلَيْهِ. فَرَكِبَ إِلَيْهِمْ فِي جُنُودِهِ، وَاسْتَخْلَفَ عَلَى دِمَشْقَ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ، ثُمَّ حَاصَرَ بَيْتَ الْمَقْدِسِ وَضَيَّقَ عَلَيْهِمْ حَتَّى أَجَابُوا إِلَى الصُّلْحِ بِشَرْطِ أَنْ يَقْدَمَ إِلَيْهِمْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ. فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَبُو عُبَيْدَةَ بِذَلِكَ فَاسْتَشَارَ عُمَرُ النَّاسَ فِي ذَلِكَ، فَأَشَارَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ بِأَنْ لَا يَرْكَبَ إِلَيْهِمْ ; لِيَكُونَ أَحْقَرَ لَهُمْ وَأَرْغَمَ لِأُنُوفِهِمْ، وَأَشَارَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بِالْمَسِيرِ إِلَيْهِمْ ; لِيَكُونَ أَخَفَّ وَطْأَةً عَلَى الْمُسْلِمِينَ فِي حِصَارِهِمْ بَيْنَهُمْ، فَهَوِيَ مَا قَالَ عَلِيٌّ وَلَمْ يَهْوَ مَا قَالَ عُثْمَانُ. وَسَارَ بِالْجُيُوشِ نَحْوَهُمْ، وَاسْتَخْلَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَسَارَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عَلَى مُقَدِّمَتِهِ، فَلَمَّا وَصَلَ إِلَى الشَّامِ تَلَقَّاهُ أَبُو عُبَيْدَةَ وَرُءُوسُ الْأُمَرَاءِ كَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، وَيَزِيدَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، فَتَرَجَّلَ أَبُو عُبَيْدَةَ وَتَرَجَّلَ عُمَرُ، فَأَشَارَ أَبُو عُبَيْدَةَ لِيُقَبِّلَ يَدَ عُمَرَ، فَهَمَّ عُمَرُ بِتَقْبِيلِ رِجْلِ أَبِي عُبَيْدَةَ، فَكَفَّ أَبُو عُبَيْدَةَ، فَكَفَّ عُمَرُ. ثُمَّ سَارَ حَتَّى صَالَحَ نَصَارَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَاشْتَرَطَ عَلَيْهِمْ إِجْلَاءَ الرُّومِ إِلَى ثَلَاثٍ، ثُمَّ دَخَلَهَا إِذْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ مِنَ الْبَابِ الَّذِي دَخَلَ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ .وَيُقَالُ :إِنَّهُ لَبَّى حِينَ دَخَلَ بَيْتَ الْمَقْدِسِ، فَصَلَّى فِيهِ تَحِيَّةَ الْمَسْجِدِ بِمِحْرَابِ دَاوُدَ، وَصَلَّى بِالْمُسْلِمِينَ فِيهِ صَلَاةَ الْغَدَاةِ مِنَ الْغَدِ، فَقَرَأَ فِي الْأُولَى بِسُورَةِ "ص " وَسَجَدَ فِيهَا وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ، وَفِي الثَّانِيَةِ بِسُورَةِ "بَنِي إِسْرَائِيلَ" ثُمَّ جَاءَ إِلَى

الصَّخْرَةِ فَاسْتَدَلَّ عَلَى مَكَانِهَا مِنْ كَعْبِ الْأَحْبَارِ، وَأَشَارَ عَلَيْهِ كَعْبٌ أَنْ يَجْعَلَ الْمَسْجِدَ مِنْ وَرَائِهِ، فَقَالَ :ضَاهَيْتَ الْيَهُودِيَّةَ. ثُمَّ جَعَلَ الْمَسْجِدَ فِي قِبْلِيِّ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَهُوَ الْعُمَرِيُّ الْيَوْمَ، ثُمَّ نَقَلَ التُّرَابَ عَنِ الصَّخْرَةِ فِي طَرَفِ رِدَائِهِ وَقَبَائِهِ، وَنَقَلَ الْمُسْلِمُونَ مَعَهُ فِي ذَلِكَ. وَسَخَّرَ أَهْلَ الْأُرْدُنِّ فِي نَقْلِ بَقِيَّتِهَا، وَقَدْ كَانَتِ الرُّومُ جَعَلُوا الصَّخْرَةَ مَزْبَلَةً ; لِأَنَّهَا قِبْلَةَ الْيَهُودِ، حَتَّى إِنَّ الْمَرْأَةَ كَانَتْ تُرْسِلُ خِرْقَةَ حَيْضَتِهَا مِنْ دَاخِلِ الْحَوْزِ لِتُلْقَى فِي الصَّخْرَةِ، وَذَلِكَ مُكَافَأَةً لِمَا كَانَتِ الْيَهُودُ عَامَلَتْ بِهِ الْقُمَامَةَ، وَهِيَ الْمَكَانُ الَّذِي كَانَتِ الْيَهُودُ صَلَبُوا فِيهِ الْمَصْلُوبَ، فَجَعَلُوا يُلْقُونَ عَلَى قَبْرِهِ الْقُمَامَةَ، فَلِأَجْلِ ذَلِكَ سُمِّيَ ذَلِكَ الْمَوْضِعُ الْقُمَامَةَ، وَانْسَحَبَ الِاسْمُ عَلَى الْكَنِيسَةِ الَّتِي بَنَاهَا النَّصَارَى هُنَالِكَ، وَقَدْ كَانَ هِرَقْلُ حِينَ جَاءَهُ الْكِتَابُ النَّبَوِيُّ وَهُوَ بِإِيلِيَاءَ، وَعَظَ النَّصَارَى فِيمَا كَانُوا قَدْ بَالَغُوا فِي إِلْقَاءِ الْكُنَاسَةِ عَلَى الصَّخْرَةِ حَتَّى وَصَلَتْ إِلَى مِحْرَابِ دَاوُدَ، قَالَ لَهُمْ :إِنَّكُمْ لَخَلِيقٌ أَنْ تُقْتَلُوا عَلَى هَذِهِ الْكُنَاسَةِ مِمَّا امْتَهَنْتُمْ هَذَا الْمَسْجِدَ، كَمَا قُتِلَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ عَلَى دَمِ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا. ثُمَّ أُمِرُوا بِإِزَالَتِهَا، فَشَرَعُوا فِي ذَلِكَ، فَمَا أَزَالُوا ثُلُثَهَا حَتَّى فَتَحَهَا الْمُسْلِمُونَ فَأَزَالَهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ[544].

فتح بيت المقدس وما عهد أمير المؤمنين لأهل إيلياء

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، هَذَا مَا أَعْطَى عَبْدُ اللهِ عُمَرُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَهْلَ إِيلْيَاءَ مِنَ الأَمَانِ، أَعْطَاهُمْ أَمَانًا لِأَنْفُسِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ، وَلِكَنَائِسِهِمْ

[544] **البداية والنهاية** ، سنة خمس عشرة فتح بيت المقدس ص 555

وَصُلْبَانِهِمْ، وَسَقِيمِهَا وَبَرِيئِهَا وَسَائِرِ مِلَّتِهَا، أَنَّهُ لَا تُسْكَنُ كَنَائِسُهُمْ وَلَا تُهْدَمُ، وَلَا يُنْتَقَصُ مِنْهَا وَلَا مِنْ حَيِّزِهَا، وَلَا مِنْ صَلِيبِهِمْ، وَلَا مِنْ شَيْءٍ مِنْ أَمْوَالِهِمْ، وَلَا يُكْرَهُونَ عَلَى دِينِهِمْ، وَلَا يُضَارَّ أَحَدٌ مِنْهُمْ، وَلَا يَسْكُنُ بِإِيلْيَاءَ مَعَهُمْ أَحَدٌ مِنَ الْيَهُودِ، وَعَلَى أَهْلِ إِيلْيَاءَ أَنْ يُعْطُوا الْجِزْيَةَ كَمَا يُعْطِي أَهْلُ الْمَدَائِنِ، وَعَلَيْهِمْ أَنْ يُخْرِجُوا مِنْهَا الرُّومَ وَاللُّصُوتَ ، فَمَنْ خَرَجَ مِنْهُمْ فَإِنَّهُ آمِنٌ عَلَى نَفْسِهِ وَمَالِهِ حَتَّى يَبْلُغُوا مَامَنَهُمْ، وَمَنْ أَقَامَ مِنْهُمْ فَهُوَ آمِنٌ، وَعَلَيْهِ مِثْلُ مَا عَلَى أَهْلِ إِيلْيَاءَ مِنَ الْجِزْيَةِ، وَمَنْ أَحَبَّ مِنْ أَهْلِ إِيلْيَاءَ أَنْ يَسِيرَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ مَعَ الرُّومِ وَيُخْلِيَ بِيَعَهُمْ وَصُلُبَهُمْ فَإِنَّهُمْ آمِنُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَعَلَى بِيَعِهِمْ وَصُلُبِهِمْ، حَتَّى يَبْلُغُوا مَامَنَهُمْ، وَمَنْ كَانَ بِهَا مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ قَبْلَ مَقْتَلِ فُلَانٍ، فَمَنْ شَاءَ مِنْهُمْ قَعَدُوا عَلَيْهِ مِثْلَ مَا عَلَى أَهْلِ إِيلْيَاءَ مِنَ الْجِزْيَةِ، وَمَنْ شَاءَ سَارَ مَعَ الرُّومِ، وَمَنْ شَاءَ رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ فَإِنَّهُ لَا يُؤْخَذُ مِنْهُمْ شَيْءٌ حَتَّى يَحْصُدَ حَصَادَهُمْ، وعَلَى مَا فِي هَذَا الكِتَابِ عَهْدُ اللهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ وَذِمَّةُ الخُلَفَاءِ وَذِمَّةُ المُؤْمِنِينَ إِذَا أَعْطُوا الذِي عَلَيْهِمْ مِنَ الجِزْيَةِ، شَهِدَ عَلَى ذَلِكَ خَالِدُ بْنُ الوَلِيدِ، وَعَمْرُو بْنُ العَاصِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَمُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ وَكَتَبَ وَحَضَرَ سَنَةَ خَمْسَ عَشْرَةَ [545]

[545] **تاريخ الطبري** ، الجزء الثالث سنه خمس عشره ذكر فتح بيت المقدس ص 609

معركة حطين و فتح بيت المقدس
في خلافة صلاح الدين الأيوبي

معركة حطين معركة فاصلة بين الصليبيين والمسلمين بقيادة صلاح الدين الأيوبي، وقعت في يوم السبت 25 ربيع الثاني 583 هـ الموافق 4 يوليو 1187 م بالقرب من قرية المجاودة، بين الناصرة وطبريا انتصر فيها المسلمون، ووضع فيها الصليبيون أنفسهم في وضع غير مريح إستراتيجيا في داخل طوق من قوات صلاح الدين الأيوبي، أسفرت عن تحرير مملكة بيت المقدس وتحرير معظم الأراضي التي احتلها الصليبيون.

الدو افع

كانت مناطق من البلاد الإسلامية والقدس تحديدا قد احتلت من قبل الصليبيين عام 1099 م، وكان الإقطاعيون الصليبيون والفرسان قد نصَّبوا أنفسهم أمراء وملوك على تلك المناطق، فكان هذا على مدى قرن دافعاً لتحرير البلاد من الاحتلال، وكانت غارة لصوصية شنها أحد بارونات الإفرنج البارزين، رينو دي شاتيون (أرناط) السبب المباشر لهجوم المسلمين، رينو دي شاتيون كان مغامرا وقحا وسبق له أن اجتاح قبرص البيزنطية في سنة 1155 م وعمل فيها سلبا ونهبا، وكان قد أسر عند نور الدين زنكي قبل 16 سنة، وبعد إخلاء سبيله استقر في حصن الكرك، وعكف على نهب وسلب قوافل التجار المارّة في الجوار، لأن الحصن كان يقطع الطريق من سوريا إلى مصر والحجاز، وفي أواخر سنة 1186 م ولربما أوائل 1187 م، شن رينو غارة (خلافا لشروط هدنة عقدت في 1180) على قافلة متجهة من القاهرة إلى دمشق ونهب

بضائعها، وأسر أفرادها وزجهم في حصن الكرك، ويروى أن القافلة كانت لأخت صلاح الدين بالذات، فما كان من صلاح الدين إلا ان يطالب في الحال ملك القدس آنذاك غي دي لوزينيان بالتعويض عن الضرر والإفراج عن الأسرى ومحاسبة الناهب، ولكن الملك لم يجازف بمس تابعه القوي رينو، فكان أن قرر صلاح الدين إعلان الحرب على مملكة القدس،

العسكريات العملية التي سبقتها:

كانت تلك العمليات تهدف إلى توحيد المسلمين، وكان للتوحيد أساليب بالإقناع واللين حيناً أو باستعمال القوة حيناً آخر، في البدء اجتاحت قواته في الربيع الباكر من عام 1187 م مناطق قلعتي الكرك وكراك دي مونريال، وبعد شهرين بدأ القتال ضد الصليبيين، وأعلن صلاح الدين فتح باب التطوع في مصر لمحاربة الصليبيين وأرسل مراسليه إلى الموصل والجزيرة والشام يطلب منهم دعم الجيش وخرج بعساكره الخاصة وعسكر الحلقة وغيرهم من القاهرة وعسكر في دمشق، وعين ابنه الملك الأفضل قائدا للقوات واحتشدت قواته في بصرى وكانت تضم حوالى 12000 فارس و 13000 من المشاة ورجال الاحتياط وأعدادا كبيرة من المتطوعين ثم سار إلى الكرك وأخذ قيادة القلب واعطى ابن أخيه تقي الدين عمر قيادة الميمنة ومظفر الدين كوكبري قيادة الميسرة وخرج الحاجب لؤلؤ بالأسطول من مصر، ثم خرج الملك العادل من القاهرة إلى بركة الجبل وسار إلى الكرك والتقى مع السلطان. وفي الجانب الآخر

حشد الصليبيون 22000 ألفا بين فارس ورجل. والتحق بهم عدد كبير من المتطوعين حتى روي أنه زاد عددهم على الستين ألف.
في أيار مايو 1187 م أبيدت إلى الشمال الشرقي من الناصرة فصيلة كبيرة مؤلفة أساسا من الفرسان الصليبيين، ولقي الأستاذ الأكبر لجمعية الأوسبيتاليين روجيه دي مولان مصرعه.

عبرت جيوش المسلمين نهر الأردن جنوبي طبريا، وسارت في اليوم التالي إلى تل كفر سبت (كفر سبيت) في الجانب الجنوبي الغربي من طبريا، وحاولت الاشتباك مع الصليبيين، فرفضوا القتال، وفي 2 يوليو استولت جيوش صلاح الدين المسلمة على طبرية قاطعا على عدوه طريقه إلى الماء.

أحداث المعركة:

أحرق المسلمون الأعشاب والشجيرات في ساحة المعركة، واستولوا على عيون الماء، عملا على تعطيش الصليبيين وإجبارهم على النزول للاشتباك معهم ولما وصل الصليبيون إلى السهل الواقع بين لوبيا وحطين شن صلاح الدين هجوما ففروا إلى تلال حطين، فحاصرت قوات المسلمين التلال، وأقبل الليل وتوقف القتال، في اليوم التالي 4 يوليو 1187 وفي قيظ شديد ونقص في مياه الشرب قامت معركة حطين، ولف الفرسان الصليبيون الذين انتظموا على مرتفع حطين سحب الدخان المتصاعد إلى أعلى، فالتحم الجيشان على بعد ميلين من حطين، فتضعضعت صفوف الصليبيين وأهلكت سهام جيوش المسلمين

الصليبيين، ثم شن هجوم بالسيوف والرماح، فقتل وجرح وأسر الكثير، فاستسلم الألوف منهم، وقام الصليبيون بمناورة، فتقدم قائد الفرسان ريمون الثالث أمير طرابلس بأمر من غي دي لوزينيان ملك القدس، وزحزح بهجومه هذا قوة يقودها تقي الدين عمر، فظن الصليبيين أنهم فتحوا ثغرة في صفوف صلاح الدين فاندفعوا فيها، وحاصر جيش صلاح الدين جزء من الجيش الصليبي فشطره إلى شطرين. ودامت المعركة نحو 7 ساعات على التوالي. سقط فيها الآلاف بين جرحى وقتلى، ووقع الملك غي دي لوزينيان ملك القدس آنذاك في أسر صلاح الدين، بالإضافة إلى العديد من القادة والبارونات، ولم ينج إلا بضع مئات فروا إلى صور واحتموا وراء أسوارها.

نتيجة معركة حطين:

كانت هزيمة الصليبيين في معركة حطين هزيمة كارثية، حيث فقدوا فيها زهرة فرسانهم، وقتل فيها أعداد كبيرة من جنودهم وأسر فيها أعداد كبيرة أيضاً. وأصبح بيت المقدس في متناول صلاح الدين، وكان من بين الأسرى ملك بيت المقدس ومعه مئة وخمسون من الفرسان ومعهم رينو دي شاتيون (أرناط) صاحب حصن الكرك وغيره من كبار قادة الصليبيين، فأحسن صلاح الدين استقبالهم، وأمر لهم بالماء المثلج، ولم يعط أرناط (حاكم الكرك)، فلما شرب ملك بيت المقدس أعطى ما تبقى إلى أرناط، فغضب صلاح الدين وقال: «إن هذا الملعون لم يشرب الماء بإذني فينال أماني»، ثم كلمه وذكّره بجرائمه وقرّعه بذنوبه وعرض عليه

أن يسلم فرفض أرناط فقام إليه فضرب عنقه، وقال: «كنت نذرت مرتين أن أقتله إن ظفرت به: إحداهما لما أراد المسير إلى مكة والمدينة، والأخرى لما نهب القافلة واستولى عليها غدرًا».فكان أن برّ صلاح الدين بيمينه وضرب عنق أرناط.

وبعد المعركة، سرعان ما دخلت قوات صلاح الدين وأخوه الملك العادل المدن الساحلية كلها تقريبا جنوبي طرابلس، عكا، بيروت، صيدا، يافا، قيسارية، عسقلان. وقطع اتصالات مملكة القدس اللاتينية مع أوروبا، كذلك استولى على أهم قلاع الصليبيين جنوبي طبرية، ما عدا الكرك وكراك دي مونريال. وفي النصف الثاني من سبتمبر 1187 حاصرت قوات صلاح الدين القدس، ولم يكن بمقدور حاميتها الصغيرة أن تحميها من ضغط 60 ألف رجل. فاستسلمت بعد ستة أيام، وفي 2 أكتوبر 1187 م فتحت الأبواب وخفقت راية السلطان صلاح الدين الصفراء فوق القدس. في نوفمبر 1188 م استسلمت حامية الكرك، وفي أبريل - مايو 1189 استسلمت حامية كراك دي مونريال، وكان حصن بلفور آخر حصن يسقط، ومنذ ذلك الحين صار ما كان يعرف بمملكة القدس اللاتينية بمعظمها في يد صلاح الدين، ولم يبق للصليبيين سوى مدينتي صور وطرابلس، وبضعة استحكامات وحصن كراك دي شيفاليه (قلعة الحصن) في شرق طرطوس. وقد أدى سقوط مملكة القدس إلى دعوة بابا روما إلى بدء التجهيز لحملة صليبية ثالثة والتي بدأت عام 1189م.

عامل صلاحُ الدين القدسَ وسكانها معاملة أرقْ وأخفْ بكثير مما عاملهم الغزاة الصليبيون، قبل ذلك بمئة عام تقريبا حيث قتل الصليبيون انداك كل اهالي القدس من رجال وكهول ونساء واطفال و 70000 تم قتلهم في ساحة المسجد الأقصى. فلم تقع من صلاح الدين قساوة لا معنى لها ولا تدمير، ولكنه سمح بمغادرة القدس في غضون 40 يوما بعد دفع فدية مقدارها 10 دنانير ذهبية عن كل رجل، 5 دنانير ذهبية عن كل امرأة، ودينار واحد عن كل طفل، واظهر صلاح الدين تسامحًا كبيرًا مع فقراء الصليبيين الذين عجزوا عن دفع الجزية.[546]

[546] ويكيبيديا

السلطان العثماني عبد الحميد الثاني وجهود إقامة دولة إسرائيل

نشط اليهود منذ ثمانينات القرن التاسع عشر إلى تهجير اليهود المتشتتين في أنحاء العالم وطالبوا بإنشاء دولة لهم في فلسطين. وكانت أول محاولاتهم في عام 1293 هـ/1876م إذ عرض **حاييم گوديلا** على السلطان شراء مساحات من الأراضي في فلسطين لإسكان المهاجرين اليهود فيها إلا أنه رفض عرضه. واستعان اليهود الروس بالسفير الأمريكي في إسطنبول أيضاً ولم ينجح بذلك. ولم تنقطع الهجرات الفردية، وكانت هناك هجرات جماعية بين (1285 هـ - 1298 هـ/1868م - 1881م) و (1299 هـ - 1314 هـ/1882م - 1896م) وكانت هذه الأكثر فعالية. وعلى أثر اغتيال القيصر الروسي ألكسندر الثاني وإتهام **منظمة أحباء صهيون**[547] في 1298 هـ/1881م تعرض اليهود إلى حملة مذابح

[547] تشير أحباء صهيون (بالعبرية: חובבי ציון) إلى مجموعة متنوعة من المنظمات التي بدأت في عام 1881 استجابة للمذابح المعادية لليهود في الإمبراطورية الروسية وشكلت رسميًا كمجموعة في مؤتمر بقيادة ليون بينسكر في عام 1884.

تعتبر المنظمات الآن رائدات والبناة الأساس للصهيونية الحديثة. وقد أنشئت العديد من المجموعات الأولى في بلدان أوروبا الشرقية في أوائل ثمانينات القرن التاسع عشر بهدف تعزيز الهجرة اليهودية إلى فلسطين، والنهوض بالاستيطان اليهودي هناك، ولا سيما الزراعي. وبقي معظمها بعيدًا عن السياسة.

في عام 1854، ورث يهودا توري أموالًا لتمويل المستوطنات السكنية اليهودية في فلسطين.

واضطهادات، فطلبوا من القنصل العثماني في أوديا منحهم تصريحات لدخول فلسطين إلا أن الحكومة رفضت هذا، ورحبت بهم في أي إقليم آخر من أقاليم الدولة.

ونتيجة لازدياد شعور السلطان بالتحرك اليهودي، أبلغ المبعوث اليهودي **أوليفانت** أن باستطاعة اليهود العيش بسلام في أية بقعة من أراضي الدولة العثمانية إلا فلسطين، وأن الدولة تُرحب بالمضطهدين، ولكنها لا تُرحب بإقامة دولة دينية يهودية فيها.

وقد حاول بعض اليهود تحدي قرار الباب العالي بالنزول في يافا، لكن السلطات العثمانية منعت دخولهم إلى مدينة القدس. لكن هجرتهم استمرت بشكل بطيء وبشكل غير رسمي عن طريق التحايل على القانون، ورشوة الموظفين، وبمساعدة قناصل الدول الأجنبية،

وأرسلت الحكومة إلى متصرف القدس **رؤوف باشا** أن يمنع دخول اليهود من الجنسيات الروسية والرومانية والبلغارية من دخول القدس، والروس بشكل خاص.

في عام 1897، قبل المؤتمر الصهيوني الأول، أحصيت لجنة أوديسا أكثر من 4,000 عضو. وبمجرد أن أنشأ المؤتمر المنظمة الصهيونية، انضمت إليه معظم مجتمعات أحباء صهيون.

تدخلت الدول الأوروبية بعد إلحاح اليهود عليها، فأصدرت الحكومة العثمانية تعليمات جديدة سمحت لليهود بسكن القدس لمدة شهر واحد فقط في 1305 هـ/1888م

وبعد مرور ثلاثة أعوام، تدخلت بريطانيا وبذلت جهودها للتخفيف من شرط الإقامة الزمني، فرضخ السُلطان لتلك الضغوط وخفف المدة إلى ثلاثة أشهر.

واتخذ الباب العالي قراراً بتحويل سنجق القدس التابع لوالي دمشق إلى متصرفية حيث أن المتصرفيات تتبع الباب العالي مباشرة وذلك لتشديد المراقبة.

وأرسل أعيان مدينة القدس إلى السلطان شكوى يطلبون فيها إجراء فعال يمنع دخول اليهود ويمنعهم من شراء الأراضي، فأصدر فرماناً في (10 جمادى الآخرة 1310 هـ/30 ديسمبر 1892م) يحرم فيه بيع الأراضي الحكومية لليهود حتى لو كانوا عثمانيين من رعايا الدولة.

في أواخر القرن التاسع عشر برز **تيودور هرتزل** وهو صحفي يهودي نمساوي استطاع قيادة الحركة الصهيونية وسعى إلى إيجاد وطن قومي لليهود، وحاول هرتزل بكل الطرق لمحاولة إقناع السُلطان عبد الحميد، فاستغل **القضية الأرمنية** وعرض عليه بذل الجهود من أجل تسوية المشكلة ولقيت فكرته ترحيباً من السلطان، وعهد إليه وإلى صديقه الصحفي النمساوي **نيولنسكي** بمطالبة لجان الأرمن في أوروبا بالطاعة لأن السلطان سيحقق مطالبهم التي رفض تحقيقها تحت الضغوطات،

وبذلا جهودهما في أقناع الأرمن والطلب من بريطانيا لوقف تحركاتهم، إلا أنهم فشلوا فيما يسعون إليه. عندها قرر تيودور هرتزل بالسفر إلى إسطنبول ولقاء السلطان، إلا أنه لم يتمكن من ذلك وتركها بعد عشرة أيام في 1314 هـ/1896م، وبعد حوالي الشهرين اتصل بالأوساط العثمانية محاولاً إعطاء الدولة مساعدات مالية وغيرها وقوبل بالرفض.

عقد اليهود مؤتمرهم الصهيوني الأول في مدينة بال السويسرية برئاسة تيودور هرتزل مابين (29-30 ربيع الآخر و1 جمادى الأولى 1315 هـ/29-31 أغسطس 1897م)، واتخذوا عدة قرارات أطلق عليها **برنامج بال أو البرنامج الصهيوني**،

وكان أهم قرار اتفقوا عليه تأسيس وطن قومي في فلسطين، وبعد أن كانوا يطمحون أن يكونوا فيها تحت سيادة الدولة العثمانية أصبحوا بعد هذا المؤتمر يطمعون بالسيطرة على فلسطين.

راقب السُلطان عبد الحميد المؤتمر ومقرراته عن قرب، واتخذ قراراً جديداً هو منع اليهود من السكن في فلسطين ومنع اليهود الأجانب من دخول مدينة القدس.

ولم تتوقف المؤتمرات الصهيونية عن الانعقاد وكانت في كل مرة تزيد عدداً وقوة، ولم تتوقف جهود **تيودور هرتزل** للاجتماع بالسُلطان عبد الحميد الثاني وسافر للعاصمة إسطنبول في (24 محرم 1319 هـ/13 مايو 1901م) وقابل السلطان بعد أربعة أيام ثم قابله مرتين أخريين

وعرض عليه إصدار فرمان يجيز لليهود الأجانب الهجرة إلى فلسطين ومنحهم حكماً ذاتياً، مقابل دفعهم ثلاثة ملايين جنيه وفي بعض المصادر مليوني جنيه، وبعدها بدفع الجزية،

لكن السلطان كان على موقفه رافضاً إلا أنه وافق على هجرتهم إلى آسيا الصغرى والعراق لقاء دفع الديون المترتبة على الدولة ولم يكن هرتزل راضياً عن هذا، عندها حاول عرض رشوة كبيرة على عبد الحميد تقدر بمليون جنيه مقابل حصولهم على فلسطين.

عندها قال السلطان كلمته الشهيرة للصدر الأعظم:

انصحوا الدكتور هرتزل بألا يتخذ خطوات جدية في هذا الموضوع، **فإني لا أستطيع أن أتخلى عن شبر واحد من الأرض، فهي ليست ملك يميني، بل ملك الأمة الإسلامية التي جاهدت في سبيلها وروتها بدمائها**، فليحتفظ اليهود بملايينهم، وإذا مزقت دولة الخلافة يوماً فإنهم يستطيعون آنذاك أن يأخذوا فلسطين بلا ثمن، أما وأنا حيّ، فإن عمل المبضع في بدني لأهون علي من أن أرى فلسطين قد بترت من الدولة الإسلامية، وهذا أمر لا يكون. إني لا أستطيع الموافقة على تشريح أجسادنا ونحن على قيد الحياة.

على الرغم من جهود السلطان في حد دون هجرة اليهود فقد استمرت الحركة الصهيونية بإنشاء أجهزة تشرف على شراء الأراضي وتنظيم عملية الاستيطان

وطلب هرتزل من السلطان في (محرم 1320 هـ/مايو 1902م) الإذن لإنشاء جامعة عبرية في مدينة القدس للشبان الأتراك، إلا أن السلطان رده بعكس ما يريد. وفي (1321 هـ/1903م)

حاول اليهود عقد أول مؤتمر صهيوني في فلسطين، فحظر السُلطان نشاطهم السياسي الدولي. وفي (1322 هـ/1904م)

توفي تيودور هرتزل ولم يتخلف أتباعه من تحقيق ما يريدون، في (1336 هـ/1917م) وافقت بريطانيا بعد وعد بلفور على تأسيس وطن قومي يهودي.[548]

[548] ويكيبيديا

الهِجْرَةُ اليَهُوْدِيَّةِ إلى فِلِسْطِيْنَ مِنْ شَتَّى أنْحَاءِ العَالَمِ

قَالَ تَعَالى: ﴿فَإِذَا جَاء وَعْدُ الآخِرَةِ جِئْنَا بِكُمْ لَفِيفًا﴾

1882-1903 : الموجة الأولى من المهاجرين الصهاينة التي شملت 25,000 يهودي تدخل فلسطين من اوروبا الشرقية.

1904-1914: الموجة الثانية من المهاجرين الصهاينة تصل فلسطين وتشمل حوالى 40,000 يهودي والتي تزيد نسبة السكان اليهود في فلسطين الى حوالى 6 ٪. منذ البداية

1919-1923: الموجة الثالثة من المهاجرين الصهاينة التي شملت أكثر من 35,000 يهودي مما زاد نسبة السكان اليهود في فلسطين الى 12 ٪ من المجموع الكلي. ملكية اليهود للأراضي عام 1923 تبلغ 3 ٪ من مساحة فلسطين.

اكتوبر 1922 : أول إحصاء سكاني بريطاني لفلسطين وجد 757,182 نسمة. كانت نسبة العرب المسلمين 78 ٪، و نسبة العرب النصارى 11 ٪،و 9.6 ٪ من اليهود.

1924-1928 : وصول الدفعة الرابعة من المهاجرين الصهاينة المكوّنة من 67,000 مهاجريهودي، وأغلبيتهم كانت من بولندا. تزايد نسبة

السكان اليهود في فلسطين الى 16 ٪ من المجموع الكلي، وتزايدت ملكيتهم للأراضي لتصبح 4.2 ٪ من مساحة البلد في عام 1928

1939-1929: وصول الدفعة الخامسة من المهاجرين الصهاينة التي شملت أكثرمن 250,000 مهاجر يهودي، مما زاد نسبة السكان اليهود في فلسطين الى 30٪ ، وأما عن نسبة ملكيتهم للأراضي في عام 1939 بلغت 5.7 ٪ من مساحة البلاد.

18تشرين الثاني / نوفمبر1931: الإحتلال البريطاني يجري ثاني تعداد للسكان في فلسطين ويجد العدد الأجمالي 1,035,154 نسبتهم حسب الأديان موزعة كالتالي: 73 ٪ من الفلسطينيين المسلمين, واليهود 16.9 ٪ ،و 8.6 ٪ الفلسطينيين النصارى.

1945-1940: وصول اكثر من 60,000 صهيوني لفلسطين بما في ذلك 25,000-20,000 مُهاجر صهيوني دخلوا فلسطين بصورة غير قانونية (من نيسان / ابريل 1939 الى كانون الاول / ديسمبر 1945) ، مما أدى لزيادة عدد السكان اليهود في فلسطين الى 31 ٪. نسبة ملكية الأراضي الصهيونية ترتفع الى 6.0 ٪ من مساحة فلسطين.

1943 نوفمبر: الخمس سنوات المسموح فيها لهجرة اليهود تنتهي ابريل 1944 بحيث يشمل جميع التأشيرات التي سُمح بها 75,000 في عام 1939 بناءاً على توصيات الكتاب الأبيض.

1945 13تشرين الثاني / نوفمبر : وزير الخارجية البريطاني أرنست بيفين يعلن إستمرار الهجرة اليهودية الى فلسطين بعد إستنفاذ الحصة المخصصة في الكتاب الأبيض الصادر عام 1939.

1947

29تشرين الثاني / نوفمبر:

توصي الجمعية العامة للأمم المتحدة بخطة لتقسيم فلسطين وتخصص فيها 56.5 ٪ من فلسطين للدولة اليهودي و43 ٪ للدولة العربية والقدس_الشريف تحت إشراف دولي؛ 33 عضواً صوتوا مع التقسيم مقابل 13 ضد القرار وامتناع 10 أعضاء عن التصويت. إنسحاب الممثلين العرب

8كانون الاول / ديسمبر:

بريطانيا توصي الأمم المتحدة بأنها ستنهي الإنتداب على فلسطين في 15 ايار مايو 1948، وتكوين دولتين مستقلتين بعد أُسبوعين (يهوديه وفلسطينية).

1948 :

27نيسان / ابريل - 5 ايار/ مايو

تنفيذ عملية حاميتز: تشن الهاغانا هجوم أرضياً ضد الضواحي الشرقية ليافا والقرى المجاورة لقطع المدينة من الجهة الشرقية. نتيجة لهجوم مشترك من الهاغانا وإيتزل يُطهرون عرقياً أكثر من 50,000 من سكان المدينة معظمهم هربوا ذعراً عن طريق البحر

30نيسان / ابريل

إحتلال الهاغانا لكافة الأحياء الفلسطينية في القدس الغربية وتطهيرهم للمنطقة عرقياً من سكانها الفلسطينيين.

1ايار/ مايو

إقتراف الصهاينة لمذبحة في قرية عين الزيتون - صفد التي تودي بحياة 70 شهيد.

3أيار/ مايو

فرار 175,000 - 200,000 لاجئ فلسطيني من المناطق التى إحتلها الصهاينة[549].

وَهكَذَا جَاءَ اللهُ بِهِمْ لَفِيْفًا ، وَأُقِيْمَتْ الدَّوْلَةُ اليَهُوْدِيَّةُ الصَّهْيُوْنِيَّةُ ، وَاسْتَمَرَّ احْتِلَالُ الأَرَاضِيْ وَتَقْتِيْلُ المُسْلِمِيْنَ الفِلِسْطِيْنِيِّيْنَ إلى يَوْمِنَا هذَا

549

https://www.palestineremembered.com/Articles/General/Story2430.html

عَلى أعْيُنِ العَالمِ ، وَبَقِيَ أنْ يَّنْتَقِمُ اللهُ مِنَ الظَّالِمِيْنَ ، وَإنَّ أخْذَهُ أليْمٌ شَدِيْدٌ.

جاء في التوراة:

25 وَأَنْتَ أَيُّهَا النَّجِسُ الشِّرِّيرُ، رَئِيسُ إِسْرَائِيلَ، الَّذِي قَدْ جَاءَ يَوْمُهُ فِي زَمَانِ إِثْمِ النِّهَايَةِ،

26 هكَذَا قَالَ السَّيِّدُ الرَّبُّ: انْزِعِ الْعَمَامَةَ. ارْفَعِ التَّاجَ. هذِهِ لاَ تِلْكَ. ارْفَعِ الْوَضِيعَ، وَضَعِ الرَّفِيعَ.

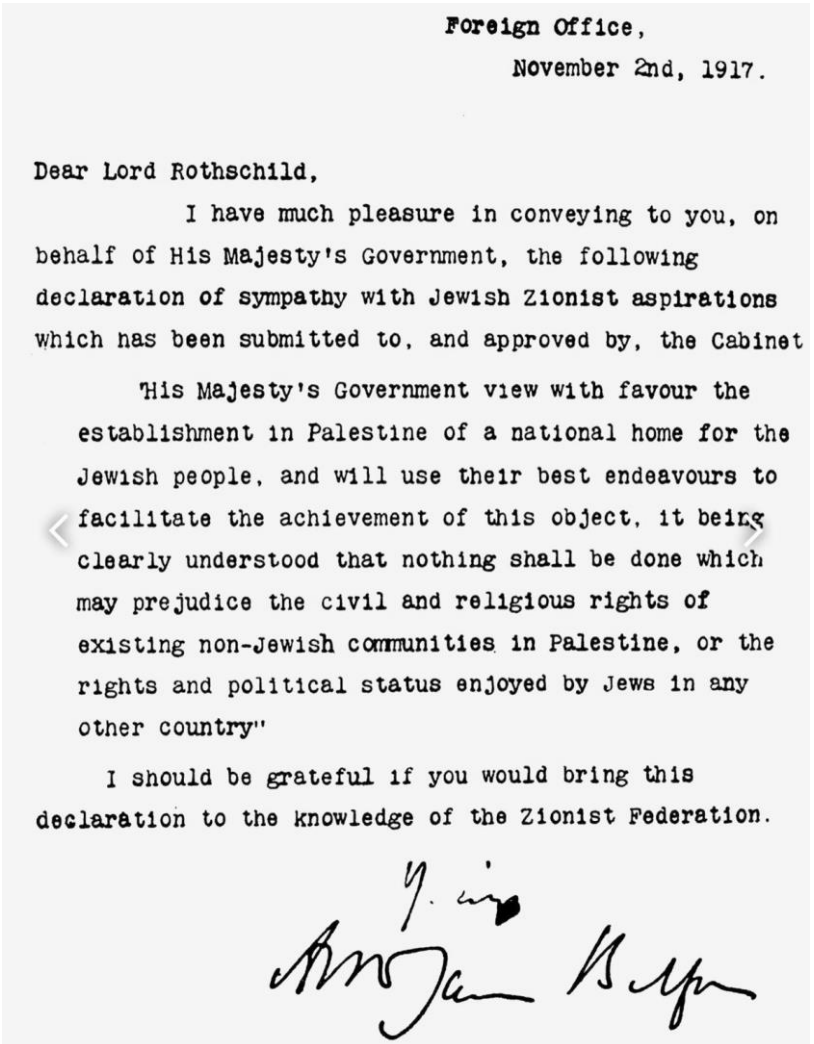
27 مُنْقَلِبًا، مُنْقَلِبًا، مُنْقَلِبًا أَجْعَلُهُ! هذَا أَيْضًا لاَ يَكُونُ حَتَّى يَأْتِيَ الَّذِي لَهُ الْحُكْمُ فَأُعْطِيَهُ إِيَّاهُ. [550]

وَتَفْسِيْرُ الآيَاتِ كَمَا فَسَّرَه اليَهُوْدُ:

يوجه الله حديثه ضد صدقيا الملك مباشرة، الذي يحطم شعبه بشرّه، قائلًا: "وأنت أيها النجس الشرير" [25]، لقد جاء يوم نزع العمامة ورفع تاج الملك عنه [26]. لقد ظن في نفسه أنه عظيم فحطم شعبه، لهذا ينقلب الحال، ويفقد الملك تاجه إلي الأبد "منقلبًا منقلبًا أجعله" [27]. ويُنزل بهذا الملك المتعجرف إلي الحضيض "حتى يأتي الذي له الحكم فأعطيه إياه" [27]. يأتي السيد المسيح باتضاعه فيملك إلى الأبد.

[550] **العهد القديم** ، سفر حزقيال ، إصحاح 21 ، الآيات 25 ، 26 ، 27:

وعد بلفور



Foreign Office,
November 2nd, 1917.

Dear Lord Rothschild,

I have much pleasure in conveying to you, on behalf of His Majesty's Government, the following declaration of sympathy with Jewish Zionist aspirations which has been submitted to, and approved by, the Cabinet

'His Majesty's Government view with favour the establishment in Palestine of a national home for the Jewish people, and will use their best endeavours to facilitate the achievement of this object, it being clearly understood that nothing shall be done which may prejudice the civil and religious rights of existing non-Jewish communities in Palestine, or the rights and political status enjoyed by Jews in any other country"

I should be grateful if you would bring this declaration to the knowledge of the Zionist Federation.

وَعْدُ بَلفُور أو إعلان بَلفُور بيانٌ علنيّ أصدرته الحكومة البريطانيّة خلال الحرب العالمية الأولى لإعلان دعم تأسيس **وطن قوميّ للشعب اليهوديّ**

في فلسطين، التي كانت منطقة عثمانية ذات أقليّة يهوديّة (حوالي 3-5% من إجماليّ السكان). ونصها (مترجماً إلى العربيّة):

تنظر حكومة صاحب الجلالة بعين العطف إلى إقامة وطن قوميّ للشعب اليهوديّ في فلسطين، وستبذل غاية جهدها لتسهيل تحقيق هذه الغاية، على أن يفهم جلياً أنه لن يؤتى بعمل من شأنه أن ينتقص من الحقوق المدنية والدينية التي تتمتع بها الطوائف غير اليهودية المقيمة في فلسطين، ولا الحقوق أو الوضع السياسي الذي يتمتع به اليهود في أي بلد آخر.

ضُمِّنَ هذا الوعد ضمن رسالة بتاريخ 2 نوفمبر/تشرين الثاني عام 1917 مُوَجَّهَةٌ من وزير خارجيّة المملكة المتحدة آرثر بلفور إلى اللورد ليونيل دي روتشيلد أحد أبرز أوجه المجتمع اليهودي البريطاني، وذلك لنقلها إلى الاتحاد الصهيوني لبريطانيا العُظمى وإيرلندا. نُشر نص الوعد (أو الإعلان) في الصحافة في 9 نوفمبر/تشرين الثانيّ عام 1917. [551]

قلتُ: تم هذا الإعلان في أواخر أيام الحرب العالمية الأولى، التي كانت الدولة العثمانية في طرف منها

[551] ويكيبيديا

اَلْحَرْبُ ٱلْعَالَمِيَّةُ ٱلْأُوَّلَى:

اَلْحَرْبُ ٱلْعَالَمِيَّةُ ٱلْأُوَّلَى، عُرِفَتْ حينئذٍ بالْحَرِبِ ٱلْعُظْمَىٰ، هي حرب عالمية نشبت بدايةً في أوروبا من 28 يوليو 1914 وانتهت في 11 نوفمبر 1918. وُصِفتْ وقت حدوثها بـ«الحرب التي ستنهي كل الحروب». جُمِعَ لها أكثر من سبعين مليون فرد عسكري، 60 مليون منهم أوربّيين، للمشاركة في واحدة من أكبر الحروب في التاريخ. لقي أكثر من تسعة ملايين مقاتل وسبعة ملايين مدني مصرعهم نتيجة الحرب، وتعتبر أيضًا عاملا مساهما في عدد من جرائم الإبادة الجماعية والإنفلونزا الإسبانية عام 1918، والتي تسببت في ما بين 50 و100 مليون حالة وفاة في جميع أنحاء العالم. تفاقم معدل الخسائر العسكرية بسبب التطور التقني والصناعي للمتحاربين، والركود التكتيكي الناجم عن حرب الخنادق القاسية. تعد هذه الحرب أحد أعنف الصراعات في التاريخ، وتسببت في التمهيد لتغييرات سياسية كبيرة تضمنت ثورات 1917–1923 في العديد من الدول المشتركة. ساهمت الصراعات غير المحلولة في نهاية النزاع في بداية الحرب العالمية الثانية بعد عشرين سنة.

جمعت الحرب جميع القوى العظمى الاقتصادية في تحالفين متعارضين: قوات الحلفاء (الوفاق الثلاثي وهم المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا والجمهورية الفرنسية الثالثة والإمبراطورية الروسية) ضد دول المركز (الإمبراطورية الألمانية والإمبراطورية النمساوية المجرية

والدولة العثمانية ومملكة بلغاريا). مع أن إيطاليا كانت من ضمن الحلف الثلاثي مع الإمبراطورية الألمانية والإمبراطورية النمساوية المجرية إلا أنها لم تنضم معهما في حلف دول المركز بسبب خرق الإمبراطورية النمساوية المجرية لشروط الحلف الثلاثي. تم إعادة تنظيم هذه التحالفات وتوسيعها مع دخول المزيد من الدول إلى الحرب: إيطاليا واليابان والولايات المتحدة انضموا إلى الحلفاء بينما انضمت الدولة العثمانية ومملكة بلغاريا لدول المركز.

بين عامي 1908 و1914، كانت منطقة البلقان قد زُعزِع استقرارها بسبب مزيج من الدولة العثمانية الضعيفة وحروب البلقان 1912-1913 والأهداف الروسية والنمساوية المجرية المتنافسة. وفي يوم 28 يونيو 1914، قام القومي الصرب البوسني اليوغوسلافي غافريلو برينسيب باغتيال ولي عهد النمسا الأرشيدوق فرانتس فرديناند مع زوجته في سراييفو، ما أدى إلى نشوب أزمة يوليو. وفي 23 يوليو، أصدرت النمسا-المجر إنذارا نهائيا إلى صربيا. وسرعان ما استقطبت التحالفات المتشابكة جميع القوى الأوروبية الرئيسية مع الإمبراطوريات الاستعمارية الخاصة بها، وانتشر الصراع بسرعة في جميع أنحاء العالم.

أصدرت الحكومة الروسية في 25 يوليو أوامر «لفترة التحضير للحرب». وبعد قصف النمسا-المجر للعاصمة الصربية بلغراد يوم 28، تمت الموافقة على التعبئة الجزئية من المناطق العسكرية الأقرب إلى النمسا،

بما في ذلك كييف وكازان وأوديسا وموسكو. تم الإعلان عن تعبئة روسية عامة مساء 30 يوليو. وفي 31، فعلت النمسا-المجر وألمانيا الشيء نفسه، في حين طلبت ألمانيا من روسيا تسريح في غضون 12 ساعة. عندما فشلت روسيا في الامتثال، أعلنت ألمانيا الحرب في 1 أغسطس، وتبعتها النمسا-المجر في يوم 6. أمرت فرنسا بالتعبئة الكاملة لدعم روسيا في 2 أغسطس. الدخول الفرنسي في الحرب جاء رغبةً في استعادة مقاطعتي الألزاس واللورين التي تنازلت عنها بعد الحرب الفرنسية-البروسية 1870-1871، والقلق من قوة ألمانيا المتزايدة والالتزامات العسكرية المتفق عليها مع روسيا.

كانت الاستراتيجية الألمانية للحرب على جبهتين ضد فرنسا وروسيا هي تركيز الجزء الأكبر من جيشها في الغرب على هزيمة فرنسا في غضون أربعة أسابيع، ثم تحويل القوات إلى الشرق قبل أن تتمكن روسيا من التعبئة بالكامل؛ هذه ستعرف لاحقاً بخطة شليفن. في 2 أغسطس، طالبت ألمانيا بالمرور الحر عبر بلجيكا، وهو عنصر أساسي في تحقيق انتصار سريع على فرنسا. عندما تم رفض ذلك، دخلت القوات الألمانية بلجيكا في وقت مبكر من صباح 3 أغسطس وأعلنت الحرب على فرنسا في نفس اليوم. استخدمت الحكومة البلجيكية معاهدة لندن (1839) وامتثالاً لالتزاماتها بموجب المعاهدة، أعلنت بريطانيا الحرب على ألمانيا في 4 أغسطس. وفي 12 أغسطس، أعلنت بريطانيا وفرنسا الحرب على النمسا-المجر. وفي 23، انضمت الإمبراطورية اليابانية إلى قوات الحلفاء، واغتنمت الفرصة لتوسيع دائرة نفوذها من خلال الاستيلاء على

الممتلكات الألمانية في الصين ومنطقة المحيط الهادئ. في 24 أغسطس، حققت صربيا انتصار كبير على النمسا-المجر في معركة سير.

توقف التقدم الألماني إلى فرنسا في معركة مارن وبحلول نهاية عام 1914، استقرت الجبهة الغربية على معركة استنزاف تميزت بسلسلة طويلة من خطوط الخنادق التي تغيرت قليلاً حتى عام 1917. على الجبهة الشرقية، دخل جيشان روسيان شرق بروسيا في 17 أغسطس، امتثالا لاتفاقهما مع فرنسا عام 1912 لمهاجمة ألمانيا خلال 15 يومًا من التعبئة. أجبر الألمان على تحويل قوات من الغرب، لكنهم نجحوا في صد هذا الغزو بانتصارات في تانينبرغ وبحيرات ماسوريان. ومع ذلك احتل الروس مقاطعة غاليسيا الشرقية في النمسا والمجر.

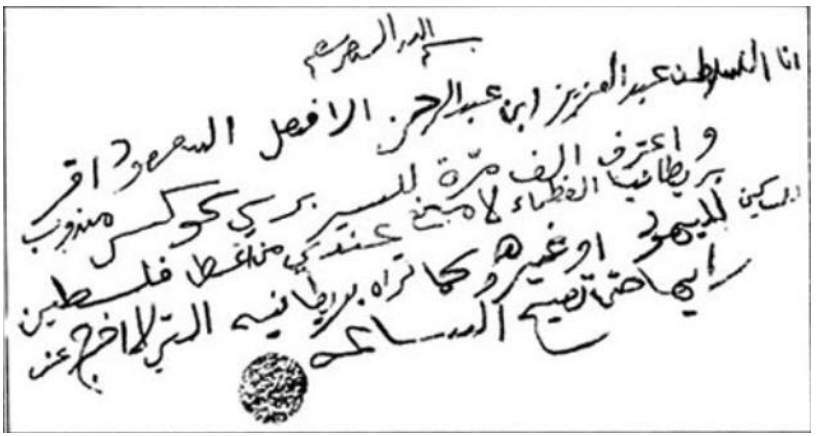
في نوفمبر 1914، انضمت الدولة العثمانية إلى دول المركز، وفتحت جبهات في القوقاز وبلاد الرافدين وشبه جزيرة سيناء. في عام 1915، انضمت إيطاليا إلى دول الحلفاء وانضمت بلغاريا إلى دول المركز. انضمت رومانيا إلى قوات الحلفاء في عام 1916. وبعد غرق سبع سفن تجارية أمريكية بواسطة غواصات ألمانية، والكشف عن أن الألمان كانوا يحاولون تحريض المكسيك على شن حرب على الولايات المتحدة، أعلنت الولايات المتحدة الحرب على ألمانيا في 6 أبريل 1917. انهارت المقاومة العسكرية الروسية، مما سمح بنقل أعداد كبيرة من القوات الألمانية إلى الجبهة الغربية. وفي أبريل 1918 وقعت روسيا على معاهدة برست ليتوفسك مع القوى المركزية لتخرج من الحرب.

أنهت ثورة فبراير 1917 في روسيا الحكم الاستبدادي القيصري وجاءت بالحكومة المؤقتة، لكن استمرار السخط الشعبي على ثمن الحرب أدى إلى ثورة أكتوبر وإنشاء الجمهورية السوفياتية الاشتراكية. كان الهجوم الألماني في مارس 1918 ناجحًا في البداية ولكن الحلفاء احتشدوا ودفعوهم مرة أخرى إلى التراجع في هجوم المائة يوم؛ في 28 سبتمبر، طلب قادة الجيش الألماني الهدنة. في 4 نوفمبر 1918 وافقت الإمبراطورية النمساوية المجرية على هدنة فيلا غوستي. ومع حدوث ثورة في الداخل وعدم رغبة الجيش في الاستمرار بالقتال، تخلى القيصر فيلهلم عن العرش الألماني في 9 نوفمبر، كما وقعت ألمانيا أيضًا هدنة في 11 نوفمبر 1918، والتي عرفت فيما بعد بهدنة كومبين الأولى.

نتيجة للحرب استبدلت الإمبراطوريات الروسية والألمانية والنمساوية المجرية والعثمانية بدول جديدة قائمة على القوميات. فرضت القوى الأربع بريطانيا وفرنسا والولايات المتحدة وإيطاليا شروطها في سلسلة من المعاهدات المتفق عليها في مؤتمر باريس للسلام عام 1919. كان الهدف من تشكيل عصبة الأمم هو منع حرب عالمية أخرى، ولكن لأسباب مختلفة فشلت في القيام بذلك. الشروط القاسية التي فرضتها معاهدة فرساي على ألمانيا ساهمت في صعود الحزب النازي ونشوب الحرب العالمية الثانية. غيرت الحرب العظمى أجزاء كبيرة من أوروبا والشرق الأوسط بطرق لها تبعات باقية إلى اليوم. [552]

[552] ويكيبيديا

رسالة الملك عبد العزيز إلى مندوب بريطانيا
عن إعطاء فلسطين للمساكين من اليهود أو غيرهم



بسم الله الرحمن الرحيم

أنا السلطان عبد العزيز ابن عبد الرحمن الفيصل آل سعود أقِر وأعترِف ألف مرة للسيد برسي كوكس مندوب بريطانيا العظماء: لا مانع عندي من إعطاء فلسطين للمساكين لليهود أو غيرهم كما تراه بريطانيا، التي لا أخرج عن رأيها حتى تصبح الساعة

In the name of Allah, The All-Merciful, The Ever-Merciful

I Sultan (King) Abdul Aziz son of Abdul Rahman Al-Faisal Al-Saud acknowledge and admit a thousand times to sir Percy Cox, Great Britain's Ambassador, that I do not mind to give Palestine to the poor Jews or others as deemed fit by Britain which I do not contradict in opinion and that until the hour comes.

هجرة يهود المشردين إلى فلسطين



"الألمان دمروا عائلاتنا ومنازلنا، لا تدمروا آمالنا"

هذا ما كُتب على الباخرة اللتي جاء بها اليهود إلى فلسطين، فرحب بهم الفلسطينيون، المسلمون والمسيحيون، فبدؤوا يدفعون الثمن بعد قليل وما زالوا يدفعون، **ولكن إلى متى؟**

إعلان قيام إسرائيل



أعلنت القيادات الإسرائيلية قيام دولة إسرائيل يوم 14 مايو/أيار 1948 بعيد انسحاب الانتداب البريطاني (ناشطون)

بادرت القيادات الإسرائيلية إلى إعلان قيام دولة إسرائيل يوم 14 مايو/أيار عام 1948 بعيد انسحاب الانتداب البريطاني، ودعت يهود الشتات للعودة إلى "الوطن"، مطالبة إياهم بدعم الدولة الوليدة التي سارعت الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي إلى الاعتراف بها بعد دقائق من إعلانها.[553]

[553] الجزيرة نت

عدد شهداء المسلمين 100 ألف:

قال الجهاز المركزى للإحصاء فى فلسطين، اليوم الأحد، (15 مايو 2022) إن عدد الشهداء الفلسطينيين والعرب منذ نكبة عام 1948 وحتى اليوم (داخل وخارج فلسطين) بلغ نحو مائة ألف شهيد، فيما بلغ عدد الشهداء منذ بداية انتفاضة الأقصى 11 ألفا و358 شهيدًا، خلال الفترة 29 سبتمبر 2000 وحتى 30 أبريل 2022.

وقل أوكثرففي صفوف المستوطنين أيضا قتلى وجرحى.

لماذا فلسطين؟

لماذا اختارت المملكة المتحدة ثم الولايات المتحدة وحلفائهما فلسطينَ لليهود ولم يختاروا لهم مكانا آمنا ومحترما في دولهم؟ فبريطانيا وأمريكا وفرنسا من دول الهجرة الكبرى لجميع الجنسيات من شتى أنحاء العالم!! واحتضنت هذه الدول أضعاف هؤلاء اليهود المستوطنين في فلسطين لا أمنَ فيها ولا استقرار!! والناس في دولهم – وفيهم ملايين المهاجرين - في أمان وسلام!!!

وثيقة إعلان قيام دولة إسرائيل

شملت هذه الوثيقة عدة تعليلات ومبررات لإقامة دولة إسرائيل منها:

المبرر التاريخي: وهو صلة الشعب اليهودي بأرض إسرائيل كونها أرض الآباء والأجداد سابقاً عبارة من هذه الوثيقة "لقد نشأ الشعب اليهودي في أرض إسرائيل".

المبرر الطبيعي: وهو أحقية الشعب اليهودي بأن يكون له وطن مستقل مثل باقي شعوب العالم التي تحظى بوطن لها عبارةً إنه لمن الحق الطبيعي للأمة اليهودية لأن تكون أمة في دولتها ذات السيادة مثلها في ذلك مثل سائر أمم العالم.

المبرر القضائي/ الرسمي: كل المستندات الرسمية التي تثبت أحقية الشعب اليهودي في إقامة وطن في أرض فلسطين وأن يكون له وطن مستقل ويشمل ذلك وعد بلفور وقرار هيئة الجمعية العمومية للأمم المتحدة عبارة «وقد تم الاعتراف في هذا الحق في وعد بلفور في اليوم الثاني من شهر تشرين الثاني عام 1917م [554]

قلتُ: إذا كان الأب في اختيار فلسطين هو السبب، فسريلانكا، فآدم أبو البشر هبط في سريلانكا كما يعتقد، وإلا فللجميع حق سويٌّ فإبراهيم أبونا وأبوهم، فكلنا من عائلة واحدة، وكانوا يقتلون النبيين بغير حق

قد يقول قائل: اختاروا فلسطين لقدسيتها،

أقول: هذا جواب سياسي سخيف، فلا يستوطن المسلمون أجمعون في الحرمين الشريفين مكة المكرمة والمدينة المنورة، ولن يستوطن اليهود كلهم في فلسطين مع حرمتها وقدسيتها، ولا أحد منع في التاريخ ولا بل ولن يُمنَع في المستقبل من زيارات الأماكن المقدسة.

[554] ويكيبيديا

من المستفيد؟

ببساطة لا أحد استفاد، ولا يستفيد أحد، وأكبر الخاسرين هم اليهود أنفسهم، فيجب على السياسيين أن يمتنعوا، وأن يسلموا الدولة لأصحابها، فنحن في عام 2023م نتمتع بحقوقنا المشروعة في جميع العالم وبالذات تلك الدول الكبرى من بريطانيا وفرنسا وأمريكا وأخواتها إلا المسلمون والنصارى واليهود في فلسطين، فحياتهم دائما تحت القصف، **لماذا؟ ولمن؟**

فلتتوقف الحرب في أسرع وقت ممكن، وليتجه إلى وطنه كل مواطن، وليعم الأمن والسلام في كل دولة ودين.

حَتَّى يَخْتَبِئَ الْيَهُودِيُّ مِنْ وَرَاءِ الْحَجَرِ وَالشَّجَرِ:

روى مسلم: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ " لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ الْيَهُودَ فَيَقْتُلُهُمُ الْمُسْلِمُونَ حَتَّى يَخْتَبِئَ الْيَهُودِيُّ مِنْ وَرَاءِ الْحَجَرِ وَالشَّجَرِ فَيَقُولُ الْحَجَرُ أَوِ الشَّجَرُ يَا مُسْلِمُ يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا يَهُودِيٌّ خَلْفِي فَتَعَالَ فَاقْتُلْهُ . إِلاَّ الْغَرْقَدَ فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرِ الْيَهُودِ "[555]

نِهَايَةُ دَوْلَةِ إِسْرَائِيْلَ لَا تَعْنِيْ بِالضَّرُوْرَةِ نِهَايَةُ اليَهُوْدِ، إِنَّمَا هِيَ المَصَالِحُ

[555] **صحيح مسلم** ، كتاب الفتن وأشراط الساعة ، بَاب لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَتَمَنَّى أَنْ يَكُونَ مَكَانَ الْمَيِّتِ مِنْ الْبَلَاءِ ، حديث 2922

استشفاف قرآني ونهاية دولة إسرائيل:

سأل أحمد منصور الصحفي المشهور [556]الشيخَ أحمد ياسين[557] عن نهاية دولة إسرائيل **فأجاب الشيخ 2027 م إن شاء الله**

[556] أحمد منصور (ولد في 16 يوليو 1962 بمنية سمنود، دقهلية-)، مذيع، وصحفي، ومنتج مصري يعمل في قناة الجزيرة الفضائية، قدم برامج مثل بلا حدود، وشاهد على العصر الشهيرين في العالم العربي. ومدير تحرير سابق لمجلة المجتمع الكويتية. يحمل الجنسية المصرية والبريطانية.

[557] الشيخ أحمد إسماعيل ياسين (28 يونيو 1936 – 22 مارس 2004) داعية، ومجاهد، من أعلام الدعوة الإسلامية في فلسطين ومؤسس ورئيس أكبر جامعة إسلامية فيها المجمع الإسلامي في غزة، ومؤسس حركة المقاومة الإسلامية (حماس) وزعيمها حتى وفاته. ولد في قرية الجورة التابعة لقضاء المجدل جنوبي قطاع غزة. لجأ مع أسرته إلى قطاع غزة بعد حرب 1948. أصابه حادث في شبابه أثناء ممارسته للرياضة نتج عنه شلل تام لجميع أطرافه. عمل مدرساً للغة العربية والتربية الإسلامية ثم عمل خطيباً ومدرساً في مساجد غزة. أصبح في ظل الاحتلال الإسرائيلي أشهر خطيب عرفه قطاع غزة لقوة حجته وجسارته في الحق.

شارك وهو في العشرين من عمره في المظاهرات التي اندلعت في غزة احتجاجاً على العدوان الثلاثي الذي استهدف مصر عام 1375 هـ الموافق عام 1956 وأظهر قدراتٍ خطابية وتنظيمية ملموسة. بعد هزيمة 1967م - 1386هـ التي احتلت فيها إسرائيل كل الأراضي الفلسطينية بما فيها قطاع غزة استمر أحمد ياسين في إلهاب مشاعر المصلين من فوق منبر مسجد العباسي الذي كان يخطب فيه لمقاومة المحتل، ويجمع التبرعات والمعونات لأسر الشهداء والمعتقلين، ثم عمل رئيساً للمجمع الإسلامي بغزة. واعتقل الشيخ أحمد ياسين عام 1403 هـ الموافق عام 1983 بتهمة حيازة أسلحة وتشكيل تنظيمٍ عسكري والتحريض على إزالة الدولة

اليهودية من الوجود، وأصدرت عليه إحدى المحاكم الإسرائيلية حكماً بالسجن 13 عاماً. أفرج عنه عام 1405هـ الموافق عام 1985 في عملية تبادل للأسرى بين سلطات إسرائيل والجبهة الشعبية لتحرير فلسطين.

أثناء دراسته بجامعة الأزهر في القاهرة تعرف علي دعوة وفكر الإخوان المسلمين وشارك في إنشاء فرع فلسطيني لجماعة الإخوان المسلمون. وفي عام 1973 تأسست الجمعية الخيرية الإسلامية في غزة على يد الشيخ أحمد ياسين. وفي عام 1984 سُجن هو وآخرون بتهمة تخزين الأسلحة سراً،

و أفرج عنه كجزء من اتفاقية جبريل في عام 1987 خلال الانتفاضة الأولى، وبعد خروجه من السجن شارك في تأسيس حماس مع عبد العزيز الرنتيسي، واصفًا إياها في الأصل بـ «الجناح العسكري» للإخوان المسلمين الفلسطينيين، وأصبح زعيمها الروحي. ومع تصاعد الانتفاضة بدأ السلطات الإسرائيلية التفكير في وسيلةٍ لإيقاف نشاط أحمد ياسين فقامت في عام 1408هـ - 1988م بمداهمة منزله وتفتيشه، وهددته بالنفي إلى لبنان، ثم ألقت القبض عليه مع المئات من أبناء الشعب الفلسطيني عام 1409هـ - 1989م في محاولة لوقف المقاومة المسلحة التي أخذت آنذاك طابع الهجمات بالسلاح الأبيض على الجنود والمستوطنين واغتيال العملاء. في عام 1411هـ - 1991م أصدرت إحدى المحاكم الإسرائيلية حكماً بسجنه مدى الحياة إضافة إلى 15 عاماً أخرى بتهمة التحريض على اختطاف وقتل جنودٍ إسرائيليين وتأسيس حركة حماس وجهازيها العسكري والأمني.

وفي عام 1417هـ - 1997م **أُفرج عنه** بموجب اتفاقٍ جرى التوصل إليه بين الأردن وإسرائيل على إثر العملية الفاشلة التي قام بها الموساد في الأردن، والتي استهدفت حياة خالد مشعل رئيس المكتب السياسي لحركة حماس.

قُتل الشيخ أحمد ياسين في هجوم صاروخي شنته الطائرات الإسرائيلية عليه وعلى من معه من مساعدين. حيث قصفت الطائرات الشيخ أحمد ياسين أثناء عودته على كرسيه المتحرك بعد أداء صلاة الفجر بمسجد المجمع الإسلامي

أحمد منصور: في أي مرحلة إسرائيل الآن

الشيخ أحمد ياسين: أنا أقول إسرائيل بائدة إن شاء الله في القرن القادم في الربع الأول منه، وبالتحديد أقول 2027م تكون إسرائيل مش موجودة

أحمد منصور: لماذا هذا التاريخ

الشيخ أحمد ياسين: لأنني أومن بالقرآن الكريم، القرآن حدثنا أن الأجيال تتغير كل أربعين سنة، الأربعين الأولى كانت عنا نكبة، الأربعين الثانية بدأت منا انتفاضة، ومواجهة، وتحدي، وقتال، وقنابل، والأربعين الثالثة تكون النهاية إن شاء الله

أحمد منصور: هذا تقييم من؟

الشيخ أحمد ياسين: هذا استشفاف قرآني

القريب من منزله. تمتع الشيخ أحمد ياسين بموقع روحي وسياسي متميز في صفوف المقاومة الفلسطينية، مما جعل منه واحداً من أهم رموز العمل الوطني الفلسطيني طوال القرن العشرين.

يهود ضد دولة إسرائيل

يتواجد كثير من اليهود في شتى أنحاء العالم يخالفون قيامَ دولةٍ اسمها إسرائيل، منهم **حركة ناطوري كارتا**،

هي حركة يهودية ترفض الصهيونية بكل أشكالها وتعارض وجود دولة إسرائيل. تعدادهم يقارب 5000 ويتواجدون في القدس ولندن ونيويورك.

وهي جماعة دينية يهودية تم تأسيسها في سنة **1935**، تعارض هذه المجموعة الصهيونية وتنادي بإنهاء سلمي للكيان الإسرائيلي، وإعادة الأرض إلى الفلسطينيين.

حيث أنها تقتنع بأن اليهود يُمنعون من الحصول على دولة خاصة بهم حتى مجيء المسيح، المعنى الحرفي لأسمهم هو حراس المدينة.

يركز أتباع هذا المذهب على الأدب الحاخامي والذي ينص على أنه وبسبب خطايا اليهود فإنه تم طردهم من أرض إسرائيل، كما أنهم يعتبرون بناءً على التلمود البابلي بأن أي محاولة لاسترداد أرض إسرائيل بالقوة هي مخالفة للإرادة الإلهية، ويعتقدون بأن إعادة دولة إسرائيل ستتم فقط عندما يأتي المسيح،

أقر الحاخام موشيه هيرش بأن الرئيس الفلسطيني ياسر عرفات هو القائد الشرعي والقانوني لدولة فلسطين، والتي تشمل ما يعرف بدولة إسرائيل.

المؤرخ الإسرائيلي بيني موريس ونهاية إسرائيل



المؤرخ الإسرائيلي بيني موريس

في حوار صحفي نشر في الآونة الأخيرة رسم المؤرخ الإسرائيلي الشهير بيني موريس[558] صورة قاتمة لنهاية إسرائيل كما يراها، وافترض أفقا زمنيا لهذه النهاية المحتومة في رأيه.

[558] **بيني موريس** (Benny Morris בני מוריס) هو مؤرخ إسرائيلي ولد سنة 1948 ينتمي إلى تيار المؤرخين الجدد الذين قاموا بإعداة كتابة التاريخ الإسرائيلي الحديث ويعتبر موريس من أكثر الشخصيات المؤثرة في هذا الوسط.

هاجر والداه إلى فلسطين سنة 1947 وماتا ينتميان إلى هاشومر هاتزير واستقرا في كيبوتس عين هاهورتش في جنوب حيفا حيث ولد بيني موريس.

قام والداه بتأسيس كيبوتس ياسور على أرض قرية فلسطينية تم ترحيل أهلها، واستقرا سنة 1949 بالقدس.

تم تعيين والده ديبلوماسيا في نيو يورك سنة 1957 واستقر فيها مع عائلته مدة اربع سنوات ثم قضى فيها سنتين في 1963.

عند انهائه للمرحلة الثانوية التحق بالجيش لأداء خدمته العسكرية وانضم إلى وحدة المظليين. انهى تجنيده قبل بدأ حرب سنة 1967 بقليل وتم إرسال وحدته إلى الجولان ولكنها لم تشارك في عمليات القتال.

درس التاريخ في الجامعة العبرية في القدس وحضر دكتوراه في العلاقات الإنجليزية الألمانية في جامعة كامبردج.

عند عودته إلى القدس عمل لمدة اثنا عشر سنة جوروسالم بوست. في خلال لعمله في جريدة أطلع على أرشيف الحكومة الإسرائيلية. اهتم أولا بوحدة البلماح ولكن تم سحب ترخيص الوصول إلى الأرشيف فاهتم عندها بموضوع الهجرة الفلسطينية خلال حرب 1948. بعد عدة أبحاث أصدر أول مؤلفاته نشوء مشكلة اللاجئين الفلسطينين (The Birth of the Palestinian Refugee Problem) وذلك عن طريق المنشورات الجامعية لجامعة كامبردج وجعله هذا الكتاب مشهورا وأصف بأنه أدق ما نشر عن الموضوع.

في سنة 1988 زاد صيته لرفضه الالتحاق بالاحتياطين الإسرائيلين في الأراضي الفلسطينية المحتلة فحبس لمدة ثلاثة أسابيع وأصبح الرافض الإسرائيلي (روفزنيك) رقم 39. كان قد شارك قبل ذلك مرغما في حرب لبنان 1982 كما شارك مع الجيش في الأراضي الفلسطينية سنة 1986 قبل بدأ الانتفاضة الفلسطينية الأولى.

عند خروجه من السجن قام بإطلاق لفظ «المؤرخون الجدد» على المؤرخين الذين قاموا بإعادة كتابة التاريخ الإسرائيلي كايلان بابي وافي شلايم.

في سنة 1990 تم شراء صحيفة الجيروزليم بوست من قبل كونراد بلاك وغيرت من أسلوب كتابتها لتصبح الناطق الرسمي لحزب الليكود الإسرائيلي وتم طرد 35 صحفي اعتبر «صحفيو اليسار» وكان بيني من بينهم.

ورغم أن مثل هذه التنبؤات قد لا تؤخذ على محمل الجد في الأوساط السياسية، فإن رؤية موريس لها وزن معتبر في إسرائيل، بعدما أمضى الرجل سنوات طويلة في دراسة تاريخ الصراع العربي الإسرائيلي ودقائقه.

يعد بيني موريس أحد أشهر وجوه حركة "المؤرخين الجدد" وهو مصطلح يطلق في إسرائيل بشكل فضفاض على مجموعة من المؤرخين الذين نقضوا الرواية الإسرائيلية المعتمدة لتاريخ الصراع مع العرب، واعترفوا بما ارتكبه الصهاينة من قتل وتهجير.

ولا يعني هذا أن كل "المؤرخين الجدد" يستشعرون مسؤولية إسرائيل عن هذه الجريمة التاريخية، فهم ينطلقون من منطلقات مختلفة في دراستهم لذلك التاريخ، ومنهم موريس الذي لا يرى بأسا في التطهير العرقي، ويعتقد أن اليهود عليهم القيام بكل ما يلزم لحماية أنفسهم.

لكن موريس يقدم جل أفكاره بنَفَس واقعي بعيد عن الرغبات والتمنيات غالبا، ويقول في الحوار الذي أجرته معه صحيفة هآرتس الإسرائيلية هذا الشهر "**لا أرى لنا مخرجا**"، وذلك في معرض حديثه عن فرص إسرائيل في البقاء كـ"دولة يهودية".

ويمضي شارحا "اليوم يوجد من العرب أكثر من اليهود بين البحر (المتوسط) والأردن. هذه الأرض بأكملها ستصير حتما دولة واحدة ذات أغلبية عربية". ويضيف أن "إسرائيل لا تزال تدعو نفسها دولة يهودية

لكن حكمنا لشعب محتل بلا حقوق ليس وضعا يمكن أن يدوم في القرن الحادي والعشرين، في العالم الحديث. **وما أن تصبح لهم حقوق فلن تبقى الدولة يهودية".**

كيف يرى المؤرخ الإسرائيلي المستقبل إذن في ضوء هذه المعطيات، وفي ضوء إيمانه العميق بأنه ليس ثمة فرصة واقعية للتوصل إلى سلام حقيقي بين كيان فلسطيني وكيان إسرائيلي؟

يقول موريس "هذا المكان سيتردى كدولة شرق أوسطية ذات أغلبية عربية. العنف بين المكونات المختلفة داخل الدولة سيزيد. العرب سيطالبون بعودة اللاجئين. واليهود سيظلون أقلية صغيرة في خضم بحر عربي كبير من الفلسطينيين.. أقلية مضطهدة أو مذبوحة، كما كان حالهم حين كانوا يعيشون في البلدان العربية. وكل من يستطيع من اليهود سيهرب إلى أميركا والغرب".

ثلاثون أو خمسون سنة

وعن الأفق الزمني لهذا الانهيار يقول موريس إن "**الفلسطينيين ينظرون إلى كل شيء من زاوية واسعة وطويلة الأمد، ويرون أن هناك خمسة أو ستة أو سبعة ملايين يهودي هنا في هذه اللحظة، يحيطهم مئات الملايين من العرب. ليس ثمة ما يدعوهم للاستسلام لأن الدولة**

اليهودية لا يمكن أن تدوم. الانتصارسيكون حليفهم حتما، في غضون ثلاثين إلى خمسين سنة سينتصرون علينا".

وما إن نشرت توقعات موريس التي لم تكن سوى جزء يسير من حوار طويل تناول موضوعات عدة، حتى انهال عليه كتاب وقادة رأي إسرائيليون بالانتقادات والاتهامات.

ومن اللافت في هذا السياق أن التنبؤات الإسرائيلية عن اضمحلال إسرائيل وانهيارها وهزيمتها من الداخل تصدر عن تيارات فكرية مختلفة، إذ يوجد بين المتنبئين من هو مثل بيني موريس الذي يرى أن الإسرائيليين ضحايا تتربص بهم الأمم، ويوجد آخرون يرون أنهم مذنبون يكتبون تلك النهاية "المأساوية" بأيديهم. [559]

[559] عبد المنعم هيكل، **كيف ستهزم إسرائيل نفسها؟ نبوءات النهاية كما يرويها الإسرائيليون**، الجزيرة نت

أفراهام بورغ السياسي الإسرائيلي المخضرم ورئيس الكنيست (البرلمان الإسرائيلي) سابقا ونهاية إسرائيل



بورغ يرى أن إسرائيل وصلت إلى نهاية طريق مغلق

من الفريق الثاني يبرز اسم أفراهام بورغ السياسي الإسرائيلي المخضرم ورئيس الكنيست (البرلمان الإسرائيلي) سابقا، الذي أثار عواصف في الرأي العام الإسرائيلي على مدى سنوات بآرائه وكتبه التي حذرت من توافر أسباب زوال إسرائيل.

كان بورغ نجما من نجوم اليسار الإسرائيلي في وقت من الأوقات، وتقلد العديد من المناصب المهمة من بينها رئاسة الكنيست لأربع سنوات، ورئاسة "الوكالة اليهودية من أجل إسرائيل"، و"المنظمة الصهيونية العالمية".

عقلية الغيتو

ويرى بورغ أن إسرائيل بنبذها للديمقراطية وتمسكها بعقلية "الغيتو" وإهدارها للقيم الإنسانية، إنما تأخذ بأسباب الانهيار وتعجل بالنهاية. وكتب بورغ في عام 2003 في خضم الانتفاضة الفلسطينية الثانية مقالا لصحيفة غارديان البريطانية بعنوان "نهاية الصهيونية" تحدث فيه عن العواقب الخطيرة للسلوك الإسرائيلي.

قال بورغ "إن إسرائيل التي لم تعد تعبأ بأبناء الفلسطينيين لا ينبغي أن تتفاجأ حين يأتي الفلسطينيون إليها مشحونين بالحقد ويفجرون أنفسهم في مراكز اللهو الإسرائيلية"، وأضاف "إنهم يريقون دماءهم في مطاعمنا ليفسدوا شهيتنا لأن لديهم أبناء وآباء في البيت يشعرون بالجوع والذل".

وفي عام 2007، أثار بورغ عاصفة أخرى حين نشر كتابه "هزيمة هتلر" الذي يشبه فيه حال إسرائيل بحال ألمانيا النازية قبيل هزيمتها. ويحذر في الكتاب من أن قطاعا متضخما من المجتمع الإسرائيلي يستخف بالديمقراطية السياسية ويعادي الأجانب، ويقول إن الدولة باتت تحت رحمة أقلية متطرفة.

ولا يزال بورغ ينشر هذه الفكرة التي يلخصها بالقول إن "إسرائيل غيتو صهيوني يحمل أسباب زواله في ذاته"، ويوضح في أحد الحوارات الصحفية أن "الناس يرفضون الاعتراف بذلك، لكن إسرائيل اصطدمت بجدار. اسأل أصدقاءك إن كانوا على يقين من أن أبناءهم

سيعيشون هنا، كم منهم سيقول نعم؟ 50% على أقصى تقدير. بعبارة أخرى، النخبة الإسرائيلية انفصلت عن هذا المكان، ولا أمة دون نخبة".

ويفخر بورغ بأنه يحمل جواز سفر فرنسيا اكتسبه لزواجه من امرأة فرنسية المولد، **وحين سئل إن كان يوصي الإسرائيليين بالحصول على جوازثان، قال إن كل من يستطيع عليه أن يفعل ذلك.** [560]

[560] عبد المنعم هيكل، **كيف ستهزم إسرائيل نفسها؟ نبوءات النهاية كما يرويها الإسرائيليون**، الجزيرة نت

الحاخام (شمعون بن يوحاي) ونهاية إسرائيل

الحاخام (شمعون بن يوحاي) واحد من أهم حاخامات اليهود الذي عاش في القرن الثاني الميلادي وله قبر يزوره اليهود كل عام في (جبل ميرون) القريب من مدينة (صفد) وكان قد تنبأ بولادة إسرائيل بواسطة صهاينة يأتون من أصقاع الدنيا وينشرون الخراب والقتل والدمار من بعد ذلك تزول تلك الدولة على أيدي أبناء (آشور) كما جاء في كتابه (الزوهار) [561]. ولعل أشور هنا تشير إلى أبناء العراق أو العرب والمسلمين عموما. ويذكر هذا الحاخام أن إسرائيل سوف تزول حيث يقول:

[561] كتاب الزوهار (זֹהַר) كلمة (بالعبرية) ، تعني الإشراق أو الضياء) هو أهم كتب التراث الكابالي، وهو تعليق صوفي مكتوب بالآرامية على المعنى الباطني للعهد القديم، ويعود تاريخه الافتراضي، حسب بعض الروايات، إلى ما قبل الإسلام والمسيحية. يُنسَب الكتاب إلى أحد معلمي المشناه (תַּנָּאִים) الحاخام شمعون بن يوحاي (القرن الثاني)، وإلى زملائه، ولكن يُقال إن موسى دي ليون (مكتشف الكتاب في القرن الثالث عشر) هو مؤلفه الحقيقي أو مؤلف أهم أجزائه، وأنه كتبه بين عامي 1280 و1285. يتضمن الزوهار ثلاثة أقسام هي: الزوهار الأساسي، وكتاب الزوهار نفسه، ثم كتاب الزوهار الجديد. ومعظم الزوهار يأخذ شكل تعليق أو شرح على نصوص من الكتاب المقدَّس، كما يضم مجموعة من الأفكار عن الإله وقوى الشر والكون. القضايا الرئيسية التي يعالجها الكتاب طبيعة الإله وكيف يكشف عن نفسه لمخلوقاته، وأسرار الأسماء الإلهية، وروح الإنسان وطبيعتها ومصيرها، والخير والشر، وأهمية التوراة، والماشيَّح والخلاص. ظهرت أولى طبعات الزوهار خلال الفترة من 1558 إلى 1560 في مانتوا وكريمونا في إيطاليا. وظهرت طبعة كاملة له في القدس (1945 . 1958) تقع في اثنين وعشرين مجلداً، وتحتوي

"يأتون من أرضٍ بعيدة إلى جبل إسرائيل العالي و ينقضون على الهيكل ويطفئون الأنوار ثم يعبرون فلسطين ناشرين الدمار الكامل وكل من صودف طعن وكل من وقع أخذ بالسيف بعدها سيهرب بنو إسرائيل حتى سهل أريحا ثم يأتي أبناء أشور فيدمرون إسرائيل"[562]

على النص الآرامي يقابله النص العبري. وقد ظهرت ترجمات لاتينية لبعض أجزاء كتاب الزوهار (ابتداءً من القرن السابع عشر). كما تُرجم إلى الفرنسية في ستة أجزاء (1906. 1911)، وإلى الإنجليزية في خمسة أجزاء (1931. 1934). ومن أشهر طبعاته طبعة فلنا التي يبلغ عدد صحفاتها ألفاً وسبعمائة صفحة. بعد مرور مائة عام على ظهوره، أصبح الزوهار بالنسبة إلى المتصوفة في منزلة التلمود بالنسبة إلى الحاخاميين. وقد شاع الزوهار بعد ذلك بين اليهود، حتى احتل مكانة أعلى من مكانة التلمود.

[562] أ. د. سامي الموسوي، **العد التنازلي لزوال إسرائيل حسب التوراة وحسب مؤسسي وكتاب الصهيونية أنفسهم!**، صوت العراق

(ديفد و ايز) الناطق الرسمي لحركة ناطوري كارتا

يقول (ديفد وايز) الناطق الرسمي لحركة ناطوري كارتا إن التوراة تقول: (إن من يقف ضد إرادة الله لن ينجح)، وإن (دولة) اسرائيل سوف تنتهي لأنها عبارة عن عمل تمرد ضد ما حرمه الله وحظره،

ثم هو يحمل الصهاينة مسؤولية ما يقومون به من اعتداءات في غزة والضفة الغربية و لبنان، مؤكداً أن هذه الاعتداءات ستنتهي قريباً، لكن لا يعلم بالضبط متى؟ [563]

الحاخام الأكبر السابق للحركة (موشيه هيرش)، فأكد مراراً بأن كتب التوراة لديهم تتضمن نصوصا واضحة وصريحة تشير الى أن الكيان سينهار ويزول عن الوجود، وتختفي اسرائيل في غضون سنوات قليلة.[564]

الكاتب الصحفي (آري شبيط) كتب مقالا في صحيفة (هآرتس) عنوانه (إسرائيل تلفظ أنفاسها الأخيرة)

الكاتب الصحفي (آري شبيط) كتب مقالا في صحيفة (هآرتس) عنوانه (إسرائيل تلفظ أنفاسها الأخيرة) في ٨ سبتمبر ٢٠١٦ جاء فيه ان الكيان قد اجتاز نقطة اللاعودة بزوال إسرائيل وان انه يجب عمل ما اقترحه

[563] أ. د. سامي الموسوي، **العد التنازلي لزوال إسرائيل حسب التوراة وحسب مؤسسي وكتاب الصهيونية أنفسهم!**، صوت العراق

[564] أ. د. سامي الموسوي، **العد التنازلي لزوال إسرائيل حسب التوراة وحسب مؤسسي وكتاب الصهيونية أنفسهم!**، صوت العراق

(روغل الفر) بمغادرة البلاد قبل فوات الأوان قبل ان تلفظ إسرائيل أنفاسها الأخيرة (فقد انتهى الأمر. يجب توديع الأصدقاء والانتقال إلى سان فرانسيسكو أو برلين أو باريس .). ونضع هنا ترجمة للمقال الذي نشر في (هارتس) قبل ٧ سنوات ادناه بين قوسين:

{ من هناك، من بلاد القومية المتطرفة الألمانية الجديدة، أو بلاد القومية المتطرفة الأميركية الجديدة، يجب النظر بهدوء ومشاهدة دولة إسرائيل وهي تلفظ أنفاسها الأخيرة. يجب أن نخطو ثلاث خطوات إلى الوراء، لنشاهد الدولة اليهودية الديمقراطية وهي تغرق. يمكن أن تكون المسألة لم توضع بعد. ويمكن أننا لم نجتز نقطة اللا عودة بعد. ويمكن أنه ما زال بالإمكان إنهاء الاحتلال ووقف الاستيطان وإعادة إصلاح الصهيونية وإنقاذ الديمقراطية وتقسيم البلاد. أضع اصبعي في عين نتنياهو وليبرمان والنازيين الجدد، لأوقظهم من هذيانهم الصهيوني ، أن ترامب وكوشنير وبايدن وباراك أوباما وهيلاري كلينتون ليسو هم اللذين سينهون الاحتلال. وليست الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي هما اللذان سيوقفان الاستيطان. القوة الوحيدة في العالم القادرة على إنقاذ إسرائيل من نفسها، هم الإسرائيليون أنفسهم، وذلك بابتداع لغة سياسية جديدة، تعترف بالواقع، وبأن الفلسطينيين متجذرون في هذه الأرض. وأحث على البحث عن الطريق الثالث من أجل البقاء على قيد الحياة هنا وعدم الموت. الإسرائيليون منذ أن جاؤوا إلى فلسطين،

يدركون أنهم حصيلة كذبة ابتدعتها الحركة الصهيونية، استخدمت خلالها كل المكر في الشخصية اليهودية عبر التاريخ.} [565]

(جدعون ليفي) الكاتب الصهيوني قال قولته الأخيرة: يبدو أننا نواجه أصعب شعب عرفه التاريخ، ولا حل معهم سوى الاعتراف بحقوقهم وإنهاء الاحتلال

(جدعون ليفي) الكاتب الصهيوني يقول: يبدو أن الفلسطينيين طينتهم تختلف عن باقي البشر، فقد احتللنا أرضهم، وأطلقنا على شبابهم الغانيات وبنات الهوى والمخدرات ، وقلنا ستمر بضع سنوات، وسينسون وطنهم وأرضهم، وإذا بجيلهم الشاب يفجر انتفاضة عام ١٩٨٧.. أدخلناهم السجون وقلنا سنربيهم في السجون. وبعد سنوات، وبعد أن ظننا أنهم استوعبوا الدرس، إذا بهم يعودون إلينا بانتفاضة مسلحة عام ٢٠٠٠، أكلت الأخضر واليابس، فقلنا نهدم بيوتهم ونحاصرهم سنين طويلة، وإذا بهم يستخرجون من المستحيل صواريخ يضربوننا بها، رغم الحصار والدمار، فأخذنا نخطط لهم بالجدران والأسلاك الشائكة. وإذا بهم يأتوننا من تحت الأرض وبالأنفاق، حتى أثخنوا فينا قتلاً في الحرب الماضية، حاربناهم بالعقول، فإذا بهم يستولون على القمر الصناعي الإسرائيلي (عاموس) ويدخلون الرعب إلى كل بيت في إسرائيل، عبر بث التهديد والوعيد، كما حدث حينما استطاع

[565] أ. د. سامي الموسوي، **العد التنازلي لزوال إسرائيل حسب التوراة وحسب مؤسسي وكتاب الصهيونية أنفسهم!**، صوت العراق

شبابهم الاستيلاء على القناة الثانية الاسرائيلية .. خلاصة القول، يبدو أننا نواجه أصعب شعب عرفه التاريخ، ولا حل معهم سوى الاعتراف بحقوقهم وإنهاء الاحتلال[566]

ويقول آخر:

إن هناك مئات الآلاف من المستوطنين اليهود، الذين عادوا لأوطانهم الأم، أو لجأوا لإحدى الدول الغربية لإدراكهم المستقبل الذي يتجه إليه الكيان، وهو الانهيار و زوال إسرائيل من الخارطة والوجود، فكما جاء فجأة، سيزول فجأة بفعل التناقضات الداخلية، وانتفاء المشروعية للدولة الصهيونية بكل المعايير التاريخية والسياسية والقانونية والثقافية والدينية.

رئيس جهاز الأمن الإسرائيلي:
إسرائيل لن تبقى للجيل القادم

توصل رئيس جهاز الامن الاسرائيلي (الشاباك) السابق حتى عام ٢٠١١ (يوفال ديسكن) إلى نتيجة، عرضها في مقال لجريدة (يديعوت أحرونيت)، يستخلص فيها أن (إسرائيل لن تبقى للجيل القادم)، موضحًا ذلك لاسباب عدة منها تقاعس الجيل اليهودي على خلاف الجيل

[566] أ. د. سامي الموسوي، **العد التنازلي لزوال إسرائيل حسب التوراة وحسب مؤسسي وكتاب الصهيونية أنفسهم!**، صوت العراق

الفلسطيني المجاهد وبداية هجرة اليهود المعاكسة لانهم لايريدون ان يضيعوا حياتهم في محرقة. [567]

نهاية إسرائيل كما يراها المفكر المصري عبد الوهاب المسيري



المسيري توقع نهاية إسرائيل خلال خمسين عاما

وفي الجانب العربي والإسلامي لا تندر الكتابات والنظريات عن زوال إسرائيل والتصورات عن تلك النهاية ومواعيدها المتوقعة. لكن قل أن يوجد مثيل للجهد الذي بذله المفكر المصري عبد الوهاب المسيري في البحث في تاريخ الصهيونية ودراسته، وصولا إلى استنتاج زوال إسرائيل.

[567] أ. د. سامي الموسوي، **العد التنازلي لزوال إسرائيل حسب التوراة وحسب مؤسسي وكتاب الصهيونية أنفسهم!**، صوت العراق

قضى المسيري نحو ربع قرن في كتابة موسوعته "اليهود واليهودية والصهيونية"، وفي شهور عمره الأخيرة –قبل وفاته عام 2008- **تحدث المسيري بوضوح عن توقعاته لـ "نهاية قريبة" لإسرائيل، ربما خلال خمسين عاما، كما قال في حوار مع وكالة رويترز.**

يجرد المسيري توقعاته من التفاؤل والتشاؤم ويقول إنه يقرأ معطيات وحقائق في سياقها الموضوعي لاستخلاص النتائج المنطقية. ويرى المفكر المصري أن إسرائيل "دولة وظيفية" بمعنى أن "القوى الاستعمارية اصطنعتها وأنشأتها للقيام بوظائف ومهام تترفع عن القيام بها مباشرة. هي مشروع استعماري لا علاقة له باليهودية".

ويقول المسيري إن هذه الدولة ستواصل التقهقر وإن المقاومة الفلسطينية ستنهك إسرائيل إلى أقصى حد حتى وإن لم تتمكن من هزيمتها، مما سيجعلها مرشحة للانهيار خلال بضعة عقود لأن "الدورات التاريخية أصبحت الآن أكثر سرعة مما مضى".

ويوضح قائلا "في حروب التحرير لا يمكن هزيمة العدو وإنما إرهاقه حتى يُسلم بالأمر الواقع"، مضيفا أن المقاومة في فيتنام لم تهزم الجيش الأميركي وإنما أرهقته لدرجة اليأس من تحقيق المخططات الأميركية وهو ما فعله المجاهدون الجزائريون على مدى ثماني سنوات في حرب تحرير بلدهم من الاستعمار الفرنسي.

وروى المسيري أنه التقى في الولايات المتحدة في منتصف الستينيات يهوديا عراقيا هاجر إلى إسرائيل ومنها إلى أميركا، صارحه بأن "الأشكيناز

(اليهود الغربيين) محتفظون بعناوين ذويهم في الخارج. وبعد توالي الهزائم زاد عدد من يطلبون الحصول على جوازات سفر غربية بالتزامن مع الهجرة العكسية من إسرائيل للخارج".

وفي حديث آخر لبرنامج بلا حدود على قناة الجزيرة في مايو/أيار 2008 تحدث المسيري عن أبعاد المشاكل التي تهدد بقاء إسرائيل، ومن بينها المشكلة الاجتماعية السكانية حيث يقول إن إسرائيل "دولة عنصرية تعاني من مشكلة ديمغرافية. العرب يتكاثرون واليهود يتناقص عددهم من خلال النزوح وانقطاع الهجرة والإحجام عن الإنجاب".

لكن هناك مشاكل أخرى أكثر عمقا، يوجزها المسيري في فشل عملية صهر اليهود داخل تلك الدولة المصطنعة لإنتاج "المواطن العبراني"، وقبل ذلك هناك إخفاق أكبر يتمثل في "سقوط الإجماع الصهيوني" على نظرية "أرض بلا شعب لشعب بلا أرض"، فقد وجد اليهود شعبا حيا مقاوما في فلسطين ولم يستطيعوا توحيد صفوفهم كشعب واحد، خاصة أن غالبية اليهود في العالم ما زالت تعيش خارج إسرائيل.

ويرى المسيري أن الفكر الإستراتيجي الإسرائيلي خلص إلى استحالة حل مشكلة "المقاومة" وأنه يحاول فقط التقليل من تأثيرها.

وربما كان المسيري باحثا متجردا وموضوعيا في دراسته العميقة لليهودية والصهيونية، لكنه كان أيضا منظرا للمقاومة متقد العاطفة

يرى أن التفاف العرب والمسلمين حول هذه المقاومة سيعجل بنهاية إسرائيل.[568]

نهاية دولة إسرائيل 2022 م 1443 هـ؟

قَال الكَاتِبُ وَالبَاحِثُ بَسَّام نهاد جَرَّار: محاضرة مكتوبة للكاتب العراقي محمد أحمد الراشد، وهي محاضرة تتعلق بالنظام العالمي الجديد، وقد يستغرب القارئ أن تتضمن هذه المحاضرة الجادة الكلام التالي الذي أنقله بالمعنى: **عندما أعلن عن قيام دولة إسرائيل عام 1948م دخلت عجوزيهودية على أم محمد الراشد وهي تبكي، فلما سألتها عن سبب بكائها وقد فرح اليهود، قالت: إن قيام هذه الدولة سيكون سببا في ذبح اليهود. ثم يقول الراشد إنه سمعها تقول إن هذه الدولة ستدوم 76 سنة**[569].

ثُمَّ بَعْدَ ذلِكَ أَوْرَدَ الكَاتِبُ بَعْضَ القَرَائِنِ على إثْبَاتِ أنَّ زَوَالَ دَوْلَةِ إسْرَائِيْلَ يَحْتَمِلُ أنْ يَكُوْنَ فِي عَام 2022 م / 1443 هـ ، أذْكُرُ بَعْضَهَا :

1. **تدوم إسرائيل وفق النبوءة الغامضة 76سنة**، أي 19×4 .ويفترض أن تكون ال76 سنة هي سنين قمرية، لأن اليهود يتعاملون بالشهر القمري، ويضيفون كل ثلث سنوات شهرا للتوفيق بين السنة القمرية

[568]عبد المنعم هيكل، **كيف ستهزم إسرائيل نفسها؟ نبوءات النهاية كما يرويها الإسرائيليون**، الجزيرة نت

[569] زوال إسرائيل 2022 م ص 24

والشمسية .عام 1948م هي 1367هـ. على ضوء ذلك إذا صحت النبوءة فإن إسرائيل ستدوم حتى 1367+76 = 1443هـ.

2. سورة الإسراء تسمى أيضا سورة بني إسرائيل، وهي تتحدث في مطلعها عن نبوءة أنزلها اللهُ على موسى عليه السلام في التوراة، وهي تنص على إفسادتين لبني إسرائيل في الأرض المباركة، على صورة مجتمعية، أو ما يسمى اليوم صورة دولة، ويكون ذلك عن علو واستكبار، يقول سبحانه وَتَعَالى: ﴿وَآتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَجَعَلْنَاهُ هُدًى لِبَنِي إِسْرَائِيلَ أَلَّا تَتَّخِذُوا مِنْ دُونِي وَكِيلًا (2) ذُرِّيَّةَ مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا (3) وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرائِيلَ فِي الْكِتَابِ لَتُفْسِدُنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ وَلَتَعْلُنَّ عُلُوًّا كَبِيرًا (4) فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ أُولَاهُمَا بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَنَا أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ فَجَاسُوا خِلَالَ الدِّيَارِ وَكَانَ وَعْدًا مَفْعُولًا (5) ثُمَّ رَدَدْنَا لَكُمُ الْكَرَّةَ عَلَيْهِمْ وَأَمْدَدْنَاكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَجَعَلْنَاكُمْ أَكْثَرَ نَفِيرًا (6) إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ الْآخِرَةِ لِيَسُئُواْ وُجُوهَكُمْ وَلِيَدْخُلُواْ الْمَسْجِدَ كَمَا دَخَلُوهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَلِيُتَبِّرُوا مَا عَلَوْا تَتْبِيرًا(7) ﴾

أما الأولى فقد مضت قبل الإسلام، وأما الثانية والأخيرة فإن المعطيات تقول إنها الدولة التي قامت في فلسطين عام 1948م. والملاحظ أن تعبير ﴿وَعْدُ الْآخِرَةِ﴾ لم يرد في القرآن الكريم إلا مرتين: الأولى في الكلام عن الإفسادة الثانية في بداية السورة، والثانية أيضا في الكلام عن المرة الثانية قبل نهاية سورة الإسراء الآية 104.

إذا قمنا بإحصاء الكلمات من بداية الكلام عن النبوءة . وآتينا موسى الكتاب . إلى آخر كلام في النبوءة . فإذا جاء وعد الخرة جئنا بكم لفيفا . **فسوف نجد أن عدد الكلمات هو 1443 كلمة**، وهو رقم يطابق الرقم الذي خلصنا إليه في البند رقم 1 أي: 1367هـ +76 = 1443هـ

3. هاجرالرسول صلى الله عليه و سلم بتاريخ 622/9/20م ويذهب ابن حزم الظاهري إلى أن العلماء قد أجمعوا على أن الإسراء كان قبل الهجرة بسنة، أي عام 621م. ومع شكنا في صحة الإجماع، إل أن الأقوال الراجحة لنْ تخرج عن العام 621م، وكذلك لا يتصور تراخي نزول فواتح سورة الإسراء عن حادثة الإسراء نفسها. على ضوء ذلك إذا صحت النبوءة، فكانت نهاية إسرائيل عام 1443هـ ، فإن عدد السنين القمرية من وقت نزول النبوءة (من زمن حادثة الإسراء، وزيارة الرسول ﷺ للمسجد الأقصى). إلى زوال إسرائيل هو 1444، لأنَّ الإسراء قبل الهجرة بسنة. وهذا الرقم 1444 هو: 19×76 .لحظ أن 76 هو عدد السنين القمرية لعمر إسرائيل، أي أن المدة الزمنية من نزول النبوءة، إلى زوال إسرائيل هي 19 ضعفا لعمر إسرائيل

5. 935 ق. م توفي سليمان عليه السلام ، وانقسمت الدولة، وبدأ الفساد،

جاء في العهد القديم . سفر الملوك الثاني . الصحاح السابع عشر

(20 فَرَذَلَ الرَّبُّ كُلَّ نَسْلِ إِسْرَائِيلَ، وَأَذَلَّهُمْ وَدَفَعَهُمْ لِيَدِ نَاهِبِينَ حَتَّى طَرَحَهُمْ مِنْ أَمَامِهِ،

21 لأَنَّهُ شَقَّ إِسْرَائِيلَ عَنْ بَيْتِ دَاوُدَ، فَمَلَّكُوا يَرُبْعَامَ بْنَ نَبَاطَ، فَأَبْعَدَ يَرُبْعَامُ إِسْرَائِيلَ مِنْ وَرَاءِ الرَّبِّ وَجَعَلَهُمْ يُخْطِئُونَ خَطِيَّةً عَظِيمَةً.)

وعليه تكون بداية الفساد الأول المذكور في فواتح سورة السراء عام 935 ق. م ونهاية الفساد الثاني والأخير عام 2022 م أو 1443هـ. وعليه يكون عدد السنين من بداية الفساد الأول إلى الإسراء هو 1556سنة شمسية. ويكون عدد السنين من بداية الإسراء حتى نهاية الفساد الثاني هو 1444 سنة قمرية. والملحوظ أن 1556 هو عدد كلمات سورة الإسراء.

10 **. كل كلمة من كلمات سورة الإسراء تعني سنة** لأن مجموع الكلمات 1556كلمة قابلت 1556 سنة، كما ورد في البند 5 ، وكما ورد في البند .

1عدد آيات سورة الإسراء والتي تسمى سورة بني إسرائيل: 111 آية، ويلحظ أن سورة يوسف هي 111 آية وَلَا يوجد غيرهما في القرآن تماثل هذا العدد، ونحن نعلم أن سورة يوسف تتحدث عن نشأة بني إسرائيل، وأن سورة الإسراء المسماة أيضا سورة بني إسرائيل تتحدث عن آخر وجود لبني إسرائيل في الأرض المباركة .تنتهي كل آية من آيات سورة الإسراء بكلمة مثل: وكيلا ، شكورا ، نفيرا ، لفيفا... الخ (أي أن هناك 111 كلمة. وعندما تحذف الكلمات المتكررة نجد أن عدد الكلمات هي 76 كلمة. أي 19 ×4 ،ولا ننسى أن كل كلمة تقابل سنة، وأن الرقم 76 هو محور حديثنا في كل هذا البحث.

الآيات التي عدد كلماتها 19 كلمة هي 4 آيات، أي أن عدد كلماتها 19 ×4 = 76ومرة أخرى العدد 76[570].

[570] زوال إسرائيل 2022 م

نِهَايَةُ دَوْلَةِ إِسْرَائِيْلَ
وقرائن قرآنية وأخرى توراتية

إن من سنن الله تعالى أن جعل الناس شعوبا وقبائل ، وجعل للبدايات والنهايات سننا وأبابيل،

نتحدث اليوم عن نهاية دولة إسرائيل ، بالبراهين والدلائل ، بعيدا عن السياسات والأباطيل.

﴿فَكُلًّا أَخَذْنَا بِذَنْبِهِ﴾ :[571]

قَالَ تَعَالَى:

يَا قَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَرْتَدُّوا عَلَى أَدْبَارِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ (21) قَالُوا يَا مُوسَى إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ وَإِنَّا لَنْ نَدْخُلَهَا حَتَّى يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِنَّا دَاخِلُونَ (22) قَالَ رَجُلَانِ مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا ادْخُلُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَالِبُونَ وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (23) قَالُوا يَا مُوسَى إِنَّا لَنْ نَدْخُلَهَا أَبَدًا مَا دَامُوا فِيهَا فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ (24) قَالَ رَبِّ إِنِّي لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي فَافْرُقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ

[571] سورة العنكبوت 40

الْفَاسِقِينَ (25) قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ(26)

قَالَ تَعَالَى:

﴿وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرائِيلَ فِي الْكِتَابِ لَتُفْسِدُنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ وَلَتَعْلُنَّ عُلُوًّا كَبِيرًا (4) فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ أُولَاهُمَا بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَنَا أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ فَجَاسُوا خِلَالَ الدِّيَارِ وَكَانَ وَعْدًا مَفْعُولًا (5) ثُمَّ رَدَدْنَا لَكُمُ الْكَرَّةَ عَلَيْهِمْ وَأَمْدَدْنَاكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَجَعَلْنَاكُمْ أَكْثَرَ نَفِيرًا (6) إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ الْآخِرَةِ لِيَسُئُوا وُجُوهَكُمْ وَلِيَدْخُلُوا الْمَسْجِدَ كَمَا دَخَلُوهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَلِيُتَبِّرُوا مَا عَلَوْا تَتْبِيرًا (7) عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يَرْحَمَكُمْ وَإِنْ عُدْتُمْ عُدْنَا وَجَعَلْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ حَصِيرًا(8) ﴾ [572]

﴿لَتُفْسِدُنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ وَلَتَعْلُنَّ عُلُوًّا كَبِيرًا﴾

الإفْسَادُ فِيْ الأرْضِ وَالعُلُوُّ فِيْهِمَا أمْرَانِ مَقْرُوْنَانِ

مَرْكَزُ الإفْسَادِ وَالعُلُوِّ يَكُوْنُ حَوْلَ بَيْتِ المَقْدِسِ

﴿وَلِيَدْخُلُوا الْمَسْجِدَ كَمَا دَخَلُوهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾

فِي المَرَّتَيْنِ كِلَيْهِمَا يُطْرَدُوْنَ مِنَ المَسْجِدِ

[572] سورة بني إسرائيل

المَرَّةُ الأوْلى:

قَالَ تَعَالى: ﴿فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ أُولَاهُمَا بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَنَا أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ فَجَاسُوا خِلَالَ الدِّيَارِ وَكَانَ وَعْدًا مَفْعُولًا﴾

اتَّفَقَتِ الرِّوَايَاتُ الإِسْلَامِيَّةُ وَاليَهُوْدِيَّةُ بِأنَّ اللهَ بَعَثَ عَلَيْهِمْ مَلِكَ فَارِسَ بُخْتَنَصَّر فِيْ المَرَّةِ الأوْلى وَفَعَلَ فِيْهِمْ مَا فَعَلَ.

عَنْ حُذيفة بن اليمان يقول: قال رسول الله ﷺ: " إنَّ بنِي إسْرَائِيلَ لَمَّا اعْتَدَوْا وَعَلَوْا، وقَتَلُوا الأنْبِيَاءَ، بَعَثَ الله عَلَيْهِمْ مَلِكَ فَارِسَ بُخْتَنَصَّر، وكانَ الله مَلَّكَهُ سَبْعَ مِئَة سَنةٍ، فسارِ إِلَيْهِمْ حتى دَخَلَ بَيْتَ المَقْدِسِ فَحاصَرَهَا وَفَتَحَها، وَقَتَلَ عَلى دَمِ زَكَرِيَّا سَبْعينَ ألْفا، ثُمَّ سَبَى أهْلَها وبَنِي الأنْبِياء، وَسَلَبَ حُلِيَّ بَيْتِ المَقْدِسِ، وَاسْتَخْرَجَ مِنْها سَبْعِينَ ألْفا وَمِئَةَ ألْفِ عَجَلَةٍ مِنْ حُلَيٍّ حتى أوْرَدَهُ بابِلَ، قال حُذيفة: فقلت: يا رسول الله لقد كان بيت المقدس عظيما عند الله؟ قال: أجَلْ بَناهُ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ مِنْ ذَهَبٍ وَدُرّ وَياقُوتٍ وَزَبَرْجَدٍ، وكانَ بَلاطُه بَلاطَةً مِنْ ذَهَب وَبَلاطَةً منْ فِضَّةٍ، وعُمُدُهُ ذَهَبا، أعْطاهُ الله ذلك، وسَخَّرَ لَهُ الشَّياطينَ يأْتُونَهُ بِهذِهِ الأشْياءِ فِي طَرْفَةِ عَيْنٍ ، فَسارَ بُخْتَنَصَّر بهذِه الأشْياءِ حتى نزلَ بِها بابِلَ، فَأقامَ بَنُوا إسْرَائِيلَ في يَدَيهِ مِئَةَ سَنَةٍ تُعَذّبُهُمُ المَجُوسُ وأبْناءُ المَجُوسِ، فيهمُ الأنْبِياءُ وأبْناءُ الأنْبِياء، ثُمَّ إنَّ الله رَحمَهُمْ، فأوْحَى إلى مَلِك مِنْ مُلُوكِ فارِس يُقالُ لَهُ كُورَسُ، وكانَ مُؤْمِنا، أَنْ سِرْ إلى بَقايا بَنِي إسْرَائِيلَ حتى تَسْتَنْقذَهُمْ، فَسارَ كُورَسُ بِبَنِي إسْرَائِيلَ وحُلِيّ بَيْتِ المَقْدِسِ حتى رَدَّهُ إِلَيْهِ، فَأقامَ بَنُو

إسْرَائِيلَ مُطِيعينَ لله مِئَةَ سَنَةٍ، ثُمَّ إِنَّهُمْ عادُوا في المعَاصِي، فَسَلَّطَ الله عَلَيْهِمْ ابْطيانْحُوسَ (10) فَغَزَا بأبْناءِ مَنْ غَزَا مَعَ بُخْتَنَصَّر، فَغَزَا بَنِي إسْرَائِيلَ حتى أتاهُمْ بَيْتَ المَقْدِسِ، فَسَبى أهْلَها، وأحْرَقَ بَيْتَ المَقْدِسِ، وَقَالَ لَهُمْ: يا بَنِي إسْرَائِيلَ إنْ عُدْتُمْ فِي المعَاصِي عُدْنا عَلَيْكُمْ بالسِّباءِ، فَعادُوا فِي المعَاصِي، فَسَيَّر الله عَلَيْهِمُ السِّباء الثَّالِثَ مَلِكَ رُومِيَّةَ، يُقالُ لَهُ قاقِسُ بْنُ إسْبايُوس، فَغَزَاهُم فِي البَرّ والبَحْرِ، فَسَباهُمْ وَسَبى حُلِيّ بَيْتِ المَقْدِسِ، وأحْرَقَ بَيْتَ المَقْدِسِ بالنِّيرَانِ، فقال رسول الله ﷺ: هذَا مِنْ صَنْعَةِ حُلِيّ بَيْتِ المَقْدِسِ، ويَرُدُّهُ المَهْدِيُّ إِلَى بَيْتِ المَقْدِسِ، وَهُوَ أَلْفُ سَفِينَةٍ وسَبْعُ مِئَةِ سَفِينَةٍ، يُرْسَى بِها عَلى يافا حتى تُنْقَلَ إلى بَيْتَ المَقْدِسِ، وبِها يَجْمَعُ الله الأوَّلِينَ والآخِرِينَ"[573]

قَالَ الكَاتِبُ وَالبَاحِثُ مُحَمَّد إبْرَاهِيْم مُصْطَفى:

بَعْدَ اتِّسَاعِ أَرْضِ الخِلَافَةِ الإِسْلَامِيَّةِ الَّتِيْ بَنَاهَا سُلَيْمَانُ عَلَيْهِ السَّلَامُ انْقَسَمَ بَنُوْ إِسْرَائِيْلَ عَلى أَنْفُسِهِمْ وَدَبَّ فِيْهِمُ البِدَعُ وَحُبُّ الشَّهَوَاتِ وَالرُّكُوْنُ إلى الدُّنْيَا وَإِهْمَالُ الكِتَابِ ، فَتَقَطَّعَتْ دَارُ الخِلَافَةِ حَتَّى صَارَتْ مَا يُعْرَفُ الآنَ بِفِلِسْطِيْنَ وَلُبْنَانَ وَسُوْرِيَا وَ الأُرْدُنَ فَقَطْ، ثُمَّ انْقَسَمَتْ بَعْدَ

[573] **تفسير الطبري** ، تفسير البغوي

ذلِكَ إلى دَوْلَتَيْنِ، لُبْنَانَ وَ سُوْرِيَا وَكَانَ إسْمُهَا إسْرَائِيْلَ ، وَفِلِسْطِيْنَ وَ الأُرْدُنَ وَ كَانَ اسْمُهَا يَهُوْذَا ، وَكَانَتْ عَاصِمَتُهَا القُدْسُ "أورشِلِيْمْ" [574]

﴿فَجَاسُوا خِلَالَ الدِّيَارِ﴾

وَجَاءَ فِي التَّوْرَاةِ:

19 وَأَنْتَ يَا ابْنَ آدَمَ، عَيِّنْ لِنَفْسِكَ طَرِيقَيْنِ لِمَجِيءِ سَيْفِ مَلِكِ بَابِلَ. مِنْ أَرْضٍ وَاحِدَةٍ تَخْرُجُ الاثْنَتَانِ. وَاصْنَعْ صُوَّةً، عَلَى رَأْسِ طَرِيقِ الْمَدِينَةِ اصْنَعْهَا.

20 عَيِّنْ طَرِيقًا لِيَأْتِيَ السَّيْفُ عَلَى رَبَّةِ بَنِي عَمُّونَ، وَعَلَى يَهُوذَا فِي أُورُشَلِيمَ الْمَنِيعَةِ.

21 لأَنَّ مَلِكَ بَابِلَ قَدْ وَقَفَ عَلَى أُمِّ الطَّرِيقِ، عَلَى رَأْسِ الطَّرِيقَيْنِ لِيَعْرِفَ عِرَافَةً. صَقَلَ السِّهَامَ، سَأَلَ بِالتَّرَافِيمِ، نَظَرَ إِلَى الْكَبِدِ.

22 عَنْ يَمِينِهِ كَانَتِ الْعِرَافَةُ عَلَى أُورُشَلِيمَ لِوَضْعِ الْمَجَانِقِ، لِفَتْحِ الْفَمِ فِي الْقَتْلِ، وَلِرَفْعِ الصَّوْتِ بِالْهُتَافِ، لِوَضْعِ الْمَجَانِقِ عَلَى الأَبْوَابِ، لإِقَامَةِ مِتْرَسَةٍ لِبِنَاءِ بُرْجٍ.

23 وَتَكُونُ لَهُمْ مِثْلَ عِرَافَةٍ كَاذِبَةٍ فِي عُيُونِهِمِ الْحَالِفِينَ لَهُمْ حَلْفًا. لكِنَّهُ يَذْكُرُ الإِثْمَ حَتَّى يُؤْخَذُوا.

[574] نهاية إسرائيل 31

24 لِذلِكَ هكَذَا قَالَ السَّيِّدُ الرَّبُّ: مِنْ أَجْلِ أَنَّكُمْ ذَكَّرْتُمْ بِإِثْمِكُمْ عِنْدَ انْكِشَافِ مَعَاصِيكُمْ لإِظْهَارِ خَطَايَاكُمْ فِي جَمِيعِ أَعْمَالِكُمْ، فَمِنْ تَذْكِيرِكُمْ تُؤْخَذُونَ بِالْيَدِ.[575]

المَرَّةُ الثَّانِيَةِ وَالأَخِيْرَةِ:

العُلُوُّ: قَالَ تَعَالى: ﴿ثُمَّ رَدَدْنَا لَكُمُ الْكَرَّةَ عَلَيْهِمْ وَأَمْدَدْنَاكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَجَعَلْنَاكُمْ أَكْثَرَ نَفِيرًا ﴾

﴿وَجَعَلْنَاكُمْ أَكْثَرَ نَفِيرًا﴾: والنفير هم الذين ينفرون إلى أرض المعركة للقتال. ومع أن العرب كانوا أكثر عددا عام 1948م ، إلا أن اليهود كانوا أكثر نفيرا؛ ففي الوقت الذي حشد فيه العرب 20 ألفا، حشد اليهود أكثر من ثلثة أضعاف 67 ألفا.[576]

العَنَاصِرُ السِّتَّةُ المَوْجُوْدَةُ فِي القُرْآنِ الكَرِيمِ لِقِيَامِ دَوْلَةِ إِسْرَائِيْل الثَّانِيَةِ:

1. تعاد الكرة والدولة لليهود على من أزال الدولة الأولى. وهذا لم يحصل في التاريخ إلى عام 1948م كما أسلفنا.
2. تمد إسرائيل بالمال الذي يساعدها في قيامها واستمرارها، ويظهر ذلك جليا بشكل لا نجد له مثيلا في دولة غير إسرائيل.

[575] **العهد القديم** ، سفر حزقيال ، إصحاح 21

[576] **عجيبة التسعة عشر** / محمد أحمد الراشد العراقي

3. تمد إسرائيل بالعناصر الشابة القادرة على بناء الدولة. ويتجلى ذلك بالهجرات التي سبقت قيام إسرائيل والتي استمرت حتى يومنا هذا.
4. عند قيام الدولة تكون أعداد الجيوش التي تعمل على قيامها أكبر من أعداد الجيوش المعادية. وقد ظهر ذلك جليا عام 1948م ، على الرغم من أن أعداد العرب تتفوق كثيرا على أعداد اليهود.
5. يُجمَع اليهود من الشتات لتحقيق وعد الآخرة. وهذا ظاهر للجميع.
6 -عندما يُجمَع اليهود من الشتات يكونون قد انتموا إلى أصول شتى، على خلاف المرة الأولى فقد كانوا جميعا ينتمون إلى أصل واحد و هو إسرائيل عليه السلام . أما اليوم فإننا نجد أن الشعب الإسرائيلى ينتمى إلى 70 قومية أو أكثر. [577]

إفْسَادُهُمُ الثَّانِيْ وَالأَخِيْرِ:

القَضَاءُ عَلى الخِلافَةِ العُثْمَانِيَّةِ ، الحَرْبُ العَالَمِيَّةِ الثَّانِيَةِ ، الاغْتِيَالَاتُ المُدَبَّرَةُ للكَوَادِرِ ، قِيَامُ دَوْلَةِ إسْرَائِيْلَ على دِمَاءِ الأبْرِيَاءِ وَأرْضٍ مُحَرَّمَةٍ، القَضَاءُ على حُكُوْمَاتٍ مُسْلِمَةٍ ، السَّعْيُ فِيْ الأرْضِ فَسَادًا فَهُمْ تَقْرِيْبًا وَرَاءَ فِيْ كُلِّ فَسَادٍ

قَالَ تَعَالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ ۚ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا ۘ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ ۚ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا ۚ وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ۚ

[577] **عجيبة التسعة عشر** / محمد أحمد الراشد العراقي

كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ ۚ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا ۚ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ (64)﴾[578]

النِّهَايَةُ:

قَالَ تَعَالَ: ﴿فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ الْآخِرَةِ لِيَسُوءُوا وُجُوهَكُمْ وَلِيَدْخُلُوا الْمَسْجِدَ كَمَا دَخَلُوهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَلِيُتَبِّرُوا مَا عَلَوْا تَتْبِيرًا﴾

﴿وَقُلْنَا مِن بَعْدِهِ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ اسْكُنُوا الْأَرْضَ فَإِذَا جَاء وَعْدُ الآخِرَةِ جِئْنَا بِكُمْ لَفِيفًا﴾

وجاء في العهد القديم:

1. اِسْمَعُوا هذَا يَا رُؤَسَاءَ بَيْتِ يَعْقُوبَ وَقُضَاةَ بَيْتِ إِسْرَائِيلَ، الَّذِينَ يَكْرَهُونَ الْحَقَّ وَيُعَوِّجُونَ كُلَّ مُسْتَقِيمٍ.
2. الَّذِينَ يَبْنُونَ صِهْيَوْنَ بِالدِّمَاءِ، وَأُورُشَلِيمَ بِالظُّلْمِ.
3. رُؤَسَاؤُهَا يَقْضُونَ بِالرَّشْوَةِ، وَكَهَنَتُهَا يُعَلِّمُونَ بِالأُجْرَةِ، وَأَنْبِيَاؤُهَا يَعْرِفُونَ بِالْفِضَّةِ، وَهُمْ يَتَوَكَّلُونَ عَلَى الرَّبِّ قَائِلِينَ: (أَلَيْسَ الرَّبُّ فِي وَسَطِنَا؟ لاَ يَأْتِي عَلَيْنَا شَرٌّ!).
4. لِذلِكَ بِسَبَبِكُمْ تُفْلَحُ صِهْيَوْنُ كَحَقْل، وَتَصِيرُ أُورُشَلِيمُ خِرَبًا، وَجَبَلُ الْبَيْتِ شَوَامِخَ وَعْرٍ.[579]

[578] سورة بني إسرائيل

[579] **العهد القديم**، سفر ميخا، الإصحاح الثالث، الآيات 9-12

حديث واحد فيه تفاصيل أحوال المسلمين في آخر الزمان

روى أبو داود بسند صحيح: عَنْ ثَوْبَانَ، قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ":

يُوشِكُ الأُمَمُ أَنْ تَدَاعَى عَلَيْكُمْ كَمَا تَدَاعَى الأَكَلَةُ إِلَى قَصْعَتِهَا " .

فَقَالَ قَائِلٌ وَمِنْ قِلَّةٍ نَحْنُ يَوْمَئِذٍ قَالَ " بَلْ أَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ كَثِيرٌ وَلَكِنَّكُمْ غُثَاءٌ كَغُثَاءِ السَّيْلِ

وَلَيَنْزِعَنَّ اللَّهُ مِنْ صُدُورِ عَدُوِّكُمُ الْمَهَابَةَ مِنْكُمْ وَلَيَقْذِفَنَّ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمُ الْوَهَنَ " .

فَقَالَ قَائِلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الْوَهَنُ قَالَ " حُبُّ الدُّنْيَا وَكَرَاهِيَةُ الْمَوْتِ " .

580

580 سنن أبي داود، كتاب الملاحم، باب فِي تَدَاعِي الأُمَمِ عَلَى الإِسْلاَمِ، حديث 4297

المصادر الأساسية:

1. **القرآن الكريم**

- **البخاري: الإمام محمد بن إسماعيل البخاري (ت 256 هـ).**

2. **صحيح البخاري**
3. **التاريخ الصغير**
4. **التاريخ الأوسط**

- **مسلم:** الإمام أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم بن ورد بن كوشاذ القشيري النيسابوري ت 261 هـ

5. **صحيح مسلم**

- **الترمذي:** الإمام أبو عيسى التِّرْمذِي ت 279 هـ.

6. **سنن الترمذي**

- النسائي: الإمام أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر بن دينار النَّسائي ت 303 هـ

7. **سنن النسائي**

- أبو داود: الإمام أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير الأزدي السجستاني المشهور بأبي داود ت 275 هـ.

8. **سنن أبي داود**

- ابن ماجه: ابو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه الربعي القزويني ت 273هـ.

9. **سنن ابن ماجه**
10. الإمام مالك، **الموطأ**
11. أحمد بن حنبل الشيباني ت 241 هـ، **مسند أحمد**
12. أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري 405 هـ، **المستدرك على الصحيحين**، الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى، ١٤١١ – ١٩٩٠

- **سليمان بن أحمد الطبراني ت 360 هـ،**

13. **المعجم الكبير للطبراني**
14. **المعجم الأوسط**
15. **الدعاء للطبراني**
16. **مسند الشاميين**

17. نور الدين الهيثمي ت 807هـ، **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**
18. أبو يعلى الموصلي ت 307 هـ، **مسند أبي يعلى**
19. الحافظ الخلال (ت 211 هـ) ، **السنة**
20. الدارمي، **سنن الدارمي**
21. **كنز العمال**
22. مجد الدين ابن الأثير (المتوفى : 606هـ) **جامع الأصول في أحاديث الرسول**
23. **عمدة القاري شرح صحيح البخاري** ، دار الكتب العلمية

24. **الخصائص الكبرى**

- **ابن حجر العسقلاني ت 852 هـ،**

25. **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩، عدد الأجزاء: ١٣
26. **بلوغ المرام من أدلة الأحكام**
27. **الإصابة في تمييز الصحابة**
28. **لسان الميزان**
29. **تهذيب التهذيب**
30. **تبصير المنتبه بتحرير المشتبه**
31. **طبقات المدلسين**
32. **التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير**
33. **المطالب العالية**

34. **الشافعي** أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (ت ٢٠٤هـ) ، **تفسير الإمام الشافعي** ، الناشر: دار التدمرية - المملكة العربية السعودية الطبعة الأولى: ٢٠٠٦ م عدد الأجزاء: ٣
35. أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (ت ٣٧٠هـ)، **أحكام القرآن**، المحقق: عبد السلام محمد علي شاهين

الناشر: دار الكتب العلمية بيروت لبنان الطبعة: الأولى ١٩٩٤م الأجزاء: ٣

- **أبوعبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني (ت ١٨٩هـ)**

36. **الأصل المعروف بالمبسوط**، تحقيق أبو الوفا الأفغاني، الناشر: إدارة القرآن والعلوم الإسلامية كراتشي عدد الأجزاء: ٥
37. **الأصل** تحقيق وَدرَاسَة: الدكتور محمَّد بوينوكالن الناشر: دار ابن حزم، بيروت لبنان الطبعة: الأولى، ٢٠١٢ م عدد الأجزاء: ١٢
38. **الحجة على أهل المدينة**، المحقق: مهدي حسن الكيلاني القادري الناشر: عالم الكتب بيروت الطبعة: الثالثة، ١٤٠٣ الأجزاء: ٤
39. أبو المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مَازَةَ البخاري الحنفي (ت ٦١٦هـ)، **المحيط البرهاني في الفقه النعماني** فقه الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه، المحقق: عبد الكريم سامي الجندي الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م عدد الأجزاء: ٩
40. أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي (ت ٣٧٣هـ)، **عُيُون الْمَسَائِل**، تحقيق: د. صلاح الدِّين الناهي الناشر: مطبعة أسعد، بَغْدَاد عام النشر: ١٣٨٦هـ عدد الصفحات: ٤٨٦

41. **مخطوط شرح مختصر الكرخي** (عندي المخطوط)

- أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري **المعروف بالطحاوي** (ت ٣٢١هـ)،

42. **شرح مشكل الآثار**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ، ١٤٩٤ م عدد الأجزاء: ١٦
43. **مختصر الطحاوي** تحقيق أبو الوفا الأفغاني، لجنة إحياء المعارف النعمانية، حيدرآباد، الدكن، الهند
44. **مختصر اختلاف العلماء**

45. شمس الأئمة السرخسي (ت ٤٨٣هـ)، **المبسوط**، الناشر: دار المعرفة – بيروت
46. طاهر بن أحمد بن عبد الرشيد البخاري ت 542هـ، **مخطوط خلاصة الفتاوى**، المكتبة الأزهرية
47. الإمام فخر الدين أبو المحاسن بن منصور المعروف بقاضيخان الأوزجندي الفرغاني ت 592 هـ، **فتاوى قاضيخان في مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان**، دار الكتب العلمية 2009م
48. الإمام كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي ثم السكندري، المعروف بابن الهمام الحنفي (المتوفى سنة ٨٦١ هـ) ، **فتح القدير على الهداية** ، كتاب الصوم ، دار الفكر، لبنان الطبعة: الأولى، ١٣٨٩ هـ = ١٩٧٠ م عدد الأجزاء: ١٠

49. عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي البلدحي، مجد الدين أبو الفضل الحنفي (ت ٦٨٣هـ) ، **الاختيار لتعليل المختار** ، الناشر: مطبعة الحلبي - القاهرة عدد الأجزاء: ٥
50. أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (ت ٧١٠هـ)، **كنز الدقائق**، الناشر: دار البشائر الإسلامية، دار السراج الطبعة: الأولى، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م عدد الصفحات: ٧٠٨
51. عثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي (ت ٧٤٣هـ)، **تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشِّلْبِيِّ**، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية بولاق، القاهرة الطبعة: الأولى، ١٣١٣ هـ
52. الحسين بن محمد بن الحسين السمنقاني الحنفي (ت ٧٤٦ هـ) **خزانة المفتين** ، أطروحة: دكتوراة - جامعة الملك خالد، السعودية دراسة وتحقيق: د. فهد بن عبد الله بن عبد الله القحطاني العام الجامعي: ١٤٤١ هـ - ١٢٢٠ عدد الصفحات: ١٢٢٥
53. شرح الوقاية **لأبي المكارم** ت747هـ
54. الإمام فريد الدين عالم بن العلاء الإندربتي الدهلوي الهندي ت 786هـ، **الفتاوى التاتارخانية**، كتاب الصوم، ترتيب ترقيم تعليق: شبير أحمد القاسمي، مكتبة زكريا بديوبند، الهند

55. محمد بن محمد بن شهاب بن يوسف الكردري البريقيني الخوارزمي الشهير بالبزازي ت827هـ، **الفتاوى البزازية** بهامش الفتاوى الهندية، دار صادر، بيروت.
56. شمس الدين محمد الخراساني القهستاني ت 953هـ، **جامع الرموزشرح مختصرالوقاية المسمى بالنقاية**، كلكتة 1858م
57. إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الحَلَبي الحنفي (ت ٩٥٦هـ) ، **مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر**، الناشر: دار الكتب العلمية - لبنان/ بيروت الطبعة: الأولى، ١٩٩٨م عدد الصفحات: ٥٤٩
58. زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (ت ٩٧٠هـ)، **البحر الرائق شرح كنز الدقائق**، الناشر: دار الكتاب الإسلامي الطبعة: الثانية عدد الأجزاء:٨
59. شمس الدين التمرتاشي الغزي الحنفي ت 1004هـ، **تنوير الأبصاروجامع البحار**.
60. سراج الدين عمر بن إبراهيم بن نجيم الحنفي (ت ١٠٠٥هـ)، **النهر الفائق شرح كنز الدقائق** الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م عدد الأجزاء: ٣
- حسن بن عمار بن علي الشرنبلالي المصري الحنفي (ت ١٠٦٩هـ)
61. **نورالإيضاح ونجاة الأرواح في الفقه الحنفي**، الناشر: المكتبة العصرية الطبعة: ١٢٤٦ هـ - ٢٠٠٥ م عدد الصفحات: ١٤٨

62. **مراقي الفلاح شرح متن نورالإيضاح**، الناشر: المكتبة العصرية الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٥ م عدد الصفحات: ٢٨٥
63. محمد بن علي بن محمد الحِصْني المعروف بعلاء الدين الحصكفي الحنفي (ت ١٠٨٨هـ)، **الدر المختار شرح تنوير الأبصار وجامع البحار**، المحقق: عبد المنعم خليل إبراهيم الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٢م عدد الصفحات: ٧٧٢
64. جماعة من العلماء، بأمر السلطان محمد أورنك زيب عالمكير ت 1118هـ، **الفتاوى العالمكيرية المعروفة بالفتاوى الهندية**، الطبعة: الثانية، ١٣١٠ هـ الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق مصر عدد الأجزاء: ٦
65. أحمد بن محمد بن إسماعيل الطحطاوي الحنفي توفي ١٢٣١ هـ ، **حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح شرح نورالإيضاح** ، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت – لبنان الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م عدد الصفحات: ٧٥١

- **ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي** (ت ١٢٥٢ هـ)

66. **رد المحتار على الدر المختار** دار الفكر - بيروت الطبعة: الثانية، ١٣٨٦ هـ = ١٩٦٦ م عدد الأجزاء: ٦
67. **منحة الخالق على حاشية البحر الرائق**

68. محمد أنور شاه بن معظم شاه الكشميري الهندي (ت ١٣٥٣هـ)، **العرف الشذي شرح سنن الترمذي**، الناشر: دار التراث العربي -بيروت، لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م

69. أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، **الاستذكار** تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٢١ – ٢٠٠٠ عدد الأجزاء: ٩

70. محفوظ بن أحمد بن الحسن، أبو الخطاب الكلوذاني الحنبلي ت510هـ، **الهداية على مذهب الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني**، الناشر: مؤسسة غراس للنشر والتوزيع الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ/ ٢٠٠٤ م عدد الأجزاء: ١

71. يحيى بن (هُبَيْرَة بن) محمد بن هبيرة الذهلي الشيبانيّ، أبو المظفر، عون الدين (ت ٥٦٠ هـ)، **اختلاف الأئمة العلماء**، الناشر: دار الكتب العلمية - لبنان / بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م عدد الأجزاء: ٢

72. أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (ت ٥٩٥هـ) ، **بداية المجتهد ونهاية المقتصد** ، الناشر: دار الحديث – القاهرة الطبعة:

73. موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الدمشقي الصالحي الحنبلي (٦٢٠ هـ) ،

المغني الناشر: دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض المملكة العربية السعودية الطبعة: الثالثة، ١٩٩٧ م عدد الأجزاء: ١٥

74. عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الحنبلي، أبو الفرج، شمس الدين (ت ٦٨٢ هـ)، **الشرح الكبير على متن المقنع**، دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع
75. شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي (ت ٧٤٤ هـ)، **تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق**، دار النشر: أضواء السلف – الرياض الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م عدد الأجزاء: ٥
76. خليل بن إسحاق الجندي المالكي المصري (ت ٧٧٦هـ)، **مختصر العلامة خليل**، الناشر: دار الحديث/القاهرة الطبعة: الأولى، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م عدد الصفحات: ٢٦٤
77. محمد بن عبد الرحمن الدمشقي العثماني الشافعي ت 780 هـ، **رحمة الأمة في اختلاف الأئمة**، دار الكتب العلمية، لبنان، الطبعة الأولى 1987م
78. أبو عبد اللَّه شمس الدين محمد بن إبراهيم بن خليل التتائي المالكي (٩٤٢ هـ)، **جواهر الدرر في حل ألفاظ المختصر**، الناشر: دار ابن حزم، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م عدد الأجزاء: ٨

79. منصور بن يونس البهوتي (ت: ١٠٥١ هـ)، **الروض المربع بشرح زاد المستقنع مختصر المقنع**، الناشر: دار ركائز للنشر والتوزيع – الكويت الطبعة: الأولى، ١٤٣٨ هـ عدد الأجزاء: ٣

80. عبد القادر بن عمر بن عبد القادر ابن عمر بن أبي تغلب بن سالم التغلبي الشَّيْبَاني (ت ١١٣٥هـ) ، **نَيْلُ المَآرِب بشَرح دَلِيل الطَّالِب**، الناشر: مكتبة الفلاح، الكويت الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م عدد الأجزاء: ٢

81. محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، (ت ١١٨٢هـ)، **سبل السلام**، الناشر: دار الحديث الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ عدد الأجزاء: ٢

82. أحمد بن أحمد المختار الجكني الشنقيطي ت 1434هـ، **مواهب الجليل من أدلة خليل**، الناشر: إدارة إحياء التراث الإسلامي، قطر الطبعة: الأولى، (١٤٠٣ - ١٤٠٧ هـ) عدد الأجزاء: ٤

83. محمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي النجدي (ت ١٢٠٦هـ)، **مختصر الإنصاف والشرح الكبير**، الناشر: مطابع الرياض – الرياض الطبعة: الأولى عدد الصفحات: ٧٨٣

84. محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (المتوفى: 1230هـ) ، **حاشية الدسوقي على الشرح الكبير** ، الناشر: دار الفكر

85. مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي شهرة، الرحيبانى مولدا ثم الدمشقي الحنبلي (ت ١٢٤٣هـ) **مطالب أولي النهى في شرح**

غاية المنتهى، الناشر: المكتب الإسلامي الطبعة: الثانية، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م عدد الأجزاء:٦

86. محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠هـ)، **نيل الأوطار**، تحقيق: عصام الدين الصبابطي الناشر: دار الحديث، مصر الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م عدد الأجزاء: ٨
87. أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القِنَّوجي (ت ١٣٠٧هـ) ، **الروضة الندية شرح الدرر البهية** ، الناشر: دار المعرفة، عدد الأجزاء: ٢
88. أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفورى (ت ١٣٥٣هـ) ، **تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي** ، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت عدد الأجزاء: ١٠
89. عبد الرحمن بن محمد عوض الجزيري (ت ١٣٦٠هـ)، **الفقه على المذاهب الأربعة**، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان الطبعة: الثانية، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م عدد الأجزاء: ٥
90. دار الإفتاء المصرية، **فتاوى دار الإفتاء المصرية**، ج1 ص107،
91. عبيد الله الرحماني المباركفوري ت 1414هـ، **مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح**، إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء الجامعة السلفية بنارس الهند الطبعة: الثالثة ١٩٨٤ م

- أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري **الألباني** (ت ١٤٢٠هـ)،

92. **تمام المنة في التعليق على فقه السنة** ، الناشر: دار الراية الطبعة: الخامسة عدد الصفحات: ٤٢٨
93. **سلسلة الأحاديث الصحيحة**، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض الطبعة: الأولى، (لمكتبة المعارف) عدد الأجزاء: ٦
94. أبو عبد الله، محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي ، **الجامع لأحكام القرآن**، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش الناشر: دار الكتب المصرية – القاهرة الطبعة: الثانية، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م عدد الأجزاء: ٢٠ جزءا (في ١٠ مجلدات)
95. أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ)، **تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم**، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية الطبعة: الثالثة - ١٤١٩ هـ

- أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤ هـ)،

96. **تفسير القرآن العظيم**، المحقق: سامي بن محمد السلامة الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع الطبعة: الثانية ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م عدد الأجزاء: ٨
97. **جامع المسانيد والسنن**

98. **البداية والنهاية**

99. أبو جعفر، محمد بن جرير الطبري (٢٢٤ - ٣١٠هـ)، **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، توزيع: دار التربية والتراث - مكة المكرمة - ص.ب: ٧٧٨٠ الطبعة: بدون تاريخ نشر عدد الأجزاء: ٢٤

- **عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)،**

100. **الدر المنثور**، الناشر: دار الفكر بيروت عدد الأجزاء: ٨

101. **الجامع الصغير وزيادته**

102. العلامة المحقق السيد محمد بن رسول البرزَنجي الحُسيني المدني ت 1103 هـ ، **سداد الدين وسِدَادُ الدين** ، دار الكتب العلمية

103. فخر الدين الرازي ت 604هـ، **تفسير مفاتيح الغيب**

104. أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (المتوفى: 468هـ)
أسباب نزول القرآن

105. شرح العقائد العضدية

106. **شرح العقائد النسفية**، مجلس المدينة العلمية، كراتشي، باكستان، الطبعة الثانية 2012م

107. الإمام أبو حنيفة ت 150هـ، **العالم والمتعلم** ، رواية أبي مقاتل، تحقيق محمد زاهد الكوثري، شعبان سنة 1368هـ
108. **الطبقات السنية في تراجم الحنفية**
109. ابن أبي العز الحنفي الأذرعي الصالحي الدمشقي ت 792هـ **شرح العقيدة الطحاوية** ، المكتب الإسلامي
110. **المسامرة شرح المسايرة** دار الكتب العلمية
111. الإمام قاسم بن قطلوبغا الحنفي ت 879 هـ، **حاشية ابن قطلوبغا على المسامرة شرح المسايرة** دار الكتب العلمية
112. محمد علي الصابوني ت1442هـ، **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، الناشر: مكتبة الغزالي - دمشق، مؤسسة مناهل العرفان بيروت الطبعة: الثالثة، ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م عدد الأجزاء: ٢
113. أ. د. وَهْبَة بن مصطفى الزُّحَيْلِيّ، أستاذ ورئيس قسم الفقه الإسلاميّ وأصوله بجامعة دمشق - كلّيَّة الشَّريعة، **الفِقْهُ الإسلاميُّ وأدلَّتُهُ**، الناشر: دار الفكر - سوريَّة – دمشق الطبعة: الرَّابعة ، عدد الأجزاء 10
114. الأستاذ الدكتور/ عبد الله بن محمد بن أحمد الطيار، **وَبَلُ الغَمَامَةِ في شَرْحِ عُمْدَةِ الفِقْهِ لابْنِ قُدَامَة**، الناشر: دار الوطن للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، (١٤٢٩ هـ - ١٤٣٢ هـ) عدد الأجزاء: ٨

115. وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت ، **الموسوعة الفقهية الكويتية** ، عدد الأجزاء: ٤٥ جزءا الطبعة: ١٤٢٧ هـ
116. أبو مالك كمال بن السيد سالم ، **صحيح فقه السنة وأدلته وتوضيح مذاهب الأئمة**، الناشر: المكتبة التوفيقية، القاهرة – مصر عام النشر: ٢٠٠٣ م عدد الأجزاء: ٤
117. منظمة المؤتمر الاسلامي بجدة، **مجلة مجمع الفقه الإسلامي**
118. أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (٥٧٨ - ٦٥٦ هـ)، **المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم**، الناشر: (دار ابن كثير، دمشق - بيروت)، (دار الكلم الطيب، دمشق - بيروت) الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م عدد الأجزاء: ٧

- **أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)،**

119. **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت الطبعة: الثانية، ١٣٩٢ عدد الأجزاء: ١٨
120. تهذيب الأسماء واللغات للنووي
121. **المجموع شرح المهذب للنووي**
122. **التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث**
123. **الأذكار**
124. **خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام**

- **ابن دقيق العيد** ت702هـ،

125. **إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام**، الناشر: مطبعة السنة المحمدية عدد الأجزاء: ٢

126. **شرح الأربعين النووية في الأحاديث الصحيحة النبوية**

127. شبير أحمد العثماني ت1369هـ، **فتح الملهم بشرح صحيح مسلم**، المكتبة الرشيدية، كراتشي، باكستان

128. الإمام حسام الدين السغناقي ت 1311هـ، **التسديد في شرح التمهيد**

129. محمد بن إسحاق بن يسار المطلبي المدني ت 151هـ، **السيرة النبوية** ، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى 2004م

130. ابن سيد الناس، **عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير**،

131. الشيخ عبد الحق المحدث الدهلوي ت 1052هـ، **مدارج النبوة** أردو

132. تاريخ أبي الفداء

133. **تاريخ الخميس في أحوال أنفس النفيس** المؤلف: حسين بن محمد بن الحسن الدِّيار بَكْري (المتوفى: 966هـ)

134. جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: 597هـ) ، **المنتظم في تاريخ الأمم والملوك**

135. أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (المتوفى: 230هـ) ،**الطبقات الكبرى**

136. ابن عساكر، **تاريخ دمشق**

137. **الفقه الأكبر** للإمام أبي حنيفة شرحا ودراسة، تاليف محمد بن عبد الرحمن الخميس، مكتبة الرشد، الرياض، السعودية، 1436 هـ

138. **القول الفصل شرح الفقه الأكبر** ، مكتبة الحقيقة ، تركيا

139. **شرح الملا علي القاري على الفقه الأكبر** ، قديمي كتب خانة، أرام باغ ، كراتشي ، باكستان

140. **منح الروض الأزهر شرح الفقه الأكبر للملا علي القاري** ، دار البشائر الإسلامية، بيروت لبنان، 1998 م

141. المغنيساوي الحنفي المتوفى سنة 1090 هـ **شرح الفقه الأكبر**

142. شمس الدين القرطبي (ت ٦٧١هـ)، **التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة**، تحقيق ودراسة: الدكتور: الصادق بن محمد بن إبراهيم الناشر: مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، الرياض الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ عدد الصفحات: ١٣٥٥

143. عز الدين ابن الأثير (المتوفى: 630هـ) ، **الكامل في التاريخ**

144. محمد بن جرير ، أبو جعفر الطبري (المتوفى: 310هـ) ، **تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك**

145. محمد بن عبد الملك ، أبو الحسن الهمذاني المعروف بالمقدسي (ت 521هـ) **تكملة تاريخ الطبري**

146. يحيى بن سعيد بن يحيى الأنطاكي (المتوفى: 458هـ) ، **تاريخ الأنطاكي المعروف بصلة تاريخ أوتيخاء**

147. شمس الدين أبو المظفر المعروف بـ«سبط ابن الجوزي» (581 - 654 هـ) ، **مرآة الزمان في تواريخ الأعيان**

148. غريغوريوس (واسمه في الولادة يوحنا) ابن أهرون (أو هارون) بن توما الملطي، أبو الفرج المعروف بابن العبري (المتوفى: 685هـ) ، **تاريخ مختصر الدول**

149. أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن علي الملك المؤيد، صاحب حماة (المتوفى: 732هـ) ، **المختصر في أخبار البشر**

150. أحمد بن عبد الوهاب ، شهاب الدين النويري (المتوفى: 733هـ) ، **نهاية الأرب في فنون الأدب**

151. أبو حفص، زين الدين ابن الوردي المعري الكندي (المتوفى: 749هـ) ، **تاريخ ابن الوردي**

152. أحمد بن علي بن أحمد الفزاري القلقشندي ثم القاهري (المتوفى: 821هـ) ، **مآثر الإنافة في معالم الخلافة**

153. سراج الدين أبو حفص بن الوردي، البكري القرشي، المعري ثم الحلبي (المتوفى : 852هـ) ، **خريدة العجائب وفريدة الغرائب**

154. يوسف بن تغري بردي بن عبد الله الظاهري الحنفي، أبو المحاسن، جمال الدين (المتوفى: 874هـ) ، **مورد اللطافة في من ولي السلطنة والخلافة**

155. يوسف بن تغري الحنفي، أبو المحاسن، جمال الدين (المتوفى: 874هـ) ، **النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة**

156. حسين بن محمد بن الحسن الدِّيار بَكْري (المتوفى: 966هـ) ، **تاريخ الخميس في أحوال أنفس النفيس**

157. ابن خلكان أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (المتوفى: 681هـ) **وفيات الأعيان و أنباء أبناء الزمان**

158. اليافعي ، أبو محمد عفيف الدين عبد الله بن أسعد بن علي بن سليمان (المتوفى: 768هـ) ، **مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان**

- **شمس الدين الذهبي** (المتوفى: 748هـ)

159. العبر في خبر من غبر

160. سير أعلام النبلاء

161. معجم الشيوخ الكبير للذهبي

162. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام

- **الإمام البيهقي** (384-458 هـ)

163. **السنن الكبرى للبيهقي**

164. **معرفة السنن والآثار للبيهقي**

165. السنن الصغير

166. شعب الإيمان

167. الأسماء والصفات

168. تخريج أحاديث إحياء علوم الدين

169. ابن مفلح الصالحي الحنبلي (المتوفى: 763 ، **الآداب الشرعية والمنح المرعية**

170. صحيح الجامع

171. الصحيحة

172. مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية

173. الموسوعة التاريخية

174. ابن عماد الحنبلي ت 1089 ، **شذرات الذهب في أخبار من ذهب**

175. شرح الأخبار في فضائل الأئمة الأطهار

176. **السبكي، الطبقات الشافعية الكبرى**

177. **مختصر الفتاوى المصرية لابن تيمية**

178. ابن رجب الحنبلي، **فتح الباري** شرح صحيح البخاري

179. **الحافظ المِزّي ، تهذيب الكمال**

180. أحمد بن محمد بن أحمد بن جعفر بن حمدان أبو الحسين القدوري (المتوفى: 428 هـ) ، **التجريد للقدوري**

181. محمد بن عبد الله (أبي بكر) بن محمد ابن أحمد بن مجاهد القيسي الدمشقي الشافعي، شمس الدين، الشهير بابن ناصر الدين (المتوفى: 842هـ) ، **توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة و أنسابهم وألقابهم وكناهم**

182. سعد الملك، أبو نصر علي بن هبة الله بن جعفر بن ماكولا (المتوفى: 475هـ) ، **الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب**

183. مصنف ابن أبي شيبة

184. **مصنف عبد الرزاق**

185. أبو بكر محمد بن عبد الله بن يونس التميمي الصقلي (المتوفى: 451 هـ) ، **الجامع لمسائل المدونة**

186. أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (المتوفى : 319هـ) ، **الإجماع**

187. محمد بن أحمد بن أبي أحمد، أبو بكر علاء الدين السمرقندي (المتوفى: نحو 540هـ) ، **تحفة الفقهاء**

188. علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: 587هـ) ، **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**

189. أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (المتوفى: 855هـ) ، **البناية شرح الهداية**

190. أبو عبد الله محمد بن محمد بن محمد العبدري الفاسي المالكي الشهير بابن الحاج (المتوفى: 737هـ) ، **المدخل**

191. إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: 790هـ) ، **الاعتصام**

192. **صحيح ابن خزيمة**

193. أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البُستي (ت ٣٥٤ هـ)، **صحيح ابن حبان: المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع من غيروجود قطع في سندها ولا ثبوت جرح في ناقليها**، المحقق: محمد علي سونمز، خالص آي دمير الناشر: دار ابن حزم – بيروت الطبعة: الأولى، ٢٠١٢ م عدد الأجزاء: ٨

194. **تفسير الطبري** ،

195. تفسير البغوي

196. **نهاية إسرائيل**

197. **العهد القديم**

198. محمد أحمد الراشد العراقي ، **عجيبة التسعة عشر**

199. **زوال إسرائيل**

200. محمد بن عمر بن أحمد بن عمر بن محمد الأصبهاني المديني، أبو موسى (المتوفى: 581هـ)، **الترغيب في الخصال المنجية والترهيب من الخلال المردية**

- محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: 751هـ) ،

201. الروح في الكلام على أرواح الأموات والأحياء بالدلائل من الكتاب والسنة

202. الوابل الصيب من الكلم الطيب

203. **إعلام الموقعين عن رب العالمين**

204. **بدائع الفوائد** دار عالم الفوائد

205. أحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني العبيدي، تقي الدين المقريزي (المتوفى: 845هـ) **إمتاع الأسماع بما للنبي من الأحوال والأموال والحفدة والمتاع**

206. أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: 1420هـ) ، **ضعيف الجامع الصغير وزيادته**

207. تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: 728هـ) ، **المستدرك على مجموع فتاوى شيخ الإسلام** جمعه ورتبه وطبعه على نفقته: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم (المتوفى: 1421هـ)

- شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي (المتوفى: 902هـ) ،

208. **القَولُ البَدِيعُ في الصَّلاةِ عَلَى الحَبِيبِ الشَّفِيعِ**

209. **التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة**

210. جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: 597هـ) ، **العلل المتناهية في الأحاديث الواهية**

211. محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: 1421هـ) ، **الضياء اللامع من الخطب الجوامع**

212. الإمام محمد بن علوي المالكي المكي ، **المَنْهَل اللطيف في أصول الحديث الشريف**

213. تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: 728هـ) ، **مجموع الفتاوى**

214. سليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم الطوفي الصرصري، أبو الربيع، نجم الدين (المتوفى: 716 هـ) **التعيين في شرح الأربعين**

215. أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (المتوفى: 794هـ) ، **النكت على مقدمة ابن الصلاح**

216. أبو بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (المتوفى: 287هـ) ، **السنة**

217. أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي الأموي القرشي المعروف بابن أبي الدنيا (المتوفى: 281هـ) ، **الأولياء**

218. أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: 430هـ) ، **معرفة الصحابة**

219. أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (المتوفى: 292هـ) ، **مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار**

220. أبو نعيم الأصبهاني (المتوفى: 430هـ) ، **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء**

221. جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (المتوفى: 762هـ) **نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي**

222. أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: 385هـ) ، **سنن الدارقطني**

223. الامام الحافظ ابي عبد الله محمد بن الحسن الشيباني ، **الآثار لمحمد بن الحسن**.

224. **مناحل الشفا ومناهل الصفا بتحقيق كتاب شرف المصطفى ﷺ**

225. **الوفا بأحوال المصطفى**

226. **الشفا بحقوق المصطفى**

227. **نسيم الرياض في شرح شفاء القاضي عياض ،**

228. تقي الدين أبي الحسن علي بن عبد الكافي السبكي الشافعي (756هـ) ، **مخطوط تنزيل السكينة على قناديل المدينة** ، قسم المخطوطات في جامعة الرياض ،

229. منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلى (المتوفى: 1051هـ) ، **دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات** مؤسسة الرسالة

230. أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي ، **تحفة المحتاج في شرح المنهاج**

231. زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: 1031هـ) **فيض القدير شرح الجامع الصغير**

232. **إرشاد الساري إلى مناسك القاري**

233. أَحْمَدُ رِضَا خَان، **فتاوى رضوية**، شبكة أعلى حضرت

234. **ملفوظات أعلى حضرت** أردو مكتبة دعوت إسلامي

235. الدكتور محمد سهيل طقوش، **التاريخ الإسلامي الوجيز، دار النفائس، بيروت 2011م**

236. عبد المنعم هيكل، **كيف ستهزم إسرائيل نفسها؟ نبوءات النهاية كما يرويها الإسرائيليون**، الجزيرة نت

237. أ. د. سامي الموسوي، **العد التنازلي لزوال إسرائيل حسب التوراة وحسب مؤسسي وكتاب الصهيونية انفسهم!**، صوت العراق

238. **العهد القديم**

بعض المؤلفات العربية للمؤلف الفقير إلى الله:

أكثر من أربعين مؤلفا، جلها باللغة العربية، منها ما طبع ومنها ما لم يطبع

1. الخطبة الحنفية، طبعت من دار الكتب العلمية، 2021م
2. الاحتفال بالمولد بين الإفراط والتفريط
3. تاريخ المولد النبوي من القرن الأول إلى يومنا هذا
4. التحفة اللطيفية في مولد خير البرية
5. السيف البرهاني في الرد على الألباني لتضعيفه أحاديث النبي العدناني ﷺ من الصحيحين للبخاري ومسلم القشيري
6. التحفة اللطيفية في الخطبة الحنفية
7. أبو طالب ومسألة الإيمان في الرد على الشيخ أحمد رضا خان
8. القول اللبيب في إيمان آباء النبي الحبيب ﷺ
9. فتنة الضاد المشبهة بالظاء
10. الصحيفة في مناقب الإمام أبي حنيفة
11. السنة قبل الجمعة والأذان قبل الخطبة
12. رؤية الهلال بين العلم والخيال
13. مناظرة التراويح
14. الأجوبة السنية الجزء الأول
15. الأجوبة السنية الجزء الثاني
16. الأجوبة السنية الجزء الثالث
17. الأجوبة السنية الجزء الرابع

18. الأجوبة السنية الجزء الخامس
19. الأجوبة السنية الجزء السادس
20. الأجوبة السنية، الجزء السابع
21. من التراب أو النور خُلِقَ نبيُّ خالق النور
22. الغلو في التكفير
23. الأدلة الحنفية
24. الإمام السيد أحمد بن عرفان الشهيد
25. البريلوية فرقة تكفيرية باطلة
26. التبركات المحمدية في السنة الصحيحة، طبعت ترجمتها إلى البنغالية من بنغلاديش
27. القول الفصيح في صلاة التراويح، طبعت ترجمتها إلى البنغالية من بنغلاديش
28. ليلة النصف من شعبان ليلة الرحمة والغفران، طبعت ترجمتها إلى البنغالية من بنغلاديش
29. حسن البيان في التحية والتعظيم والتعبد في السنة والقرآن، طبعت ترجمتها إلى البنغالية من بنغلاديش
30. تقبيل القدمين لأهل الفضل والعين في شريعة سيد الثقلين ﷺ ، طبعت ترجمتها إلى البنغالية من بنغلاديش
31. القول الحاسم في شد الرحال لزيارة قبر النبي القاسم ﷺ
32. العقيدة السنية
33. إرشاد الناس إلى حقيقة أثر ابن عباس رضي الله عنهما

34. التعليق الجميل على رسالة زجر الناس للإمام اللكنوي النبيل
35. القول السوي حول رسالة تحذير الناس للشيخ محمد قاسم النانوتوي
36. حديث جبريل وما خفي على الكثير من منازل

وللمؤلف مؤلفات بلغتي البنغالية والإنجليزية